المدخل

إلى مذهب الشافعية

تجميع لمشاركات أعضاء ملتقى المذهب الشافعي

في ملتقى المذاهب الفقهية على الشبكة

العنكبوتية

مُقَدِّمَة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. أما بعد:

فهذه بعض مشاركات الباحثين في ملتقى المذهب الشافعي والذي هو قسم من أقسام ملتقى المذاهب الفقهية على الشبكة العنكبوتية.

جمعت فيه أهم مشاركات الأعضاء والتي يحتاج إليها طالب العلم حتى يفهم فقه الشافعية من أهله ومن المتخصصين فيه، وفي نفس الوقت يسهل على أعضاء الملتقى الرجوع إلى هذه المشاركات دون عناء كبير.

وقد قمت بنقل بعض المشاركات القليلة من خارج المنتدى أيضا.

وقمت بتقسيم المشاركات إلى سبعة فصول:

الفصل الأول: ترجمة الإمام الشافعي.

الفصل الثاني: التعريف بأصحاب الإمام الشافعي وطبقاتهم.

الفصل الثالث: مراحل تطور المذهب الشافعي.

الفصل الرابع: التعريف بأهم وأشهر كتب المذهب الشافعي .

الفصل الخامس: المعتمد عند الشافعية.

الفصل السادس: مصطلحات الشافعية.

الفصل السابع: مباحث متعلقة بالمذهب.

ثم قمت في الختام بعمل فهرس لموضوعات المشاركات.

وفي الختام أسأل الله ﷻ أن ينفع بهذه المشاركات، وأن يجعل أعمالنا خالصة لوجهه الكريم، إنه ولي ذلك والقادر عليه، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصَحْبِهِ أجمعين.

الفصل الأول

ترجمة

الإمام الشافعي

ترجمة الإمام الشافعي [(١)]

أحمد فخري الرفاعي
مشرف ملتقيات المذاهب الفقهية

اسمه ونسبه :

هو محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن السائب بن عُبيد بن عبد يزيد بن هاشم بن المطلب بن عبد مَنَاف بن قُصيّ بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب، الإمام، عالم العصر، ناصر الحديث، فقيه الملة، أبو عبد الله القرشي ثم المطلبي الشافعي المكي، الغزي المولد، نسيب رسول الله ﷺ، وابن عمه، فالمطلب هو أخو هاشم والد عبدالمطلب. "سير أعلام النبلاء" ١٠/ ٥

(١) مراجع ترجمته: العلل ومعرفة الرجال ١/ ١٠٥٣ -١٠٥٥ و ١٠٨١ ، التاريخ الكبير ١ / ٤٢، التاريخ الصغير ٢ / ٣٠٢، الجرح والتعديل ٧ / ٢٠١، الكنى والأسماء لمسلم ٦٥، أخبار القضاة لوكيع ٣/ ٤٩ و٧٧و٢٥٨ ، المعرفة والتأريخ ١/ ٢١٣ و ٣/ ١٣٨ ، نسب قريش ٩٦ ، الكنى والأسماء للدولابي ٢/ ٥٩ ، الجرح والتعديل ٧/ ٢٠١-٢٠٤ رقم ١١٣٠، الثقات لابن حبان ٩/ ٣٠ ، حلية الاولياء ٩ / ٦٣ - ١٦١، الفهرست ٢٦٣، مناقب الشافعي للبيهقي، الانتقاء: ٦٥ - ١٢١، تاريخ بغداد ٢ / ٥٦ - ٧٣، طبقات الفقهاء للشيرازي: ٤٨ - ٥٠، طبقات الحنابلة ١ / ٢٨٠، ترتيب المدارك ٢ / ٣٨٢، الانساب ٧ / ٢٥١ - ٢٥٤، تاريخ ابن عساكر ١٤ / ٣٩٥ - ٤١٨ و ١٥ / ١ - ٢٥، صفة الصفوة ٢ / ٩٥، مناقب الشافعي للرازي، معجم الادباء ١٧ / ٢٨١ - ٣٢٧، تهذيب الاسماء واللغات ١ / ٤٤ - ٦٧، وفيات الاعيان ٤ / ١٦٣ - ١٦٩، المختصر في أخبار البشر ٢ / ٢٨ - ٢٩، تهذيب الكمال ٢٤/ ٣٥٥، تاريخ الاسلام ١٤ / ٣٠٤ فما بعدها ، تذكرة الحفاظ ١ / ٣٦١ - ٣٦٣، الكاشف ٣ / ١٧،سير أعلام النبلاء ١٠/ ٥-٩٩ مرآة الجنان ٢/ ١٣ فما بعدها ، الوافي بالوفيات ٢ / ١٧١ - ١٨١، مرآة الجنان ٢ / ١٣ - ٢٨، طبقات الشافعية للسبكي: انظر الجزء الاول، البداية والنهاية ١٠ / ٢٥١ - ٢٥٤، الديباج المذهب ٢ / ١٥٦ - ١٦١، غاية النهاية ٢ / ٩٥، طبقات النحاة لابن قاضي شهبة ١ / ٢١، تهذيب التهذيب ٩ / ٢٥، توالي التأسيس بمعالي ابن إدريس، النجوم الزاهرة ٢ / ١٧٦، ١٧٧، طبقات الحفاظ: ١٥٢، حسن المحاضرة ١ / ٣٠٣ - ٣٠٤، خلاصة تذهيب الكمال: ٣٢٦، طبقات المفسرين ٢ / ٩٨، مفتاح السعادة ٢ / ٨٨ - ٩٤، تاريخ الخميس ٢ / ٣٣٥، طبقات الشافعية لابن هداية الله: ١١ - ١٤، شذرات الذهب ٢ / ٩ - ١١، شرح إحياء علوم الدين ١ / ١٩١ - ٢٠١، الرسالة المستطرفة: ١٧.

ملاحظة : ثبت المراجع منقول عن الثبت الموجود في "السير" و"تاريخ الاسلام" وكلاهما للحافظ الذهبي .

فأما جدُّهم السائب المطلبي، فكان من كُبراء من حضر بدرا مع الجاهلية، فأُسر يومئذ، وكان يُشَبَّهُ بالنبي ﷺ، ووالدته هي الشفاء بنت أرقم بن نضلة، ونضلة هو أخو عبدالمطلب جدّ النبي ﷺ، فيقال: إنه بعد أن فدى نفسه، أسلم . "تاريخ بغداد" ٢/ ٥٨

وابنه شافع له رؤية، وهو معدود في صغار الصحابة . " أُسد الغابة " ٢/ ٥٠١

وولده عثمان تابعي، وليس له كبير رواية.

وكان أخوال الشافعي من الأزد.

مولده ونشأته:

ولد بغزة ، سنة (١٥٠) وهي مدينة باسلةٌ معروفة تقع جنوب فلسطين ، على حدود مصر ، قريبة من عسقلان ، وفيها مات هاشم بن عبد مناف جَدّ رسول الله ﷺ، وبها قبره، ولذلك يقال لها: غزة هاشم.

وقيل : وُلِد بعسقلان .

قال ابن عبد الحكم: لما حَملت والدة الشافعي به، رأت كأن المشتري خرج من فرجها، حتى انقض بمصر، ثم وقع في كل بلدة منه شظية، فتأوله المعبرون أنها تلد عالما، يخص علمه أهل مصر، ثم يتفرق في البلدان .

قال الذهبي في : "السير" عقب هذه الرواية : " هذه رواية منقطعة. "

قلت: والشافعي رحمه الله ملأ الأرضَ علما ولم يقتصر علمه على منطقة دون غيرها.

وقال ابن عبد الحكم: قال لي الشافعي: ولدت بغزة سنة خمسين ومئة، وحملت إلى مكة ابن سنتين.

قال ابن أبي حاتم : قال عمرو بن سوّاد : قال لي الشافعي : " وُلِدت بعسقلان ، فلما أتى عليّ سنتان حملتني أُمي إلى مكة " . توالي التأسيس ٥١

قال الحافظ ابن حجر عَقِب هذه الرواية : " وهذا سند صحيح كالشمس ، ولكنه لا مخالفة بينه وبين الذي قبله ، لأن عسقلان هي الأصل في قديم الزمان ، وهي وغزة متقاربتان ، وعسقلان هي المدينة ، فحيث قال الشافعي "غزة" أراد القرية ، وحيث قال " عسقلان" أراد المدينة .

وَرُوِي عن الشافعي أنه قال : وُلِدتُ باليمن - يعني القبيلة، فإن أُمَّهُ أزدية - قال: فخافت أمي علي الضيعة، وقالت: الحق بأهلك، فتكون مثلهم، فإني أخاف عليك أن تُغلَب على نسبك، فجهزتني إلى مكة، فَقَدِمتُها يومئذ وأنا ابن عشر سنين، فصرت إلى نسيب لي، وجعلت أطلب العلم، فيقول لي: لا

تشتغل بهذا، وأقبل على ما ينفعك، فَجُعِلت لذتي في العلم . آداب الشافعي " لابن أبي حاتم ٢١، ٢٢، و " مناقب الشافعي " للبيهقي ١ / ٧٣، ٧٤ .

قال الحافظ ابن حجر : " قال الحافظ شمس الدين الذهبي شيخ شيوخنا: هذا القول غلط إلا أن يريد باليمن القبيلة، وسبقه الى نحو ذلك البيهقي في " المدخل" ، وقد يكون الراوي وَهِم فقال (ولدت) وإنما أراد (نشأت) .

ثم قال : " والذي يجمع الأقوال : أنه ولد بغزة عسقلان ، ولما بلغ سنتين حوّلته أمه الى الحجاز ، ودخلت به إلى قومها ، وَهُم من أهل اليمن ، لأنها كانت أزدية ، فنزلت عندهم ، فلما بلغ عشرا خافت على نسبه الشريف أن يُنسى ويضيع فحولته الى مكة "

قال الربيع بن سليمان : وُلِدَ الشافعي يوم مات أبو حنيفة.

قلت : سبحان من أقام الحجة على الناس : مات إمامٌ ، وخَلَفَهُ إمام .

توفي والد الشافعي شابا ، فنشأ الإمامُ يتيما . وحُبِبَ إليه الرمي والعلم في سن مُبكِّر.

قال عمرو بن سواد: قال لي الشافعي: كانت نهمتي في الرمي وطلب العلم، فَنِلتُ من الرمي حتى كنت أُصيب من عشرة عشرة، وسكت عن العلم، فقلت: أنت والله في العلم أكبر منك في الرمي . تاريخ بغداد ٢/ ٥٩-٦٠ .

طلبه للعلم :

طلبَ الإمامُ العلمَ في وقت مُبَكِّر ، وظهر تَيَقُّظه ونباهته ، وصفاء ذهنه ، إضافة الى حافظته القوية ، ظهر كُلّ ذلك مع بداية طلبه للعلم وساعده على التقدم والنبوغ انتقاله وهو صغير السن إلى مكة شرفها الله .

قال الحميدي: سمعت الشافعي يقول: "كنت يتيما في حجر أُمي، ولم يكن لها ما تُعطيني للمعلم، وكان المعلمُ قد رَضِي مني أن أقوم على الصبيان إذا غاب، وأخفف عنه ، فلما جمعت القرآن دخلت المسجد ، فكنت أجالس العلماء ، فأحفظ الحديث أو المسألة ، وكانت دارنا في شعب الخيف ، فكنت أكتب في العظم ، فإذا كَثُر طرحته في جرة عظيمة " . " . آداب الشافعي ٢٤ ، وتوالي التقديس ٥٤

وقال أحمد بن عبد الرحمن بن وهب : سمعت الشافعي يقول :" قدمتُ مكة وأنا ابن عشر أو شبهها ، فصرتُ الى نسيب لي ، قال فرآني أطلب العلم فقال لي : لا تَعجَل بهذا ، وأقبل على ما ينفعك – يعني التكسب – قال : فَجُعِلت لذّتي في العلم وطلبه حتى رزق الله منه ما رزق " . توالي التأسيس ٥٣

وقال الحميدي سمعت الشافعي يقول : "كنت يتيما في حجر أمي كنت أكتب في الأكتاف والعظام، وكنت أذهب إلى الديوان، فأستوهب الظهور، فأكتب فيها ". السير

وعن الشافعي قال: "أتيت مالكا وأنا ابن ثلاث عشرة سنة – كذا قال، والظاهر أنه كان ابن ثلاث وعشرين سنة – قال: فأتيت ابن عم لي والي المدينة، فكلَّم مالكا، فقال: اطلب من يقرأ لك.

قلت: أنا أقرأ، فقرأت عليه، فكان ربما قال لي لشئ قد مر: أعده، فأعيده حفظا، فكأنه أعجبه، ثم سألته عن مسألة، فأجابني، ثم أخرى، فقال: أنت تحب أن تكون قاضيا" . مناقب الشافعي ١/ ١٠١

قال الربيع: سمعت الشافعي يقول: " قدمت على مالك، وقد حَفِظتُ " الموطأ " ظاهرا، فقلت: أريد سماعه، قال: اطلب من يقرأ لك.

فقلت: لا عليك أن تسمع قراءتي، فإن سهل عليك قرأت لنفسي " . السير ١٠/ ١٢

قال ابن عبد الحكم: سمعت الشافعي يقول: " قرأت القرآن على إسماعيل بن قسطنطين، وقال: قرأت على شبل، وأخبر شبل أنه قرأ على عبد الله بن كثير، وقرأ على مجاهد، وأخبر مجاهد أنه قرأ على ابن عباس" . السير ١٠/ ١٣

قال أبو عبيد: رأيت الشافعي عند محمد بن الحسن، وقد دفع إليه خمسين دينارا، وقد كان قبل ذلك دفع إليه خمسين درهما، وقال: إن اشتهيت العلم، فالزم.

قال أبو عبيد: "فسمعت الشافعي يقول: كتبت عن محمد وقر بعير، ولما أعطاه محمد، قال له: لا تحتشم.

قال: لو كنت عندي ممن أحشمك ما قبلت برك ". السير ١٠/ ١٤

قلت :أحشمك : يعني أتحرج منك ، وهذا دلالة على كبير مكانته عنده .

قال أحمد بن أبي سريج: سمعت الشافعي يقول: " قد أنفقت على كتب محمد ستين دينارا، ثم تدبرتها، فوضعت إلى جنب كل مسألة حديثا، يعني: رد عليه " . السير ١٠/ ١٤

قال هارون بن سعيد: قال لي الشافعي: "أخذت اللبان سنة للحفظ، فأعقبني صب الدم سنة" . السير ١٠/ ١٥

قلت : اللبان : نبت صمغي ويسمى الكندر .

قال الحميدي : سمعت مسلم بن خالد الزنجي يقول للشافعي: "أفت يا أبا عبد الله، فقد والله آن لك أن تفتي – وهو ابن خمس عشرة سنة ". السير ١٠/ ١٥

قال المزني : قيل للشافعي ، كيف شهوتك للعلم ؟

قال :أسمع بالحرف مما لم أسمعه ، فتودّ أعضائي أن لها أسماعا تتنعم به مثل ما تنعمّت به الأذنان .

فقيل له : كيف حرصُك عليه ؟

قال : حرصُ الجّموع المنوع في بلوغ لَذَّته للمال .

فقيل له : فكيف طلبك له ؟

قال : طلب المرأة المضلة ولدها ليس لها غيره " . توالي التأسيس ١٠٥-١٠٦

شيوخه :

تلقى الشافعي العلم عن جماعة كبيرة من الأشياخ أخص بالذكر منهم :

١- مسلم بن خالد الزنجي مفتي مكة .

٢- داود بن عبدالرحمن العطار،

٣-عمه محمد بن علي بن شافع، فهو ابن عم العباس جد الشافعي .

٤-سفيان بن عيينة .

٥- عبد الرحمن بن أبي بكر المليكي .

٦- سعيد بن سالم .

٧- فضيل بن عياض .

٨- عبد العزيز الدراوردي

٩- عطاف بن خالد .

١٠- إسماعيل بن جعفر .

١١- إبراهيم بن سعد .

١٢- الامام مالك بن أنس فقيه المدينة .

١٣- محمد بن الحسن، فقيه العراق .

١٤- اسماعيل بن علية .

١٥- هشام بن يوسف القاضي .

تلاميذه :

للشافعي مجموعة كبيرة من التلاميذ ، وبعضهم كانوا من أقرانه رحمه الله ، وقد أفرد الدارقطني كتاب "من له رواية عن الشافعي " في جزأين . فمنهم :

١ – عبد الله بن الزبير الحميدي.

٢ – أبو عبيد القاسم بن سلام .

٣ – الإمام أحمد بن حنبل .

٤ – سليمان بن داود الهاشمي .

٥ – أبو يعقوب يوسف البويطي .

٦ – أبو ثور إبراهيم بن خالد الكلبي .

٧ – حرملة بن يحيى .

٨ – موسى بن أبي الجارود المكي .

٩ – عبد العزيز المكي صاحب " الحيدة " تلك المناظرة المشهورة،وهي مطبوعة ، وقد اختلف أهل العلم في صحة نسبتها اليه .

١٠ – حسين بن علي الكرابيسي .

١١ – إبراهيم بن المنذر الحزامي

١٢ – الحسن بن محمد الزعفراني .

١٣ – أحمد بن محمد الازرقي .

١٤ – أحمد بن سعيد الهمداني

١٥ – أحمد بن أبي شريح الرازي .

١٦ – أحمد بن يحيى بن وزير المصري

١٧ –أحمد بن عبدالرحمن الوهبي .

١٨ – ابن عمه إبراهيم بن محمد الشافعي

١٩ – إسحاق بن راهويه .

٢٠ – إسحاق بن بهلول .

٢١ – أبو عبد الرحمن أحمد بن يحيى الشافعي المتكلم .

٢٢ – الحارث بن سريج النقال.

٢٣ – حامد بن يحيى البلخي .

٢٤ – سليمان بن داود المهري .

٢٥- عبد العزيز بن عمران بن مقلاص .

٢٦- علي بن معبد الرقي .

٢٧- محمد بن يحيى العدني .

٢٨- يونس بن عبدالاعلى .

٢٩- الربيع ابن سليمان المرادي .

٣٠- الربيع بن سليمان الجيزي .

٣١- محمد بن عبد الله بن عبد الحكم .

حليته:

صنف الحافظ ابن الصلاح جزءا صغيرا في "حلية الامام الشافعي " قال فيه :

"كان الامام الشافعي رحمه الله طويلا ، سائل الخدين ، قليل لحمة الوجه ، طويل العنق ، ، طويل القصب ،، أسمر ، خفيف العارضين ، يخضب لحيته بالحناء حمراء قانية ، حسن الصوت والسمت ، عظيم العقل ، جميل الوجه ، مهيبا فصيحا ، من آدب الناس لسانا ...... كان وارد الأرنبة على أنفه أثر جدري ، بادي العنفقة ، أبلج ، مفلج الأسنان " . "حلية الشافعي" لابن الصلاح .

صوته :

كان الإمام الشافعي حسن الصوت رقيقه .

قال الامام أحمد: كان الشافعي إذا تكلم كأن صوته صَنْج أو جرس من حسن صوته . "مناقب الشافعي " للبيهقي ٢ / ٤٥ و"الوافي بالوفيات" ١/ ١٢٢

قال بحر بن نصر : كنا إذا أردنا أن نبكي قال بعضنا لبعض : قوموا بنا إلى هذا الفتى المطلبي يقرأ القرآن فإذا أتيناه استفتح القرآن حتى يتساقط الناس ويكثر عجيجهم بالبكاء من حسن صوته فإذا رأى ذلك أمسك عن القراءة . " الوافي بالوفيات " ٢/ ١٢٢

لباسه وزينته :

قيل للربيع كيف كان لباس الشافعي ؟

قال كان مقتصدا فيه ، يلبس الثياب الرفيعة من الكتان والقطن البغدادي ، ربما لبس قلنسوة ليست مشرقة جدا ، ويلبس كثيرا العمامة والخف .

قال ابن عبد البر في الانتقاء : كان رحمه الله يعتم بعمامة كبيرة كأنه أعرابي ، أما خاتمه فقد قال الربيع : ويتختم – أي الشافعي في يساره ونقش خاتمه : " كفى بالله ثقة لمحمد بن ادريس " . " الانتقاء ص ٩٢ وفي رواية ابن أبي حاتم : " الله ثقة محمد بن ادريس " آداب الشافعي ومناقبه ص ٢٧٦ .

أسرته :

تزوج الشافعي امرأة واحدة ، وهي : حمدة بنت نافع بن عنبسة بن عمرو بن عثمان بن عفان . "الانتقاء" ص ٦٢

أولاده :

رُزِقَ الشافعيُّ رحمه بولدين وبنية ، أما ولداه فأولهما محمد أبو عثمان ، وهو من زوجه حمدة ، وقد كان من أهل العلم .

والثاني : محمد أيضا ، وهو من جارية له ، وقد توفي صغيرا.

وأما ابنته : فهي زينب رحمهم الله جميعا .

شمائله وأخلاقه :

ورعه وعبادته واجتهاده :

قال الربيع بن سليمان : "كان الشافعي قد جَزَّأَ الليل، فثلثه الأول يكتب، والثاني يصلي، والثالث ينام ". "حلية الأولياء" ٩/ ١٢٥ .

قال الذهبي في " السير" : "أفعاله الثلاثة عبادة بالنية".

وقال حسين الكرابيسي: " بِتُّ مع الشافعي ليلة، فكان يصلي نحو ثلث الليل، فما رأيته يزيد على خمسين آية، فإذا أكثر، فمئة آية، وكان لا يمرُّ بآيةِ رحمة إلا سأل الله، ولا بآية عذاب إلا تعوذ، وكأنما جُمِعَ له الرجاء والرهبة جميعا " . "مناقب الرازي " ص ١٢٧ .

وقال سويد بن سعيد : "كنت عند سفيان، فجاء الشافعي، فسلم، وجلس، فروى ابنُ عُيَينة حديثا رقيقا،فَغُشِيَ على الشافعي، فقيل: يا أبا محمد، مات محمد بن إدريس، فقال ابن عيينة: إن كان مات، فقد مات أفضل أهل زمانه ". حلية الأولياء (٩/ ٩٥) .

قال الربيع بن سليمان من طريقين عنه، بل أكثر: "كان الشافعي يختم القرآن في شهر رمضان ستين ختمة".

ورواها ابن أبي حاتم عنه، فزاد: كل ذلك في صلاة ." مناقب الرازي ص ١٢٧

قال الربيع، سمعت الشافعي يقول: "ما شبعت منذ ست عشرة سنة إلا مرة، فأدخلت يدي فتقيأتها".
رواها ابن أبي حاتم عن الربيع، وزاد: "لأن الشبع يثقل البدن، ويقسي القلب، ويزيل الفطنة، ويجلب النوم، ويضعف عن العبادة". " الحلية " ٩/ ١٣٠ ، و"توالي التأسيس " ص ٦٧ .
قال حرملة : سمعت الشافعي يقول: "ما حلفت بالله صادقا ولا كاذبا ". " توالي التأسيس " ص ٦٧
كرمه وحلمه وسماحة نفسه :
قال يونس الصدفي: "ما رأيت أعقل من الشافعي، ناظرته يوما في مسألة، ثم افترقنا، ولقيني، فأخذ بيدي، ثم قال: يا أبا موسى، ألا يستقيم أن نكون إخوانا وإن لم نتفق في مسألة ". تاريخ دمشق لابن عساكر
قال أبو ثور: "قَلَّ ما كان يمسك الشافعي الشئ من سماحته ". "آداب الشافعي " ص ١٢٦
قال عمرو بن سواد: "كان الشافعي أسخى الناس على الدينار والدرهم والطعام، فقال لي الشافعي: أفلست من دهري ثلاث إفلاسات، فكنت أبيع قليلي وكثيري حتى حلي بنتي وزوجتي، ولم أرهن قط ". "الحلية "٩/ ٧٧ و١٣٢
قال الربيع: "أخذ رجل بركاب الشافعي، فقال لي: أعطه أربعة دنانير، واعذرني عنده" . " الحلية " ٩/ ١٣٠ .
وقال الربيع: "كان الشافعي مارا بالحذائين، فسقط سوطه، فوثب غلام، ومسحه بكمه، وناوله، فأعطاه سبعة دنانير" . " مناقب الشافعي " ٢/ ٢٢٣
قال الربيع: "تزوجت، فسألني الشافعي: كم أصدقتها ؟ قلت: ثلاثين دينارا، عجلت منها ستة.
فأعطاني أربعة وعشرين دينارا " " آداب الشافعي " ص ١٢٧
قال الربيع: "كان بالشافعي هذه البواسير، وكانت له لبدة محشوة بحلبة يجلس عليها، فإذا ركب، أخذت تلك اللبدة، ومشيت خلفه، فناوله إنسان رقعة يقول فيها: إنني بقال، رأس مالي درهم، وقد تزوجت، فأعني، فقال: يا ربيع، أعطه ثلاثين دينارا واعذرني عنده.
فقلت: أصلحك الله، إن هذا يكفيه عشرة دراهم، فقال: ويحك ! وما يصنع بثلاثين ؟ أفي كذا، أم في كذا – يعد ما يصنع في جهازه – أعطه ". تاريخ ابن عساكر .
قال الزبير بن سليمان القرشي، عن الشافعي، قال : "خرج هرثمة، فأقرأني سلام أمير المؤمنين هارون، وقال: قد أمر لك بخمسة آلاف دينار.

قال: فحمل إليه المال، فدعا بحجام، فأخذ شعره، فأعطاه خمسين دينارا، ثم أخذ رقاعا، فصر صررا، وفرقها في القرشيين الذين هم بالحضرة ومن بمكة، حتى ما رجع إلى بيته إلا بأقل من مئة دينار ". آداب الشافعي ص ١٢٧

قال الربيع: أخبرني الحميدي قال: "قدم الشافعي صنعاء، فضربت له خيمة، ومعه عشرة آلاف دينار، فجاء قوم، فسألوه، فما قلعت الخيمة ومعه منها شيء" .

رواها الأصم وجماعة عن الربيع . مناقب الشافعي ص ١٢٨

قال ابن عبد الحكم: " كان الشافعي أسخى الناس بما يجد، وكان يمر بنا، فإن وجدني، وإلا قال: قولوا لمحمد إذا جاء يأتي المنزل، فإني لا أتغدى حتى يجيء " "حلية الأولياء" ٩/ ١٣٢

قال زكريا الساجي : حدثني ابن بنت الشافعي سمعت أمي تقول :

"دخلت علينا امرأة وأبي نائم ، ومعها صبي ، فجعلت تحدّث ، فبكى الصبي ، فوضعت يدها على فيه ، وخرجت خوفا من أن يستيقظ أبي ببكائه ، وكانت له هيبة ، فلما استيقظ أُخبر بذلك ، فآلى على نفسه أن لا ينام الا والرحى يُطحنُ بها عند رأسه ". "توالي التأسيس" ص ١١٣

قال احمد بن خالد الخلال : سمعت الشافعي يقول : "ما ناظرت أحدا فأحببت أن يخطيء " " ."توالي التأسيس "ص ١١٤

وقال الحسن بن علي الكرابيسي : سمعت الشافعي يقول : " ما ناظرت أحدا قط الا أحببت أن يوفق أو يسدد ويعان ، ويكون عليه رعاية من الله وحفظ ، وما ناظرت أحدا الا ولم أبال بين الله الحق على لساني أو لسانه ". "توالي التأسيس " ص ١١٤

ثناء العلماء عليه :

قال عبد الرحمن بن مهدي سمعت مالكا يقول: "ما يأتيني قرشيّ أفهم من هذا الفتى" توالي التأسيس ٧٤

قال محمد بن الحسن : " إن تكلم أصحاب الحديث يوما فبلسان الشافعي " . توالي التأسيس ٧٧

وقال ابن وهب : " الشافعي من أئمة العلماء " توالي التأسيس ٧٨

وقد تقدم ما رواه الحميدي عن مسلم بن خالد الزنجي أنه قال للشافعي: أفت يا أبا عبد الله، فقد والله آن لك أن تفتي – وهو ابن خمس عشرة سنة.

قال جعفر ابن أخي أبي ثور الكلبي، عن عمه : "كتب عبد الرحمن بن مهدي إلى الشافعي وهو شاب أن يضع له كتابا فيه معاني القرآن، ويجمع قبول الاخبار، وحجة الاجماع، وبيان الناسخ والمنسوخ، فوضع له كتاب " الرسالة " . تاريخ بغداد ٢/ ٦٤-٦٥ .

قلت : يقصد هنا " الرسالة " القديمة ، وللشافعي " الرسال" الجديدة ، وهي التي وصلتنا .

قال أبو ثور: قال لي عبدالرحمن بن مهدي: " ما أصلي صلاة إلا وأنا أدعو للشافعي فيها " . " توالي التأسيس " ص ٥٨ .

قال أحمد بن محمد بن بنت الشافعي: سمعت أبي وعمي يقولان: " كان سفيان بن عيينة إذا جاءه شئ من التفسير والفتيا، التفت إلى الشافعي، فيقول: سلوا هذا " . "مناقب البيهقي" ٢/ ٢٤٠

قال يحيى القطان: مما نقله البيهقي في " المدخل " له: ما رأيت أعقل - أو قال أفقه - من الشافعي، وأنا أدعو الله له أخصه به .السير ١٠/ ٨١

قال أبو عبيد:" ما رأيت أحدا أعقل من الشافعي" .

وكذا قال يونس بن عبدالاعلى، حتى إنه قال: "لو جمعت أمة لوسعهم عقله " السير ١٠/ ١٥

قال أبو عبد الله الصاغاني : "سألت يحيى بن أكثم عن أبي عبيد والشافعي، أيهما أعلم ؟

قال: أبو عبيد كان يأتينا هاهنا كثيرا، وكان رجلا إذا ساعدته الكتب، كان حسن التصنيف من الكتب، وكان يرتبها بحسن ألفاظه لاقتداره على العربية .

وأما الشافعي، فقد كنا عند محمد بن الحسن كثيرا في المناظرة، وكان رجلا قرشي العقل والفهم والذهن، صافي العقل والفهم والدماغ، سريع الاصابة - أو كلمة نحوها - ولو كان أكثر سماعا للحديث، لاستغنى أمة محمد صلى الله عليه وسلم به عن غيره من الفقهاء " . السير ١٠/ ١٧

قال معمر بن شبيب: سمعت المأمون يقول: " قد امتحنت محمد بن إدريس في كل شئ، فوجدته كاملا " " توالي التأسيس " ص ٥٦

قال الميموني: سمعت أحمد بن حنبل يقول: "ستة أدعو لهم سحرا، أحدهم الشافعي " سير أعلام النبلاء ١٠/ ٤٥

قال قتيبة بن سعيد : "مات الثوري ومات الورع، ومات الشافعي وماتت السنن، ويموت أحمد بن حنبل وتظهر البدع " " مناقب البيهقي " ٢/ ٢٥٠ .

قال أبو ثور الكلبي: "ما رأيت مثل الشافعي، ولا رأى هو مثل نفسه" السير ١٠/ ٤٦.

وقال أيوب بن سويد: "ما ظننت أني أعيش حتى أرى مثل الشافعي ". توالي التأسيس ص ٥٥.
قال أحمد بن حنبل من طرق عنه: "إن الله يقيض للناس في رأس كل مئة من يعلمهم السنن، وينفي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الكذب، قال: فنظرنا، فإذا في رأس المئة عمر بن عبد العزيز، وفي رأس المئتين الشافعي " . تاريخ بغداد ٢/ ٦٢ . و" الحلية " ٩/ ٩٧-٩٨ .
قال حرملة: سمعت الشافعي يقول: " سميت ببغداد ناصر الحديث" . "تاريخ بغداد ٢/ ٦٢
قال الفضل بن زياد: سمعت أحمد يقول: " ما أحد مس محبرة ولا قلما، إلا وللشافعي في عنقه منة ". " توالي التأسيس " ص ٥٧
وعن أحمد: " كان الشافعي من أفصح الناس " " توالي التأسيس " ص ٦٠ .
قال إبراهيم الحربي: " سألت أبا عبد الله عن الشافعي، فقال: "حديث صحيح، ورأي صحيح " . " سير أعلام النبلاء ١٠/ ٤٧
قال الحسن الزعفراني: " ما قرأت على الشافعي حرفا من هذه الكتب، إلا وأحمد حاضر " . " تاريخ بغداد" ٢/ ٦٨
وقال إسحاق بن راهويه: " ما تكلم أحد بالرأي - وذكر جماعة من أئمة الاجتهاد - إلا والشافعي أكثر اتباعا منه، وأقل خطأ منه، الشافعي إمام " . " تاريخ بغداد " ٢/ ٦٥
وعن أبي زرعة الرازي، قال: " ما عند الشافعي حديث فيه غلط " .
وقال أبو داود السجستاني: " ما أعلم للشافعي حديثا خطأ" .
وقال الذهبي في " السير " تعقيبا على هاتبن الروايتين : " هذا من أدل شئ على أنه ثقة حجة حافظ ، وناهيك بقول مثل هذين" . "سير أعلام النبلاء" ١٠/ ٤٧
وقال الذهبي في " السير " أيضا " : " وقد صنف الحافظ أبو بكر الخطيب كتابا في ثبوت الاحتجاج بالإمام الشافعي.
وما تكلم فيه إلا حاسد أو جاهل بحاله، فكان ذلك الكلام الباطل منهم موجبا لارتفاع شأنه، وعلو قدره، وتلك سنة الله في عباده: { يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين آذوا موسى فبرأه الله مما قالوا وكان عند الله وجيها، يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا } الاحزاب: ٦٩ و ٧٠ " .
قال عن يونس بن عبدالاعلى: "ما كان الشافعي إلا ساحرا ما كنا ندري ما يقول إذا قعدنا حوله، كأن ألفاظه سكر .

وكان قد أُوتي عذوبة منطق، وحسن بلاغة، وفرط ذكاء، وسيلان ذهن، وكمال فصاحة، وحضور حجة." " السير " ١٠ / ٤٨

قال أحمد بن أبي سريج الرازي: "ما رأيت أحدا أفوه ولا أنطق من الشافعي " توالي التأسيس ٥٨

وقال الاصمعي: " أخذت شعر هذيل عن الشافعي " مناقب الشافعي ٢/ ٤٤

وقال الزبير بن بكّار: أخذت شعر هذيل ووقائعها عن عمي مصعب بن عبد الله، وقال: أخذتها من الشافعي حفظا . " مناقب الشافعي ٢/ ٤٥

قال إبراهيم بن أبي طالب الحافظ: "سألت أبا قدامة السرخسي عن الشافعي، وأحمد، وأبي عبيد، وابن راهويه فقال: الشافعي أفقههم ." " السير " ١٠/ ٥٤

قال محمد بن مسلم بن وارة : " قلت لاحمد: ما ترى لي من الكتب أن أنظر فيه، رأي مالك، أو الثوري، أو الاوزاعي ؟ فقال لي قولا أجلهم أن أذكره، وقال: عليك بالشافعي، فإنه أكثرهم صوابا وأتبعهم للآثار " ." الحلية " ٩/ ٩٧

قال محمد بن يعقوب الفرجي: سمعت علي بن المديني يقول: " عليكم بكتب الشافعي " . مناقب الشافعي ٢/ ٢٤٨

قال أبو بكر الصومعي: سمعت أحمد بن حنبل يقول: " صاحب حديث لا يشبع من كتب الشافعي" . السير ١٠/ ٥٧

قال أبو نعيم بن عدي الحافظ: " سمعت الربيع مرارا يقول: " لو رأيت الشافعي وحسن بيانه وفصاحته، لعجبت، ولو أنه ألف هذه الكتب على عربيته التي كان يتكلم بها معنا في المناظرة، لم نقدر على قراءة كتبه لفصاحته، وغرائب ألفاظه، غير أنه كان في تأليفه يوضح للعوام " . توالي التأسيس ٧٧

قال مصعب بن عبد الله: " ما رأيت أحدا أعلم بأيام الناس من الشافعي " مناقب الشافعي ١/ ٤٨٨

وقال المبرد: "كان الشافعي من أشعر الناس، وآدب الناس،وأعرفهم بالقراءات " . مناقب الشافعي ٢/ ٤٨

شذرات من أقواله :

من أقواله في التمسك بالسنة:

قال ابن عبد الحكم، سمعت الشافعي يقول: " لو علم الناس ما في الكلام والأهواء، لَفَرُّوا منه كما يفرون من الأسد " سير أعلام النبلاء ١٠ / ١٨

وقال أيضا : " كان الشافعي بعد أن ناظر حفصا الفرد يكره الكلام، وكان يقول: والله لأن يفتي العالم، فيقال: أخطأ العالم خير له من أن يتكلم فيقال: زنديق، وما شئ أبغض إليّ من الكلام وأهله ".

قال الذهبي تعقيبا : "هذا دال على أن مذهب أبي عبد الله أن الخطأ في الاصول ليس كالخطأ في الاجتهاد في الفروع" .

قال الحسين بن علي الكرابيسي: "قال الشافعي: كل متكلم على الكتاب والسنة فهو الجد، وما سواه، فهو هذيان".

وقال يونس بن عبدالاعلى: قال الشافعي: "لا يقال: لم للأصل، ولا كيف " . مناقب الشافعي ٢/ ٣٠

قال حرملة : سمعت الشافعي يقول: "الخلفاء خمسة: أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وعمر بن عبد العزيز" آداب الشافعي ١٨٩

قال الربيع : سمعت الشافعي يقول: "قراءة الحديث خير من صلاة التطوع، وقال: طلب العلم أفضل من صلاة النافلة " . آداب الشافعي ٩٧

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا يونس، قلت للشافعي: صاحبنا الليث يقول: لو رأيت صاحب هوى يمشي على الماء ما قبلته.

قال: قصر، لو رأيته يمشي في الهواء لما قبلته " . آداب الشافعي ١٨٤

قال المزني: سمعت الشافعي يقول: "من تعلم القرآن عَظُمَت قيمتُه، ومن تكلم في الفقه نما قدره، ومن كتب الحديث قويت حجته، ومن نظر في اللغة رق طبعه، ومن نظر في الحساب جزل رأيه، ومن لم يصن نفسه، لم ينفعه علمه " . مناقب الشافعي للرازي ٧٨

قال الربيع: سمعت الشافعي يقول: " المراء في الدين يقسي القلب، ويورث الضغائن " .

وقال صالح جزرة: سمعت الربيع يقول: قال الشافعي: "يا ربيع، اقبل مني ثلاثة: لا تخوضن في أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإن خصمك النبي صلى الله عليه وسلم غدا، ولا تشتغل بالكلام، فإني قد اطلعت من أهل الكلام على التعطيل.

وزاد المزني: ولا تشتغل بالنجوم " سير أعلام النبلاء ١٠/ ٢٨

وقال حرملة: قال الشافعي: "كل ما قلته فكان من رسول الله صلى الله عليه وسلم خلاف قولي مما صح، فهو أولى، ولا تقلدوني" آداب الشافعي ٦٧-٦٨

قال الربيع: سمعت الشافعي يقول: "إذا وجدتم في كتابي خلاف سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقولوا بها، ودعوا ما قلته".

وسمعته يقول - وقد قال له رجل: تأخذ بهذا الحديث يا أبا عبد الله ؟ فقال: "متى رويت عن رسول الله حديثا صحيحا ولم آخذ به، فأشهدكم أن عقلي قد ذهب ". مناقب الشافعي ١/ ٤٧٢-٤٧٤

وقال الحميدي: روى الشافعي يوما حديثا، فقلت: أتأخذ به ؟ فقال: "رأيتني خرجت من كنيسة ؟ أو علي زنار ؟ حتى إذا سمعت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا لا أقول به " مناقب الشافعي ١/ ٤٧٢

كلمات مضيئة :

قال الاصمعي، عن الشافعي: "أصل العلم التثبيت، وثمرته السلامة، وأصل الورع القناعة، وثمرته الراحة، وأصل الصبر الحزم، وثمرته الظفر، وأصل العمل التوفيق، وثمرته النجح، وغاية كل أمر الصدق". السير ١٠/ ٤١

وعنه أيضا قال: سمعت الشافعي يقول: "العالم يسأل عما يعلم وعما لا يعلم، فيثبت ما يعلم، ويتعلم ما لا يعلم، والجاهل يغضب من التعلم، ويأنف من التعليم " المرجع السابق

وعن الشافعي: "بئس الزاد إلى المعاد العدوان على العباد " . المرجع السابق

قال يونس الصدفي: قال لي الشافعي: " ليس إلى السلامة من الناس سبيل، فانظر الذي فيه صلاحك فالزمه " الحلية ٩/ ١٢٢

وعن الشافعي قال: "ما رفعت من أحد فوق منزلته إلا وضع مني بمقدار ما رفعت منه".

وعنه: "ضياع العالم أن يكون بلا إخوان، وضياع الجاهل قلة عقله، وأضيع منهما من واخى من لا عقل له ".

وعنه: "إذا خفت على عملك العُجب، فاذكر رضى من تطلب، وفي أي نعيم ترغب، ومن أي عقاب ترهب ، فمن فكر في ذلك صغر عنده عمله" .

وعنه : "آلات الرياسة خمس: صدق اللهجة، وكتمان السر، والوفاء بالعهد، وابتداء النصيحة، وأداء الأمانة ". السير ١٠/ ٤٢

قال أبو ثور: سمعت الشافعي يقول: "ينبغي للفقيه أن يضع التراب على رأسه تواضعا لله، وشكرا لله".

قال الربيع: سمعت الشافعي يقول: "لم أر أحدا أشهد بالزور من الرافضة"

وقال: "لا يبلغ في هذا الشأن رجل حتى يضر به الفقر، ويؤثره على كل شئ" .

وقال يونس بن عبدالاعلى: سمعت الشافعي يقول: "يا يونس، الانقباض عن الناس مكسبة للعداوة، والانبساط إليهم مجلبة لقرناء السوء، فكن بين المنقبض والمنبسط ".

وقال لي: "رضى الناس غاية لا تدرك، وليس إلى السلامة منهم سبيل، فعليك بما ينفعك فالزمه" .

وعن الشافعي: "العلم ما نفع، ليس العلم ما حفظ ".

وعنه: "اللبيب العاقل هو الفطن المتغافل ".

وعنه: "لو أعلم أن الماء البارد ينقص مروءتي ما شربته "

وقال الذهبي في " السير " ١٠/ ٩٨: وبلغنا عن الامام الشافعي ألفاظ قد لا تثبت، ولكنها حكم، فمنها:

" ما أفلح من طلب العلم إلا بالقلة " .

وعنه قال: " ما كذبت قط، ولا حلفت بالله، ولا تركت غسل الجمعة، وما شبعت منذ ست عشرة سنة، إلا شبعة طرحتها من ساعتي ".

وعنه قال: "من لم تُعِزُّه التقوى، فلا عِزَّ له ".

وعنه: "ما فزعت من الفقر قط".

"طلب فضول الدنيا عقوبة عاقب بها الله أهل التوحيد ".

وقيل له: مالك تكثر من إمساك العصا، ولست بضعيف ؟ قال: "لأذكر أني مسافر ".

وقال: "من لزم الشهوات، لزمته عبودية أبناء الدنيا".

وقال: "الخير في خمسة: غنى النفس، وكف الاذى، وكسب الحلال، والتقوى، والثقة بالله " .

وعنه: "أنفع الذخائر التقوى، وأضرها العدوان".

وعنه: "اجتناب المعاصي، وترك ما لا يعنيك، ينور القلب، عليك بالخلوة، وقلة الاكل، إياك ومخالطة السفهاء ومن لا ينصفك، إذا تكلمت فيما لا يعنيك ملكتك الكلمة، ولم تملكها ".

وعنه: "لو أوصى رجل بشئ لاعقل الناس، صرف إلى الزهاد ".

وعنه: "سياسة الناس أشد من سياسة الدواب ".

وعنه: " العاقل من عقله عقله عن كل مذموم ".

وعنه: "للمروءة أركان أربعة: حسن الخلق، والسخاء، والتواضع، والنسك ".

وعنه: "لا يكمل الرجل إلا بأربع: بالديانة، والامانة، والصيانة، والرزانة" .

وعنه: "ليس بأخيك من احتجت إلى مداراته ".

وعنه: "علامة الصديق أن يكون لصديق صديقه صديقا ".

وعنه: "من نم لك نم عليك ".

وعنه قال: "التواضع من أخلاق الكرام، والتكبر من شيم اللئام، التواضع يورث المحبة، والقناعة تورث الراحة " .

وقال:" أرفع الناس قدرا من لا يرى قدره، وأكثرهم فضلا من لا يرى فضله ".

وقال: " ما ضحك من خطأ رجل إلا ثبت صوابه في قلبه "

نفحات من شعره :

ومما ينسب الى الشافعي من شعر :

قال الإمام في فضل العلم :

رأيت العلـم صاحبه كريـــم *****ولو ولدته آبــاء لئـــام

وليس يــزال يرفعه إلى أن***** يُعَظِّمَ أمره القوم الكـــرام

ويتبعـونـه في كل حـــال *****كراعي الضأن تتبعه السوام

فلولا العلم ما سعدت رجـال *****ولا عُرف الحلال ولا الحرام

وقال :

تعلم فليس المرء يولد عالـمـــا *****وليس أخو علم كمن هو جاهـل

وإن كبير القوم لا علم عـنـده *****صغير إذا التفت عليه الجحافل

وإن صغير القوم إن كان عالما *****كبير إذا ردت إليه المحـافـل

وقال في لذة طلب العلم :

سهـري لتنقيـح العلوم ألذّ لي *****من وصل غانية وطيب عنـــاق

وصرير اقلامي على صفحاتها***** أحلى مـن الدّوْكـاء والعشـــاق

وألذ من نقر الفتـاة لدفهـــا *****نقري لألقي الـرمل عـن أوراقي

وتمايلي طربـا لحل عويصـة***** في الدرس أشهى من مدامة ساق

وأبيت سهـران الدجى وتبيته *****نومـا وتبغي بعـد ذاك لحـــاقي

وقال في حياة الذل :

ذل الحياة وهول الممات *****كلا وجدناه طعما وبيلا

فإن كان لا بد إحداهما***** فمشيا إلى الموت مشيا جميلا

وقال في الحسود :

وداريت كل الناس لكن حاسدي *****مداراته عزت وعز منالها

وكيف يداري المرء حاسد نعمة *****إذا كان لا يرضيه إلا زوالها

وقال في الوقوف بأبواب السلاطين :

إن الملوك بلاء حيثما حلوا***** فلا يكن لك في ابوابهم ظل

ماذا تؤمل من قوم إذا غضبوا *****جاروا عليك وإن أرضيتهم ملوا

فاستعن بالله عن ابوابهم كرما *****إن الوقوف على أبوابهم ذُلُّ

وقال في صيانة النفس :

صن النفس واحملها على ما يزينها***** تعش سالما والقول فيك جميل

ولا تولين الناس إلا تجملا *****نبا بك دهرا أو جفاك خليل

وإن ضاق رزق اليوم فاصبر إلى غد *****عسى نكبات الدهر عنك تزول

ولا خير في وُدَّ امرئ متلون***** إذا الريح مالت، مال حيث تميل

وما أكثر الاخوان حين تعدهم***** ولكنهم في النائبات قليل

وقال في القناعة :

رأيت القناعة رأس الغنى *****فصرت بأذيالها ممتسك

فلا ذا يراني على بابه *****ولا ذا يراني به منهمك

فصرت غنيا بلا درهم *****أمر على الناس شبه الملك

وقال في الدعاء على الظلمة :

وَرُبَّ ظلوم قد كفيت بحربه *****فأوقعه المقدور أي وقوع

فما كان لي الإسلام إلا تعبدا***** وأدعية لا تتقى بدروع

وحسبك أن ينجو الظلوم وخلفه *****سهام دعاء من قِسِّي ركوع

مُرَيَّشة بالهدب من كل ساهر *****مُنْهلَّة أطرافها بدموع

وقال في كشف الضر :

ولرب نـازلة يضيق بها الفتى ****ذرعا وعند الله منه المخــرج

ضاقت فلما استحكمت حلقاتها***** فرجت وكنت أظن أنها لا تفرج

وقال في الثقة بالله :

أنت حسبي وفيك للقلب حسب *****وبحسبي إن صح لي فيك حسب

لا أبالي متى ودادك لي صـح *****من الدهر ما تعرض لي خطـب

وقال في التعامل مع السفيه :

يخاطبني السفيه بكل قبح *****فأكره أن أكون له مجيبا

يزيد سفاهة فأزيد حلمـا *****كعود زاده الإحراق طيبا

رائعة من روائع الشافعي :

دع الأيام تفعل مـا تشـــاء *****وطب نفسا إذا حكم القضاء

ولا تجزع لحـــادثة الليـالي *****فما لحوادث الدنيـا بقـــاء

وكن رجلا على الأهوال جلدا *****وشيمتك السماحة والوفـاء

وإن كثرت عيوبك في البرايـا***** وسرك أن يكون لها غطـاء

تستر بالسخـــاء فكل عيـب***** يغطيه – كما قيل– السخـاء

ولا تر للأعـــداء قـــط ذلا *****فإن شماتة الأعـــدا بـلاء

ولا ترج السماحة من بخيـل***** فما في النار للظمآن مـــاء

ورزقك ليس ينقصه التـــأني *****وليس يزيد في الرزق العناء

ولا حزن يدوم ولا ســـرور***** ولا بؤس عليك ولا رخـاء

إذا ما كنت ذا قلب قنـــوع *****فأنت ومالك الدنيا ســـواء

ومن نزلت بساحته المنايـــا*****فلا أرض تقيه ولا سمـــاء

وأرض الله واسعـــة ولكن *****إذا نزل القضا ضاق الفضاء

دع الأيام تغدر كل حيـــن***** فما يغني عن الموت الـدواء

مأخوذ من الديوان المنسوب الى الامام الشافعي ، وفيه ما لا تصح نسبته اليه

رحلته :

ذكر أبو اسماعيل الهروي في " ذم الكلام " بسنده عن المزني سمعت الشافعي قال : " إن كنت لأسير الأيام والليالي في طلب الحديث الواحد ". توالي التأسيس ٥٩

ويمكن أن نلخص الكلام في رحلات الإمام على الوجه الآتي :

المرحلة الأولى من عمره : وفيها سني الطلب الأولى وقد كانت في مكة شرفها الله ، وفيها أخذ تلقى العلوم على شيوخها مثل : الزنجي فقيه مكة ، وسفيان بن عيينة شيخ الحديث فيها .

الرحلة الأولى : خرج من مكة الى هذيل ليتعلم العربية والشعر وأخبار الناس .

الرحلة الثانية : يَمّمَ نحو المدينة النبوية ليسمع من أعلامها مثل الإمام مالك فقيه المدينة وشيخ الحديث فيها ، وغيره من الأئمة ، فقصدها وقد كان اجتاز العشرين من عمره ، وبقي فيها إلى أن وافت المنيةُ شيخَ المدينة سنة ١٧٩ ، وقد قرأ في هذه الرحلة "الموطأ " على الامام مالك وحصّل فيها علما غزيرا .

وفي المدينة بدأت ملامح العلم تترسم بشكل واضح في شخصيته ، وظهرت خطوطها .

ولما توفي الإمام مالك رجع الشافعي الى بلده التي فيها نشأ ، وعلى أرضها ترعرع .

الرحلة الثالثة : قدّر الله له أن يسافر الى اليمن ، وهناك تقلّد عملا له علاقة بالديوان ، ثم علا صيتُه ، وَرُقِّي في عمله ، فنصحه شيوخه أن يترك الخدمة في اليمن ، وأن يرجع الى العلم ، فقد كانوا يرون له شأنا عظيما .

وقبل أن يتخذ قراره بترك العمل ، دَقّتِ المحنةُ بابَه ، وأبى الله له الا أن يكون كما كان ، الامام العلم المشهور الذي ملأ الأرض علما . فقد حسده بعض الحساد ، فقد خافوا من منافسته لهم في الدنيا ، فكتب أحد الولاة الى هارون الرشيد أن جماعة من العلوية ظهرت عندنا ، وإني أخاف أن يخرجوا عليك، وذكر الشافعي فيهم ، فطلب الرشيد ان يُحملوا اليه ، وكان فيهم الإمام الشافعي .

الرحلة الرابعة : كانت هذه الرحلة من غير اختيار من الشافعي ، ليتم الله أمرا كان مفعولا فكانت رحلته الأولى الى بغداد ، رحلةً رغم أنفه ، فقد وُضع رهن الاعتقال في بغداد ريثما يُبَتُّ في أمره ، فكان يَتردّدُ على محمد بن الحسن الشيباني تلميذ الامام أبي حنيفة ، ثم كانت محاكمته ، ونجا منها بفضل الله تعالى ، وأكرمه الرشيد ، ووصله ببعض المال .

ومكث ببغداد ما شاء الله له أن يمكث ، ولازم محمد بن الحسن ، حتى أخذ عنه معظم علومه ، وأخذ العلم من شيوخ بغداد ، وكانت بغداد آنذاك عاصمة الخلافة ، ومنارة العلم ، ومقصد الطلبة من كل أنحاء الأرض ، ثم رجع الإمام الى مكة .

وفي مكة صار الشافعي شيخها الذي لا يُزاحم ، وانتشر أمره ، وبَعُدَ صيتُه ، وصار الناس يقصدونه من خارج مكة.

الرحلة الخامسة : رجع إلى بغداد ، ولكنه في هذه المرة ذهب باختياره ، وذهب مُعلما ومتعلما ، فقد تكاملت شخصيته العلمية ، وصار له خطه الواضح في العلم ، وارتقى منبر الإمامة ، فَعُقِدت له حلقة العلم، وأقبل أهل العلم على مجالسه ، وصارت حلقته من أكبر الحلقات ، واستطاع الشافعي أن يترك أثرا كبيرا في نفوس أهل العلم ، واستطاع أن يجمع أهل الحديث والفقه إليه ، وصار شيخ بغداد بلا منازع ، ومكث في بغداد سنتين .

ثم رجع إلى مكة .

الرحلة السادسة : رجع مرة ثالثة إلى بغداد سنة ١٩٨ . وبقي فيها أشهرا .

الرحلة السابعة : بدا له أن يسافر إلى مصر ، فقصدها في أواخر سنة ١٩٩ ، ونشر مذهبه فيها ، وأعاد النظر في بعض المسائل وهو في مصر، فَوُلِد المذهب الجديد ، وكانت حلقة العلم التي يعقدها في مصر لا تُضاهى ، وكان يُدَرِّس مختلف العلوم رحمه الله .

قال الربيع : لما قدم الشافعي مصر ، وقعد في مجلسه ، كان يجالسه رؤساء أصحاب الحلق : عبد الله بن عبد الحكم ونظراؤه ، وكان الشافعي حسن الوجه والخُلُق ، فَحُبِّب الى أهل مصر من الفقهاء والنبلاء والأعيان .

قال : وكان يجلس في حلقته اذا صلى الصبح فيجيئه أهل القرآن فيسألونه ، فإذا طلعت الشمس قاموا ، وجاء أهل الحديث فيسألوه عن معانيه وتفسيره ، فإذا ارتفعت الشمس قاموا ، واستوت الحلقةُ للمناظرة والمذاكرة ، فإذا ارتفع النهار تفرقوا وجاء أهل العربية والعَروض والشعر والنحو حتى يَقرُب انتصاف النهار ، ثم ينصرف الى منزله " . توالي التقديس ١٠٥

وخلَّف الشافعي في مصر أربعة من تلاميذه ، وهم الذين نشروا علمه ، وهم : الربيع بن سليمان ، وأبو يعقوب يوسف بن يحيى البويطي ، واسماعيل بن يحيى المزني ، ومحمد بن عبدالله بن عبدالحكم .

مصنفاته :

كان الشافعي مُكثرا من التصنيف ، وقد ساق ابن حجر في " توالي التأسيس " جملة طيبة منها ، فمنها :
١ – الرسالة القديمة ٢ – ثم الجديدة ٣ – اختلاف الحديث ٤ – جماع العلم ٥ – ابطال الاستحسان ٦ – أحكام القرآن ٧ – صفة الأمر والنهي ٨ – بيان الفرض ٩ – اختلاف مالك والشافعي ١٠ –اختلاف العراقيين ١١ – اختلافه مع محمد بن الحسن ١٢ – كتاب علي وعبدالله ١٣ – فضائل قريش ١٤ – كتاب الأم ١٥ – الحجة .

وفاته:

كان الشافعي رحمه الله رجلا مسقاما كثير الأمراض ، وكان يشكو البواسير ، وفي آخر أيامه كانت الحمى أخذت منه مأخذا عظيما .

قال المزني: دخلت على الشافعي في مرضه الذي مات فيه، فقلت: يا أبا عبد الله، كيف أصبحت ؟ فرفع رأسه، وقال: أصبحت من الدنيا راحلا، ولاخواني مفارقا، ولسوء عملي ملاقيا، وعلى الله واردا، ما أدري روحي تصير إلى جنة فأهنيها،أو إلى نار فأعزيها، ثم بكى.

وأنشأ يقول:

ولما قسا قلبي وضاقت مذاهبي *** جعلت رجائي دون عفوك سلما
تعاظمني ذنبي فلما قرنته *** بعفوك ربي كان عفوك أعظما
فما زلت ذا عفو عن الذنب لم تزل *** تجود وتعفو منة وتكرما
فإن تنتقم مني فلست بآيس *** ولو دخلت نفسي بجرمي جهنما
ولولاك لم يغوى بإبليس عابد *** فكيف وقد أغوى صفيك آدما
وإني لآتي الذنب أعرف قدره ***وأعلم أن الله يعفو ترحما

طبقات الشافعية للسبكي ١/ ١٥٦

وبعد حياة حافلة مليئة بالعلم والتعليم ، حضرته الوفاة بعد العصر من يوم الجمعة آخر يوم من رجب سنة أربع ومائتين .وقد عقد الحافظ ابن حجر فصلا في كتابه " توالي التأسيس" في وفاة الامام الشافعي.

من خصائص شخصية الامام :

لقد تميزت شخصية الإمام الشافعي بكثير من الخصائص لكني هنا سأقتصر على بعضها بما يتناسب مع هذا البحث المختصر ، وسأذكر مثالا واحدا مبينا لِلخِصِّيصة التي أذكرها ، فمنها :

١ – النسب الشريف :

ذكرنا فيما تقدم في نسبه الشريف أنه مطلبي ، وبينا هناك صلته بالنبي صلى الله عليه وسلم .

قال الامام أحمد بن حنبل: إذا سئلت عن مسألة لا أعرف فيها خبرا، قلت فيها بقول الشافعي، لانه إمام قرشي، وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: " عالم قريش يملا الارض علما " إلى أن قال أحمد: وإني لادعو للشافعي منذ أربعين سنة في صلاتي . الحلية ٩/ ٦٥.

٢– مجدد هذه الأمة على رأس المائة الثانية :

تقدم قول الامام أحمد من طرق عنه: إن الله يقيض للناس في رأس كل مئة من يعلمهم السنن، وينفي عن رسول الله ﷺ الكذب، قال: فنظرنا، فإذا في رأس المئة عمر بن عبد العزيز، وفي رأس المئتين الشافعي".

٣– الذاكرة القوية :

قال المزني : سمعت الشافعي يقول: "حفظت القرآن وأنا ابن سبع ، وحفظت "الموطأ" وأنا ابن عشر". توالي التأسيس ٥٤

وقال مصعب الزبيري: قرأ الشافعي أشعار هذيل حفظا ، ثم قال لي : لا تخبر أحدا. توالي التأسيس ٥٤

٤ – حسن الفهم :

قال حرملة: سئل الشافعي عن رجل في فمه تمرة، فقال: إن أكلتها، فامرأتي طالق، وإن طرحتها، فامرأتي طالق، قال: يأكل نصفا، ويطرح النصف . الحلية ٩/ ١٤٣

قال المزني : قال لي الشافعي : "حضرت مالك بن أنس ، وأنا أسمع منه الحديث ، ولي دون الأربع عشرة سنة ، فجاءه رجل فوقف عليه ، ثم قال له : إني رجل أبيع القماري فبعت قمريا على هذه فرده إلي فقال : ما له صوت ، فحلفت بالطلاق أنه لا يسكت ، فقال : أوسكت ؟ قلت : نعم قال :أنت حانث .

قال الشافعي : فتبعته فقلت له : يا رجل كيف حلفت ؟

قال : حلفت بما سمعت .

قال : فقلت له صياحه أكثر من سكوته ؟

فقال : صياحه .

فقلت : مر فإن امرأتك لك حلال .

قال : فماذا أصنع وقد أفتاني مالك بما أفتى ؟

فقال : عُد إليه فقل له : إن في مجلسك من أفتاني بأنّ امرأتي هي لي حلال وأَومئ إلي ، ودعني وإياه، فرجعَ ورجعتُ وجلستُ فيما بين الناس.

فقال له : إني رأيت أن تنظر في يميني .

قال : أليس قد أفتيناك بأنك حانث .

فقال : في مجلسك من أفتاني بأن امرأتي هي لي حلال .

قال : أفي مجلسي ؟

قال : نعم .

قال : ومن هو ؟

فأومأ إلي فقال لي مالك : أنت أفتيته بذلك ؟

قلت : نعم .

قال : ولماذا أفتيته بذلك .

قلت له : سمعتك تروي عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لفاطمة بنت قيس : "إذا حللت فإذنيني " فلما حلّت ، قالت له : قد خطبني معاوية وأبو جهم فقال : "أما معاوية فصعلوك لا مال له ، وأما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه " وعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أبا جهم يضع عصاه عن عاتقه ويتصرف في أموره ، فإنما نُسب إلى ضرب النساء فذكر أنه لا يضع عصاه عن عاتقه وحمله على الأغلب من أمره ، وإني سألته وقلت سكوته أكثر أم صياحه ؟ فقال : صياحه ، فأفتيته بذلك .

قال : فتبسم مالك ، وقال : القول قولك" . تاريخ دمشق ٥١/ ٣٠٥

٥- موسوعية المعرفة :

قال الامام أحمد بن حنبل :الشافعي فيلسوف في أربعة أشياء: في اللغة، واختلاف الناس، والمعاني، والفقه. مناقب الشافعي ٢/ ٤١

اللغة :

قال عبدالملك بن هشام اللغوي: طالت مجالستنا للشافعي، فما سمعت منه لحنة قط .

قلت (الذهبي) : أنى يكون ذلك، وبمثله في الفصاحة يضرب المثل، كان أفصح قريش في زمانه، وكان مما يؤخذ عنه اللغة. السير١٠/ ٤٩

الطب :

من أقواله في الطب :

"عجبا لمن يحتجم ثم يأكل من ساعته كيف يعيش ".

" من أكل الاترج، ثم نام، لم آمن أن تصيبه ذبحة".

" ثلاثة أشياء دواء من لا دواء له وأعيت الاطباء مداواته: العنب، ولبن اللقاح، وقصب السكر، لولا قصب السكر ما أقمت ببلدكم ".

قال حرملة: "كان غلامي أعشى، لم يكن يبصر باب الدار، فأخذت له زيادة الكبد، فكحلته بها فأبصر". السير ١٠/ ٥٦.

السير:

قال مصعب بن عبد الله الزبيري: "ما رأيت أحدا أعلم بأيام الناس من الشافعي". مناقب الشافعي ١/ ٤٨٨

قال يونس الصدفي: كان الشافعي إذا أخذ في أيام الناس قلت: هذه صناعته. السير ١٠/ ٧٥

الأنساب :

نقل الامام ابن سريج عن بعض النسابين قال: "كان الشافعي من أعلم الناس بالانساب، لقد اجتمعوا معه ليلة، فذاكرهم بأنساب النساء إلى الصباح، وقال: أنساب الرجال يعرفها كل أحد ". مناقب الشافعي ١/ ٤٨٨

الشعر :

ذكرت نفحات وعبقات من شعره قريبا .

٦- كمال العقل :

قال أبو عبيد: ما رأيت أحدا أعقل من الشافعي، وكذا قال يونس بن عبدالاعلى، حتى إنه قال: لو جمعت أمة لوسعهم عقله مناقب البيهقي ٢/ ١٨٥

تقدم قول معمر بن شبيب: سمعت المأمون يقول: قد امتحنت محمد بن إدريس في كل شئ، فوجدته كاملا .

٧- حسن التصنيف :

تقدم قول يحيى بن أكثم في الامام الشافعي لما سأله الضاغاني عن أبي عبيد والشافعي، أيهما أعلم ؟

قال: أبو عبيد كان يأتينا هاهنا كثيرا، وكان رجلا إذا ساعدته الكتب، كان حسن التصنيف من الكتب، وكان يرتبها بحسن ألفاظه لاقتداره على العربية، وأما الشافعي، فقد كنا عند محمد بن الحسن كثيرا في المناظرة، وكان رجلا قرشي العقل والفهم والذهن، صافي العقل والفهم والدماغ، سريع الاصابة – أو كلمة نحوها – ولو كان أكثر سماعا للحديث، لاستغنى أمة محمد صلى الله عليه وسلم به عن غيره من الفقهاء

وقد تقد قول الامام أحمد : " ما أحد مس محبرة ولا قلما، إلا وللشافعي في عنقه منة ".

٨- قوة الحجة في المناظرة:

قال ابن عبد الحكم: ما رأيت الشافعي يناظر أحدا إلا رحمته ولو رأيت الشافعي يناظرك لظننت أنه سبع يأكلك، وهو الذي علم الناس الحجج . السير ١٠/ ٥٠

قال هارون بن سعيد الايلي: "لو أن الشافعي ناظر على أن هذا العمود الحجر خشب لغلب، لاقتداره على المناظرة " . حلية الأولياء ٩/ ١٠٣

قلت وفي الجزء السابع من "كتاب الأم" بعض هذه المناظرات .

٩- صاحب فراسة :

قال الربيع : "كنت أنا والمزني والبويطي عند الشافعي، فنظر إلينا، فقال لي: أنت تموت في الحديث، وقال للمزني: هذا لو ناظره الشيطان، قطعه وجدله، وقال للبويطي: أنت تموت في الحديد" .

قال: فدخلت على البويطي أيام المحنة، فرأيته مقيدا مغلولا ".مناقب الشافعي ٢/ ١٣٦

وجاءه رجل مرة، فسأله – يعني الشافعي – عن مسألة، فقال: أنت نساج ؟ قال: عندي أجراء. السير ١/ ٤٠

قال الحميدي : " قال الشافعي: خرجت إلى اليمن في طلب كتب الفراسة حتى كتبتها وجمعتها ". مناقب البيهقي ٢/ ١٣٦

قال الربيع: "مرَّ أخي، فرآه الشافعي، فقال: هذا أخوك ؟

ولم يكن رآه .

قلت: نعم . مناقب الشافعي ٢/ ١٣٠

وقال المزني : " كنت أمشي مع الشافعي في الجامع إذ دخل رجل يدور على النيام ، فقال الشافعي للربيع: قم فقل له : ذهب لك غلام أسود مصاب بأحدى عينيه ؟

قال الربيع : فقمت اليه ، فقلت له : فقال : نعم . فقلت : تعال، فجاء الى الشافعي، فقال أين عبدي ؟ فقال : مرّ تجده في السجن ."

وأختم ترجمته بقول الذهبي في " السير " ١٠/ ٩٩ :

" لا نُلام والله على حُبِّ هذا الإمام، لأنه من رجال الكمال في زمانه رحمه الله " .

استقيت كثيرا من النقول عن " سير أعلام النبلاء" وحيثما لم أذكر مرجعا فهو منقول من السير غالبا ، واستفدت من الكتب التي أفردها مؤلفوها في ترجمة الامام الشافعي ، وهي مذكورة في المراجع .

الفصل الثاني

التعريف بأصحاب الإمام الشافعي وطبقاتهم

التعريف بأصحاب الإمام الشافعي وطبقاتهم

أحمد فخري الرفاعي
مشرف ملتقيات المذاهب الفقهية

الحمد لله رب العالمين ،والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ، وبعد ؛
فسأورد أسماء فقهاء الشافعية ونُتَفا من تراجمهم ، على وجه الاختصار ، وسأقتصر على ذكر أشهرهم ، فالإحاطة بهم أمر شبه المتعذر ولا يناسب هذا المقام ، وسأرتبهم حسب الطبقات ، وقبل البدء بذكرهم سأذكر مراتب علماء المذهب ، والله تعالى نسأل العون والقبول .

مراتب العلماء في المذهب الشافعي :

١- المجتهد المطلق: ويُشترط فيه أن يكون مُكَلَّفاً، مُسلماً، ثقة، مأمونا، متنزها عن أسباب الفسق، وخوارم المرؤة، فقيه النفس، سليم الذهن، رصين الفكر، صحيح التصرف والاستنباط، متيقظا ، وأن يكون قيِّما بمعرفة أدلة الاحكام الشرعية، من الكتاب والسنة والاجماع والقياس، وما التحق بها على التفصيل، وأن يكون عالما بما يشترط في الادلة، ووجوه دلالتها، وبكيفية اقتباس الاحكام منها، عارفا من علوم القرآن، والحديث، والناسخ والمنسوخ، والنحو، واللغة، والتصريف، واختلاف العلماء واتفاقهم، بالقدر الذى يتمكن معه من الوفاء بشروط الادلة والاقتباس منها، ذا دربة وارتياض في استعمال ذلك، عالما بالفقه، ضابطا لأمهات مسائله وتفاريعه، فمن جمع هذه الأوصاف: فهو المجتهد المطلق المستقل، الذى يتأدى به فرض الكفاية، لانه يستقل بالادلة بغير تقليد وتقيد بمذهب .

٢- المجتهد المنتسب : أن لا يكون مُقلّدا لإمامه لا في المذهب ولا في دليله، لاتصافه بصفة المستقل، وإنما ينسب إليه لسلوكه طريقه في الاجتهاد، لما طريقه في الاجتهاد والقياس أسد الطرق .

٣- أصحاب الوجوه : أن يكون مجتهدا، مقيدا في مذهب إمامه، مستقلا بتقرير اصوله بالدليل، غير أنه لا يتجاوز في أدلته أصول امامه وقواعده، وشرطه: كونه عالما بالفقه وأصوله وأدلة الأحكام تفصيلا، بصيرا بمسالك الأقيسة والمعاني، تام الارتياض في التخريخ والاستنباط قيما بالحاق ما ليس منصوصا عليه لإمامه بأصوله، ولا يعرى عن شَوبِ تقليد له، لا خلافه ببعض أدوات المستقل بان يخل بالحديث أو العربية . وكثيرا ما أخل بهما المقيد ثم يتخذ نصوص إمامه أصولا يستنبط منها كفعل المستقل

بنصوص الشرع، وربما اكتفى في الحكم بدليل إمامه، ولا يبحث عن معارض كفعل المستقل في النصوص .

٤- مجتهد الفتوى : أن لا يبلغ رتبة أصحاب الوجوه، لكنه فقيه النفس، حافظ مذهب إمامه، عارف بأدلته، قائم بتقريرها، يصور، ويحرر، ويقرر، ويمهد، ويزيف، ويرجح، لكنه قصر عن أولئك لقصوره عنهم في حفظ المذهب، أو الارتياض في الاستنباط، أو معرفة الأصول، ونحوها من أدواتهم، وهذه صفة كثير من المتأخرين إلى أواخر المائة الرابعة، المصنفين الذين رتبوا المذهب وحرروه، وصنفوا فيه تصانيف فيها معظم اشتغال الناس اليوم، ولم يلحقوا الذين قبلهم في التخريج ، وأما فتاويهم فكانوا يتبسطون فيها تبسط أولئك أو قريبا منه، ويقيسون غير المنقول عليه، غير مقتصرين على القياس الجلي، ومنهم من جمعت فتاويه، ولا تبلغ في التحاقها بالمذهب مبلغ فتاوى أصحاب الوجوه .

٥- نظار المذهب : وهم النظار في ترجيح ما اختلف فيه الشيخان النووي والرافعي.

٦- نقلة المذهب: ومراتبهم مختلفة بحسب أحوالهم .

انظر المجموع ١/ ٤٢-٤٧ ، والمرتبتان الأخيرتان زادهما بعض المتأخرين .

طبقات الشافعية :

الطبقة الأولى :طبقة الأصحاب

وسأقتصر على ذكر أشهرهم ، وأكثرهم ملازمة للشافعي .

أصحابه في مصر :

١- أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل بن عمرو بن إسحاق المُزَني: مات بمصر سنة أربع وستين ومائتين، وكان زاهداً ، عالماً ، مجتهداً ، مناظراً ، محجاجاً ، غواصاً على المعاني الدقيقة. صنف كتباً كثيرة: "الجامع الكبير" و"الجامع الصغير" و"مختصر المختصر" و"المنثور" و"المسائل المعتبرة" و" الترغيب في العلم" و" كتاب الوثائق" .

كان جبل علم مناظرا محجاجا . وكان زاهد ورعا متقللا من الدنيا ، مجاب الدعوة . وكان إذا فاتته صلاة فى جماعة صلاها خمسا وعشرين مرة. وكان يغسل الموتى تعبدا واحتسابا ويقول أفعله ليرق قلبي.

قال الشافعى فى وصفه : "لو ناظره الشيطان لغلبه" .

قال الشافعي: "المزني ناصر مذهبي".

طبقات الفقهاء للشيرازي ٩٧ ، طبقات الشافعية الكبرى للسبكي ٩٣- ١٠٩ طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ٥٨ السير ١٢/ ٤٩٢ وفيات الأعيان ١/ ٢١٧

٢- أبو محمد الربيع بن سليمان بن عبد الجبار المؤذن المرادي، مولى لهم: مات بمصر سنة سبعين ومائتين، صاحِبُ الشافعي ، وراوية كتبه ، والثقة الثبت فيما يرويه .

ولد سنة أربع وسبعين ومائة ،واتصل بخدمة الشافعي وحمل عنه الكثير .

وكان مؤذنا بالمسجد الجامع بفسطاط مصر المعروف بجامع عمرو بن العاص ، وكان يقرأ بالألحان ، وكان الشافعي يُحِبّه .

وقال له يوما : "ما أحبك إلي ".

وقال : "ما خدمني أحد قط ما خدمني الربيع بن سليمان" .

وقال له يوما : "يا ربيع لو أمكنني أن أطعمك العلم لأطعمتك" .

قال الشافعي: "الربيع راويتي".

طبقات الفقهاء للشيرازي ٩٨ ، طبقات الشافعية الكبرى للسبكي ١٣٢ – ١٣٩، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ٦٥ السير ١٢/ ٥٨٧ تذكرة الحفاظ ٢/ ٥٨٦

٣- أبو يعقوب يوسف بن يحيى البويطي المصري الصعيدي الامام الجليل .

وهو أكبر أصحاب الشافعى المصريين .

كان إماما جليلا ، عابدا ، زاهدا ، فقيها ، عظيما ، مناظرا ، جبلا من جبال العلم والدين ، غالب أوقاته الذكر والتشاغل بالعلم ، غالب ليله التهجد والتلاوة سريع الدمعة .

تفقه على الشافعى واختص بصحبته .

مات ببغداد في السجن والقيد في رجله، وكان حمل من مصر في فتنة القرآن ، فأبى أن يقول بخلقه ، فسجن ، وقيد حتى مات سنة إحدى وثلاثين ومائتين.

قال الساجي في كتابه: كان أبو يعقوب إذا سمع المؤذن وهو في السجن يوم الجمعة ، اغتسل ولبس ثيابه، ومشى حتى يبلغ باب الحبس ، فيقول له السجان: أين تريد؟

فيقول: حيث داعي الله .

فيقول: ارجع عافاك الله.

فيقول أبو يعقوب : اللهم إنك تعلم أني قد أجبت داعيك فمنعوني.

وقال أبو الوليد ابن أبي الجارود: "كان البويطي جاري ، فما كنت أنتبه ساعة من الليل إلا سمعته يقرأ ويصلي".

وقال الربيع بن سليمان: "كان البويطي أبداً يحرك شفتيه بذكر الله تعالى، وما رأيت أحداً أنزع بحجة من كتاب الله تعالى من أبي يعقوب البويطي".

وقال الشافعي: "ليس أحد أحق بمجلسي من يوسف بن يحيى، وليس أحد من أصحابي أعلم منه".

وروي عنه أنه قال: " أبو يعقوب لساني".

طبقات الفقهاء للشيرازي ٩٨ طبقات الشافعية الكبرى ١٦٢ – ١٧٠ طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ٧٠ السير ١٢/ ٥٨

٤– أبو حفص حرملة بن يحيى بن عبد الله بن حرملة بن عمران التُجِيْبي ، ولد سنة ست وستين ومائة كان إماما جليلا رفيع الشأن .

وكان من أكثر الناس رواية عن ابن وهب .

قال أبو عمر الكندي : " لم يكن بمصر أحدٌ أَكْتَبُ منه عن ابن وهب ، وذلك لأن ابن وهب أقام فى منزلهم سنة وستة أشهر مستخفيا من عباد لما طلبه يوليه قضاء مصر ".

وتوفي بمصر سنة ثلاث وأربعين ومائتين. وكان حافظاً للحديث، صنف "المبسوط" و"المختصر".

طبقات الفقهاء للشيرازي ٩٩ طبقات الشافعية الكبرى ١٢٧ – ١٣١ طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ٦١

٥– أبو موسى يونس بن عبد الأعلى الصدفي المصري المقري ، الامام الكبير ، ولد سنة ١٧٠ .

انتهت إليه رياسة العلم بديار مصر .

ورُويَ عن الشافعي أنه قال : " ما رأيت بمصر أحدا أعقل من يونس ابن عبد الأعلى " .

وقال يحيى بن حسان : "يُونُسكُم هذا من أركان الإسلام " .

وكان يونس من جملة الذين يتعاطون الشهادة ، أقام يشهد عند الحكام ستين سنة.

قال النسائي : "يونس ثقة "

مات سنة أربع وستين ومائتين، السنة التي مات فيها المزني.

طبقات الفقهاء للشيرازي ٩٩ طبقات الشافعية الكبرى ١٧٠ – ١٨٠ طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ٧٢

السير ١٢/ ٣٤٨ تذكرة الحفاظ ٢/ ٥٢٧ تهذيب التهذيب ٤/ ١٩٤

٦- أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد الحكم بن أعين المصري. ولد سنة ١٨٢ ، وسمع من ابن وهب وأشهب من أصحاب مالك، وصحب الشافعي وتفقه به.

ولازم الشافعي ﷺ مدة ، وقيل : إن الشافعي كان معجبا به لفرط ذكائه ، وحرصه على الفقه.

قال أبو عمر الصدفى : "رأيت أهل مصر لا يعدلون به أحدا ، ويصفونه بالعلم والفضل والتواضع ".

وقال أبو بكر بن خزيمة : " ما رأيت فى فقهاء الإسلام أعرف بأقاويل الصحابة والتابعين من محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ".

قلت :رجع محمد بن عبد الحكم الى مذهب الامام مالك بعد وفاة الشافعي لخلاف وقع بينه وبين البويطي .

وحمل في المحنة إلى بغداد ، ولم يُجب إلى ما طلب منه ، وَرُدَّ إلى مصر ، وانتهت إليه الرياسة بمصر ، ومات في سنة نيف وستين ومائتين.

طبقات الفقهاء للشيرازي ٩٩ طبقات الشافعية الكبرى للسبكي ٦٧ - ١٧١ طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ٦٩ السير ١٢/ ٤٩٧ تذكرة الحفاظ ٢/ ٥٤٦ الوافي بالوفيات ٣/ ٣٣٨ الديباج المذهب ٢٣١

٧- الربيع بن سليمان بن داود الجيزي ، أبو محمد الأزدي مولاهم المصري .

كان رجلا فقيها صالحا .

توفي سنة ٢٥٦ وقيل ٢٥٧ .

طبقات الفقهاء للشيرازي ٩٩ طبقات الشافعية الكبرى ١٣٢ طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ٦٤ السير ١٢/ ٥٩١ وفيات الأعيان ٢/ ٢٩٢ - ٢٩٤

ومن أصحابه المكيين :

٨- أبو بكر عبد الله بن الزبير بن عيسى القرشي الأسدي الحميدي المكي ، محدث مكة وفقيهها .

كان قد أخذ عن مسلم بن خالد الزنجي ، والدراوردي ، وابن عيينة شيوخ الشافعي، ورحل مع الشافعي إلى مصر ، ولزمه حتى مات الشافعي ، ثم رجع إلى مكة.

قال أحمد بن حنبل: "الحميدي عندنا إمام جليل " .

وقال أبو حاتم : "أثبت الناس فى ابن عيينة الحميدي " .

وقال محمد بن إسحاق المروزي : سمعت إسحاق بن راهويه يقول : "الأئمة فى زماننا الشافعي والحميدي وأبو عبيد " .

وقال علي بن خلف : سمعت الحميدى يقول : "ما دمت بالحجاز ، وأحمد بالعراق ، وإسحاق بخراسان لا يغلبنا أحد " .

قال الحاكم أبو عبد الله : "الحميدي مفتي أهل مكة ومحدثهم ، وهو لأهل الحجاز فى السنة كأحمد بن حنبل لأهل العراق " .

مات بمكة سنة تسع عشرة ومائتين،

وقال يعقوب بن سفيان الفسوي: ما رأيت أنصح للإسلام وأهله من الحميدي.

طبقات الفقهاء للشيرازي ٩٩ و ١٠٠ طبقات الشافعية الكبرى ١٤٠ – ١٤٣ طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ٦٦ السير ١٠/ ٦١٦ تذكرة الحفاظ ٢/ ٤١٣ العقد الثمين ٥/ ١٦٠

٩- أبو الوليد موسى بن أبي الجارود المكي ، راوي كتاب الأمالي عن الشافعي ، وأحد الثقات من أصحابه والعلماء .

كان فقيها جليلا أقام بمكة يُفتى الناس على مذهب الشافعى .

قال أبو عاصم : "يرجع إليه عند اختلاف الرواية " .

طبقات الفقهاء للشيرازي١٠٠ ، طبقات الشافعية الكبرى للسبكي ١٦١ – ١٦٢ طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ٧٠

ومن أصحابه البغداديين :

١٠- الامام أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل إمام المذهب الحنبلي أمير المؤمنين في الحديث . ومناقبه لا تُحَد ولا تُحصر

قال الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني: "ما قرأت على الشافعي حرفاً إلا وأحمد حاضر، وما ذهبت إلى الشافعي مجلساً إلا وجدت أحمد فيه".

وقال إبراهيم الحربي: "الشافعي أستاذ الأستاذين، أليس هو أستاذ أحمد؟ "

وقال صالح بن أحمد: "مشى أبي مع بغلة الشافعي فبعث إليه يحيى بن معين فقال: أما رضيت إلا أن تمشي مع بغلته؟ فقال: يا أبا زكريا، ولو مشيت إلى الجانب الآخر كان أنفع لك".

قلت : كلاهما استفاد من الآخر .

طبقات الفقهاء للشيرازي ١٠٠ ، طبقات الشافعية الكبرى ٢٧ - ٦٣ طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ٥٦

١١- الحسن بن محمد بن الصباح البغدادي الامام أبو علي الزعفراني:

أحد رواة القديم كان إماما جليلا فقيها محدثا فصيحا بليغا ثقة ثبتا .

قال الماوردي : "هو أثبت رواة القديم" .

قال ابن حبان : "كان أحمد بن حنبل وأبو ثور يحضران عند الشافعي وكان الحسن الزعفرانى هو الذى يتولى القراءة " .

قال زكريا الساجي : سمعت الزعفراني يقول: " قدم علينا الشافعي فاجتمعنا إليه فقال : التمسوا من يقرأ لكم فلم يجترئ أحد أن يقرأ عليه غيري ، وكنت أحدثُ القوم سنا، ما كان فى وجهى شعرة ، وإني لأتعجب اليوم من انطلاق لسانى بين يدى الشافعى ، وأتعجب من جسارتى يومئذ ، فقرأت عليه الكتب كلها إلا كتابين ، فإنه قرأهما علينا : "كتاب المناسك" و"كتاب الصلاة"

وقال أحمد بن محمد بن الجراح : سمعت الحسن الزعفراني يقول : "لما قرأت كتاب "الرسالة" على الشافعي ، قال لي : من أي العرب أنت ؟ قلت : ما أنا بعربى ، وما أنا إلا من قرية يقال لها الزعفرانية ، قال : فأنت سيد هذه القرية " .

مات سنة ستين ومائتين، وهو الذي ينسب إليه درب الزعفراني ببغداد، وفيه مسجد الشافعي.

قال الشيخ أبو إسحاق الشيرازي رحمه الله: " وهو المسجد الذي كنت أدرس فيه بدرب الزعفراني ولله الحمد والمنة" .

طبقات الفقهاء للشيرازي ١٠٠ ، طبقات الشافعية الكبرى ١١٤ – ١١٧ طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ٦٢ السير ١٢/ ٢٦٢ تذكرة الحفاظ ٢/ ٥٢٥ وفيات الأعيان ٢/ ٧٤

١٢-أبو ثور إبراهيم بن خالد بن أبي اليمان ، أبو ثور الكلبي البغدادي .

الإمام الجليل أحد أصحابنا البغداديين قيل كنيته أبو عبد الله ولقبه أبو ثور .

قال أبو بكر الأعين : " سألت أحمد بن حنبل ما تقول فى أبي ثور ؟ قال : أعرفه بالسُّنَّة منذ خمسين سنة ، وهو عندى فى مسلاخ سفيان الثوري" .

وقال ابن حبان : "كان أحد أئمة الدنيا ، فقها ، وعلما ، وورعا ، وفضلا ، وخيرا ، ممن صنف الكتب وفرع على السنن وَذَبَّ عنها ، وَقَمَعَ مُخالفيها " .

وقال أبو ثور : "كنت من أصحاب محمد بن الحسن ، فلما قدم الشافعي علينا جئت إلى مجلسه شبه المستهزئ ، فسألته عن مسألة من الدور فلم يجبني .

وقال: كيف ترفع يديك في الصلاة؟

فقلت: هكذا.

فقال: أخطأت.

فقلت: هكذا .

قال: أخطأت، قلت: فكيف أصنع؟

فقال: حدثني سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم " كان يرفع يديه حذو منكبيه ، وإذا ركع وإذا رفع" .

قال أبو ثور: فوقع في نفسي ذلك ، فجعلت أزيد في المجيء ، وأقصر من الاختلاف إلى محمد بن الحسن.

فقال محمد لي يوماً: يا أبا ثور أحسب هذا الحجازي قد غلبنا عليك .

قلت: أجل، الحق معه.

قال: فكيف ذاك ؟

قلت: كيف ترفع يديك في الصلاة؟

فأجابني على نحو ما أجبت الشافعي .

فقلت: أخطأت .

قال: كيف أصنع ؟

قلت: حدثني الشافعي عن سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم " كان يرفع يديه حذو منكبيه ، وإذا ركع وإذا رفع ".

قال أبو ثور: فلما كان بعد شهر ، وعلم الشافعي أني قد لزمته للتعلم منه قال: يا أبا ثور، خذ مسألتك في الدور فإنما منعني أن أجيبك يومئذ لأنك كنت متعنتاً.

طبقات الفقهاء للشيرازي١٠١ ، طبقات الشافعية الكبرى ١٧٤ – ١٨٠ طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ٥٥ السير ١٢/ ٧٢ تذكرة الحفاظ ٢/ ٥١٢ الوافي بالوفيات ٥/ ٣٤٤

١٣- الحارث بن سُرَيج النقال: مات سنة ست وثلاثين ومائتين، وهو الذي حمل كتاب الرسالة إلى عبد الرحمن بن مهدي الإمام ، ولهذا قيل له النقال .

طبقات الفقهاء للشيرازي ١٠٢ طبقات الشافعية الكبرى ١١٢ – ١١٣ طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ٦٠

١٤- أبو علي الحسين بن علي الكرابيسي .

كان إماما جليلا جامعا بين الفقه والحديث .

تفقه أولا على مذهب أهل الرأي ، ثم تفقه للشافعي

قال الخطيب : "حديث الكرابيسي يَعِزُّ جدا ، وذلك أن أحمد بن حنبل كان يتكلم فيه بسبب مسألة اللفظ ، وهو أيضا كان يتكلم فى أحمد ، فتجنب الناس الأخذ عنه لهذا السبب " .

قال السبكي : " كان أبو علي الكرابيسي من متكلمي أهل السنة ، أستاذا فى علم الكلام ، كما هو أستاذ فى الحديث والفقه ، وله كتاب فى المقالات " .

مات سنة خمس وقيل ثمان وأربعين ومائتين، له تصانيف كثيرة في أصول الفقه وفروعه.

طبقات الفقهاء للشيرازي ١٠٢ ، طبقات الشافعية الكبرى ١١٧ – ١٢٦ طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ٦٣ سير أعلام النبلاء ١٢/ ٧٩

١٥- عبد العزيز بن يحيى بن عبدالعزيز الكناني: المكي المتكلم، وهو الذي ناظر بشراً المريسي عند المأمون في نفي خلق القرآن.

قال داود بن علي: "هو أحد أصحاب الشافعي، أخذ عنه وطالت صحبته واتباعه له ، وخرج معه إلى اليمن ".

قال الخطيب : "وكان من أهل العلم والفضل ، وله مصنفات عدة ، وكان ممن تفقه بالشافعى ، واشتهر بصحبته " .

قال السبكي : " وعلى أنه كان ناصرا للسنة فى نفي خلق القرآن ، كما دلت عليه مناظرته مع بشر ، وكتاب "الحيدة" المنسوب إليه فيه أمور مستشنعة ، لكنه كما قال شيخنا الذهبى : لم يصح إسناده إليه ، ولا ثبت أنه من كلامه ، فلعله وضع عليه " .

طبقات الفقهاء للشيرازي١٠٣ ، طبقات الشافعية الكبرى ١٤٤ – ١٤٥

١٦- علي بن عبد الله بن جعفر المَدِيني .

أحد أئمة الحديث ورفعائهم، ومن انعقد الإجماع على جلالته وإمامته وله التصانيف الحسان.

مولده سنة إحدى وستين ومائة .

كتب عن الشافعي كتاب "الرسالة " وحملها إلى عبد الرحمن بن مهدي فأعجب بها.

قال أبو حاتم : "كان ابن المدينى علما فى الناس فى معرفة الحديث والعلل ، وما سمعت أحمد سماه قط إنما كان يكنيه ، تبجيلا له " .

وعن ابن عيينة: "يلومونني على حُبِّ ابن المديني،والله لما أتعلم منه أكثر مما يتعلم مني".

وعنه : "لولا ابن المديني ما جلست " .

وعن عبد الرحمن بن مهدي أنه قال : "ابن المديني أعلم الناس بحديث رسول الله وخاصة بحديث ابن عيينة " .

طبقات الفقهاء للشيرازي ١٠٣ طبقات الشافعية الكبرى ١٤٥ – ١٥٠ تاريخ بغداد ١١ / ٤٥٨، السير ١١/ ٤١ ٤٧٣ ، طبقات الحنابلة ١ / ٢٢٥، ٢٢٨، تذكرة الحفاظ ٢ / ٤٢٨، ٤٢٩، العبر ١ / ٤١٨، البداية والنهاية ١٠ / ٣١٢، تهذيب التهذيب ٧ / ٣٤٩، ٣٥٧، النجوم الزاهرة ٢ / ٢٧٦، ٢٧٧، طبقات الحفاظ: ١٨٤، خلاصة تذهيب الكمال: ٢٧٥، شذرات الذهب ٢ / ٨١.

الطبقة الثانية: طبقة أصحاب الأصحاب :

وسأقتصر فيها على أشهر الأعلام .

١ – عثمان بن سعيد بن بشار البغدادي ، أبو القاسم الأنماطي الأحول .

الامام العلامة شيخ الشافعية .

أخذ الفقه عن الربيع والمزني .

وعليه تفقه أبو العباس بن سريج، وغيره.

قال الخطيب : "أبو القاسم الأحول الأنماطى : كان أحد الفقهاء على مذهب الشافعى وحدث عن المزنى والربيع".

روى عنه أبو بكر الشافعي ، وَرُوي أن ابن المنادي قال : "كان للناس فيه منفعة " .

قال السبكي : "هو الذى اشتهرت به كتب الشافعى ببغداد ، وعليه تفقه شيخ المذهب أبو العباس بن سريج " .

ومات ببغداد في سنة ثمان وثمانين ومائتين، وكان هو السبب في نشاط الناس ببغداد لِكَتْبِ فقه الشافعي وحفظه.

طبقات الفقهاء للشيرازي١٠٤ ، طبقات الشافعية الكبرى للسبكي ٢/ ٣٠١، طبقات الشافعية لابن كثير ١/ ١٧٦ طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ٨٠ ، تاريخ بغداد: ١١ / ٢٩٢ - ٢٩٣، وفيات الاعيان: ٣ / ٢٤١ ، السير ١٣/ ٤٣٠

٢- زكريا بن يحيى بن عبد الرحمن بن بحر ، أبو يحيى الساجي البصري الحافظ .

الامام الثبت الحافظ، محدث البصرة ، وشيخها ، ومفتيها .

أخذ عن الربيع والمزني .

قال الذهبي: " كان من الثقات الأئمة ، له كتاب جليل فى العلل ، يدل على تبحره وحفظه " .

قال السبكي :" وله كتاب "اختلاف الفقهاء" وكتاب "اختلاف الحديث" وأظنه الذى سماه الذهبى بالعلل .

وله مصنف فى الفقه والخلافيات سماه "أصول الفقه" استوعب فيه أبواب الفقه ، وذكر أنه اختصره من كتابه الكبير فى الخلافيات .

مات بالبصرة سنة سبع وثلاثمائة .

طبقات الفقهاء للشيرازي ١٠٤ ، طبقات الشافعية الكبرى ٣/ ٢٩٩، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ٩٤ ، تذكرة الحفاظ: ٢ / ٧١٠ ، السير ١٤/ ١٩٧

٣- عبد الملك بن محمد بن عدي الجُرْجَانيّ ، أبو نعيم الإسْتِراباذِي . الامام الحافظ الكبير الثقة صاحب الربيع بن سليمان . ولد سنة ٢٤٢

قال الحاكم : " كان من أئمة المسلمين ، ورد نيسابور وهو متوجه إلى بخارى ، فروى عنه الحفاظ ، وسمعت الأستاذ أبا الوليد حسان بن محمد يقول : لم يكن فى عصرنا من الفقهاء أحفظ للفقهيات وأقاويل الصحابة بخراسان من أبى نعيم الجرجانى ، ولا بالعراق من أبى بكر بن زياد النيسابورى ؛ قال : وسمعت أبا علي الحافظ يقول : كان أبو نعيم الجرجاني أحد الأئمة ، ما رأيت بخراسان بعد ابن خزيمة مثله ، أو أفضل منه ، كان يحفظ الموقوفات والمراسيل كما نحفظ نحن المسانيد " .

وقال أبو سعد الإدريسي : "ما أعلم نشأ بإستراباذ مثله فى حفظه وعلمه " .

وقال الخطيب : "كان أحد الأئمة ، ومن الحفاظ لشرائع الدين ، مع صدق وورع وتيقظ " .

وقال حمزة السهمى : "كان مقدما فى الفقه والحديث ، وكانت الرحلة إليه فى أيامه " .

توفي أبو نعيم الجرجاني سنة ٣٢٣ ،وقال الحاكم سنة اثنتين وعشرين

طبقات الفقهاء للشيرازي ١٠٤، طبقات الشافعية الكبرى ٣/ ٣٣٥، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ١١٢، تاريخ جرجان: ٢٣٥ ، تاريخ بغداد ١٠/ ٤٢٨ ، السير ١٤/ ٥٤١ ، تذكرة الحفاظ: ٣ / ٨١٦.

٤- محمد بن أحمد بن نصر أبو جعفر الترمذي، الشيخ الامام

شيخ الشافعية بالعراق قبل ابن سريج ، كان إماما زاهدا ورعا قانعا باليسير .

سكن بغداد ، ولم يكن للشافعي في وقته بالعراق أرأس ولا أورع ولا أكثر تقللاً منه.

قال الدارقطني ثقة مأمون ناسك .

ذكر أبو إسحاق الزجاج النحوي أنه كان يجري عليه في كل شهر أربعة دراهم وكان لا يسأل أحداً شيئاً.

قال السبكي : "له فى المقالات كتاب سماه كتاب "اختلاف أهل الصلاة " فى الأصول وقف عليه ابن الصلاح وانتقى منه ".

ولد في ذي الحجة من سنة مائتين ، ومات في المحرم سنة خمس وتسعين ومائتين.

وقال أبو جعفر: " تفقهت لأبي حنفية ، فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم في منامي ، وأنا في مسجد مدينة النبي صلى الله عليه وسلم عام حججت، فقلت: يا رسول الله، قد تفقهت بقول أبي حنيفة أفآخذ به؟ فقال: لا، فقلت: آخذ بقول مالك ابن أنس؟ فقال: خذ منه ما وافق سنتي، قلت: فآخذ بقول الشافعي؟ قال: ما هو له بقول إلا أنه أخذ بسنتي ورد على من خالفها".

طبقات الفقهاء للشيرازي ١٠٥ ، طبقات الشافعية الكبرى ٢/ ١٨٧ ، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ٨٢ ، تاريخ بغداد ١/ ٣٦٥، وفيات الأعيان ٤/ ١٩٥ ، السير ١٣/ ٥٤٥ .

٥- محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة أبو بكر السلمي: - مولى لهم - من أهل نيسابور.

الحافظ الحجة الفقيه، شيخ الاسلام، إمام الائمة ، صاحب التصانيف .

مجتهد مطلق.

قال السبكي : " المجتهد المطلق ، البحر العجاج ، والحبر الذى لا يخاير فى الحجى ، ولا يُناظر فى الحجاج؛ جمع أشتات العلوم ، وارتفع مقداره فتقاصرت عنه طوالع النجوم ؛ وأقام بمدينة نيسابور إمامها حيث الضراغم مزدحمة ، وفردها الذى رفع العلم بين الأفراد علمه ؛ والوفود تفد على ربعه لا يتجنبه منهم إلا الأشقى ، والفتاوى تحمل عنه برا وبحرا وتشق الأرض شقا ؛ وعلومه تسير فتهدى فى كل سوداء مدلهمة، وتمضى علما تأتم الهداة به وكيف لا وهو إمام الأئمة .

كالبحر يقذف للقريب جواهرا *** كرما ويبعث للغريب سحائبا " .

ولد في صفر سنة ٢٢٣ .

وعني في حداثته بالحديث والفقه، حتى صار يُضرب به المثل في سعة العلم والاتقان.

وقال الربيع بن سليمان : "استفدنا من ابن خزيمة أكثر مما استفاد منا" .

قال: "حضرت المزني ، وسأله سائل من العراقيين عن شبه العمد ، فذكر المزني الخبر الذي رواه الشافعي: "إلا أن قتيل الخطأ شبه العمد" قال له السائل: تحتج بعلي بن زيد بن جدعان؟

فسكت المزني.

فقلت للرجل: قد روى الخبر غير علي بن زيد.

فقال: من رواه؟

قلت: أيوب السختياني وخالد الحذاء.

فقال: ومن عقبة بن أوس الذي يرويه عن عبد الله بن عمر؟

فقلت: عقبة رجل من أهل البصرة ، وقد روى عنه محمد بن سيرين في جلالته.

فقال الرجل للمزني: أنت تناظر أو هذا؟

فقال: إذا جاء الحديث فهو يناظر ، لأنه أعلم بالحديث مني، وأنا أتكلم ".

وحكى عنه أبو بكر النقاش أنه قال: "ما قلدت أحداً في مسالة منذ بلغت ست عشرة سنة".

وقال أبو بكر الصدفي: "أبو بكر ابن خزيمة يستخرج النكت والمعاني من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمناقيش" .

قيل لابن خزيمة يوما : "من أين أوتيت العلم ؟

فقال قال رسول الله ﷺ: (ماء زمزم لما شرب له) ، وإنى لما شربت ماء زمزم سألت الله علما نافعا " .

وقيل له يوما : لو قطعت لنفسك ثيابا تتجمل بها ، فقال : "ما أذكر نفسى قط ولى أكثر من قميصين " .

قال أبو أحمد الدارمى : "وكان له قميص يلبسه ، وقميص عند الخياط ، فإذا نزع الذى يلبسه ووهبه ، غدوا إلى الخياط وجاؤا بالقميص الآخر" .

وقيل له يوما : " لو حلقت شعرك فى الحمام ، فقال : "لم يثبت عندى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل حماما قط ، ولا حلق شعره ، إنما تأخذ شعرى جارية لى بالمقراض " .

وقال أبو أحمد الدارمى : "سمعت ابن خزيمة يقول : ما حللت سراويلى على حرام قط" .

وقال أبو بكر بن بالويه سمعت ابن خزيمة يقول : "كنت عند الأمير إسماعيل بن أحمد فحدث عن أبيه بحديث وهم فى إسناده ، فرددته عليه ، فلما خرجت من عنده قال أبو ذر القاضى : قد كنا نعرف أن هذا الحديث خطأ منذ عشرين سنة ، فلم يقدر واحد منا أن يرده عليه ، فقلت له : لا يحل لي أن أسمع حديثا لرسول الله فيه خطأ أو تحريف فلا أرد " .

قال الحاكم سمعت أبا عمرو بن إسماعيل يقول : "كنت فى مجلس ابن خزيمة فاستمدنى مدة ، فناولته بيسارى ، إذ كانت يمينى قد اسودت من الكتابة ، فلم يأخذ القلم ، وأمسك ، فقال لي بعض أصحابه : لو ناولت الشيخ بيمينك ، فأخذت القلم بيمينى فناولته فأخذ منى " .

وقال أبو أحمد الدارمى : "سمعت ابن خزيمة يحكى عن على بن خشرم عن إسحاق أنه قال: أحفظ سبعين ألف حديث " . مات سنة ٣١٢ .

طبقات الفقهاء ١٠٥ ، طبقات الشافعية الكبرى ٣/ ١٠٩ ، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ٩٩ ، ترايخ جرجان ٤١٣ ، تذكرة الحفاظ ٢/ ٧٢٠ ، السير ١٤/ ٣٦٥ .

٦- محمد بن نصر ابن الحجاج المَرْوَزي أبو عبد الله ، الإمام الكبير .

شيخ الاسلام ، أحد أعلام الأمة ، وعقلائها ، وعبادها .

تفقه على أصحاب الشافعى

مجتهد مطلق

ولد ببغداد، ونشأ بنيسابور ، واستوطن سمرقند؛

وكان مولده في سنة ٢٠٢، ومات سنة ٢٩٤.

قال الحاكم : "هو الفقيه العابد العالم ، إمام أهل الحديث فى عصره بلا مدافعة " .

وقال الخطيب : "كان من أعلم الناس باختلاف الصحابة ، ومن بَعْدَهُم فى الأحكام " .

وقال ابن حزم فى بعض تآليفه : "أعلمُ الناس : من كان أجمعهم للسنن ، وأضبطهم لها ، وأذكرهم لمعانيها ، وأدراهم بصحتها ، وبما أجمع الناس عليه مما اختلفوا فيه ، وما نعلم هذه الصفة بعد الصحابة أتم منها فى محمد بن نصر المروزي ،فلو قال قائل : ليس لرسول الله حديث ، ولا لأصحابه ، إلا وهو عند محمد بن نصر ، لما بعد عن الصدق " .

وقال أبو ذر محمد بن محمد بن يوسف القاضى : "كان الصدر الأول من مشايخنا يقولون : رجال خراسان أربعة : ابن المبارك ، ويحيى بن يحيى ، وإسحاق بن راهويه ، ومحمد بن نصر المروزي " .

وقال أبو بكر الصيرفي : "لو لم يصنف المروزي إلا "كتاب القسامة " لكان من أفقه الناس ، فكيف وقد صنف كتبا سواها " .

وقال الشيخ أبو إسحاق الشيرازي : "صنف محمد هذا كتبا ضمنها الآثار ، والفقه ، وكان من أعلم الناس باختلاف الصحابة ومن بعدهم فى الأحكام ، وصنف كتابا فيما خالف فيه أبو حنيفة عليا وعبد الله رضي الله عنهما " .

وقال ابن الأخرم : "انصرف محمد بن نصر من الرحلة الثانية ، سنة ستين ومائتين ، فاستوطن نيسابور ، ولم تزل تجارته بنيسابور ، أقام مع شريك له مضارب ، وهو يشتغل بالعلم والعبادة ، ثم خرج سنة خمس وسبعين إلى سمرقند ، فأقام بها وشريكه بنيسابور ، وكان وقت مقامه هو المفتى والمقدم ، بعد وفاة محمد ابن يحيى ، فإن حَيْكان يعنى : يحيى بن محمد بن يحيى ومن بعده ، أقروا له بالفضل والتقدم " .

قال ابن الأخرم : حدثنا إسماعيل بن قتيبة ، سمعت محمد بن يحيى غير مرة ، إذا سئل عن مسألة يقول : "سلوا أبا عبد الله المروزي " .

قال ابن الأخرم : "ما رأيت أحسن صلاة من محمد بن نصر ، كان الذباب يقع على أذنه فيسيل الدم ، ولا يَذبُّه عن نفسه ، ولقد كنا نتعجب من حُسن صلاته ، وخشوعه ، وهيبته للصلاة ، كان يضع ذقنه على صدره ، فينتصب كأنه خشبة منصوبة ، وكان من أحسن الناس خَلْقا ،كأنما فُقِئ فى وجهه حب الرمان ، وعلى خديه كالورد ، ولحيته بيضاء " .

قال الشيرازي : "روي عنه أنه قال: كتبت الحديث بضعاً وعشرين سنة ، وسمعت أقوالا ومسائل، ولم يكن لي حسن رأي في الشافعي، فبينا أنا قاعد في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم في المدينة ، إذ أغفيت إغفاءة فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم في المنام ، فقلت: يا رسول الله، أكتب رأي أبي حنيفة؟ فقال: لا، فقلت: رأي مالك؟ قال: اكتب ما وافق حديثي، قلت: أكتب رأي الشافعي؟ فطأطأ رأسه شبه الغضبان ، وقال: تقول رأي؟ ليس بالرأي؛ هو رد على من خالف سنتي؛ قال: فخرجت في اثر هذه الرؤيا إلى مصر ، فكتبت كتب الشافعي".

طبقات الفقهاء ١٠٦ ، طبقات الشافعية الكبرى٢/ ٢٤٦ ، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ٨٤ ، تاريخ بغداد ٣/ ٣١٥ ، تذكرة الحفاظ ٢/ ٦٥٠ ، السير ١٤/ ٣٣، الوافي بالوفيات ٥/ ١١١ .

٧- منصور بن إسماعيل أبو الحسن التميمي المصري الضرير .

فقيه مصر ، الشاعر .

قال ابن يونس : "كان فهما حاذقا ، صنف مختصرات في الفقه في مذهب الشافعي ، وكان شاعرا مجودا ، خبيث اللسان في الهجو ، وكان جنديا قبل أن يعمى "

قال القضاعى :"أصله من رأس عين وكان فقيها ، متصرفا فى كل علم ، شاعرا مجودا لم يكن فى زمانه مثله ".

قال الشيرازي : "كان أعمى، وأخذ الفقه عن أصحاب الشافعي ،وأصحاب أصحابه ، وله مصنفات في المذهب مليحة منها "الواجب" و"المستعمل" و"المسافر" و"الهداية "وغيرها من الكتب، وله شعر مليح وهو القائل:

عابَ التَفَقُّهَ قومٌ لا عُقولَ لهم **** وما عليه إذا عابوه من ضَرر

ما ضرَّ شمسَ الضحى والشمسُ طالعةٌ **** أن لا يرى ضوءها من ليس ذا بصر

مات سنة ٣٠٦

طبقات الفقهاء ١٠٧ ، طبقات الشافعية الكبرى ٣/٤٧٨، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/١٠٣، طبقات العبادي ٦٤ ، المنتظم ٦/ ١٥٢ ، وفيات الأعيان ٥/ ٢٨٩ ، السير ١٤/ ٢٣٨.

٨- الزبير بن أحمد بن سليمان بن عبد الله بن عاصم بن المنذر بن الزبير بن العوام الأسدي البصري ، أبو عبد الله الزبيري .

الامام العلامة ، شيخ الشافعية ، أحد أصحاب الوجوه .

صاحب "الكافي "و"المسكت" ، وغيرهما .

كان إماما ، حافظا للمذهب ، عارفا بالأدب ، خبيرا بالأنساب ، وكان أعمى ، وكان يسكن البصرة .

قال الشيرازي : " وكان أعمى، وله مصنفات كثيرة مليحة ، منها : "الكافي" وكتاب "النية" وكتاب "ستر العورة" ، وكتاب "الهدية" وكتاب "الاستشارة والاستخارة" ، وكتاب "رياضة المتعلم" وكتاب "الإمارة ". مات سنة ٣١٧

طبقات الفقهاء ١٠٧، طبقات الشافعية الكبرى ٣/ ٢٩٥،طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ٩٣، وفيات الأعيان ٢/ ٣١٣ ، السير ١٥/ ٥٧

٩- محمد بن إبراهيم بن المنذر أبو بكر النيسابوري .

الامام المجتهد ، شيخ الاسلام ،أحد الأئمة الأعلام .

كان اماما مجتهدا ، حافظا ، بارعا ، عابدا ، ورعا .

له تصانيف مفيدة تدلّ على تَبَحُّره في العلم منها : "كتاب الأوسط " و " الإشراف " و "الإجماع" و " التفسير" و " السنن والإجماع والاختلاف "و كتاب " المبسوط " .

قال الشيرازي : " وصنف في اختلاف العلماء كتباً لم يصنف أحد مثلها، واحتاج إلى كتبه الموافق والمخالف " .

قال النووي : " له من التحقيق في كتبه ما لا يقاربه فيه أحد، وهو في نهاية من التمكن من معرفة الحديث، وله اختيار فلا يتقيد في الاختيار بمذهب بعينه، بل يدور مع ظهور الدليل ".

قال الذهبي : " كان على نهاية من معرفة الحديث والاختلاف وكان مجتهدا لا يقلد أحدا " .

قال الشيرازي : " مات بمكة سنة تسع أو عشر وثلاثمائة".

قلت : وتعقبه الحافظ الذهبي فقال : "قال هذا على التوهم ، وأرخ الإمام أبو الحسن بن قطان الفاسي وفاته في سنة ثماني عشرة".

طبقات الفقهاء ١٠٨ ،طبقات الشافعية الكبرى ٣/ ١٠٢، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ٩٨ ، طبقات العبادي ٦٧ ، وفيات الأعيان ٤/ ٢٠٧ ، تذكرة الحفاظ ٣/ ٧٨٢ ، السير ١٤/ ٤٩٠ ، الوافي بالوفيات ١/ ٣٣٦ .

١٠- أحمد بن عمر ابن سريج القاضي أبو العباس البغدادي .

الامام ، شيخ الاسلام ، صاحب المصنفات .

قال السبكي : " الباز الأشهب ، والأسد الضاري على خصوم المذهب ؛ شيخ المذهب وحامل لوائه ، والبدر المشرق فى سمائه ، والغيث المغدق برووائه ؛ ليس من الأصحاب إلا من هو حائم على معينه ، هائم من جوهر بحره بثمينه ؛ انتهت إليه الرحلة فضربت الإبل نحوه آباطها ، وعلقت به العزائم مناطها ، وأتته أفواج الطلبة لا تعرف إلا نمارق البيد بساطها " .

قال الشيرازي : " وكان من عظماء الشافعيين وأئمة المسلمين ، وكان يقال له الباز الأشهب، وولي القضاء بشيراز ، وكان يُفَضَّلُ على جميع أصحاب الشافعي ، حتى على المزني.

وسمعت شيخنا أبا الحسن الشيرجي الفرضي صاحب أبي الحسين ابن اللبان الفرضي يقول: إن فهرست كتب أبي العباس يشتمل على أربعمائة مصنف.

وقام بنصرة هذا المذهب ، ورد على المخالفين ، وفرع على كتب محمد بن الحسن.

وكان الشيخ أبو حامد الإسفراييني يقول: نحن نجري مع أبي العباس في ظواهر الفقه دون الدقائق.

وأخذ العلم عن أبي القاسم الأنماطي، وأخذ عنه فقهاء الإسلام ، وعنه انتشر فقه الشافعي في أكثر الآفاق ، وكان يناظر أبا بكر محمد بن داود، وَحُكِيَ أنه قال له أبو بكر يوماً: أبلعني ريقي، فقال له أبو العباس: أبعلتك دجلة ؛ وقال له يوماً: أمهلني ساعة، فقال: أمهلتك من الساعة إلى أن تقوم الساعة؛ وقال له يوماً: أكلمك من الرجل وتجيبني من الرأس؟ فقال له أبو العباس: هكذا البقر ، إذا حَفِيتْ أظلافُها دُهنت قرونها " .

قال أبو حفص المطوعى : "ابن سريج سيد طبقته ، بإطباق الفقهاء ، وأجمعهم للمحاسن باجتماع العلماء؛ ثم هو الصدر الكبير ، والشافعى الصغير ؛ والإمام المطلق ، والسباق الذى لا يلحق ؛ وأول من فتح باب النظر ، وعلم الناس طريق الجدل " .

وقد عَدُّوه مجدد القرن الثالث .

مات ببغداد سنة ٣٠٦ .

طبقات الفقهاء ١٠٨، طبقات الشافعية الكبرى ٣/ ٢١، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ٨٩ ، طبقات العبادي ٦٢ ، تاريخ بغداد ٤/ ٢٨٧ ، وفيات الأعيان ١/ ٦٦، تذكرة الحفاظ ٣/ ٨١١ ، السير ١٤/ ٢٠١ ، الوافي بالوفيات ٧/ ٢٦٠ .

١١- محمد بن إبراهيم بن سعيد بن عبد الرحمن بن موسى – وقيل موسى بن عبد الرحمن – أبو عبد الله البُوشَنْجِيّ العَبدي .

الإمام ، العلامة ، الحافظ المتفنن ، شيخ أهل الحديث فى زمانه بنيسابور ، وكان إماما فى اللغة وكلام العرب.

قال السبكي : "كان البوشنجى من أجل الأئمة ، وله ترجمة طويلة عريضة ، ذات فوائد فى "تاريخ الحاكم" ".

قال ابن حمدان : سمعت ابن خزيمة يقول : "لو لم يكن في أبي عبد الله من البخل بالعلم ما كان ، ما خرجت إلى مصر " .

قال أبو عبد الله الحاكم : سمعت أبا بكر بن جعفر يقول :سمعت أبا عبد الله البُوشَنجى يقول للمستملى: " الزم لفظي ، وَخَلاكَ ذمّ " .

وقال أبو عبد الله بن الأخرم : سمعت أبا عبد الله البوشنجى غير مرة يقول : حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير ، وذكره بملء الفم .

وقال دَعْلَج: حدثني فقيهٌ أن أبا عبد الله حضر مجلس داود الظاهرى ببغداد، فقال داود لأصحابه: "حضركم من يفيد ولا يستفيد " .

وكان أبو عبد الله البوشنجي قويَ النفس ، أشار يوما إلى ابن خزيمة ، فقال : "محمد ابن إسحاق كيس ، وأنا لا أقول هذا لأبى ثور " .

ولما توفي الحسين بن محمد القبانى ، قُدِمَ أبو عبد الله للصلاة عليه ، فصلى ، ولما أراد أن ينصرف ، قدمت دابَّتُه ، وأخذ أبو عمرو الخفاف بلجامه ، وأبو بكر محمد بن إسحاق بركابه ، وأبو بكر الجارودي وإبراهيم بن أبى طالب يسويان عليه ثيابه ، فمضى ولم يكلم واحدا منهم " .

قال السبكي عقب هذه الرواية : "وفى لفظ : ولم يمنع واحدا منهم " ، والمعنى هنا واحد فإن مراد من قال ولم يكلم : أنه لم يمنع" .

وقال ابن خزيمة ، وقد سئل عن مسألة بعد أن شيع جنازة أبى عبد الله : "لا أفتي حتى نواريه لحده " .

وكان البوشنجي جوادا سخيا ، وكان يقدم لسنانيره ، من كل طعام يأكله ، وبات ليلة ، ثم ذكر السنانير بعد فراغ طعامه ، فطبخ فى الليل من ذلك الطعام وأطعمهم .

قيل مات أبو عبد الله البوشنجى فى غرة المحرم سنة إحدى وتسعين ومائتين

وقيل بل سلخ ذى الحجة سنة تسعين ودفن من الغد وهو الأشبه عندى

وصلى عليه إمام الأئمة ابن خزيمة

وكان مولده سنة أربع ومائتين

طبقات الشافعية للسبكي ٢/١٨٩، طبقات الحنابلة ١/٢٦٤، المنتظم ٦/٤٨ ، تذكرة الحفاظ ٢/ ٦٥٧، السير ١٣/ ٥٨١ ، الوافي بالوفيات ١/ ٣٤٢ ، تهذيب التهذيب ٩/ ٨ .

١٢ – محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بَرْدِزْبه ، أبو عبد الله الجعفي مولاهم البخاري

إمام المسلمين ، وقدوة الموحدين ، وشيخ المؤمنين ، والمعول عليه فى أحاديث سيد المرسلين ، وحافظ نظام الدين ، صاحب الجامع الصحيح ، وساحب ذيل الفضل للمستميح .

علا عن المدح حتى ما يزان به *** كأنما المدح من مقداره يضع

له الكتاب الذى يتلو الكتاب هدى *** هذي السيادة طودا ليس ينصدع

الجامع المانع الدين القويم وسنة *** الشريعة أن تغتالها البدع

قاصي المراتب داني الفضل تحسبه *** كالشمس يبدو سناها حين ترتفع

ولد البخارى سنة ١٩٤ ، ونشأ يتيما .

وأول سماعه سنة ٢٠٥ ، وحفظ تصانيف ابن المبارك ، وَحُبب إليه العلم من الصغر ، وأعانه عليه ذكاؤه المفرط .

ورحل سنة ٢١٠ بعد أن سمع الكثير ببلده ، من محمد بن سلام البيكندى ، ومحمد بن يوسف البيكندى، وعبد الله بن محمد المسندى ، وهارون ابن الأشعث ، وطائفة .

وسمع ببلخ : من مكي بن إبراهيم ، ويحيى بن بشر الزاهد ، وقتيبة ، وجماعة .

وبمرو : من علي بن الحسن بن شقيق ، وعبدان ، وجماعة

وبنيسابور : من يحيى بن يحيى ، وبشر بن الحكم ، وإسحاق ، وعدة .

وبالري : من إبراهيم بن موسى الحافظ ، وغيره .

وببغداد : من شريح بن النعمان ، وعفان ، وطائفة .

وبالبصرة : من أبي عاصم النبيل ، وبدل بن المحبر ، ومحمد بن عبد الله الأنصاري ، وغيرهم .

وبالكوفة : من أبي نعيم ، وطلق بن غنام ، والحسن بن عطية ، وخلاد بن يحيى ، وقبيصة ، وغيرهم .

وبمكة : من الحميدي ، وعليه تفقه عن الشافعي .

وبالمدينة : من عبد العزيز الأويسي ، ومطرف بن عبد الله .

وبواسط ، ومصر ، ودمشق ، وقيسارية ، وعسقلان ، وحمص ، من خلائق يطول سردهم ، ذكر أنه سمع من ألف نفس وقد خرج عنهم مشيخة وحدث بها .

ذكر أبو عاصم العبادي أبا عبد الله فى كتابه "الطبقات" وقال : "سمع من الزعفراني ، وأبي ثور ، والكرابيسي " .

وقال محمد بن أبى حاتم وراق البخاري: سمعت حاشد بن إسماعيل وآخر يقولان : "كان البخاري يختلف معنا إلى السماع ، وهو غلام ، فلا يكتب ، حتى أتى على ذلك أياما ، فكنا نقول له ، فقال : إنكما قد أكثرتما علي ، فاعرضا على ما كتبتما فأخرجنا إليه ما كان عندنا ، فزاد على خمسة عشر ألف حديث ، فقرأها كلها على ظهر قلب ، حتى جعلنا نُحكم كتبنا من حفظه ، ثم قال : أترون أني اختلف هدرا ، وأضيع أيامي ، فعرفنا أنه لا يتقدمه أحد .

قالا :فكان أهل المعرفة يَعدُون خلفه فى طلب الحديث ، وهو شاب حتى يغلبوه على نفسه ، ويُجلسوه فى بعض الطريق ، فيجتمع عليه ألوف ، أكثرهم ممن يُكتب عنه ، وكان شابا لم يخرج وجهه " .

قال محمد بن أبى حاتم ، وسمعت سليم بن مجاهد يقول : "كنت عند محمد بن سلام البيكندى ، فقال لى: لو جئت قبل لرأيت صبيا يحفظ سبعين ألف حديث .

قال : فخرجت فى طلبه فلقيته ، فقلت أنت الذي تقول : أنا أحفظ سبعين ألف حديث ، قال : نعم ، وأكثر ، ولا أجيئك بحديث عن الصحابة أو التابعين ، إلا عرفت مولد أكثرهم ، ووفاتهم ، ومساكنهم ، ولست أروي حديثا من حديث الصحابة أو التابعين إلا ولي فى ذلك أصل أحفظه حفظا عن كتاب الله أو سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم " .

وقال ابن عدى : حدثنى محمد بن أحمد القومسى ، سمعت محمد بن خميرويه يقول : سمعت محمد بن إسماعيل يقول : "أحفظ مائة ألف حديث صحيح ، وأحفظ مائتي ألف حديث غير صحيح " .

وقال إمام الأئمة ابن خزيمة : "ما رأيت تحت أديم السماء ، أعلم بالحديث من محمد ابن إسماعيل البخاري" .

قال الترمذي : "لم أر أحدا بالعراق ، ولا بخراسان ، فى معنى العلل ، والتاريخ ، ومعرفة الأسانيد ، أعلم من محمد بن إسماعيل " .

وقال إسحاق بن أحمد الفارسى : سمعت أبا حاتم يقول سنة سبع وأربعين ومائتين: " محمد بن إسماعيل أعلم من دخل العراق ، ومحمد بن يحيى أعلم من بخراسان اليوم ، ومحمد بن أسلم أورعهم ، وعبد الله الدارمي أثبتهم " .

وقال الامام أحمد : " انتهى الحفظ إلى أربعة من أهل خراسان : أبو زرعة ، ومحمد بن إسماعيل ، والدارمي ، والحسن بن شجاع البلخي " .

وقال أبو أحمد الحاكم : "كان البخاري أحد الأئمة ، فى معرفة الحديث ، وجمعه ، ولو قلت : إني لم أر تصنيف أحد يشبه تصنيفه فى المبالغة والحسن ، لرجوت أن أكون صادقا " .

قلت : ومناقب هذا الامام فوق الحصر رحمه الله ، وبلغنا درجته .

طبقات الشافعية الكبرى ٢/ ٢١٢ ، طبقات الحنابلة ١/ ٢٧٠ ، تاريخ بغداد ٢/ ٤-٣٣ ، وفيات الأعيان ٤/ ١٨٨ تذكرة الحفاظ ٢/ ٥٥٥ ، السير ١٢/ ٣٩١ ، الوافي بالوفيات ٢/ ٢٠٦ ، تهذيب التهذيب ٩/ ٤٧ ، مقدمة فتح الباري ، وصنفت في ترجمته مصنفات عديدة .

١٣- محمد بن إدريس بن المنذر بن داود بن مهران الغطفاني ، الحنظلي ، أبو حاتم الرازي .

الإمام الحافظ، الناقد ، شيخ المحدثين ، أحد الأئمة الأعلام .

كان من بحور العلم .
ولد سنة خمس وتسعين ومائة
سمع عبيد الله بن موسى ، وأبا نعيم ، وطبقتهما بالكوفة .
ومحمد بن عبد الله الأنصاري ، والأصمعي ، وطبقتهما بالبصرة .
وعفان ، وهوذة بن خليفة ، وطبقتهما ببغداد .
وأبا مسهر ، وأبا الجماهر محمد بن عثمان ، وطبقتهما بدمشق .
وأبا اليمان ، ويحيى الوحاظي ، وطبقتهما بحمص .
وسعيد بن أبى مريم ، وطبقته بمصر .
وخلقا بالنواحي والثغور .
وتردد فى الرحلة زمانا .
قال ابنه : سمعت أبي يقول : أول سنة خرجت فى طلب الحديث ، أقمت سبع سنين ، أحصيت ما مشيت على قدمي زيادة على ألف فرسخ ، ثم تركت العدد بعد ذلك ، وخرجت من البحرين إلى مصر ماشيا، ثم إلى الرملة ماشيا ، ثم إلى دمشق ، ثم إلى أنطاكية ، ثم إلى طرسوس ، ثم رجعت إلى حمص ، ثم منها إلى الرقة ، ثم ركبت إلى العراق ، كل هذا وأنا ابن عشرين سنة ".
قال عبد الرحمن بن أبى حاتم:قال لي موسى بن إسحاق القاضي:"ما رأيت أحفظ من والدك ".
وقال أحمد بن سلمة الحافظ : "ما رأيت بعد إسحاق بن راهويه ، ومحمد بن يحيى ، أحفظ للحديث من أبي حاتم ، ولا أعلم بمعانيه " .
وقال ابن أبي حاتم : سمعت يونس بن عبد الأعلى يقول : أبو زرعة ، وأبو حاتم : إماما خراسان بقاؤهما صلاح للمسلمين " .
وقال ابن أبى حاتم : سمعت أبى يقول : " قلت على باب أبي الوليد الطيالسي : مَنْ أَغربَ عليّ حديثا صحيحا فله درهم ، وكان ثم خلق ، أبو زرعة فمن دونه ، وإنما كان مرادي : أن يُلقى عليّ ما لم أسمع به، فيقولون هو عند فلان ، فأذهب وأسمعه ، فلم يتهيأ لأحد أن يغرب عليّ حديثا ".
وسمعت أبي يقول : "كان محمد بن يزيد الأسفاطي قد وُلِع بالتفسير ، وبحفظه ، فقال يوما : ما تحفظون فى قوله تعالى (فنقبوا فى البلاد) فسكتوا ، فقلت : حدثنا أبو صالح ، عن معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس قال : ضربوا فى البلاد " .

وسمعت أبي يقول : قدم محمد بن يحيى النيسابوري الريّ ، فألقيت عليه ثلاثة عشر حديثا ، من حديث الزهري ، فلم يعرف منها إلا ثلاثة أحاديث " .

قال الذهبي رحمه الله : "إنما ألقى عليه من حديث الزهري ، لأن محمدا كان إليه المنتهى فى معرفة حديث الزهري ، قد جمعه وصنفه وتتبعه حتى كان يقال له : الزهري " .

قال : وسمعت أبي يقول : "بقيت بالبصرة سنة أربع عشرة : ثمانية أشهر ، فجعلت أبيعُ ثيابي ، حتى نفدت ، فمضيت مع صديق لي أَدُوُرُ على الشيوخ ، فانصرف رفيقى بالعشى ، ورجعت فجعلت أشرب الماء من الجوع ، ثم أصبحت ، فغدا عليّ رفيقي ، فطفت معه ، على جوع شديد ، وانصرفت جائعا ، فلما كان من الغد ، غدا عليّ ، فقلت : أنا ضعيف ، لا يمكنني .

قال : ما بك ؟

قلت : لا أكتمك ، مضى يومان ما طَعِمت فيهما شيئا .

فقال : قد بقي معي دينار ، فنصفه لك ، ونجعل النصف الآخر فى الكراء ، فخرجنا من البصرة ، وأخذت منه نصف الدينار " .

سمعت أبي يقول : خرجنا من المدينة ، من عند داود الجعفرى ، وصرنا إلى الجار ، فركبنا البحر ، فكانت الريح فى وجوهنا ، فبقينا فى البحر ثلاثة أشهر ، وضاقت صُدُورُنا وفَنيّ ما كان معنا ، وخرجنا إلى البر نمشي أياما ، حتى فني ما تبقى معنا من الزاد والماء ، فمشينا يوما ، لم نأكل ، ولم نشرب ، واليوم الثاني ، كَمِثْلِه ، واليوم الثالث ، فلما كان المساء ، صلينا وألقينا بأنفسنا ، فلما أصبحنا فى اليوم الثالث ، جعلنا نمشي على قدر طاقتنا ، وكنا ثلاثة : أنا ، وشيخ نيسابوري ، وأبو زهير المروروذى ، فسقط الشيخ مغشيا عليه ، فجئنا نُحَرِّكه ، وهو لا يعقل ، فتركناه ، ومشينا قدر فرسخ ، فَضَعُفْتُ وَسَقَطتُ مغشيا عليّ ، ومضى صاحبي يمشي ، فرأى من بعيد قوما قربوا سفينتهم من البر ، ونزلوا على بئر موسى ، فلما عاينهم لَوّحَ بثوبه إليهم ، فجاءوه ومعهم ماء فسقوه ، وأخذوا بيده ، فقال لهم : الحقوا رفيقين لي ، فما شعرت إلا برجل يصب الماء على وجهي ، ففتحت عيني ، فقلت : اسقني ، فَصَبَّ من الماء فى مشربته قليلا ، فشربت ، ورجعت إليّ نفسي، ثم سقاني قليلا ، وأخذ بيدي ، فقلت :

ورائي شيخ مُلقى ، فذهب جماعة إليه ، وأخذ بيدي ، وأنا أمشي ، وَأَجُرُّ رِجْلَيّ ، حتى إذا بلغت عند سفينتهم ، وأتوا بالشيخ وأحسنوا إلينا ، فبقينا أياما حتى رجعت إلينا أنفسنا ، ثم كتبوا لنا كتابا إلى مدينة يقال : لها راية ، إلى واليهم وزودونا ، من الكعك والسويق والماء ، فلم نزل نمشي ، حتى نفد ما

كان معنا ، من الماء والقوت ، فجعلنا نمشي جياعا على شط البحر حتى دفعنا إلى سلحفاة ، مثل الترس ، فعمدنا إلى حجر كبير فضربنا على ظهرها ، فانفلق ، فإذا فيه مثل صُفرة البيض ، فحسيناه حتى سكن عنا الجوع ، حتى وصلنا إلى مدينة الراية ، وأوصلنا الكتاب إلى عاملها ، فأنزلنا في داره ، فكان يقدم إلينا كل يوم القرع ، ويقول لخادمة هاتي لهم اليقطين المبارك ، فيقدمه مع الخبز أياما ، فقال واحد منا : ألا تدعو باللحم المشئوم ، فسمع صاحب الدار فقال : أنا أحسن بالفارسية ، فإن جدتى كانت هروية ، وأتانا بعد ذلك باللحم ثم زودنا إلى مصر " .

سمعت أبى يقول : "لا أحضر كم مرة سرت من الكوفة إلى بغداد " .

قلت : وتراجم هذه الامام فوق الحصر ، رحمه الله .

طبقات الشافعية الكبرى ٢/ ٢٠٧ ، الجرح والتعديل: ١ / ٣٤٩ - ٣٧٥، و ٧ / ٢٠٤، تاريخ بغداد: ٢ / ٧٣ - ٧٧، طبقات الحنابلة: ١ / ٢٨٤ - ٢٨٦ ،تذكرة الحفاظ ٢/ ٥٦٧ ، السير ١٣/ ٢٤٧ ، الوافي بالوفيات ٢/ ١٨٣ ، تهذيب التهذيب ٩/ ٣١-٣٤ .

١٤- أحمد بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر الخراساني .

الإمام الجليل ،الحافظ ، أبو عبد الرحمن النسائي .

مصنف السنن وغيرها من التصانيف وأحد الأئمة الأعلام

ولد بنسا في سنة ٢١٥

سمع الكثير ، وأخذ عن يونس بن عبد الأعلى ، وكان أفقه مشايخ مصر ، وأعلمهم بالحديث ، وكان كثير التهجد ، والعبادة ، يصوم يوما ، ويفطر يوما .

قال الدارقطني : "أبو عبد الرحمن مقدم على من يذكر بهذا العلم من أهل عصره " .

قال الحاكم:"كلام النسائي على فقه الحديث كثير،ومن نظر في سننه تحير في حسن كلامه".

قال ابن الاثير في أول " جامع الاصول ": "كان شافعيا، له مناسك على مذهب الشافعي، وكان ورعا متحريا " .

قال الحافظ أبو علي النيسابوري: " أخبرنا الامام في الحديث بلا مدافعة ، أبو عبد الرحمن النسائي ".

وقال أبو طالب أحمد بن نصر الحافظ: "من يصبر على ما يصبر عليه النسائي ؟ عنده حديث ابن لهيعة ترجمة ترجمة يعنى عن قتيبة، عن ابن لهيعة قال: فما حدث بها " .

قال أبو الحسن الدارقطني : "أبو عبد الرحمن مقدم على كل من يذكر بهذا العلم من أهل عصره ".

قال الحافظ ابن طاهر: "سألت سعد بن علي الزنجاني عن رجل، فوثقه، فقلت: قد ضعفه النسائي، فقال: يا بني ! إن لأبي عبدالرحمن شرطا في الرجال ، أشد من شرط البخاري ومسلم ".

قال الذهبي معقبا على هذه الرواية في "السير" : "صدق، فإنه لَيَّنَ جماعة من رجال صحيحي البخاري ومسلم ".

قال محمد بن المظفر الحافظ: " سمعت مشايخنا بمصر يصفون اجتهاد النسائي في العبادة بالليل والنهار، وأنه خرج إلى الفداء مع أمير مصر، فوصفَ مِن شهامته ، وإقامته السنن المأثورة في فداء المسلمين، واحترازه عن مجالس السلطان الذي خرج معه، والانبساط في المأكل، وأنه لم يزل ذلك دأبه إلى أن استشهد بدمشق من جهة الخوارج ".

قال القاضي تاج الدين السبكي : "سألت شيخنا الذهبي أيها أحفظ مسلم ابن الحجاج أو النسائي ؟ فقال : النسائي ، ثم ذكرت ذلك لوالدي ، فوافق عليه " .

توفي بفلسطين في صفر ، وقيل في شعبان سنة ثلاث وثلاثمائة عقب محنة حصلت له .

طبقات العبادي ٥١ ، طبقات الشافعية الكبرى ٣/ ١٤ ، طبقات الشافعية ابن قاضي شهبة ١/ ٨٨ ، المنتظم ٦/ ١٣٢ ، وفيات الأعيان ١/ ٧٧ ، تذكرة الحفاظ ٢/ ٦٩٨ ، السير ١٤/ ١٢٥ ، الوافي بالوفيات ٦/ ٤١٦ ، تهذيب التهذيب ١/ ٣٦

١٥- الحسن بن سفيان بن عامر بن عبد العزيز بن النعمان بت عطاء ، الشيباني ، النَّسَوِي أبو العباس الحافظ . الامام الثبت ، مصنف المسند .

ولد سنة بضع وثمانين ومئتين ، وهو أسن من بلديه أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي الذي تقدمت ترجمته ، ماتا معا في عام واحد .

تفقه على أبي ثور وكان يفتي بمذهبه ، وسمع من أحمد بن حنبل ، وإسحاق بن راهويه ، وخلق .

قال الحاكم : " كان محدث خراسان في عصره ، مقدما في الثبت ، والكثرة ، والفهم ، والفقه ، والأدب ، روى عنه ابن حبان فأكثر ، وذكره في "الثقات"

وقال أبو حاتم بن حبان : "كان الحسن ممن رحل، وصنف، وحدث، على تيقظ مع صحة الديانة، والصلابة في السنة ".

وقال الحافظ أبو بكر أحمد بن علي الرازي : " ليس للحسن في الدنيا نظير ".

قال الحاكم: سمعت محمد بن داود بن سليمان يقول: "كنا عند الحسن بن سفيان، فدخل ابن خزيمة، وأبو عمرو الحيري، وأحمد بن علي الرازي، وهم متوجهون إلى فَراوة ، فقال الرازي : كتبت هذا الطبق من حديثك.

قال: هات.

فقرأ عليه، ثم أدخل إسنادا في إسناد، فرده الحسن، ثم بعد قليل فعل ذلك، فرده الحسن، فلما كان في الثالثة قال له الحسن : ما هذا ؟ ! قد احتملتك مرتين ، وأنا ابن تسعين سنة، فاتق الله في المشايخ، فربما استجيبت فيك دعوة.

فقال له ابن خزيمة: مه ! لا تؤذ الشيخ.

قال: إنما أردت أن تعلم أن أبا العباس يعرف حديثه.

قال أبو الوليد حسان بن محمد : "كان الحسن بن سفيان أديبا فقيها، أخذ الادب عن أصحاب النضر بن شميل، والفقه عن أبي ثور، وكان يفتي بمذهبه ".

مات في شهر رمضان سنة ثلاث وثلاثمائة جاوز السبعين

طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ٩٢ طبقات الشافعية الكبرى ٣/ ٢٦٣ ، المنتظم ٦/ ١٣٢ ، تذكرة الحفاظ ٢/ ٧٠٣ ، السير ١٤/ ١٥٧ ، الوافي بالوفيات ١٢/ ٣٢ .

١٦ – محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب ، أبو جعفر الطبري ، الآمُلي ، البغدادي .

الإمام العلم ، المجتهد ، صاحب التصانيف العظيمة ، والتفسير المشهور .

كان مولده سنة أربع وعشرين ومائتين ، وطلب العلم بعد الاربعين ومئتين، وأكثر الترحال، ولقي نبلاء الرجال، وكان من أفراد الدهر علما، وذكاء، وكثرة تصانيف.

أخذ الفقه عن الزعفراني والربيع المرادي .

قال الحافظ الذهبي : " قَلَّ أن ترى العيون مثله ".

قال الخطيب سمعت علي بن عبد الله اللغوي يقول : " مكث ابن جرير أربعين سنة ، يكتب كل يوم أربعين ورقة "

وقال الخطيب البغدادي في " تاريخ بغداد " : " محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب : كان أحد أئمة العلماء، يُحكم بقوله، ويُرجع إلى رأيه لمعرفته وفضله، وكان قد جمع من العلوم ما لم يشاركه فيه أحد من أهل عصره، فكان حافظا لكتاب الله، عارفا بالقراءات، بصيرا بالمعاني، فقيها في أحكام القرآن، عالما

بالسنن وطرقها، صحيحها وسقيمها، وناسخها ومنسوخها، عارفا بأقوال الصحابة والتابعين، عارفا بأيام الناس وأخبارهم، وله الكتاب المشهور في " أخبار الامم وتاريخهم "، وله كتاب: " التفسير " لم يصنف مثله، وكتاب سماه: " تهذيب الآثار " لم أر سواه في معناه، لكن لم يتمه، وله في أصول الفقه وفروعه كتب كثيرة واختيار من أقاويل الفقهاء، وتفرد بمسائل حفظت عنه.

قال الذهبي في " السير " : "كان ثقة، صادقا، حافظا، رأسا في التفسير، إماما في الفقه والاجماع والاختلاف، علّامة في التاريخ وأيام الناس، عارفا بالقراءات وباللغة، وغير ذلك ".

قيل : إن المكتفي أراد أن يحبس وقفا تجتمع عليه أقاويل العلماء، فأحضر له ابن جرير، فأملى عليهم كتابا لذلك، فأخرجت له جائزة، فامتنع من قبولها، فقيل له: لا بد من قضاء حاجة.

قال: أسأل أمير المؤمنين أن يمنع السؤال يوم الجمعة، ففعل ذلك.

وكذا التمس منه الوزير أن يعمل له كتابا في الفقه، فألف له كتاب: " الخفيف "، فوجه إليه بألف دينار، فردها.

قال أبو العباس البكري : " جَمعتِ الرحلةُ بين ابن جرير، وابن خزيمة، ومحمد بن نصر المروزي، ومحمد بن هارون الروياني بمصر، فأرملوا ، ولم يبق عندهم ما يَقُوتُهم، وأَضرَّ بهم الجوع، فاجتمعوا ليلة في منزلٍ كانوا يأوون إليه، فاتفق رأيهم على أن يَسْتَهِموا ويضربوا القُرعة، فمن خرجت عليه القرعة سأل لأصحابه .

فكانت القرعة على محمد بن اسحق بن خزيمة ، فقال : أمهلوني حتى أصلي صلاة الخيرة.

قال: فاندفع في الصلاة، فإذا هم بالشموع وخصيّ من قِبلِ والي مصر يدق الباب، ففتحوا، فقال: أيكم محمد بن نصر ؟ فقيل: هو ذا.

فأخرج صرة فيها خمسون دينارا، فدفعها إليه، ثم قال: وأيكم محمد بن جرير ؟ فأعطاه خمسين دينارا، وكذلك للروياني، وابن خزيمة، ثم قال: إن الامير كان قَائِلا بالأمس، فرأى في المنام أن المحامد جياع قد طووا كشحهم، فأنفذ إليكم هذه الصرر، وأقسم عليكم: إذا نفدت، فابعثوا إليّ أحدكم .

قال أبو محمد الفرغاني ، حدثني هارون بن عبد العزيز قال : قال لي أبو جعفر الطبري : "أظهرت مذهب الشافعي ، واقتديت به ببغداد عشر سنين ، وتلقاه مني ابن بشار الأحول شيخ ابن سريج " .

قال الفرغاني فلما اتَّسَعَ ، أَدَّاهُ بحثُه واجتهادُه إلى ما اختاره في كتبه .

ثم ذكر الفرغاني عند عَدِّ مصنفاته كتاب لطيف "القول في أحكام شرائع الإسلام " وهو مذهبه الذي اختاره ، وَجَوَّده ، واحتج له وهو : ثلاثة وثمانون كتابا .

قلت : ومناقب هذا الامام فوق حد الحصر رحمه الله

توفي في شوال سنة عشر وثلاثمائة عن ست وثمانين .

طبقات القهاء للشيرازي ٩٣ ، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ١٠٠ طبقات الشافعي الكبرى ٣/ ١٢٠ ، المنتظم ٦/ ١٧٠ ، وفيات الأعيان ٤/ ١٩١ ، تذكرة الحفاظ ٢/ ٧١٠ ، السير ١٤/ ٢٧٦ ، الوافي بالوفيات ٢/ ٢٨٤ .

١٧- محمد بن عثمان بن إبراهيم بن زرعة الثَّقَفِي ، مولاهم الدمشقي ، أبو زرعة

الامام الكبير، قاضي دمشق ، وكان قبل ذلك على قضاء مصر لأحمد بن طولون مدة ثمان سنين .

ذكره ابن زولاق في "تاريخ قضاة مصر" قال : "وكان يذهب إلى قول الشافعي ويوالي عليه ، ويصانع ، وكان يهب لمن يحفظ مختصر المزني مائة دينار ، وهو الذي أدخل مذهب الشافعي دمشق ، وحكم به القضاة ، وكان الغالب عليها مذهب الأوزاعي ، وكان أكولا ، يأكل سل مشمش ، ويأكل سل تين " .

توفي سنة اثنتين وثلاثمائة .

طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ١٠١، طبقات الشافعية الكبرى ٣/ ١٩٦، السير ١٤/ ٢٣١ ، الوافي بالوفيات ٤/ ٨٢ ، النجوم الزاهرة ٣/ ١٨٣ ، قضاة دمشق لابن طولون ٢٢ .

الطبقة الرابعة:

١- محمد بن المفضل بن سلمة بن عاصم ، أبو الطيب الضبيّ ، البغدادي . العلامة المتفنن . أكبر تلامذة ابن سريج ، له ذهن وقّاد ، ما ت شابا ، وهو من أصحاب الوجوه في المذهب . صنف كتبا عديدة .

قال الخطيب : "كان من كبار الفقهاء ومتقدميهم ، ويقال : إنه دَرَسَ على ابن سريج " .

وقال الشيخ أبو إسحاق : "كان عالما جليلا ، مات وهو شاب ، في المحرم سنة ثمان وثلاثمائة ، وكان من حقه أن يذكر في الطبقة الرابعة ، لولا تقدم وفاته .. "

توفي في المحرم سنة ٣٠٨ .

طبقات الفقهاء للشيرازي ص ١٠٩ ، طبقات العبادي ص ٧٢ ، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ١٠٣، تاريخ بغداد ٣/ ٣٠٨ ، وفيات الأعيان ٤/ ٢٠٥ ، السير للذهبي ١٤/ ٣٦٨ ، والوافي بالوفيات ٥/ ٥٠ .

٢- عمر بن عبد الله بن موسى ، أبو حفص ابن الوكيل ، الباب شامي ، الامام الكبير .
من متقدمي الأصحاب ، ومن أئمة أصحاب الوجوه .
قال أبو حفص المطوعي : في كتابه "المذهب في ذكر شيوخ المذهب " : "هو فقيه ، جليل الرتبة ، من نظراء أبي العباس ، وأصحاب الأنماطي ، وممن تكلم في المسائل ، وتصرف فيها ، فأحسن ما شاء ، ثم هو من كبار المحدثين والرواة وأعيان النقلة " .
مات بعد العشر وثلاثمائة
طبقات الفقهاء ص ١١٠ ، طبقات الشافعية الكبرى لابن السبكي ٣/ ٤٧٠ ، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ٩٧ .
٣- علي بن الحسين بن حرب بن عيسى ، البغدادي ، القاضي ، أبو عبيد بن حربويه . العلامة المحدث الثبت ، قاضي القضاة .
أحد أصحاب الوجوه المشهورين ، ولي قضاء واسط ، ثم ولي قضاء مصر ، من سنة ثلاث وتسعين إلى أن استعفى سنة إحدى عشرة ، ورجع إلى بغداد ، وجميع أحكامه بمصر باختياراته ، وكان أولا يذهب إلى قول أبي ثور ، وكان رزقه في كل شهر مائة وعشرين دينارا ، وهو آخر قاض ركب إليه الأمراء .
قال البرقاني: "ذكرته للدارقطني، فذكر من جلالته وفضله، قال : وحدث عنه النسائي في "الصحيح".
وقال ابن زولاق : "كان عالما بالاختلاف ، والمعاني ، والقياس ، عارفا بعلم القرآن ، والحديث ، فصيحا، عاقلا ، عفيفا ، قوالا بالحق ، سمحا ، وكان من فحول الرجال " .
قال أبو بكر ابن الحداد : " سمعت أبا عبيد يقول : مالي وللقضاء ، لو اقتصرت على الوراقة ، ما كان حظي بالرديء " .
وقال أبو سعيد بن يونس: "هو قاضي مصر، أقام بها طويلا، كان شيئا عجبا، ما رأينا مثله، لا قبله ولا بعده، وكان يتفقه لابي ثور، وعزل عن القضاء سنة إحدى عشرة ، لأنه كتب يستعفي من القضاء، ووجه رسولا إلى بغداد يسأل في عزله، وأغلق بابه، وامتنع من الحكم، فأعفي، فحدث حين جاء عزله، وأملى مجالس، ورجع إلى بغداد. وكان ثقة ثبتا ".
قال الخطيب: "توفي ابن حربويه في صفر سنة تسع عشرة وثلاث مئة، وصلى عليه أبو سعيد الاصطخري" .

طبقات الفقهاء ١١٠ ، طبقات الشافعية الكبرى ٣/ ٤٤٦ ، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ٩٦ ، تهذيب الأسماء واللغات للنووي ٢/ ٢٥٨ ، طبقات الشافعية للأسنوي ١/ ٣٧٩ ،طبقات ابن هداية الله ٥٣، سير أعلام النبلاء ١٤/ ٥٣٦ ، رفع الإصر ٢/ ٣٨٩ ، النجوم الزاهرة ٣/ ٢٣١ ،

٤- الحسين بن صالح بن خيران ، أبو علي البغدادي ، الامام شيخ الشافعية .أحد أئمة المذهب ، كان إماما ، زاهدا ، ورعا ، تقيا ، نقيا ، متقشفا ، من كبار الأئمة ببغداد .

قال الخطيب البغدادي : " كان من افاضل الشيوخ ، وأماثل الفقهاء ، مع حسن المذهب ، وقوة الورع ، وأراد السلطان أن يوليه القضاء فامتنع ، واستتر ، وسمر بابه لامتناعه " .

وقال ابن زولاق : " شاهد أبو بكر بن الحداد الشافعي ببغداد سنة عشر وثلاث مئة باب أبي علي بن خيران مسمورا ، لامتناعه من القضاء، وقد استتر.

قال: فكان الناس يأتون بأولادهم الصغار، فيقولون لهم: انظروا حتى تحدثوا بهذا " .

قال الشيرازي : " سمعت شيخنا القاضي أبا الطيب [طاهر بن عبد الله] الطبري : "كان أبو علي بن خيران، يعاتب القاضي ابا العباس ابن سريج على ولاية القضاء، يقول: هذا الامر لم يكن في أصحابنا، إنما كان في أصحاب أبي حنيفة " .

مات في ذي الحجة سنة عشرين وثلاثمائة ، وقيل : مات سنة عشر وثلاثمائة .

طبقات الفقهاء للشيرازي ١١٠ ، طبقات ابن الصلاح ١/ ٤٥٩ ، طبقات الشافعية الكبرى ٣/ ٢٧١ ، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ٩٢ ، سير أعلام النبلاء ١٥/ ٥٨ ، الوافي بالوفيات ١٢/ ٣٧٩

٤- الحسن بن أحمد بن يزيد ، أبو سعيد الأصطخري ، الامام القدوة العلامة، شيخ الاسلام فقيه العراق ، ورفيق ابن سريج . أحد كبار أصحاب الوجوه .

قال الشيرازي : "كان قاضي قم ، وولي الحسبة ببغداد، وكان ورعاً متقللاً، ولد سنة أربع وأربعين ومائتين ،ومات في سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة ، وصنف كتاباً حسناً في أدب القضاء " .

قال الخطيب : "كان أحد الأئمة المذكورين ، ومن شيوخ الفقهاء الشافعيين ، وكان ورعا ، زاهدا ، متقللا " .

طبقات الفقهاء ١١١ ، طبقات الشافعية الكبرى ٣/ ٢٣٠ ، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ١٠٩، طبقات ابن هداية الله ٦٢ ، وفياتت الأعيان ٢/ ٧٤ ، السير ١٥/ ٢٥٠ ، النجوم الزاهرة ٣/ ٢٦٧.

٥- محمد بن عبد الله ، أبو بكر الصيرفي ، الإمام الجليل ، الأصولي .

أحد أصحاب الوجوه المسفرة عن فضله ، والمقالات الدالة على جلالة قدره .

تفقه على ابن سريج ، وكان يقال : إنه أعلم خلق الله تعالى بالأصول بعد الشافعي .

مات سنة ثلاثين وثلاثمائة وله مصنفات في أصول الفقه وغيرها.

طبقات الفقهاء ١١١ ، طبقات العبادي ٩٦ ، طبقات الشافعية الكبرى ٣/ ١٨٦ ، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ١١٦ ، طبقات الحسيبي ١٨ ، تاريخ بغداد ٥/ ٤٤٩ ، وفيات الأعيان ٤/ ١٩٩ ، الوافي بالوفيات ٣/ ٣٤٦ ، حسن المحاضرة ١/ ١٢٥ .

٦- أحمد بن أبي أحمد ، أبو العباس ، المعروف بابن القاص ، الطبري ، الامام الفقيه ، شيخ الشافعية .

صاحب أبي العباس ابن سريج ،

قال الشيرازي : " صاحب أبي العباس ابن سريج. مات بطرسوس سنة خمس وثلاثين وثلاثمائة، وكان من أئمة أصحابنا، صنف المصنفات الكثيرة: " المفتاح" و" أدب القاضي" و" المواقيت" و "التلخيص" . الذي شرحه أبو عبد الله ختن الإسماعيلي ، وقال: تمثلت فيه بقول الشاعر:

عقم النساء فما يلدن شبيهه *** إن النساء بمثله عـقـم

وعنه أخذ الفقه أهل طبرستان " .

قال ابن السبكي في " الطبقات " : " أقام بطبرستان ، وأخذ عنه علماؤها ، وأظن أبا علي الزجاجى أخذ عنه هناك ، ثم انتقل بالآخرة إلى طرسوس ، ليقيم على الرباط .

والمشهور أنه ابن القاص ، وجعله أبو سعد بن السمعانى نفسه القاص .

قال : وإنما سمي بذلك لدخوله ديار الديلم ، ووعظه بها ، وتذكيره ، فسمي القاص ، لأنه كان يقص .

قال : وكان من أخشع الناس قلبا إذا قَصَّ ، فمن ذلك ما يُحكى أنه كان يقصّ على الناس بطرسوس ، فأدركته روعة مما كان يصف من جلال الله ، وعظمته ، وملكوته ، من خشية ما كان يذكر من بأسه ، وسطوته ، فخر مغشيا ، عليه ومات " .

توفي سنة ٣٣٥ .

طبقات الفقهاء ١١١ ، طبقات الشافعية الكبرى ٣/ ٥٩ ، طبقات ابن كثير ق٤٢/ أ ، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ١٠٦ ، طبقات الشافعية لابن هداية الله ٦٥ ، وفيات الأعيان ١/ ٦٨ ، السير ١٥/ ٣٧١ ، الوافي بالوفيات ٦/ ٢٢٧ .

٧- محمد بن علي بن إسماعيل ، أبو بكر القفال الشاشي الكبير ، الامام العلامة ، الفقيه ، الأصولي ، اللغوي ، عالم خراسان ، أمام وقته ، بما وراء النهر .درس على ابن سريج .

قال الشيرازي : " درس على أبي العباس ابن سريج ، ومات في سنة ست وثلاثين وثلاثمائة. وكان إماماً، وله مصنفات كثيرة ليس لأحد مثلها، أول من صنف الجدل الحسن من الفقهاء، وله كتاب في أصول الفقه، وله شرح الرسالة وعنه انتشر فقه الشافعي فيما وراء النهر" .

قال الذهبي في " السير " : قال الشيخ أبو إسحاق في " الطبقات " توفي سنة ست وثلاثين ، فهذا وهم بين وقد أرخ وفاته الحاكم في آخر سنة خمس وستين وثلاث مئة بالشاش ، وكذا ورخه أبو سعد السمعاني، وزاد أنه ولد في سنة إحدى وتسعين ومئتين.

وذكر أبو إسحاق أنه تفقه على ابن سريج، وهذا وهم آخر. مات ابن سريج قبل قدوم القفال بثلاث سنين ".

قلت : وكذا استدرك ابن الصلاح في " الطبقات " ١/ ٢٢٩على الشيرازي ذلك .

قال السمعاني: "وصنف أبو بكر كتاب " دلائل النبوة "، وكتاب " محاسن الشريعة ".

وقال الحليمي: " كان شيخنا القفال أعلم من لقيته من علماء عصره".

قال الشيخ محي الدين النووي في تهذيب الاسماء واللغات ": ٢ / ٢٨٢ - ٢٨٣. : "إذا ذكر القفال الشاشي، فالمراد هو، وإذا قيل: القفال المروزي، فهو القفال الصغير الذي كان بعد الاربع مئة، قال: ثم إن الشاشي يتكرر ذكره في التفسير والحديث والاصول والكلام وأما المروزي فيتكرر في الفقهيات ".

قال أبو الحسن الصفار: " سمعت أبا سهل الصعلوكي، وسُئل عن تفسير أبي بكر القفال، فقال: قدسه من وجه، ودنسه من وجه، أي: دنسه من جهة نصره للاعتزال".

قلت : - الذهبي في " السير"- : " قد مر موته، والكمال عزيز، وإنما يمدح العالم بكثرة ماله من الفضائل، فلا تدفن المحاسن لورطة، ولعله رجع عنها. وقد يغفر له باستفراغه الوسع في طلب الحق ولا قوة إلا بالله ".

طبقات الفقهاء ١١٢ ، طبقات العبادي ٩٢ ، طبقات ابن الصلاح ١/ ٢٢٨، الطبقات الكبرى ٣/ ٢٠٠، طبقات الشافعية للأسنوي ٢/ ٧٩ ، طبقات ابن هداية الله ٨٨ ،طبقات الحسيبي ٢٧، وفيات الأعيان ٤/ ٢٠٠ ، السير ١٦/ ٢٨٣ ، الوافي بالوفيات ٤/ ١١٢ .

٨- إبراهيم بن أحمد ، أبو إسحاق المروزي . الامام الكبير ، شيخ الشافعية ، وفقيه بغداد .

صاحب أبي العباس بن سريج ، وأكبر تلامذته . شرح المذهب ولخصه، وانتهت إليه رئاسة المذهب.
قال العبادي في " الطبقات " : " وهو الذي قعد في مجلس الشافعي بمصر ، سنة القرامطة ، واجتمع الناس عليه ، وضربوا إليه أكباد الإبل ، وسار في الآفاق من مجلسه سبعون إماما من أصحاب الشافعي " .

قال الشيرازي : "صاحب أبي العباس. انتهت إليه الرياسة في العلم ببغداد وشرح "المختصر" وصنف الأصول وأخذ عنه الأئمة، وانتشر الفقه عن أصحابه في البلاد، وخرج إلى مصر ومات بها سنة أربعين وثلاثمائة".

طبقات الفقهاء ١١٢ ، طبقات الشافعية لابن كثير ق ٤١/ب ، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ١٠٥ ، تاريخ بغداد ٦/ ١١ ، وفيات الأعيان ١/ ٢٦، السير ١٥/ ٤٢٩ .

٩- أبو علي الحسن بن الحسين ابن أبي هريرة ، البغدادي ، القاضي ، الامام شيخ الشافعية .
من أئمة أصحاب الوجوه .
قال الشيرازي : " درس على أبي العباس ، وعلى أبي إسحاق ، وشرح "المزني" ، وعلق عنه الشرح أبو علي الطبري ، ودرّس ببغداد ، ومات سنة خمس وأربعين وثلاثمائة ".
قال الخطيب في " تاريخ بغداد " : " الفقيه القاضى كان أحد شيوخ الشافعيين وله مسائل فى الفروع محفوظة وأقواله فيها مسطورة " .
طبقات الفقهاء ١١٢ ، طبقات الشافعية الكبرى ٣/ ٢٥٦ ، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ١٢٦، طبقات الشافعية لابن هداية الله ٧٢ ، تاريخ بغداد ٧/ ٢٩٨ ، وفيات الأعيان ٢/ ٧٥ ، السير ١٥/ ٤٣٠ .

١٠- أبو الحسين أحمد بن محمد بن أحمد ، المعروف بابن القطان ، البغدادي ، الامام المتفنن .
من كبراء الشافعية ، له تصانيف ..
قال أبو اسحق الشيرازي في " الطبقات " : "وهو آخر من عرفناه من أصحاب أبي العباس ابن سريج، ودرس ببغداد وأخذ عنه العلماء ومات سنة تسع وخمسين وثلاثمائة ".
قال الخطيب في " تاريخ بغداد " : " قال الخطيب: له مصنفات في أصول الفقه وفروعه".
طبقات الفقهاء ١١٣ ،طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ١٢٤ ، طبقات ابن هداية الله ٨٥ ، تاريخ بغداد ٤/ ٣٦٥ ، وفيات الأعيان ١/ ٧٠ ، السير ١٦/ ١٥٩ ،الوافي بالوفيات ٧/ ٣٢١

١١- أبو بكر عبد الله بن محمد بن زياد بن واصل بن ميمون النيسابوري . الامام ، الحافظ ، شيخ الاسلام .صاحب التصانيف .

تفقه بالمزني ، والربيع ، وابن عبد الحكم .

قال البرقاني: "سمعت الدارقطني يقول: ما رأيت أحدا أحفظ من أبي بكر النيسابوري " . تاريخ بغداد ١٠/ ١٢١

قال أبو عبد الله الحاكم: "كان إمام الشافعيين في عصره بالعراق ومن أحفظ الناس للفقهيات واختلاف الصحابة ". السير ١٥/ ٦٦

قال الشيرازي في " الطبقات" ١١٣: ولد سنة ثمان وثلاثين ومائتين ، ومات في سنة أربع وعشرين وثلاثمائة، وهو مولى أبان بن عثمان بن عفان، وسكن بغداد، وكان زاهداً بقي أربعين سنة لم ينم الليل ، يصلي الغداة على طهارة العشاء، وجمع بين الفقه والحديث وله زيادات كتاب المزني .

وقال الدارقطني: ما رأيت أحفظ منه.

وقال الدارقطني أيضاً: كنا ببغداد في مجلس فيه جماعة من الحفاظ يتذاكرون ، فجاء رجل من الفقهاء ، فسألهم: من روى عن النبي صلى الله عليه وسلم: "جعلت لي الأرض مسجداً وجعلت تربتها لنا طهوراً" ؟

فقالت الجماعة: روى هذا الحديث فلان وفلان .

فقال السائل: أريد هذه اللفظة: "وتربتها"؟

فلم يكن عند أحد منهم جواب.

ثم قالوا: ليس لنا غير أبي بكر النيسابوري، فقاموا بأجمعهم إلى أبي بكر ، فسألوه عن هذه اللفظة ؟

فقال: نعم، حدثنا فلان عن فلان، وساق الحديث في الوقت من حفظه واللفظة فيه.

قال ابن السبكي في " الطبقات الكبرى ٣/ ٢٠٠ : " وكان يقال : إن أبا بكر النيسابوري أقام أربعين سنة لا ينام الليل ، ويتقوت كل يوم بخمس حبات ، ويصلي صلاة الغداة على طهارة العشاء الأخير " .

توفي سنة ٣٢٤ .

طبقات الفقهاء للشيرازي ١١٣ ، طبقات الشافعية الكبرى ٣/ ٣١٠ ، طبقات ابن قاضي شهبة ١/ ١١٠ ، تاريخ بغداد ١٠/ ١٢٠ ، تذكرة الحفاظ ٣/ ٨١٩ ، السير ١٥/ ٦٥

١٢- القاضي أبو بكر محمد بن احمد بن محمد بن جعفر ، الكناني ،ابن الحداد المصري ، الامام ، العلامة ، الثبت صاحب التصانيف ، وهو أحد أصحاب الوجوه .

قال الشيرازي في " الطبقات " ١١٣ : صاحب الفروع ، مات في سنة خمس وأربعين وثلاثمائة. وكان فقيهاً مدققاً فروعه تدل على فضله " .

قال الذهبي في " السير " ١٥/ ٤٤٧ : "ذكره ابن زولاق - وكان من أصحابه - فقال: كان تقيا متعبدا، يحسن علوما كثيرة: علم القرآن وعلم الحديث، والرجال، والكنى، واختلاف العلماء والنحو واللغة والشعر، وأيام الناس، ويختم القرآن في كل يوم، ويصوم يوما و [يفطر] يوما.

كان من محاسن مصر.

إلى أن قال: وكان طويل اللسان، حسن الثياب والمركوب، غير مطعون عليه في لفظ ولا فعل، وكان حاذقا بالقضاء".

صنف كتاب " أدب القاضي " في أربعين جزءا، وكتاب " الفرائض " في نحو من مئة جزء .

وقال في " السير " أيضا : نقلت في " تاريخ الاسلام ": أن مولد ابن الحداد يوم موت المزني ، وأنه جالس أبا إسحاق المروزي لما قدم عليهم، وناظره.

وكتابه في " الفروع " مختصر دقق مسائله، شرحه القفال، والقاضي أبو الطيب، وأبو علي السنجي، وهو صاحب وجه في المذهب".

قال أبو عبد الرحمن السلمي: " سمعت الدارقطني، سمعت أبا إسحاق إبراهيم بن محمد النسوي المعدل بمصر، يقول: سمعت أبا بكر بن الحداد، يقول: أخذت نفسي بما رواه الربيع عن الشافعي، أنه كان يختم في رمضان ستين ختمة، سوى ما يقرأ في الصلاة، فأكثر ما قدرت عليه تسعا وخمسين ختمة، وأتيت في غير رمضان بثلاثين ختمة.

قال الدارقطني: كان ابن الحداد كثير الحديث، لم يحدث عن غير النسائي، وقال: رضيت به حجة بيني وبين الله .

وقال ابن يونس: كان ابن الحداد يحسن النحو والفرائض، ويدخل على السلاطين، وكان حافظا للفقه على مذهب الشافعي وكان كثير الصلاة متعبدا، ولي القضاء بمصر نيابة لابن هروان الرملي .

وقال المسبحي: كان فقيها عالما كثير الصلاة والصيام، يصوم يوما، ويفطر يوما، ويختم القرآن في كل يوم وليلة قائما مصليا.

قال: ومات وصلي عليه يوم الاربعاء، ودفن بسفح المقطم عند قبر والدته، وحضر جنازته الملك أبو القاسم بن الاخشيذ، وابو المسك كافور، والأعيان ، وكان نسيج وحده في حفظ القرآن واللغة، والتوسع في علم الفقه. وكانت له حلقة من سنين كثيرة يغشاها المسلمون. وكان جدا كله رحمه الله. فما خلف بمصر بعده مثله.

قال: وكان عالما أيضا بالحديث والاسماء والرجال والتاريخ.

طبقات الفقهاء ١١٤، طبقات العبادي ٦٥ ، طبقات الشافعية الكبرى ٣/ ٨٣ ، طبقات الاسنوي ١/ ١٩٢ ، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ١٣٠ ، طبقات ابن هداية الله ٧٠ ، طبقات الحسيبي ٢١ ، وفيات الأعيان ٤/ ١٩٧ ، تذكرة الحفاظ ٣/ ٨٩٩ ، الوافي بالوفيات ٢/ ٦٩

١٣- أبو بكر أحمد بن عمر بن يوسف الخفاف .

صاحب كتاب "الخصال ".

طبقات الفقهاء ١١٤، طبقات الاسنوي ١/ ٢٢٢ ، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ١٢٤ .

١٤- أبو بكر أحمد بن إسحاق بن أيوب بن يزيد، النيسابوري ، الشافعي ، المعروف بالصِّبْغي ، الامام العلامة المفتي المحدث ، شيخ الاسلام .

أحد الأئمة الجامعين بين الفقه والحديث ، جمع وصنف، وبرع في الفقه، وتميز في علم الحديث.

ولد سنة ٢٥٨ .

قال الحاكم: " سمعته، يقول: لما ترعرعت اشتغلت بتعلم الفروسية، ولم أسمع حرفا، وحملت إلى الريّ، وأبو حاتم حيّ، وسألته عن مسألة في ميراث أبي، ثم رجعنا إلى نيسابور في سنة ثمانين ومئتين فبينا أنا على باب دارنا، وأبو حامد ابن الشرقي، وأبو حامد بن حسنويه جالسين، فقالا لي: اشتغل بسماع الحديث، قلت: ممن ؟ قالا: من إسماعيل بن قتيبة ، فذهبت إليه، وسمعت، فرغبت في الحديث، ثم خرجت إلى العراق بعد بسنة .

قال الحاكم: بقي الامام أبو بكر يفتي بنيسابور نيفا وخمسين سنة ، ولم يؤخذ عليه في فتاويه مسألة وهم فيها ، وله الكتب المبسوطة مثل الطهارة ، والصلاة والزكاة ، ثم إلى آخر كتاب "المبسوط "

سمعت أبا الفضل بن إبراهيم، يقول: كان أبو بكر بن إسحاق يخلف إمام الائمة ابن خزيمة في الفتوى بضع عشرة سنة في الجامع وغيره.

وقال الحاكم: " ومن تصانيفه كتاب " الاسماء والصفات " وكتاب " الايمان " وكتاب " القدر " وكتاب " الخلفاء الاربعة " وكتاب " الرؤية " وكتاب " الاحكام " - وحمل إلى بغداد، فكثر الثناء عليه - يعني: هذا التأليف - وكتاب " الامامة ".

وقد سمعته يخاطب كهلا من أهل الفقه ، فقال: حدثونا عن سليمان بن حرب فقال له: دعنا من حدثنا، إلى متى حدثنا وأخبرنا ؟ فقال: يا هذا، لست أشم من كلامك رائحة الايمان، ولا يحل لك أن تدخل هذه الدار، ثم هجره حتى مات" . السير ١٥/ ٤٨٥

وقال الحاكم: "سمعت محمد بن حمدون، يقول: صحبت أبا بكر بن إسحاق سنين، فما رأيته قط ترك قيام الليل لا في سفر ولا حضر .

وقال : رأيت أبا بكر غير مرة عقيب الاذان يدعو ويبكي، وربما كان يضرب برأسه الحائط، حتى خشيت يوما أن يدمى رأسه، وما رأيت في جماعة مشايخنا أحسن صلاة منه، وكان لا يدع أحدا يغتاب في مجلسه " .

توفي الصبغي في شعبان سنة اثنتين وأربعين وثلاث مئة

طبقات العبادي ٩٨ ، طبقات الشافعية الكبرى ٣/ ٩ ، طبقات ابن كثير ق ٤٢/أ ، طبقات الاسنوي ٢/ ٣٤ ، طبقات ابن قاضي شهبة ١/ ٢٢ ، طبقات ابن هداية الله ٨١ ، السير ١٥/٤٣٨ ، الوافي بالوفيات ٦/ ٢٣٩

١٥ - أحمد بن الحسين بن سهل ، أبو بكر الفارسي ، الامام الجليل .

أحد أئمة المذهب ، واصحاب الوجوه . طبقات ابن كثير ق٤٢/ ب .

صاحب "عيون المسائل في نصوص الشافعي " وهو كتاب جليل على ما شهد به الأئمة الذين وقفوا عليه ، تفقه على ابن سريج .

ذكره العبادي في "الطبقات" ص ٤٥ في الطبقة الثانية ، ولعله وَهِم في ذلك كما ذكر ابن السبكي في " الطبقات " ٢/ ١٨٥

توفي في حدود سنة ٣٥٠

طبقات العبادي ص ٤٥ ، طبقات الشافعية الكبرى ٢/ ١٨٤ ، طبقات ابن كثير ق ٤٢/ب ، طبقات الاسنوي ٢/ ١١٩طبقات ابن قاضي شهبة ١/ ١٢٣ ،

١٦ - احمد بن منصور بن عيسى ، أبو حامد الطوسي ، الأديب ، الامام ، الحافظ ، الفقيه .

ذكره الحاكم فبالغ في وصفه وقال: ورد نيسابور مرات ، وقلّ من رأيت من المشايخ اجمع منه، سمع عبد الله بن شيرويه وابراهيم بن اسحاق الانماطى وطبقتهما.

توفي سنة خمس وأربعين وثلاث مائة .

قلت : تصحفت كنيته في المطبوع من "تذكرة الحفاظ" للذهبي الى أبي أحمد ، فليصحح .

طبقات ابن الصلاح ١/ ٤٠٦ ، طبقات الشافعية الكبرى ٣/ ٥٧ ، طبقات ابن كثير ق ٤٣/ أ ، طبقات الاسنوي ٢/ ٦١ ، تذكرة الحفاظ ٣/ ٩١١ ، السير ١٥/ ٥٣٦، الوافي بالوفيات ٨/ ١٨٨ .

١٧- أبو الوليد حسان بن محمد بن أحمد بن هارون بن حسان بن عبدالله القرشي ، الأموي ، النيسابوري العابد ، الامام الأوحد الحافظ المفتي ، شيخ خراسان .

تلميذ أبي العباس بن سريج . أحد أصحاب الوجوه . ولد بعد السبعين ومائتين

قال الحاكم : "كان إمام أهل الحديث بخراسان ، وأزهد من رأيت من العلماء ، وأعبدهم ، وأكثرهم تقشفا ، ولزوما لمدرسته وبيته ، وله كتاب "المستخرج على صحيح مسلم " .

قال الاسنوي في "الطبقات"٢/ ٢٦٣ : "يعبر عنه الرافعي وغيره ، في بعض المواضع بحسان القرشي".

وقال : " وشرح "رسالة" الشافعي شرحا حسنا ، وهو قليل الوجود ، وعندي نسخة. توفي سنة ٣٤٩ .

طبقات العبادي ص ٧٤ ، طبقات الشافعية الكبرى ٣/ ٢٢٦، طبقات ابن كثير ق ٤٣/أ ، طبقات الاسنوي ٢/ ٢٦٣ ، طبقات ابن قاضي شهبة ١/ ١٢٦،طبقات ابن هداية الله ٢٢، تهذيب الأسماء واللغات للنووي ٢/ ٢٧١ ، تذكرة الحفاظ ٣/ ٨٩٥ ، السير ١٥/ ٤٩٢ .

١٨- أحمد بن محمد بن سهل ، أبو الحسين الطَّبسي ، شيخ الشافعية . من أصحاب أبي إسحاق المروزي ، وشرح مختصر المزني في ألف جزء .

قال الحاكم :" كنت أُقدِّر أنها أجزاء خفاف حتى قصدته ، وسألته أن يخرج لي منها شيئا ، فأخرج فإذا هي بخط أدق ما يكون ، وفي كل جزء دستجة ، أو قريب منها .

مات سنة ثمان وخمسين وثلاثمائة .

طبقات الشافعية الكبرى ٣/ ٤٤ ، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ١٢٥. سير أعلام النبلاء ١٦/ ١١٢ .

١٩- الحسين بن علي بن يزيد بن داود، أبو علي النيسابوري، الحافظ الامام، العلامة، الثبت، أحد النقاد.

ولد في سنة سبع وسبعين ومئتين ، وأول شئ سمعه في سنة أربع وتسعين.
كان في أيام الحداثة يتعلم في الصاغة، فنصحه بعض العلماء لما شاهد فرط ذكائه، وأشار عليه بطلب العلم، فهش لذلك، وأقبل على الطلب.
قال تلميذه الحاكم : "هو واحد عصره ، في الحفظ ، والإتقان ، والورع ، والرحلة ، مقدم في مذاكرة الأئمة ، وكثرة التصانيف ".
وقال الحاكم: " كان أبو علي باقعة في الحفظ، لا تُطاق مذاكرته، ولا يفي بمذاكرته أحد من حفاظنا، وقد خرج إلى بغداد ثاني مرة في سنة عشر وثلاث مئة، وقد صنف وجمع، فأقام ببغداد ، وما بها أحد أحفظ منه إلا أن يكون الجعابي، فإني سمعت أبا علي يقول: ما رأيت ببغداد أحفظ من الجعابي ".
قال أبو عبد الرحمن السلمي: " سألت الدارقطني عن أبي علي النيسابوري؟ فقال: إمام مهذب ".
قال الخليلي: سمعت الحاكم يقول: "لست اقول تعصبا، لانه أستاذي - يعني أبا علي - ولكن لم أر مثله قط.
وقال الخليلي: قال ابن المقرئ الاصبهاني: "إني لادعو له في أدبار الصلوات، كنت أتبعه في شيوخ مصر والشام".
وقال الدارقطني " كان إماما ، مهذبا ، رحّالا في الآفاق ، ولد سنة سبع وسبعين ومائتين ، وتوفي في جمادى الأولى سنة تسع وأربعين وثلاثمائة " .
طبقات الشافعية لابن الصلاح ١/ ٤٦٢ ، طبقات ابن السبكي ٣/ ٢٧٦ ، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ١٢٨، طبقات ابن كثير ق٤٤/ أ ، طبقات الاسنوي ٢/ ٢٧٠ تاريخ بغداد ٨/ ٧١ ، تذكرة الحفاظ ٣/ ٩٠٢ ، السير ١٦/ ٥١ .
٢٠ - محمد بن حبان بن أحمد بن حبان ، أبو حاتم التميمي ، البستي ، الامام العلامة ، الحافظ المجود ، شيخ خراسان، صاحب الأنواع والتقاسيم ، وغير ذلك من المصنفات في التأريخ ، والجرح والتعديل .
رحل الكثير ، وسمع من أكثر من ألفي شيخ ، أخذ علم الحديث عن ابن خزيمة .
قال أبو سعيد الإدريسي : "كان على قضاء سمرقند زمانا ، وكان من فقهاء الدين ، وحفاظ الآثار ، عالما بالطب، والنجوم، وفنون العلم ، ألف المسند الصحيح ، والتأريخ ، والضعفاء ، وفَقَّه الناس بسمرقند.
قال ابن الصلاح : في "الطبقات " : " يسلك مسلك شيخه ابن خزيمة في استنباط فقه الحديث ونكته ، وربما غلط في تصرفه الغلط الفاحش، بنى خانقاه بنيسابور ، توفي في شوال سنة أربع وخمسين وثلاثمائة .

قال الحاكم: "كان ابن حبان من أوعية العلم في الفقه، واللغة، والحديث، والوعظ، ومن عقلاء الرجال.

قدم نيسابور سنة أربع وثلاثين وثلاث مئة، فسار إلى قضاء نسا، ثم انصرف إلينا في سنة سبع، فأقام عندنا بنيسابور، وبنى الخانقاه، وقرئ عليه جملة من مصنفاته، ثم خرج من نيسابور إلى وطنه سجستان عام أربعين، وكانت الرحلة إليه لسماع كتبه ".

وقال أبو بكر الخطيب: "كان ابن حبان ثقة نبيلا فهما".

طبقات الشافعية لابن الصلاح ١/ ١١٥ ، طبقات الشافعية الكبرى ٣/ ١٣١ ، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ١٣٢ ، طبقات الاسنوي ١/ ٢٠١ ، تذكرة الحفاظ ٣/ ٩٢٠ ، السير ١٦/ ٩٣ ، الوافي بالوفيات ٢/ ٣١٧ .

الإمام المحاملي شيخ الشافعية

عبد الكريم بن صنيتان العمري

المبحث الأول: اسمه، ونسبه، ومولده

اسمه ونسبه: هو أحمد بن محمد بن أحمد بن القاسم بن إسماعيل بن محمد بن إسماعيل بن سعيد بن أبان الضبي، المحاملي، البغدادي، الشافعي([١]).

وكنيته: أبو الحسن([٢]).

والضَّبِّي: بفتح الضاد المعجمة، وتشديد الباء الموحدة؛ نسبة إلى ضَبَّة ابن أدّ بن طابخة بن إلياس بن مضر. وهو جد جاهلي، تنسب إليه (بني صبَّة)، وهي قبيلة كبيرة مشهورة.([٣])

والمحاملي: بفتح الميم الأولى والحاء المهملة، وكسر الميم الثانية واللام؛ نسبة إلى المَحَامِل جمع مَحْمِل كمجلس، وهي: التي يحمل عليها الناس على الجمال في السفر إلى مكة وغيرها، وذلك لأن بعض أجداد المصنف كان يبيع هذه المحامل ببغداد، فنسبت هذه الأسرة إلى تلك المهنة([٤])

البغدادي: نسبة إلى مدينة (بغداد) حيث ولد وعاش ومات فيها.([٥])

الشافعي: نسبة إلى مذهب الإمام محمد بن إدريس الشافعي، حيث برع المصنِّف في الفقه الشافعي وكتب فيه عدة مصنفات.([٦])

مولده: ولد المَحَامِلي بمدينة (بغداد) سنة ثمان وستين وثلاثمائة للهجرة.([٧])

المبحث الثاني: نشأته في أسرة علمية

نشأ المصنف – رحمه الله – في بيئة علمية متميزة، ساعدته في تكوين شخصيته العلمية، وظهور مواهبه، وسرعة نبوغه ونجابته، فهو ينتسب إلى أسرة (المَحَامِلي)، وهي أسرة اشتهرت بتفوقها العلمي، قد ألفت المرابطة في حلقات العلم، ولازمت مجالس التعليم، واستأنست بمرافقة العلماء، وآثر أفرادها الانتساب إلى حلقات التدريس والإفتاء التي كانت تغص بها مساجد ومدارس بغداد، قد ارتوت جذور هذه الأسرة بالعلوم الشرعية، ونمت أغصانها على ذلك، وترعرعت يانعة نديَّة، تحمل بين جوانحها أنواع العلوم، وأصناف المعارف، فتألقت، وارتفعت، وعلا شأنها، وذاع صيتها، وسجَّل التاريخ أخبارها وسيرتها ومسيرتها في رحلة التعليم الطويلة، إذ أسهمت هذه الأسرة في بث الوعي الديني، ونشر العلم الشرعي وتبليغه.

يقول ابن الصلاح([٨]) في وصف هذه الأسرة: "بيت النبل والجلالة، والفضل، والفقه، والرواية".

ويقول ابن السبكي([٩]): "بيت الفضل والجلالة، والفقه والرواية".

وقد برز أفراد هذه الأسرة، واشتهروا، وتقلد عدد من أفرادها مناصب مرموقة في التدريس والإفتاء، والخطابة والقضاء، والإمامة والرواية، وغير ذلك من المناصب العلمية البارزة.

ومن أشهر علماء هذه الأسرة وأعلامها:

١- ولد المصنِّف:

محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن القاسم بن إسماعيل الصبي، المحاملي، أبو الفضل ولد سنة [٤٠٠هـ]، وتتلمذ على والده، وتفقه به، وكان فقيها، عالما بالتفسير، والحديث، ذكيا، وكانت له حلقة أيام الجمع بجامع القصر ببغداد يُقرأ عليه فيها التفسير والحديث، ولم يُنقل عنه إلاَّ اليسير؛ لأنه ترك العلم، وأقبل على الدنيا، مات في شهر رجب سنة (٤٧٧هـ).([١٠])

٢- حفيده:

يحيى بن محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن القاسم الضبي، المحاملي، أبو الطاهر، كان فقيها كبيرا، ورعا، كثير العبادة، له مصنف في الفقه، أقام بمكة المكرمة أكثر من خمسين عاما، مات بها في جمادى الآخرة سنة (٥٢٨هـ)([١١])

٣- والده:

محمد بن أحمد بن القاسم بن إسماعيل الضبي، المحاملي، أبو الحسين البغدادي، من كبار فقهاء الشافعية، ولد سنة (٣٣٢هـ)، حفظ القرآن، والفرائض، ودرس الفقه على مذهب الشافعي، وكتب الحديث، وكان ثقة صادقا خيّرا فاضلا، من مصنفاته: (تفسير النبي صلى الله عليه وسلم)، مات في رجب سنة (٤٠٧هـ).([١٢])

٤- أجداده.

(أ)- إسماعيل بن محمد بن إسماعيل الضبي، المَحَامِلي، جدُّ جدِّ المصنف، ووالد القاضي أبي عبد الله الحسين المحدث المشهور.

سكن بغداد، وتتلمذ عليه كثير من محدثيها، روى عنه ابناه الحسين والقاسم شيئا يسيرا.([١٣])

(ب)- القاسم بن إسماعيل بن محمد الضبي، المَحَامِلي، أبو عبيد، جدُّ والدِ المصنف، ولد سنة (٢٣٨هـ)، كان من أهل الحديث والعلم، ثقة صدوقا، مات ببغداد في شهر رجب سنة (٣٢٣هـ).([١٤])

(ج)- أحمد بن إسماعيل بن إسماعيل بن محمد الضبي، المَحَامِلي، أبو الحسن، جدُّ المصنف لأبيه، سمع من أبيه، وصنف وذاكر بالحديث، ومات سنة (٣٣٧هـ)([١٥])

(د)- جدَّتُه:

هي أمة الواحد ابنة القاضي أبي عبد الله الحسين بن إسماعيل المحاملي، جدة المصنف، اسمها: ستيتة، كانت عالمة فاضلة من أحفظ الناس للفقه، وحفظت القرآن، والفرائض، والحساب، والعربية وغير ذلك من العلوم، وكانت تفتي، كثيرة الصدقة والمسارعة إلى الخيرات. ماتت في شهر رمضان سنة (٣٧٧هـ).([١٦])

٥- أخوه:

عبد الكريم بن محمد بن أحمد بن القاسم الضبي، المحاملي، أبو الفتح، أخو المصنف، كتب عنه الخطيب البغدادي، ووثقه. مات في شهر المحرم سنة (٤٤٨هـ).([١٧])

٦- عمُّ جدِّه:

الحسين بن إسماعيل بن محمد الضبي، المحاملي، القاضي أبو عبد الله البغدادي الشافعي، العلامة، الحافظ، شيخ بغداد ومحدثها وفقيهها، ولد سنة (٢٣٥هـ)، وكان فاضلا، دينا، صادقا، ثقة، ولي قضاء الكوفة ستين سنة، وكان يحضر مجلس إملائه عشرة آلاف رجل يكتبون عنه. من مصنفاته (الدعاء)، (الأمالي) مطبوعان، (كتاب السنن)، (كتاب صلاة العيدين). مات في شهر ربيع الآخر سنة (٣٣٠هـ).([١٨])

٧- ابن ابن عم جده:

أحمد بن عبد الله بن الحسين بن إسماعيل الضبي، المحاملي، أبو عبد الله ولد في رمضان سنة (٣٤٣هـ)، سمع عددا من مشايخ بغداد، وسماعه صحيح، روى عنه الخطيب البغدادي وغيره. مات ببغداد في شهر ربيع الآخر سنة (٤٢٩هـ).([١٩])

المبحث الثالث: شيوخه

ولد المحاملي في الوقت الذي كانت فيه بغداد تشهد حركة علمية مزدهرة، ونهضة تعليمية نشطة، إذ كانت المساجد عامرة بحلقات العلوم الشرعية، والمدارس تغص بالتلاميذ الذين توافدوا من كل حدب وصوب، ينهلون من مختلف العلوم، ويتلقون من أساتذتهم أصناف الفنون والمعارف؛ من تفسير، وفقه، وحديث، ولغة، وغير ذلك، فقد برز في تلك الحقبة من الزمن الجهابذ من العلماء، وفحول الشيوخ الأتقياء، يدفعهم حب العلم، والإخلاص لله تعالى إلى بثة ونشره، لا مقصد لهم إلا طلب الثواب من الله تعالى، ورجاء مغفرته ورضوانه، وقد اعتلى قمة الإفتاء والتدريس في تلك الفترة أعلام اشتهروا، وحفظ التاريخ أسماءهم؛ من أمثال أبي الحسن القصار المالكي، وأبي محمد الخوارزمي الشافعي أحد الأئمة الفقهاء أصحاب الوجوه، وأبي عبد الله الحناطي الشافعي، وابن اللباب الفقيه الشافعي المشهور، وأبي عبد الله الحسن بن حامد شيخ الحنابلة، وأبي عبد الله الحاكم المحدث العلم،وأبي حازم محدث بغداد، وغيرهم من العلماء الأفذاذ، الذين ظهروا وعاشوا في تلك الفترة الزمنية. وعلى الرغم من ذلك الكم الهائل، والعدد الوافر من العلماء الذين برزوا في الفترة التي قارنت حياة الإمام المحاملي إلا أن كتب التراجم لم تورد لنا ذكر جميع أساتذته ومشايخه الذين روى عنهم، وقرأ عليهم ونهل من مناهلهم.

ومن خلال قيامي بقراءة استقراء وتتبع لتراجم الأعلام المعاصرين له – والذين هم مظنة أن يكون قد تتلمذ عليهم – عبر قراءة لكتب التراجم والطبقات؛ تمكنت من العثور على أسماء أربعة من شيوخه الذين أخذ عنهم، وهم:

١- الشيخ أبو حامد أحمد بن أبي طاهر محمد بن أحمد الإسفراييني، شيخ الشافعية بالعراق، ولد سنة (٣٤٤هـ)، اشتغل بالعلم منذ قدومه بغداد، فأخذ عن كبار علمائها، وبرع في المذهب حتى فاق متقدميه، وأفتى وهو ابن سبع عشرة سنة، واتفق معاصروه على تقديمه وتفضيله، وأخذ عنه جمع كبير من أئمة وفقهاء بغداد، علق على (مختصر المزني)، وله (التعليقة الكبرى) في الفروع، وكتاب (البستان) وهو صغير. وثقه الخطيب البغدادي وغيره. مات ببغداد في شوال سنة (٤٠٦هـ).([٢٠])

٢- الإمام علي بن عبد الرحمن البكائي، أبو الحسن بن أبي السري الكوفي، من كبار شيوخ الكوفة ومحدثيها، سمع من أبي جعفر بن مطين، وأبي حصين الوادعي، وعبد الله بن بحر، وغيرهم، وحدث

عنه جماعة؛ منهم أبو العلاء صاعد بن محمد بن الحسن السكري، وأبو الحسين الدهان. مات في ثالث عشر من شهر ربيع الأول سنة (٣٧٦هـ)، وله تسع وتسعون سنة([٢١])

٣- الإمام الفقيه أبو الحسين محمد بن أحمد بن القاسم الضبي، المحاملي، الابغدادي، والد المصنف. تقدمت ترجمته عند الكلام على أسرة المصنف.([٢٢])

٤- الشيخ الحافظ محمد بن المظفر بن موسى البغدادي، أبو الحسين، ولد ببغداد سنة (٢٨٦هـ) من أشهر علماء الحديث ببغداد، سمع من كبار علمائها، ثم رحل إلى الكوفة، وحلب، وحمص، ومصر، وغيرها، واشتهر في معرفة الرجال، وجمع وصنف، حدث عنه أبو حفص بن شاهين، والإمام الدار قطني، والبرقاني، أبو محمد الخلال وغيرهم، وثقه غير واحد من العلماء. مات في جمادى الأولى سنة (٣٧٩هـ)([٢٣])

المبحث الرابع: تلاميذه

برز المحاملي وذاعت شهرته، وعلا صِيته، ورُزق من الذكاء والفطنة وحُسن الفهم ما تميز به على معاصريه، وتفوق به على أقرانه، وبرع في الفقه، وظهر للجميع تمكنه وطول باعه في مذهب الشافعي، لذلك التفَّ حوله طلبة العلم، وقصده التلاميذ من كل البلدان، فكان يُدرِّس في بغداد في حياة شيخه أبي حامد وبعده.

ومن أبرز تلاميذه الذين سمعوا منه وقرءوا عليه:

١- الإمام، الحافظ، الناقد، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت، الخطيب البغدادي، ولد سنة (٣٩٢هـ)، كان أحد الحفاظ المتقنين، والعلماء المتبحرين، وكان فقهيا، فغلب عليه الحديث والتاريخ، كان فصيح اللهجة، عارفا بالأدب، ولوعا بالمطالعة والتأليف، من مصنفاته الكثيرة: (تاريخ بغداد)، (السابق واللاحق)، (موضح أوهام الجمع والتفريق). مات ببغداد في شهر ذي الحجة سنة (٤٦٣هـ)١.([٢٤])- علي بن أحمد الكاتب ذكر الخطيب البغدادي([٢٥]) وغيره([٢٦])، أن هذا قرأ على المصنِّف رواية الحافظ عبد الله بن محمد البغوي (ت ٣١٧هـ)([٢٧]) عن الإمام أحمد بن محمد بن حنبل (الفوائد).([٢٨])

ولم أقف على ترجمة لعليٍّ هذا.

٣- القاضي علي بن المحسن بن علي التنوخي، أبو القاسم البغدادي، وُلد بالبصرة سنة (٣٦٥هـ)، ذكر الخطيب البغدادي أنه سمع منه وقال: "وكان قد قبلت شهادته عند الحكام في حداثته، ولم يزل على

ذلك مقبولا إلى آخر عمره، وكان متحفظا في الشهادة، صدوقا في الحديث، وتقلَّد قضاء نواحٍ عدة. مات ببغداد سنة (٤٤٧هـ)([٢٩])

٤- محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن القاسم، الضبي، المحاملي، أبو الفضل، ولد المصنف. تقدمت ترجمته عند الكلام على أسرة المصنف([٣٠])

٥- محمود بن الحسن بن محمد، أبو حاتم القزويني الشافعي، من كبار فقهاء الشافعية، أخذ عن الباقلاني، وابن اللبَّان، وهو شيخ الشيرازي صاحب (المهذب)، كان حافظا للمذهب، وصنف كتبا كثيرة في المذهب وفي الأصول والخلاف والجدل؛ منها (الحيل) مطبوع، و(تجريد التجريد). مات سنة (٤٤٠هـ).([٣١])

المبحث الخامس: مصنفاته

على الرغم من أن المحاملي – رحمه الله – لم يعمَّر طويلا، وإنما اخترمته المنية وهو في ريعان شبابه، إلا أنه لم يمت حتى ترك وراءه عددا من المصنفات الفقهية المفيدة، والمؤلفات المشهورة الفريدة، حيث صنف كتبا في المذهب، وأخرى في الخلاف، أعانه على ذلك ما وهبه الله من ذكاء حاد، وحضور

فكر، وفهم، وقريحة جيدة، وسرعة حفظ؛ فاستغل هذه المواهب، وأشرع قلمه في الكتابة والتأليف، وقدَّم للمكتبة الإسلامية ثروة فكرية تمثلت في مصنفاته الفقهية المتعددة في المذهب الشافعي، حيث اعتمد عليها من جاء بعده من مصنفي المذهب، فنقلوا عنها كثيرا من أقواله، وتحريراته، وأفادوا منها إفادة كبيرة".

وهذه مصنَّفات العلاَّمة المحاملي، مع الإشارة إلى بعض النقولات المتأخرة عن بعضها:

أولا: أمالي([٣٢]) الأصفهاني.([٣٣])

ثانيا: الأوسط:

ذكره ابن خلكان([٣٤])، والصفدي([٣٥])، والحافظ ابن كثير([٣٦])

ثالثا: التجريد في الفروع.([٣٧])

وهو كتاب في الفقه، غالبه فروع عارية عن الاستدلال([٣٨])، وقد جرَّده تلميذه أبو حاتم القزويني([٣٩])، وسمَّاه: تجريد التجريد.([٤٠])

وقد نقل عنه الشافعية كثيرا، ومنهم الإمام النووي، فقد نقل عن التجريد مسائل كثيرة في كتابه المجموع؛ منها: في الجزء الأول/ الصفحات: ١٠٨، ١٢٣، ١٣٣، ٣٥٦. والجزء الخامس /

الصفحات: ١٧٦، ١٩٠، ١٩١، ٢٠٩، ٢١٧، ٢١٩، ٢٣٩، ٢٥٤، ٤٢٣. والجزء السادس / ١٣٩، ١٨٦، ٤٤٣، ٤٥٠، ٥٢٥.

والجزء الثامن / ١٣٧. وغير ذلك.

رابعا: تحرير الأدلة:

نسَبَه للمحاملي ابن هداية الله في طبقاته.([٤١])

خامسا: التعليقة([٤٢]) نقلها عن شيخه أبي حامد الإسفراييني.

سادسا: رؤوس المسائل:

وهو مجلدان يذكر فيه أصول المسائل ويستدل عليها.([٤٣])

سابعا: عدة المسافر وكفاية الحاضر.([٤٤])

وهو كتاب في مجلد واحد، ذكر فيه الخلاف بين الشافعية والحنفية، منه نسخة موقوفة بالمدرسة الفاضلية بالقاهرة.([٤٥])

ونقل عنه الأسنوي في كتابه: التمهيد في تخريج الفروع على الأصول..([٤٦])

ثامنا: كتاب القولين والوجهين.([٤٧])

تاسعا: اللُّباب:

وهو الكتاب الذي بين يديك أخي القارئ، وسيأتي الكلام عليه بالتفصيل إن شاء الله تعالى.([٤٨])

عاشرا: المجرَّد.([٤٩])

حادي عشر: المجموع.([٥٠])

وهو كتاب في الفقه على مذهب الإمام الشافعي، يشتمل على نصوص كثيرة للشافعي، ويقع في عدة مجلدات بحجم كتاب (الروضة) للإمام النووي.([٥١])وقد نقل عنه النووي كثيرا.فنقل عنه في الروضة ١/ ٥٧.

وفي المجموع ١/ ١٠٨، ١٢٩، ١٨٧، ١٩٤، ٣٢٠، ٣٢٥، ٣٢٧، ٣٤٥. ٥/ ١٨١، ١٨٩.٦/ ٢٤، ١٣٢، ١٣٩، ١٤٦، ١٨٧، ٢٩٦، ٣٥٧، ٣٥٨، وغير ذلك.

ونقل عنه السيوطي في الأشباه والنظائر ٤٦٠.

ثاني عشر: المقنع.([٥٢])ذكر سركين أنه يقع في (٢٢٢) ورقة.([٥٣])

وقد نقل عنه النووي في عدة مواضع.

فنقل عنه في الروضة: ٢/ ٣١٨. ٣/ ٨٧، ٢٣٢، ٥٣٥. ٤/ ٤٣٨. وفي المجموع: ١/ ١٢٩، ١٣٣، ١٥٧، ١٩٦، ٣٦٠. ٥/ ٧، ١٤١، ١٩٠، ٣٠١. ٦/ ٣٦، ١٧٤، ٢٠٨. ٨/ ١٣٧، ٣٣١، ٤٣٣.

٩/ ٢١٤. وفي طبقات ابن السبكي عدة مسائل نقلها عنه.([٥٤])

المبحث السادس: وفاته

توفي العلاّمة أبو الحسن المحاملي شابا في بغداد، بعد حياة حافلة بالعلم، والتعليم، والتصنيف. وكانت وفاته يوم الأربعاء لتسع بقين من شهر ربيع الآخر سنة خمس عشرة وأربعمائة للهجرة، وكان عمره عند وفاته سبعا وأربعين سنة.([٥٥])

وقد ذكر غير واحد ممن ترجموا له([٥٦])، عن أبي الفتح سُلَيم بن أيوب الرازي الشافعي (ت ٤٤٧هـ)([٥٧]) قال: "لما صنف المحاملي كتبه (المقنع) و(المجرد) وغيرهما من تعليق أستاذه أبي حامد الإسفراييني، ووقف عليها – قال: بَتَرَ كتبي بَتَرَ الله عمره، فما عاش إلا يسيرا ومات، فنفذت فيه دعوة أبي حامد".

وقد اتفقت كلمة المترجمين له على أن وفاته كانت سنة خمس عشرة وأربعمائة للهجرة.([٥٨])

غير أن أبا إسحاق الشيرازي تشكك في وفاته حيث قال([٥٩]): "وتوفي في سنة أربع عشرة، أو خمس عشرة وأربعمائة"، ولم يذكر ذلك أحد سواه.

كما ذكر الحاج خليفة صاحب كتاب كشف الظنون في أحد المواضع أن تاريخ وفاة المحاملي سنة (٤٢٥هـ)([٦٠])، ثم ذكر في خمسة مواضع أخرى أنها كانت سنة (٤١٥هـ) وذلك عند ذكره مؤلفات المصنِّف.([٦١])

وأرجح بل أجزم أن الموضع الأول كان خطأ مطبعيا، حيث كتبت كلمة (عشرين) بدل (عشر)، وذلك لاتفاق المواضع الخمسة الأخرى على ذكر تاريخ الوفاة الصحيح المتفق عليه.

المبحث السابع: ثناء العلماء عليه

لقد بلغ العلاّمة المحاملي مكانة مرموقة بين علماء عصره، وتبوَّأ مرتبة عالية بين أقرانه، وذلك لما وهبه الله – تعالى – من النجابة، والذكاء، والفطنة، وحضور الفكر، وسرعة البديهة، ولا عجب في ذلك، فإن لنشأته في أسرة علمية عريقة في العلم، ومجتمع علمي نَشِط، أثرا كبيرا في بلوغه تلك المكانة، ووصوله تلك المرتبة.

ولعل أول من وصفه بالنجابة والذكاء وغزارة العلم: شيخه أبو حامد الإسفراييني. فقد قال تلميذه([٦٢]) - أعني تلميذ المحاملي - علي بن المحسِّن التنوخي([٦٣]): "قال لي أبو القاسم علي بن حسين الموسوي([٦٤]): دخل عليَّ أبو الحسن بن المحاملي مع أبي حامد الإسفراييني ولم أكن أعرفه، فقال لي أبو حامد: هذا أبو الحسن بن المحاملي، وهو اليوم أحفظ للفقه منِّي".

وقال عنه تلميذه الخطيب البغدادي([٦٥]): "أحد الفقهاء الموجودين على مذهب الشافعي، وبرع في الفقه ورُزق من الذكاء وحسن الفهم ما أربى به على أقرانه.

وكذلك قال عنه السمعاني([٦٦])، وابن خلكان([٦٧])، والصفدي.([٦٨])

وقال ابن الصلاح([٦٩]): "الإمام، المصنِّف، من رفعاء أصحاب الشيخ أبي حامد، ومن بيت النُّبل والجلالة، والفضل والفقه والرواية".

وقال الإمام الذهبي([٧٠]): "الإمام الكبير، شيخ الشافعية، أحد الأعلام، وكان عجبا في الفهم والذكاء وسعة العلم".

وقال أيضا([٧١]): "وكان عديم النَّظير في الذكاء والفطنة، صنَّف عدة كتب".

وقال اليافعي([٧٢]): "الإمام أبو الحسن المحاملي، شيخ الشافعية، برع في الفقه، وكان عديم النَّظير في الذكاء".

وأثنى عليه ابن السبكي في طبقاته فقال([٧٣]): "الإمام الجليل، من رفعاء أصحاب الشيخ أبي حامد، وبيته بيت الفضل والجلالة، والفقه والرواية".

وقال ابن قاضي شهبة([٧٤]): "أحد الأئمة الشافعية، وكان غاية في الذكاء والفهم، وبرع في المذهب".

وقال المؤرخ الشهير ابن العماد([٧٥]): "أبو الحسن المحاملي، شيخ الشافعية، كان عديم النَّظير في الذكاء والفطنة، صنَّف عدة كتب".

فجميع تلك الأوصاف والنعوت، وهذا الثناء العطِر على المحاملي من معاصريه؛ شيوخا وتلاميذا، وممن جاء بعدهم من العلماء والمؤرخين - يُظهر لنا ما وصل إليه هذا العالم العَلَم من مكانة رفيعة، ومنزلة عالية في نفوس الناس، ولم تحصل له تلك المكانة والمنزلة، إلا بإخلاصه لله تعالى في طلب العلم ونشره، وإيصاله للناس، وبما ترك وراءه من المصنَّفات الجليلة، والتحريرات المفيدة، التي استفاد منها كل من اطّلع عليها ممن جاء بعده، فرحمنا الله وإياه رحمة واسعة.

[١]-وفيات الأعيان ١/ ٧٤، طبقات الشافعية للأسنوي ٢/ ٢٠٢، البداية والنهاية ١٢/ ١٩، طبقات الشافعية لابن كثير ١/ ٣٦٩، النجوم الزاهرة ٤/ ٢٦٢.

[٢]- المصادر السابقة.

[٣]- جمهرة أنساب العرب ١٩٢، الأنساب للسمعاني ٤/ ١٠، الوفيات ١/ ٧٥.

[٤]- الأنساب، والوفيات. الصفحات السابقة، الوافي ٧/ ٣٢١، مرآة الجنان ٣/ ٢٩، القاموس ٣/ ٣٧٢.

[٥]- تاريخ بغداد ٤/ ٣٧٢.

[٦]- طبقات الشافعية لابن الصلاح ١/ ٣٦٦، ولابن السبكي ٤/ ٤٨، ولابن قاضي شهبة ١/ ١٧٤.

[٧]- المصادر السابقة، وطبقات الشافعية للأسنوي ٢/ ٢٠٢.

[٨]- طبقات ابن الصلاح ١/ ٣٦٦.

[٩]- طبقات ابن السبكي ٤/ ٤٨.

[١٠] المنتظم ٦/ ١٣، طبقات ابن الصلاح ١/ ٩٨، الوافي ٢/ ٨٦، طبقات الأسنوي ٢/ ٢٠٢.

[١١]- طبقات ابن السبكي ٧/ ٣٣٥، والأسنوي ٢/ ٢٠٣، وابن قاضي شهبة ١/ ٣١٤.

[١٢]- تاريخ بغداد ١/ ٣٣٣، طبقات الأسنوي ٢/ ٢٠٣، هدية العارفين ٢/ ٦٠.

[١٣]- تاريخ بغداد ٦/ ٢٨٠.

[١٤]- تاريخ بغداد ١٢/ ٤٤٧، الأنساب ٥/ ٢٠٨، العبر ٢/ ٢٠، شذرات الذهب ٤/ ١٢٤.

[١٥]- تاريخ بغداد ٤/ ٣٥٢، طبقات الشافعية لابن الصلاح ١/ ٣٦٦، وللأسنوي ٢/ ٣٠٢.

[١٦]- تاريخ بغداد ١٤/ ٤٤٢، مرآة الجنان ٢/ ٤٠٧، العبر ٢/ ١٤٩، طبقات الأسنوي ٢/ ٢٠٤.

[١٧]- تاريخ بغداد ١١/ ٨١، الأنساب ٥/ ٢١٠.

[١٨]- سير أعلام النبلاء ١٥/ ٢٥٨، البداية والنهاية ١١/ ٢١٦، الشذرات ٤/ ١٧٠.

[١٩]- تاريخ بغداد ٤/ ٢٣٨، الأنساب ٥/ ٢٠٩.

[٢٠]- طبقات الشيرازي ١٣١، طبقات الشافعية لابن السبكي ٤/ ٦١، ولابن قاضي شهبة ١/ ١٧٢.

[٢١]- الأنساب ١/ ٣٨٢، العبر ٢/ ١٤٧، الشذرات ٤/ ٤٠٥.

[٢٢]- ص (١٤) من هذا الكتاب.

[٢٣]- تاريخ بغداد ٣/ ٢٦٢، المنتظم ٧/ ١٥٢، البداية والنهاية ١١/ ٣٢٨.

[٢٤]- وفيات الأعيان ١/ ٩٢، طبقات ابن السبكي ٤/ ٢٩، هدية العارفين ١/ ٧٩، الأعلام ١/ ١٧٢

[٢٥]- تاريخ بغداد ٤/ ٣٧٣

[٢٦]- طبقات ابن السبكي ٤/ ٤٩

[٢٧]- سير أعلام النبلاء ١٤/ ٤٤٠

[٢٨]- وهي مسائل رواها عن الإمام أحمد – رحمه الله – البغوي، طبعت سنة (١٤٠٧هـ) في الرياض

[٢٩]- تاريخ بغداد ١٢/ ١١٥، الأنساب ١/ ٤٨٥، ٥/ ٢٠٩، الوفيات ٤/ ١٦٢، العبر ٢/ ٢٩١.

[٣٠]- ص (١٣) من هذا الكتاب.

[٣١]- طبقات الشيرازي ١٣٧، طبقات الشافعية لابن السبكي ٥/ ٣١٢، ولابن قاضي شهبة ١/ ٢١٨، ولابن هداية الله ١٤٥

[٣٢]- الأمالي: جمع إملاء، وهو: أن يعقد عالم وحوله تلامذته بالمحابر والقراطيس، فيتكلم العالم بما فتح الله – سبحانه وتعالى – عليه من العلم، ويكتبه التلامذة فيصير كتابا وهو المعروف عند فقهاء الشافعية وعلمائهم بالتعليق. وانظر: كشف الظنون ١٦١، الرسالة المستطرفة ١١٩.

[٣٣]- هدية العارفين ١/ ٧٢.

[٣٤]- وفيات الأعيان ١/ ٧٥

[٣٥]- الوافي ٧/ ٣٢١.

[٣٦]- البداية والنهاية ١٢/ ١٩.

[٣٧]- طبقات الشافعية للأسنوي ٢/ ٢٠٢، تهذيب الأسماء ٢/ ٢١٠، هدية العارفين ١/ ٧٢.

[٣٨]- كشف الظنون ٣٥١

[٣٩]- طبقات ابن السبكي ٥/ ٣١٢.

[٤٠]- المصدر السابق.

[٤١]- طبقات الشافعية لابن هداية الله ١٣٢.

[٤٢]- طبقات الشيرازي ١٣٦، سير أعلام النبلاء ١٧/ ٤٠٤، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ١٧٤.

[٤٣]- طبقات ابن قاضي شهبة ١/ ١٧٥، شذرات الذهب ٥/ ٧٨.

[٤٤]- طبقات ابن قاضي شهبة ١/ ١٧٥، شذرات الذهب ٥/ ٧٨، هدية العارفين ١/ ٧٢، معجم المؤلفين ٢/ ٧٤.

[٤٥]- كشف الظنون ٢/ ١١٣٠

[٤٦]- التمهيد ١٤٢.

[٤٧]- كشف الظنون ٢/ ١٣٦٦، هدية العارفين ١/ ٧٢.

[٤٨]- انظر ص (٣١) من هذا الكتاب.

[٤٩]- طبقات الشافعية لابن الصلاح ١/ ٣٦٨، ٣٧٧، ولابن قاضي شهبة ١/ ١٧٤، الشذرات ٥/ ٧٧.

[٥٠]- المصادر السابقة، وتهذيب الأسماء ٢/ ٢٢٠، سير أعلام النبلاء ١٧/ ٤٠٤، مرآة الجنان ٣/ ٢٩، الوافي ٧/ ٣٢١.

[٥١]- الشذرات ٥/ ٧٨.

[٥٢]- طبقات الشيرازي ٢٢٤، طبقات الشافعية لابن الصلاح ١/ ٣٦٧، تهذيب الأسماء ٢/ ٢١٠، وفيات الأعيان ١/ ٧٥، السير ١٧/ ٤٠٥، الوافي ٧/ ٣٢١، طبقات الشافعية لابن السبكي ٤/ ٤٨، البداية والونهاية ١٢/ ١٩، طبقات الشافعية لابن كثير ١/ ٣٦٩، وللأسنوي ٢/ ٢٠٢، ولابن قاضي شهبة ١/ ١٧٥، كشف الظنون ٢/ ١٨١٠، هدية العارفين ١/ ٧٢، معجم المؤلفين ٢/ ٧٤.

[٥٣]- تاريخ التراث العربي ١/ ٣/ ٢١٠.

[٥٤]- طبقات ابن السبكي ٤/ ٤٩-٥٢.

[٥٥]- تاريخ بغداد ٤/ ٣٧٣، المنتظم ٨/ ١٧، الكامل ٨/ ١٤٧، وفيات الأعيان ١/ ٧٥، سير أعلام النبلاء ١٦/ ٤٠٥، طبقات الشافعية للأسنوي ٢/ ٢٠٢، ولابن كثير ١/ ٣٧٠، الشذرات ٥/ ٧٧..

[٥٦]- طبقات الشافعية لابن الصلاح ١/ ٣٦٨، ٣٧٧، تهذيب الأسماء ٢/ ٢١٠، طبقات ابن السبكي ٤/ ٩٤.

[٥٧]- طبقات ابن السبكي ٤/ ٣٨٨، سير أعلام النبلاء ١٧/ ٦٤٥.

[٥٨]- انظر المصادر في مقدمة الدراسة ص (٩).

[٥٩]- طبقات الفقهاء للشيرازي ١٣٦.

[٦٠]- كشف الظنون ٣٥١.

[٦١]- كشف الظنون ١١٣٠، ١٣٦٦، ١٥٤١، ١٦٠٦، ١٨١٠.

[٦٢]- تاريخ بغداد ٤/ ٣٧٣، المنتظم ٨/ ١٧، طبقات ابن الصلاح ١/ ٣٦٩، وطبقات ابن السبكي ٤/ ٤٩، السير ١٧/ ٤٠٤.

[٦٣]- ترجمته ص (١٩) من هذا الكتاب.

[٦٤]- تاريخ بغداد ١١/ ٤٠٢.

[٦٥]- تاريخ بغداد ٤/ ٣٧٢.

[٦٦]- الأنساب ٥/ ٢٠٩.

[٦٧]- وفيات الأعيان ١/ ٧٥.

[٦٨]- الوافي بالوفيات ٧/ ٣٢١.

[٦٩]- طبقات الشافعية لابن الصلاح ١/ ٣٦٦.

[٧٠]- سير أعلام النبلاء ١٧/ ٤٠٣-٤٠٤.

[٧١]- العِبر ٢/ ٢٢٨-٢٢٩.

[٧٢]- مرآة الجنان ٣/ ٢٩.

[٧٣]- طبقات ابن السبكي ٤/ ٤٨.

[٧٤]- طبقات ابن قاضي شهبة ١/ ١٧٤.

[٧٥]- شذرات الذهب ٥/ ٧٧.

هذه الترجمة مأخوذة بتمامها من مقدمة كتاب اللباب للمصنف

تحقيق: عبد الكريم بن صنيتان العمري

أستاذ مشارك بكلية الشريعة بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

شيخ الإسلام زكريا الأنصاري

أحمد بن فخري الرفاعي
مشرف ملتقيات المذاهب الفقهية

أولاً: اسمه ونسبه :

هُوَ زين الدين أبو يَحْيَى زكريا بن مُحَمَّد بن أحمد بن زكريا الأنصاري الخزرجي السنيكي، ثُمَّ القاهري الأزهري الشَّافِعِيّ.

والأنصاري: نِسْبَة إلى الأنصار، وهم أهل المدينة من الأوس والخزرج.

والخزرجي: نِسْبَة إلى الخزرج، أحد شطري الأنصار، وهم بطون عدة.

والسنيكي: نِسْبَة إلى " سُنَيْكَة " – بضم السين الْمُهْمَلَة، وفتح النون، وإسكان الياء المثناة من تَحْتُ، وآخرها تاء التأنيث.

وَهِيَ قَرْيَة بمصر من أعمال الشرقية، بَيْن بلبيس والعباسية، والأكثر عَلَى نسبته هكذا – بإثبات الياء –، وَهُوَ مخالف لقواعد الصرف إذ الصَّوَاب في النسبة: السُّنكِي. قَالَ ابن عقيل: ويقال في النسب إلى فُعَيْلَة: فُعَلِيّ –بحذف الياء– إن لَمْ يَكُنْ مضاعفاً، فتقول في جُهَيْنَةَ: جُهَنِيّ. وذُكِرَ عَنْ الْقَاضِي أنه كَانَ يكره النسبة إلى تِلْكَ البلدة.

القاهري: نِسْبَة إلى مدينة القاهرة.

الأزهري: نِسْبَة إلى الجامع الأزهر.

ثانياً: ولادته

لَمْ تكن ولادة الْقَاضِي زكريا محل اتفاق بَيْن المؤرخين، وإنما تطرق إليها الخلاف كَمَا تطرق لغيرها، فالسيوطي – عصريه وصديقه – يؤرخ ولادته في سنة ٨٢٤ هـ، عَلَى سبيل الظن والتقريب، فَقَالَ: ولد سنة أربع وعشرين تقريباً.

وأما السخاوي والعيدروسي فيجزمان أن ولادته كَانَتْ في سنة ٨٢٦ هـ،، وتابعهما في هَذَا: ابن العماد الحنبلي، والشوكاني، والزبيدي، وعمر رضا كحالة.

في حِيْنَ أن الغزي يتردد في تحديد ولادته بَيْن سنة ٨٢٣هـ وسنة ٨٢٤ هـ، وإن كَانَ صدَّر كلامه بالأولى ونقله من خطِّ والده الذي كَانَ أحد تلامذة الْقَاضِي زكريا.

وتفرد الأستاذ خير الدين الزركلي بالجزم بأنها كَانَتْ سنة ٨٢٣ هـ.

وهكذا نجد أن ولادة الْقَاضِي زكريا الأنصاري – في أقوال المؤرخين – كَانَتْ دُوْلَة بَيْن أعوام ثلاثة – بصرف النظر عَنْ القائلين بِهَا – وَهِيَ ٨٢٣ هـ و ٨٢٤ هـ و ٨٢٦ هـ، ولا مرجح عندنا لأحدها نجزم بِهِ أو نرجحه، والعلم عِنْدَ الله تَعَالَى.

ثالثاً: أسرته

لَمْ تسعفنا المصادر بالكثير عَنْ أسرته، وإنما كَانَتْ نتفاً وإشارات استطعنا أن نستشف مِنْها شيئاً قليلاً، يساعدنا في تكوين فكرة واضحة عَنْ أسرة المترجم.

أمَّا والده فكل مَا نعرفه عَنْهُ أنه مات والمترجم لا يزال طفلاً، وَلَمْ يترك إلاَّ امرأة أرملة وولداً يتيماً، يقاسيان مشاق الحياة التي لَمْ يَكُنْ لَهُمَا دور في تحريك دفة أحداثها.

وأما أمُّه فيمكننا القَوْل إنَّ مَا حازه المترجم من المجد والفخار إنما كَانَ – بَعْدَ رعاية الله – بحسن تصرفها، فَقَدْ حكى الغزي عَنْ الشَّيْخ الصالح ربيع ابن عَبْد الله السلمي الشنباري أنه كَانَ يوماً بسنيكة – مسقط رأس المترجم – وإذا بامرأة تستجير بِهِ وتستغيث أن ولدها مات أبوه، وعامل البلد النصراني قبض عَلَيْهِ يروم أن يكتبه مَوْضِع أبيه في صيد الصقور، فخلَّصه الشَّيْخ مِنْهُ، وَقَالَ لها: إن أردت خلاصه فافرغي عَنْهُ يشتغل ويقرأ بجامع الأزهر وعليَّ كلفته، فسلمت إليه المترجم. وهذا غاية مَا استطعنا الوقوف عَلَيْهِ من خبرها.

ومما مضى يُعْلَم أن المترجم كَانَ الوحيد لأبويه، فَلا إخوة ولا أخوات عِنْدَه، وكذا زوجته التي غمرت في بحر الجهالة، فَلا ذكر لها البتة فِيْمَا بَيْن أيادينا من مراجع.

أما ذريته، فوقفنا عَلَى ذكر لبعض أولاده، مِنْهُمْ:

جمال الدين يوسف، قَالَ عَنْهُ الغزي: الشَّيْخ العلامة الصالح.

وذكر حاجي خليفة أن ولده هَذَا شرح مختصراً لبعض الشافعية لكتاب " التحرير في أصول الفقه " لابن همام. وَلَمْ نقف عَلَى تاريخ وفاته.

والذي يظهر أن لَهُ ولداً آخر يدعى: زكريا، وإن لزكريا الأخير ابناً يدعى:

زكريا أيضاً، ترجمه الغزي في الكواكب السائرة فَقَالَ: زكريا بن زكريا الشَّيْخ العلاَّمة زين الدين المصري، حفيد شيخ الإسلام قاضي القضاة زكريا الأنصاري، وكانت وفاته في شوال سنة ٩٥٩ هـ. وَكَانَ جده يحبه محبة عظيمة.

رابعاً: نشأته

كَانَ مولد المترجم في بلده الأول سُنَيكة فنشأ بِهَا، وابتدأ بحفظ القُرْآن الكريم – عَلَى العادة في بدء التعليم – ودَرَسَ مبادئ الفقه العامة، فقرأ " عمدة الأحكام " وبعض " مختصر التبريزي " في الفقه، وما كاد يدخل النصف الثَّانِي من عقد عمره الثَّانِي حَتَّى شدَّ رحاله نَحْو عاصمة العِلْم والعلماء التي كَانَتْ تعج بمظاهره: القاهرة، وسواء كَانَ قَدْ رحل بنفسه إلى القاهرة، أو أن الشَّيْخ ربيع بن عَبْد الله هُوَ الذي سافر بِهِ – كَمَا تقدم –، فَقَدْ ورد المترجم القاهرة، ونزل الجامع الأزهر مستوطناً، وهناك أكمل حفظ المختصر الذي بدأ بِهِ في مقتبل عمره، ومن ثَمَّ بَدَأَ بحفظ الكُتُب التي وفَّرت لَهُ مبادئ العلوم التي كَانَتْ تدرَّس آنذاك، فحفظ " المنهاج " الفرعي و" الألفية " النحوية و" الشاطبية " و" الرائية " وبعض " المنهاج " الأصلي ونحو النصف من " ألفية الحَدِيْث " و" التسهيل " إلى باب كاد.

وكانتْ تِلْكَ قدمته الأولى إلى القاهرة، وَلَمْ يطل المكث فِيْهَا، وعاد أدراجه إلى بلده ملازماً هناك الجدَّ والاشتغال.

وبعد مدة من الزمن – نجهل تحديدها – عاود المجيء إلى القاهرة، يروم استخراج العِلْم من معادنه، فَدَرَسَ في الفقه: " شرح البهجة "

وغيرها، وقرأ في أصول الفقه: " العضد " و " شرح العبري "، وقرأ في النحو والصرف، ومما قرأه فِيْهِمَا: " شرح تصريف العزي "، وأخذ المعاني والبيان والبديع فقرأ فِيْهَا " المطول "، وأخذ المنطق عَنْ عدة مشايخ وقرأ فِيهِ شرح القطب عَلَى "الشمسية" وأكثر حاشية الشريف الجرجاني عَلَيْهِ، وكذا حاشية التقي الحصني عَلَيْهِ.

كَمَا أخذ اللغة، والتفسير، وعلم الهيأة، والهندسة، والميقات، والفرائض، والحساب، والجبر، والمقابلة، والطب، والعروض، وعلم الحروف، والتصوف، وتلا بالسبع والثلاثة الزائدة عَلَيْهَا، وقرأ مصنفات ابن الجزري كـ" النشر " و "التقريب" و " الطيبة "، وأخذ رسوم الخطِّ، وآداب البحث، والحديث.

وهكذا دأب وانهمك في الطلب والتحصيل،فأجازه مشايخه،وكتب لَهُ بِذَلِكَ كَثِيْر مِنْهُمْ مَعَ الإطناب في المدح والثناء، يزيدون عَلَى مئة وخمسين، ومنهم الحافظ ابن حجر العسقلاني إذْ كتب لَهُ في بَعْض إجازاته: وأذنت لَهُ أن يقرأ القُرْآن عَلَى الوجه الذي تلقَّاه، ويقدر الفقه عَلَى النمط الذي نص عَلَيْهِ الإمام وارتضاه، والله المسؤول أن يجعلني وإياه، ممن يرجوه ويخشاه إلى أن نلقاه.

وأذن لَهُ في إقراء " شرح النخبة " وغيرها من مصنفاته في حياته، وكذا فعل غَيْر ابن حجر حَتَّى قَالَ العيدروسي وتصدّى للتدريس في حياة غَيْر واحد من شيوخه.

وهكذا أصبح المترجم من المؤهلين للانضمام إلى ركب العُلَمَاء، وأن يشقَّ طريقه وسطهم.

خامساً: صفاته وأخلاقه

لقد كَانَ الْقَاضِي زكريا بن مُحَمَّد الأنصاري مضرب المثل في وقته في حَسَن الخلق، والتحلي بمكارم الأخلاق وفضائلها، لا يدع باباً إليها إلاَّ دخله، قَالَ العلائي: قَدْ جمع من أنواع العلوم والمعارف والمؤلفات المقبولة ومكارم الأخلاق وحسن السمت والتؤدة والأخذ عَنْ الأكابر مَا لَمْ يجمعه غيره.

ولعل أبرز صفاته التي كَانَ يتحلَّى بِهَا أنه كَانَ حافظاً للجميل شاكراً لصنيع المحسنين إليه، ويدل عَلَى ذَلِكَ –كَمَا مَرَّ– أن الشَّيْخ ربيع بن عَبْد الله كَانَ صاحب الفضل عَلَيْهِ في توجهه إلى طلب العِلْم وسفره إلى القاهرة،فكان ردّ المترجم عَلَى ذَلِكَ أنه: إذا ورد عَلَيْهِ الشَّيْخ ربيع أو زوجته أو أحد من أقاربه يجعله في زمن صمدته ومنصبه، وَكَانَ يقضي حوائجهم ويعترف بالفضل لَهُمْ، وربما مازحته زوجة الشَّيْخ ربيع التي ربَّتْهُ.

وَكَانَ في النهاية من الانهماك في طلب العِلْم، لا يجعل لنفسه متنفساً سواه، حَتَّى أشغله عَنْ مأكله ومشربه، فحكى عَنْ نَفْسه، قَالَ: جئت من البلاد وأنا شابٌّ فلم أعكف عَلى الاشتغال بشيء من أمور الدنيا وَلَمْ أعلّق قلبي بأحد من الخلق، قَالَ: وكنت أجوع في الجامع كثيراً، فأخرج في الليل إلى الميضأة وغيرها، فأغسل مَا أجده من قشيرات البطيخ حوالي الميضأة وآكلها، وأقنع بِهَا عَنْ الخبز.

وَكَانَ عَلَى دَرَجَة من اليقين بالله وتفويض الأمور إليه، فروى من حاله أنه قَالَ:

فلما أتممت شرحها – يعني: " البهجة " – غار بَعْض الأقران، فكتب عَلَى بَعْض نسخ الشرح: كِتَاب الأعمى والبصير؛ تعريضاً بأني لا أقدر أشرح البهجة وحدي، وإنما ساعدني فِيهِ رفيق أعمى كنت أطالع أنا وإياه، قَالَ: فاحتسبت بالله تَعَالَى، وَلَمْ ألتفت إلى مِثْل ذَلِكَ.

وَكَانَ من أخلاقه أنه كَانَ صداعاً بالحق، لَمْ يثنه الخوف عَلَى المنصب أو هيبة سلطان عَنْ زجر الظالم أو إنذار العاصي، حَتَّى أن الغزي يذكر أن سبب عزله عَنْ القضاء: بسبب خطه عَلَى السلطان بالظلم، وزجره عَنْهُ تصريحاً وتعريضاً.

ومتع بالقول عَلَى ملازمة العِلْم والعمل ليلاً ونهاراً،مَعَ مقارنة مئة سنة من عمره من غَيْر كلل ولا ملل، مَعَ عروض الانكفاف لَهُ، بحيث شرح البُخَارِيّ جامعاً فِيهِ ملخص عشرة شروح، وحشَّى تفسير البيضاوي في هذِهِ الحالة.

والمترجم ممن قاسى مرارة الحرمان وعاش مصاعبها؛ لذا كَانَ يعرف لوعة المحرومين وضيق ذات يد المعدمين، فكان كَثِيْر البرِّ بطلبته وتفقد أحوالهم، مَعَ مَا كَانَ عَلَيْهِ من كثرة الصدقة والمبالغة في إخفائها، وَكَانَ لَهُ جَمَاعَة يرتب لَهُمْ من صدقته مَا يكفيهم إلى يوم وإلى أسبوع وإلى شهر، وإذا جاءه سائل – بَعْدَ أن أصيب بالعمى – يَقُول لِمَنْ عنده من جماعته: هَلْ هنا أحد؟ فإن قَالَ لَهُ: لا، أعطاه، وإن قَالَ لَهُ: نعم، قَالَ لَهُ: قل لَهُ: يأتينا في غَيْر هَذَا الوقت.

وَقَدْ أورد الغزي كلمة جامعة في بيان أخلاقه، فَقَالَ: وَكَانَ صاحب الترجمة مَعَ مَا كَانَ عَلَيْهِ من الاجتهاد في العِلْم اشتغالاً واستعمالاً وإفتاءً وتصنيفاً ومع مَا كَانَ عَلَيْهِ من مباشرة القضاء ومهمات الأمور، وكثرة إقبال الدنيا، لا يكاد يفتر عَنْ الطاعة ليلاً ونهاراً، ولا يشتغل بما لا يعنيه، وقوراً مهيباً مؤانساً ملاطفاً، يُصَلِّي النوافل من قيام مَعَ كبر سنه وبلوغه مئة سنة وأكثر، ويقول: لا أعوّد نفسي الكسل. حَتَّى في حال مرضه كَانَ يُصَلِّي النوافل قائماً، وَهُوَ يميل يميناً وشمالاً لا يتمالك أن يقف بغير ميل للكبر والمرض،فقيل لَهُ في ذَلِكَ، فَقَالَ: يا ولدي، النفس من شأنها الكسل، وأخاف أن تغلبني وأختم عمري بِذَلِكَ.

وَكَانَ إذا أطال عَلَيْهِ أحد في الكلام يَقُول لَهُ: عجّل قَدْ ضيَّعتَ عَلَيْنَا الزمان، وَكَانَ إذا أصلح القارئ بَيْن يديه كلمة في الكِتَاب الذي يقرأ ونحوه، يشتغل بالذكر بصوت خفي قائلاً: الله الله، لا يفتر عَنْ ذَلِكَ حَتَّى يفرغ، وَكَانَ قليل الأكل لا يزيد عَلَى ثلث رغيف، ولا يأكل إلا من خبز خانقاه سعيد السعداء، ويقول: إنما أخص خبزها بالأكل لأن صاحبها كَانَ من الملوك الصالحين.

سادساً: وفاته

بَعْدَ عُمر بَلَغَ أو جاز بقليل المئة عام، كَانَتْ مملوءة بالعلم والتعليم، والتربية والإرشاد، اختار الباري – عزوجل – الْقَاضِي زكريا الأنصاري إلى جواره الكريم، بَعْدَ أن ابتلي بفقد نعمة البصر.

وَقَدْ حصل خُلْفٌ بين المؤرخين في تحديد سنة وفاته، بَعْدَ أن اتفقت كلمة جمهورهم عَلَى تحديد اليوم والشهر، وَهُوَ الرابع من ذي الحجة.

فالجمهور عَلَى أن وفاته كَانَتْ سنة ٩٢٦ هـ، في حين ذهب العيدروسي، وتابعه ابن العماد الحنبلي، إلى أنها كَانَتْ سنة ٩٢٥ هـ.

ولقد أغرب الأدنروي في تحديد وفاته، فزعم أنها كَانَتْ سنة ٩١٠ هـ وَهُوَ وهم لا محالة، ولا متابع لَهُ ولا عاضد عَلَى هَذَا، وإنما هُوَ قَوْل انفرد بِهِ، وخالف فِيهِ المؤرخين جملة وتفصيلاً.

*** سيرته العلمية**

أولاً: شيوخه

بَلَغَ شيوخ الْقَاضِي زكريا الأنصاري كثرة كاثرة، ومَرَّ بنا أنهم زادوا عَلَى المئة والخمسين شيخاً؛ لذا سنقتصر في الترجمة عَلَى أشهرهم مَعَ ذكر مَا أخذ الْقَاضِي عَنْهُمْ، ثُمَّ نعرِّج عَلَى باقي شيوخه سرداً.

فمن أشهر مشايخه:

١. زين الدين أبو ذرٍّ عَبْد الرحمان بن مُحَمَّد بن عَبْد الله الزَّرْكَشِيّ القاهري الحنبلي، المتفرد برواية " صَحِيْح مُسْلِم " بعلو.

تُوُفِّي في ذي الحجة سنة ٨٤٦ هـ، وَقَدْ ناهز التسعين.

أخذ عَنْهُ: " صَحِيْح مُسْلِم ".

٢. شمس الدين مُحَمَّد بن عَلِيّ بن مُحَمَّد بن يعقوب القاياتي، تُوُفِّي ليلة الاثنين الثامن عشر من محرم، سنة ٨٥٠ هـ.

أخذ عَنْهُ: الفقه، وأصوله، والمعاني، والبديع، والبيان، واللغة، والتفسير، وشرح الألفية للعراقي، وغيرها.

٣. شهاب الدين أبو العَبَّاس أحمد بن رجب بن طَيْبُغَا الشَّافِعِيّ، المعروف بابن المَجْدي، مات في ذي القعدة سنة ٨٥٠ هـ، عَنْ أربع وثمانين سنة.

أخذ عَنْهُ: الفقه، والنحو، وعلم الهيأة، والهندسة، والميقات، والفرائض،والحساب، والجبر، والمقابلة.

٤. الْقَاضِي عز الدين عَبْد الرحيم بن المؤرخ ناصر الدين مُحَمَّد بن عَبْد الرحيم المصري الحنفي، عُرِفَ بابن الفرات، تُوُفِّي في ذي الحجة سنة ٨٥١ هـ، وَقَدْ جاز التسعين. سَمِعَ عَلَيْهِ العديد من كُتُب الحَدِيْث ك: " البعث " لابن أبي دَاوُد، وغيره.

٥. زين الدين أبو النعيم رضوان بن مُحَمَّد بن يوسف العقبي ثُمَّ القاهري الشَّافِعِيّ، المُسْنِد الصَّيِّن، تُوُفِّي في رجب سنة ٨٥٢ هـ، عَنْ ثلاث وثمانين سنة. أخذ عَنْهُ: الفقه، والقراءات السبع، وآداب البحث، وشرح الألفية للعراقي، وصحيح مُسْلِم، وسنن النَّسَائِيّ.

٦. شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن عَلِيّ بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن عَلِيّ بن أحمد الكناني العسقلاني الأصل، المصري ثُمَّ القاهري. تُوُفِّي ليلة السبت الثامن عشر من ذي الحجة سنة ٨٥٢ هـ.

أخذ عَنْهُ: الفقه، والتفسير، وشرح الألفية للعراقي، ومعرفة أنواع علم الحَدِيْث لابن الصَّلاح، وشرح النخبة، والسيرة النبوية لابن سيد الناس، وغالب سُنَن ابن ماجه، وغيرها.

٧. أبو اليمن مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن عَلِيّ بن أحمد الهاشمي العقيلي النويري المكي الشَّافِعِيّ قاضي مكة، مات في ذي القعدة سنة ٨٥٣هـ، عَنْ ستين سنة. أخذ عَنْهُ لَمّا ورد مكّة حاجاً.

٨. شرف الدين أبو الفتح مُحَمَّد بن زين الدين أبي بَكْر بن الحُسَيْن بن عُمَر القرشي العثماني المراغي القاهري الأصل المدني الشَّافِعِيّ. تُوُفِّي في محرم سنة ٨٥٩ هـ، عَنْ ثلاث وثمانين سنة.

أخذ عَنْهُ: الحَدِيْث، والفقه، وغيرهما لما ورد المدينة في طريق حجه.

٩. جلال الدين أبو السعادات مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن الحُسَيْن بن عَلِيّ القرشي المخزومي المكي، ويعرف بابن ظهيرة. مات في صفر سنة ٨٦١ هـ، عَنْ خمس وستين سنة. سَمِعَ عَلَيْهِ الحَدِيْث عندما ورد مكة حاجاً.

١٠. كمال الدين مُحَمَّد بن عَبْد الواحد بن عَبْد الحميد السيواسي الأصل السكندري ثُمَّ القاهري الحنفي. مات في رمضان سنة ٨٦١ هـ، عَنْ ستين سنة. أخذ عَنْهُ: النحو، والمنطق، وشرح الألفية للعراقي.

١١. جلال الدين مُحَمَّد بن أحمد بن مُحَمَّد بن إبراهيم الأنصاري المحلي الأصل القاهري الشَّافِعِيّ. مات في محرم سنة ٨٦٤ هـ.

أخذ عَنْهُ: أصول الفقه، والعلوم العقلية.

١٢. بدر الدين الحَسَن بن مُحَمَّد بن أيوب الحسني القاهري الحسيني الشَّافِعِيّ. مات في مستهل صفر سنة ٨٦٦ هـ، وَقَدْ قارب المئة. أخذ عَنْهُ: الفقه، والنسب.

١٣. علم الدين صالح بن عُمَر بن رسلان البلقيني الأصل القاهري. مات في رجب سنة ٨٦٨ هـ، عَنْ سبع وسبعين سنة. أخذ عَنْهُ: الفقه.

١٤. تقي الدين أبو الفضل مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن عَبْد الله الهاشمي الأصفوني ثُمَّ المكي الشَّافِعِيّ، عُرِفَ بابن فهد، تُوُفِّي في ربيع الأول سنة ٨٧١ هـ، عَنْ أربع وثمانين سنة. أخذ عَنْهُ: فنون الحَدِيْث.

١٥. شرف الدين أبو زكريا يَحْيَى بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن أحمد بن مخلوف الحدادي الأصل المناوي القاهري الشَّافِعِيّ. تُوُفِّي ليلة الاثنين الثَّانِي عشر من جُمَادَى الثانية سنة ٨٧١ هـ، وَقَدْ جاز السبعين. أخذ عَنْهُ: الفقه.

١٦. تقي الدين أبو العَبَّاس أحمد بن كمال الدين مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن حَسَن القسنطيني الأصل السكندري ثُمَّ القاهري الشمني الحنفي، مات في ذي الحجة سنة ٨٧٢ هـ، وَقَدْ جاز الستين. أخذ عَنْهُ: النحو.

١٧. محيي الدين أبو عَبْد الله مُحَمَّد بن سليمان بن سعيد الرومي الحنفي المعروف بالكافيجي نزيل القاهرة، مات في جُمَادَى الثانية سنة ٨٧٩ هـ، وَقَدْ جاز التسعين. أخذ عَنْهُ: أصول الفقه، والمنطق، والتفسير، وسائر علوم الآلة.

أما بقية مشايخه، فهم:

١. الآمدي.

٢. إبراهيم بن صدقة أبو إسحاق الحنبلي.

٣. أحمد بن عَلِيّ بن مُحَمَّد بن حميد الدمياطي.

٤. البدشيني.

٥. البرهان الصالحي.

٦. البرهان الفاقوسي البلبيسي.

٧. التقي الحصني.

٨. أبو الجود الليثي.

٩. الرشيدي.

١٠. الزين البوشنجي.

١١. الزين جَعْفَر نزيل المؤيدية.

١٢. الزين ظاهر المالكي.

١٣. الزين ابن عياش المكي.

١٤. سارة بنت جَمَاعَة.

١٥. السراج الورودي.

١٦. الشرف بن الخشاب.

١٧. الشرف السُّبْكِيّ.

١٨. الشرواني.

١٩. الشمس البُخَارِيّ.

٢٠. الشمس الحجازي.

٢١. الشمس الوفائي.

٢٢. الشهاب أحمد الأنكاوي.

٢٣. الشهاب الغزي.

٢٤. الشهاب القلقيلي السكندراني.

٢٥. العز بن عَبْد السلام البغدادي.

٢٦. الكمال نزيل زاوية الشَّيْخ نصر الله.

٢٧. مُحَمَّد بن حمد الكيلاني.

٢٨. مُحَمَّد بن ربيع.

٢٩. مُحَمَّد بن عُمَر الواسطي الغمري.

٣٠. مُحَمَّد الغومي.

٣١. مُحَمَّد بن قرقماس الحنفي.

٣٢. النور البلبيسي إمام الأزهر.

ثانياً: تلامذته

كتب الله تَعَالَى للقاضي زكريا القبول بَيْن الناس، وأَمدَّ في عمره حَتَّى تفرد بعلو الإسناد، فأصبح مطمح الأنفس، ومؤول الطلبة، قَالَ الغزي: فأقبلت عَلَيْهِ الطلبة للاشتغال عَلَيْهِ، وعُمِّر حَتَّى رأى تلاميذه وتلاميذ تلاميذه شيوخ الإسلام، وقرَّت عينه بهم في محافل العِلْم ومجالس الأحكام، وقصد بالرحلة إليه من الحجاز والشام.

وسنقتصر في الترجمة عَلَى أشهرهم مَعَ ذكر باقي تلامذته سرداً كَمَا صنعنا في شيوخه، فمنهم:

١. حمزة بن عَبْد الله بن مُحَمَّد بن عَلِيّ الناشري اليمني الشَّافِعيّ الأديب. تُوُفِّي سنة ٩٢٦ هـ.

٢. جمال الدين أبو عَبْد الله عَبْد القادر -أبو عبيد- بن حَسَن الصاني القاهري الشَّافِعيّ. تُوُفِّي سنة ٩٣١ هـ.

٣. تاج الدين عَبْد الوهاب الدنجيهي المصري الشَّافِعيّ الكاتب النحوي. تُوُفِّي سنة ٩٣٢ هـ.

٤. شمس الدين أبو عَبْد الله مُحَمَّد بن عَبْد الرحمان الكفرسوسي الشَّافِعيّ. تُوُفِّي سنة ٩٣٢ هـ.

٥. أبو الفضل عَلِيّ بن مُحَمَّد بن عَلِيّ بن أبي اللطف المقدسي الشَّافِعيّ نزيل دمشق. تُوُفِّي سنة ٩٣٤ هـ.

٦. الإمام العلاّمة فخر الدين عُثْمَان السنباطي الشَّافِعيّ. تُوُفِّي سنة ٩٣٧ هـ.

٧. شمس الدين مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن أحمد المقدسي الشَّافِعيّ. عرف بابن العجيمي، العلاّمة المحدّث الواعظ. تُوُفِّي سنة ٩٣٨ هـ.

٨. قاضي القضاة ولي الدين مُحَمَّد بن قاضي القضاة شهاب الدين أحمد بن محمود بن عَبْد الله بن محمود بن الفرفور الدِّمَشْقِيّ. تُوُفِّي سنة ٩٣٧ هـ.

٩. مفتي بعلبك مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن عَلِيّ الفصي البعلي الشَّافِعيّ،تُوُفِّي سنة ٩٤١هـ.

١٠. الإمام العلاّمة المحقق الشَّيْخ تقي الدين أبو بَكْر بن مُحَمَّد بن يوسف القاري ثُمَّ الدِّمَشْقِيّ الشَّافِعيّ. تُوُفِّي سنة ٩٤٥ هـ.

١١. الشيخ الإمام المحدِّث علاء الدين أبو الحَسَن عَلِيّ بن جلال الدين مُحَمَّد البكري الصديقي الشَّافِعيّ. تُوُفِّي سنة ٩٥٢ هـ.

١٢. الإمام العلاّمة الورع الشَّيْخ شهاب الدين أحمد بن مُحَمَّد بن إبراهيم بن مُحَمَّد الأنطاكي الحلبي الحنفي المعروف بابن حمادة. تُوُفِّي سنة ٩٥٣ هـ.

١٣. الشَّيْخ الإمام برهان الدين إبراهيم بن العلاّمة زين الدين حَسَن بن عَبْد الرحمان بن مُحَمَّد الحلبي الشَّافِعيّ، شُهِر بابن العمادي. تُوُفِّي سنة ٩٥٤ هـ.

١٤. الإمام العلاّمة محب الدين أبو السعود مُحَمَّد بن رضي الدين مُحَمَّد بن عَبْد العزيز ابن عُمَر الحلبي الشَّافِعيّ. تُوُفِّي سنة ٩٥٦ هـ.

١٥. الإمام الشَّيْخ شهاب الدين أحمد الرملي المنوفي المصري الأنصاري الشَّافِعيّ. تُوُفِّي سنة ٩٥٧ هـ.

١٦. الإمام الْقَاضِي برهان الدين إبراهيم بن قاضي القضاة أبي المحاسن يوسف ابن قاضي القضاة زين الدين عَبْد الرحمان الحلبي الحنفي.عُرِف بابن الحنبلي.تُوُفِّي سنة ٩٥٩هـ.

١٧. بدر الدين حَسَن بن يَحْيَى بن المزلق الدِّمَشْقِيّ الشَّافِعِيّ، الإمام المحقق. تُوُفِّي سنة ٩٦٦ هـ.

١٨. الإمام العلاّمة شهاب الدين أبو العَبَّاس أحمد بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن عَلِيّ ابن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري الشَّافِعِيّ. تُوُفِّي سنة ٩٧٣ هـ أو ٩٧٤ هـ.

١٩. الإمام باكثير عَبْد المعطي بن الشَّيْخ حَسَن بن الشَّيْخ عَبْد الله المكي الحضرمي الشَّافِعِيّ. تُوُفِّي سنة ٩٨٩ هـ.

٢٠. الشَّيْخ الصالح العلاّمة شهاب الدين أحمد بن الشَّيْخ بدر الدين العباسي المصري الشَّافِعِيّ. تُوُفِّي سنة ٩٩٢ هـ.

وأما باقي تلامذته، فهم:

٢١. البدر ابن السيوفي.

٢٢. بدر الدين العلائي الحنفي.

٢٣. جمال الدين عَبْد الله الصافي.

٢٤. جمال الدين يوسف.

٢٥. شهاب الدين الحمصي

٢٦. شهاب الدين الرملي.

٢٧. شمس الدين الخطيب الشربيني.

٢٨. شمس الدين الرملي.

٢٩. شمس الدين الشبلي.

٣٠. عَبْد الوهاب الشعراني.

٣١. عميرة البرلسي.

٣٢. كمال الدين بن حمزة الدِّمَشْقِيّ.

٣٣. مُحَمَّد بن أحمد الغزي.

٣٤. مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن أحمد الغزي.

٣٥. محيي الدين عَبْد القادر بن النقيب.

٣٦. نور الدين المحلي.

٣٧. نور الدين النسفي.

ثالثا: علومه ومعارفه

وفَّرت البداية المبكرة للقاضي زكريا في طلب العِلْم فسحة من الوقت، استطاع خلالها تنويع مصادر معرفته، وَلَمْ يغفل هذِهِ النقطة، بَلْ استثمرها عَلَى وجهها الصَّحِيح، فجنى ثمارها جنية مرتعة، قَالَ الغزي: وَكَانَ – رضي الله تَعَالَى عَنْهُ – بارعاً في سائر العلوم الشرعية وآلاتها حديثاً وتفسيراً وفقهاً وأصولاً وعربية وأدباً ومعقولاً ومنقولاً.

ومرَّ بنا في نشأته أنه درس صنوف فنون العِلْم، ومن بَيْن تِلْكَ العلوم التي أفنى في طلبها ردحاً من عمره المديد:

١. القُرْآن الكريم، حفظاً.

٢. الفقه.

٣. أصول الفقه.

٤. التفسير.

٥. الحَدِيْث رِوَايَة ودراية.

٦. اللغة.

٧. النحو.

٨. الصرف.

٩. العروض.

١٠. البيان.

١١. البديع.

١٢. المعاني.

١٣. المنطق.

١٤. علم الهيأة.

١٥. الهندسة.

١٦. الميقات.

١٧. الفرائض.

١٨. الحساب.

١٩. الجبر والمقابلة.

٢٠. الفلسفة.

٢١. علم الكلام.

٢٢. التصوف.

٢٣. القراءات السبع والعشر.

٢٤. آداب البحث والمناظرة.

٢٥. السيرة.

رابعا: وظائفه

بَعْدَ أن استكمل الْقَاضِي زكريا الأنصاري الأدوات التِي مكنته من مزاولة نشاطه العلمي، وبعد أن تبوأ الصدارة بَيْنَ معاصريه ومنافسيه، فَقَدْ أُسندت إِلَيْهِ مهمات عدة، وهي:

١. التدريس بمقام الإِمَام الشَّافِعِيّ. قَالَ العيدروسي: وَلَمْ يَكُنْ بمصر أرفع منصباً من هَذَا التدريس.

٢. مشيخة خانقاه الصوفية.

٣. منصب قاضي القضاة، وَكَانَ ذَلِكَ بَعْدَ امتناع طويل، في سلطنة خشقدم ولما ولي السلطنة قايتباي أصر عَلَى توليه قضاء القضاة فقبل، وَكَانَ ذَلِكَ في سنة ٨٨٦ هـ، واستمر مدة ولاية قايتباي وبعده.

وذكر العيدروسي أن سبب عزله عَنْ هَذَا المنصب إصابته بالعمى، وجمهور الفقهاء على أن الْقَاضِي يعزل بفقدان البصر، في حِيْنَ أن الغزي والشوكانِي يذكران أن سبب عزله زجر السلطان عَنْ ظلمه، وأغلب الظن أن هَذَا السلطان هُوَ مُحَمَّد ولد السلطان قايتباي الَّذِي تسلطن بَعْدَ والده.

وتحديد وقت عزله يكتنفه الغموض، لا سيما عَلَى رِوَايَة الغزي والشوكاني، ولكنها لا تتعدى سنة ٩٠٤ هـ فهي السنة التِي قتل فِيْهَا السلطان مُحَمَّد بن السلطان قايتباي، وَلَكِن الشوكاني يجزم أن عزله كَانَ سنة ٩٠٦ هـ، وَلَمْ تذكر المصادر التِي بَيْنَ أيدينا تحديداً لتاريخ فقده لبصره، وَكَانَ السلطان قَدْ طلب مِنْهُ العودة إِلَى منصبه لكنه رفض، إِلَى حِيْنَ نكبته فترك السلطان الإلحاح عَلَيْهِ.

وذكر الشعراني أن الْقَاضِي زكريا كَانَ يعتبر توليه القضاء: غلطة.

٤. قَالَ الغزي: وولي الجهات والمناصب.

٥. وَقَالَ العيدروسي: ولي تدريس عدة مدارس رفيعة.

٦. وَقَالَ الشوكاني: ودرّس في أمكنة متعددة.

خامسا: ثناء الْعُلَمَاء عَلَيْهِ

تمتع الْقَاضِي زكريا – زيادة عَلَى مكانته العلمية – بأخلاقه العالية التِي حببته إِلَى قلوب العباد، فانطلقت ألسنتهم بالثناء عَلَيْهِ، وذكر محاسنه وشيمه، وإذا رحنا نستقصي ما قَالَ الناس فِيْهِ أطلنا المقام، لذا سنقتصر عَلَى نبذ مِنْهَا:

١. قَالَ الغزي: الشَّيْخ الإِمَام، شيخ مشايخ الإسلام، علامة المحققين، وفهامة المدققين، ولسان المتكلمين، وسيد الفقهاء والمحدّثين، الحَافِظ المخصوص بعلو الإسناد، والملحق للأحفاد بالأجداد، العالم العامل، والولي الكامل.

٢. وَقَالَ العيدروسي: الشَّيْخ الإِمَام العلامة شيخ الإسلام قاضي القضاة.

٣. وَقَالَ السخاوي: لَهُ تهجد وتوجه وصبر واحتمال، وترك القيل والقال، وله أوراد واعتقاد وتواضع وعدم تنازع، وعمله في التودد يزيد عَن الحد، ورويته أحسن من بديهته وكتابته أمتن من عبارته، وعدم مسارعته إِلَى الفتوى تعدُّ من حسناته.

٤. وَقَالَ أَيْضاً: وَلَمْ ينفك عَنْ الاشتغال عَلَى طريقة جميلة من التواضع وحسن العشرة والأدب والعفة، والانجماع عَنْ بني الدنيا مَعَ التقلل وشرف النفس ومزيد العقل وسلامة الباطن والاحتمال والمداراة.

٥. وَقَالَ العيدروسي: ويقرب عندي أنه المجدد عَلَى رأس القرن التاسع لشهرة الانتفاع بِهِ وبتصانيفه.

٦. قَالَ السيوطي: لزم الجد والاجتهاد في القلم والعلم والعمل، وأقبلَ عَلَى نفع الناس إقراءً وإفتاءً وتصنيفاً، مَعَ الدين المتين، وترك ما لا يعنيه، وشدة التواضع ولين الجانب، وضبط اللسان والسكوت.

٧. وَقَالَ ابن حجر الهيتمي: وقدّمت شيخنا زكريا لأنه أجلُّ مَنْ وقع عَلَيْهِ بصري من الْعُلَمَاء العاملين والأئمة الوارثين، وأعلى من عَنْهُ رويت من الفقهاء والحكماء المسندين، فَهُوَ عمدة الْعُلَمَاء الأعلام، وحجة الله عَلَى الأنام، حامل لواء مذهب الشَّافِعِيّ عَلَى كاهله، ومحرر مشكلاته وكاشف عويصاته في بكرته وأصائله، ملحق الأحفاد بالأجداد، المتفرد في زمنه بعلو الإسناد، كيف وَلَمْ يوجد في عصره إلا من أخذ عَنْهُ مشافهة أَوْ بواسطة أَوْ بوسائط متعددة، بَلْ وقع لبعضهم أنه أخذ عَنْهُ مشافهة تارة، وعن وغيره مِمَّنْ بينه وبينه نحو سبع وسائط تارة أخرى، وهذا لا نظير لَهُ في أحد من عصره، فنعم هَذَا التميز الَّذِي هُوَ عِنْدَ الأئمة أولى وأحرى؛ لأنَّه حاز بِهِ سعة التلامذة والأتباع، وكثرة الآخذين عَنْهُ ودوام الانتفاع.

٨. وَقَالَ ابن العماد: شيخ الإسلام قاضي القضاة زين الدين الحَافِظ.

٩. وَقَالَ الأذنروي: مفتي الشافعية العالم الفاضل الْقَاضِي.

سادسا: آثاره العلمية

وظَّف الْقَاضِي زكريا الأنصاري معرفته العلمية في التأليف إِلَى جانب التدريس، وخلال المئة سنة الَتِي عاشها استطاع أن يترك لنا جملة كبيرة من المصنفات، الأمر الَّذِي دفع الشوكاني للقول بأن: لَهُ شرح ومختصرات في كُلّ فن من الفنون.

وَقَدْ عنى الشوكاني بكلمته هَذِهِ، أن الْقَاضِي خاض غمار فنون العلوم عَلَى اختلاف ماهياتها فمن اللغة إِلَى المنطق، ومن الكلام إِلَى الْحَدِيْث، ومن الفقه إِلَى القراءات، ومن التصوف إِلَى التفسير، ومن أصول الفقه إِلَى الفرائض، وهكذا تنوعت طبيعة مؤلفاته.

وَلَيْسَ عجباً أن تكثر مصنفاته، فعلى حد تعبير الغزي إذ يَقُوْل: وجملة مؤلفاته ٤١ مؤلفاً تقريباً، إِذْ كَانَ شغله الشاغل التدريس والتصنيف، وَقَدْ وقفنا عَلَى ذكر لما يربو من ٥٠ مصنفاً في شتى صنوف الْمَعْرِفَة، هِيَ:

١. أحكام الدلالة عَلَى تحرير الرسالة. شرح فِيْهِ الرسالة القشيرية في التصوف.

٢. أدب الْقَاضِي عَلَى مذهب الإِمَام الشَّافِعِيّ.

٣. أضواء البهجة في إبراز دقائق المنفرجة. شرح عَلَى القصيدة المنفرجة.

٤. بلوغ الأرب بشرح شذور الذهب. شرح عَلَى مَتْن شذور الذهب في النحو لابن هشام.

٥. بهجة الحاوي. شرح عَلَى " الحاوي الصغير " للقزويني في الفقه.

٦. تحرير تنقيح اللباب. اختصار ل " تنقيح اللباب " في الفقه.

٧. تحفة الطلاب بشرح تحرير تنقيح اللباب. شرح لمختصره السابق.

٨. لب الأصول.

٩. التحفة العلية في الخطب المنبرية.

١٠. تحفة نجباء العصر في أحكام النون الساكنة والتنوين والمد والقصر.

١١. تلخيص الأزهية في أحكام الأدعية للزركشي.

١٢. تلخيص أسئلة القرآن وأجوبتها لأبي بكر الرازي صاحب مختار الصحاح.

١٣. حاشية عَلَى شرح ابن المصنف عَلَى ألفية ابن مالك في النحو.

١٤. حاشية عَلَى شرح البهجة لولي الدين بن العراقي.

١٥. حاشية عَلَى شرح المحلي عَلَى جمع الجوامع.
١٦.حاشية عَلَى شرح المقدمة الجزرية.
١٧. خلاصة الفوائد الحموية في شرح البهجة الوردية.
١٨. الدرر السنية في شرح الألفية، في النحو لابن مالك.
١٩. الدقائق المحكمة في شرح المقدمة، للجزري.
٢٠. ديوان شعر.
٢١. الزبدة الرائقة في شرح البردة الفائقة.
٢٢. شرح البسملة والحمدلة.
٢٣. شرح الجامع الصَّحِيْح للبخاري.
٢٤. شرح الروض لابن المقريء.
٢٥. شرح الشمسية في المنطق.
٢٦. شرح صَحِيْح مُسْلِم.
٢٧. شرح طوالع الأنوار للبيضاوي في علم الكلام.
٢٨. شرح مختصر المزني.
٢٩. شرح المقدمة الجزرية.
٣٠. شرح المنهاج للبيضاوي في أصول الفقه.
٣١. غاية الوصول إِلَى شرح الفصول. في الفرائض.
٣٢. الغرر البهية بشرح البهجة الوردية.
٣٣. فتح الإله الماجد بإيضاح شرح العقائد. حاشية عَلَى شرح العقائد النسفية.
٣٤. فتح الباقي بشرح ألفية العراقي.
٣٥. فتح الجليل ببيان خفي أنوار التنْزيل.
٣٦. فتح رب البرية في شرح القصيدة الخزرجية. في علم العروض.
٣٧. فتح الرَّحْمَان بشرح رسالة الولي رسلان في التوحيد.
٣٨. فتح الرَّحْمَان بشرح لقطة العجلان في الفقه للزركشي.
٣٩. فتح الرَّحْمَان بكشف ما يلتبس من القرآن.

٤٠. فتح العلام بشرح أحاديث الأحكام.
٤١. فتح الوهاب بشرح الآداب آداب البحث والمناظرة.
٤٢. فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب.
٤٣. الفتحة الأنسية لغلق التحفة القدسية في الفرائض.
٤٤. الفتوحات الإلهية في نفع أرواح الذوات الإنسانية.
٤٥. اللؤلؤ النظيم في روم التعلم والتعليم.
٤٦. المطلع في شرح ايساغوجي في المنطق.
٤٧. المقصد لتلخيص ما في المرشد في القراءات.
٤٨. مناهج الكافية في شرح الشافية في الصرف.
٤٩. منهج الوصول إِلَى تخريج الفصول في الفرائض.
٥٠. نِهاية الهداية في شرح الكفاية في الفرائض.
٥١. نَهج الطلاب في منهاج الطالبين للنووي في الفقه.

منقول عن روض الرياحين مع بعض التصحيحات

جهود شيخ الإسلام زكريا الأنصاري الفقهية

محمد عمر الكاف

١- «الغرر البهية شرح البهجة الوردية» ([١٤]):

وهو «شرح البهجة الكبير» و«البهجة الوردية» نظم ابن الوردي (ت٧٤٩هـ) «للحاوي الصغير» للقزويني (ت٦٦٥) و«الحاوي الصغير» مختصر لكتاب «العزيز شرح الوجيز» للرافعي ، فهو كتابٌ محَرَّرٌ منقَّحٌ ، يمثل خلاصة جهود سابقة ، واستدراكات وتعقبات وزيادات ، توسع فيه في إيراد الأدلة وتحرير المسائل ، وهو من أهم مراجع المتأخرين .

٢- «خلاصة الفوائد المحمدية في شرح البهجة الوردية» :

وهو «الشرح الصغير» لها ، فرغ من تصنيفه عام (٨٦٧هـ) وذكر أنه قرئ عليه ٥٧ مرة ، فهو محرَّرٌ أتمَّ التحرير . وهو المقدَّمُ من كتبه كلها حال الاختلاف لزيادة تحريره ([١٥])

٣- «أسنى المطالب شرح روض الطالب» :

وهو شرح لكتاب «الروض» لابن المقرئ اليمني (ت٨٣٧هـ)، و«الروض» هو مختصر «روضة الطالبين» للنووي الذي حذف منه الخلاف والأقوال مقتصراً على الراجح، فهو كتاب أيضا يعد خلاصة جهود سابقة ومتمِّماً لها ، غلب على هذا الشرح الإيجاز في التحرير والتقرير للمذهب ولم يُسْهِبْ فيه([١٦]) مثل صنيعه في «الغرر البهية» .

٤- «فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب» :

وهو شرح مختصره «المنهج» الذي اختصر فيه «المنهاج» وهو من أهم الكتب التي اعتنى بها المتأخرون ، كما يدل على ذلك كثرة ترداده في كتب التراجم كـ«خلاصة الأثر» للمحبي(ت١١١١هـ) ، و«سلك الدرر»للمرادي(ت١٢٠٦هـ) ([١٧]) وغيرها .

و«المنهج» يعد خدمة جليلة لكتاب «المنهاج» حيث حذف الخلاف وأبقى على المعتمد من الأقوال فقط، الأمر الذي جعل اهتمام الفقهاء ينصب عليه شرحاً وتحشية .

وشرحه «للمنهج» من أهم تصنيفاته ، وهو مرجع مهم جداً لجميع الفقهاء المتأخرين([١٨]) .

٥- «تحفة الطلاب بشرح تحرير تنقيح اللباب» ([١٩]):

هو المعروف بـ«شرح التحرير» و«تحرير تنقيح اللباب» مختصر «لتنقيح اللباب» لولي الدين أبي زرعة أحمد بن عبدالرحيم العراقي (ت٨٢٦هـ) وهو اختصار لكتاب «اللباب» لأبي الحسن المحاملي (ت٤١٥هـ) . فهو أيضا خلاصة جهود سابقة وتكمن أهميته في اختصاره ودقته وتحريره لمعتمد المذهب في كثير من مسائله ، وهو من مراجع المتأخرين المهمة أيضاً .

٦- «بهجة الحاوي» شرح «الحاوي الصغير»([٢٠]).

٧- «شرح مختصر المزني»([٢١]) .

٨- «الإعلام والاهتمام بجمع فتاوى شيخ الإسلام »([٢٢]) .

٩- «شرح زبد الشيخ رسلان» ([٢٣]).

١٠- «عماد الرضا في أدب القضا» ([٢٤]) .

*** مكانة شيخ الإسلام الفقهية :**

تتجلى مكانة شيخ الإسلام في الفقهية وأثره في المذهب كونه خاتمة طبقة النُّظَّار في الترجيح بين الشيخين هو وتلاميذه المباشرون ، إضافة إلى مجموعة أمور ساهمت في تمحور الفقهاء على أعماله من بعده :

١- سعة اطلاعه على نصوص المذهب وخاصة كتب الشيخين النووي والرافعي .

٢- موسوعيته وشمولية معرفته في سائر علوم الشرع وسائر المذاهب الفقهية الأخرى .

٣- إخلاصه وعدم محاباته ورغبته في الوصول إلى الحق .

٤- تتلمذ أكبر فقهاء الشافعية في عصره عليه، كابن حجر الهيتمي(ت٩٧٤هـ، والشهاب الرملي(٩٥٧هـ)، والخطيب الشربيني (٩٧٧هـ)، والشمس الرملي (ت١٠٠٤هـ)، فهو أستاذ المتأخرين.

٥- مشاركاته في جميع العلوم الشرعية والآلية حيث صنف فيها جميعها .

٦- عاش مائة عام قضى أغلبها في التدريس والتصنيف والإفتاء والقضاء .

٧- له مشاركة في الحياة السياسية والاجتماعية في عهده ([٢٥]).

عدَّه بعضهم المجدِّدَ على رأس القرن التاسع كما ذكره ابن حجر([٢٦]) ، وقال الشلي(ت١٠٩٣) ([٢٧]) : (قال العلامة عبد الله بن عمر بامخرمة (٩٧٢هـ)([٢٨]) : ويقرب عندي أن المجدد للمائة العاشرة القاضي زكريا ، لشهرة الانتفاع به وتصانيفه ، واحتياج غالب الناس إليها ، لا سيما فيما يتعلق بالفقه وتحرير المذهب ، بخلاف كتب السيوطي فإنها وإن كانت كثيرة فليست بهذه المثابة ، على أن كثيراً

منها مجرد جمع بلا تحرير وأكثرها في الحديث من غير تمييز الطيب من غيره ، بل كأنه حاطب ليل وصاحب ذيل ، والله تعالى يرحم الجميع ويعيد علينا من بركاتهم) ([٢٩]).

*** اهتمام العلماء من بعده بجهوده :**

من يطالع كتب المتأخرين من بعده يجد الاهتمام واضحا في الكتابة والتعليق على مصنفاته ، حيث تمثل مؤلفات شيخ الإسلام العمود الفقري لحواشي المتأخرين ، كما اتضح لديَّ من خلال سبر واستقراء الكتب المعتمدة للتدريس والفتوى لدى المتأخرين كما في الشكل الشجري لمصنفات الشافعية ، الأمر الذي يجعل شيخ الإسلام هو محور تلك المرحلة .

فكتبه «شرح المنهج» ([٣٠]) ، و «شرح التحرير»([٣١]) أهم الكتب التي كتب المتأخرون عليها حواشي وتقريرات ، يليهما «شرح الروض»([٣٢]) و«شرح البهجة»([٣٣]) .

*** منهجه في التصنيف :**

تميزت كتب شيخ الإسلام بالتحرير والدقة في عرض الأحكام ، بحيث يحرر معتمد المذهب في المسألة ويطرح ما سواه ، وكانت هذه سمة غالبية في جميع مؤلفاته .

حتى إن كتابه «المنهج» يعد تطورا في التأليف الفقهي حيث اقتصر على المعتمد وحذف الخلاف كله ، مما يدل على الاستقرار المذهبي في الترجيح ، بعد أن كان الفقهاء يهتمون بذكر الخلاف بين الأقوال والأوجه ومراتب الخلاف قوة وضعفا .

وشيخ الإسلام ملتزم في الأغلب بترجيحات الشيخين مع تقديم النووي حال الاختلاف ، وقد أخذ منه هذا الالتزام بترجيحات النووي تلميذاه ابن حجر الهيتمي(٩٧٤هـ) والشهاب الرملي(ت٩٥٧هـ)، ودافعا عنه بشدة ، كما سيأتي في المباحث القادمة .

وهي المرحلة التي استقرت فيها نظرية المعتمد (ما اتَّفَقَ عليه الشيخان ، فما جزم به النووي ، فالرافعي) وأصبحت قانوناً لجميع فقهاء الشافعية من بعده .

*** ترتيب كتبه في الاعتماد لدى المتأخرين :**

من مظاهر الاهتمام بكتب شيخ الإسلام ، وبسبب كونها أصبحت مرجعاً رئيساً لمعرفة معتمد المذهب ، قام الفقهاء المتأخرون بوضع ترتيب للباحث ليعرف رأي شيخ الإسلام في المسألة في حال تخالفت كتبه في عرض المسألة . وهذا الترتيب هو :

يقدم «شرح البهجة الصغير» ، وذلك لأنه حظي بأكبر قدر من التحرير والتصحيح

ثم «شرح المنهج» لأنه آخر مؤلفاته .

ثم «شرح التحرير»

ثم «شرح الروض»

ثم «شرح البهجة الكبير»([٣٤])

وأرفق لكم مشجرا صغيرا يبين أهمية كتب شيخ الإسلام حيث إنها محور اعتماد المتأخرين في التدريس والفتوى إلى يومنا هذا ، فهي خلاصة خلاصة كتب المتقدمين .

([١]) انظر ترجمته في : الغزي ، الكواكب السائرة (١٩٦:١-٢٠٧)، العيدروس ، النور السافر (١٢٠-١٢٤) الشوكاني ، البدر الطالع (١/ ١٥٧) السخاوي ، الضوء اللامع (٣/ ٢٣٧).

([٢])هو صالح بن عمر الكناني العسقلاني البلقيني القاهري ، برع في الفقه والحديث ، له تفسير للقران وشرح للبخاري ، وتعليق على الروضة (الداوودي ، طبقات المفسرين (١/ ٣٣٧) .

([٣])محمد بن عبد الواحد بن عبد الحميد ابن مسعود، السيواسي ثم الاسكندري، كمال الدين، المعروف بابن الهمام: إمام، من علماء الحنفية.عارف بأصول الديانات والتفسير والفرائض والفقه والحساب واللغة والموسيقى والمنطق.ولد بالاسكندرية، وتوفي في القاهرة.. له المصنفات الجليلة في الفقه والعقائد وغيرها .انظر : ابن العماد ، شذرات الذهب ٧: ٢٨٩ السخاوي ، الضوء اللامع ٨: ١٢٧ - ١٣٢

([٤]) يحيى بن محمد بن محمد بن محمد بن أحمد، أبو زكريا، شرف الدين ابن سعد الدين الحدادي المناوي: فقيه شافعي، من أهل القاهرة، منشأه ووفاته بها ، أصله من منية بني خصيب (في الصعيد) ونسبته إليها. ولي قضاء الديار المصرية ، وله مصنفات ، انظر : ابن العماد ، شذرات الذهب (٧/ ٣١٢) والسخاوي ، الضوء اللامع (١٠/ ٢٥٤) .

([٥]) الكتاني ، فهرس الفهارس (١/ ٤٥٨).

([٦]) نقلا عن الكردي ، الفوائد المدنية ، ص٢٢٠.

([٧]) سيأتي الحديث عنه ، ص ٢٥٤ .

([٨]) سيأتي الحديث عنه ، ص٢٩٥ .

([٩]) محمد بن سالم بن أحمد ، ناصر الدين الطبلاوي ، نسبة إلى (طبلية) من قرى المنوفية بمصر ، عاش نحو مئة سنة ، وانفرد في كبره بإقراء العلوم الشرعية وآلاتها كلها حفظا، ولم يكن في مصر أحفظ لهذه العلوم منه ، له شرحان على البهجة الوردية (ابن العماد ، شذرات الذهب ٨/ ٣٤٨) .

([١٠]) سيأتي الحديث عنه ، ص ٢٥٦ .

([١١]) سيأتي الحديث عنه ، ص٢٥٥ .

([١٢]) سيأتي الحديث عنه ، ص٢٦٧ .

([١٣]) طارق يوسف جابر ، شيخ الإسلام زكريا الأنصاري واثره في الفقه الشافعي ، رسالة ماجستير مقدمة لكلية الشريعة بالجامعة الأردنية ، ٢٠٠٤م ، ص٤٦ .

([١٤]) طبع في الميمنية عام (١٨٦٧م) ومعه حاشية ابن قاسم الغزي (٩٢٢هـ)والشيخ عبدالرحمن الشربيني (١٣٢٦هـ) ، ثم طبع عن دار الكتب العلمية بتحقيق عبدالقادر عطا (١٤١٨هـ).

([١٥])الغزي ، الكواكب السائرة (١/ ٢٠٣).

([١٦])طبع في مصر (١٣١٣هـ) في ٩ مجلدات مع حاشية الشهاب الرملي عليه ، ثم طبع بتحقيق محمد محمد تامر ، دار الكتب العلمية ، ط١ ، ٢٠٠١م .

([١٧]) المرادي ، سلك الدرر (بيروت ، دار البشائر ، ، ١٤٠٨هـ) .

([١٨]) طبع في الميمنية عام ١٣٠٥هـ .

([١٩])طبع في بولاق عام (١٣٩٢هـ) وطبعة البابي الحلبي (١٩٤١م) بهامشه حاشية الشرقاوي ..

([٢٠]) ذكره حاجي خليفة ، كشف الظنون (١/ ٦٢٦).

([٢١]) ذكره حاجي خليفة ، كشف الظنون ٢/ ١٦٣٦ .

([٢٢]) مطبوع بالمكتبة العربية بدمشق عام ٢٠٠٠م.

([٢٣])الغزي ، الكواكب السائرة (١/ ٢٠٣)

([٢٤])طبع في القاهرة عام (١٩٧٨م) بتحقيق إسماعيل أبو شريعة .

([٢٥]) في هذه الأسباب وغيرها انظر : طارق جابر ، شيخ الإسلام زكريا وجهوده الفقهية ، ص١٠٤ .

([٢٦]) (الكتاني ، فهرس الفهارس ١/ ٤٨٥) المحبي ، خلاصة الأثر (٣/ ٣٤٦) العيدورس ، النور السافر (١٧٧)

([٢٧])محمد بن أبي بكر بن أحمد الحسيني الشلي الحضرمي، باعلوي، جمال الدين: مؤرخ فلكي رياضي. ولد في تريم (بحضرموت) ورحل إلى الهند ثم إلى الحجاز، وأقام بمكة وتوفي فيها. له عدة تصانيف في التاريخ والتراجم (المحبي ، خلاصة الأثر ٣/ ٣٣٦)

([٢٨])عبد الله بن عمر بن عبد الله بن أحمد بامخرمة، تقي الدين: مفتي اليمن وعلامته في عصره. ولد في الشحر (بحضرموت) وتبحر في العلوم، ودرس في بلاده وزبيد وعدن وتعز والحرمين. وولي القضاء. واستوطن عدن إلى أن مات. كان ينعت بالشافعي الصغير. له تصانيف وفتاوى فقهية مهمة .
انظر: العيدروس ، النور السافر ٢٧٨ والسقاف ، تاريخ الشعراء الحضرميين (١/ ١٥٧) .

([٢٩]) محمد بن أبي بكر الشلي ، عقد الجواهر والدرر في أخبار القرن الحادي عشر ، تحقيق إبراهيم المقحفي (مكتبة تريم الحديثة ،اليمن ، ط١ ، ٢٠٠٣م) ص٢٧ .

([٣٠])حيث أحصى الباحث طارق جابر أكثر من ٢٣ عملا حوله ، ما بين حواش وتقريرات ، شيخ الإسلام زكريا الأنصاري وأثره في الفقه الشافعي ، ص٩٧ .

([٣١])ذكر الحبشي في «جامع الشروح والحواشي»حوالي من ٢٦ حاشية وتقريرا على «شرح التحرير» (١/ ٥٤٣-٥٧٣) .

([٣٢]) لم يذكر له إلا حواشي الشهاب الرملي التي جردها تلميذه الشوبري انظر: الحبشي ، «جامع الشروح والحواشي» (٢/ ٩٩٠).

([٣٣]) على شرح البهجة حاشية حاشية ابن قاسم الغزي (٩٢٢هـ)والشيخ عبدالرحمن الشربيني (١٣٢٦هـ).

([٣٤]) الكردي ، الفوائد المدنية ، ص٣٨ . طارق يوسف جابر ، شيخ الإسلام زكريا الأنصاري وأثره في الفقه الشافعي ، ص١٠٨ .

شيخ الإسلام زكريا الأنصاري وأثره في الفقه الشافعي

رسالة جامعية

طارق يوسف حسن جابر

وكانت أهم النتائج التي توصل اليها الباحث ما يلي :

١-يُعدّ شيخ الاسلام الأنصاري من العلماء المتبحرين في فقه الشافعية وغيره، فسعة اطلاعه على النقول كانت السمة الأبرز، ورافق سعة اطلاعه حسن فهم ودقة نظر، مما أكسب آراءه موضوعية ودقة متناهية.

٢-يُعدّ شيخ الاسلام الأنصاري من المجددين على رأس القرن التاسع، وذلك لما وصل اليه من مكانة عالية مرموقة بين علماء عصره قاطبة، بحيث أنه انفرد بعلو الاسناد، فوصل إلى مرحلة كان كل علماء مصر يروون عنه إما مباشرة أو بواسطة أو بوسائط ، وقد صرح بذلك غير واحد من علماء الأمة تعريضا وتصريحا، وممن صرح بأنه من المجددين تلميذه مفتي مكة والحجاز إمام الفتيا في المذهب الشافعي الشهاب ابن حجر الهيتمي .

٣-أثرى شيخ الإسلام المكتبة الإسلامية عامة بمصنفاته النافعة، حيث إنه قد صنف مصنفات عديدة في كل علوم الشرع وآلاتها وما يتعلق بها، وقد بلغ عدد مصنفاته سبعة وثمانين مصنفا، نحا شيخ الاسلام فيها منحى علماء العصر في التأليف، من حيث اختصار المطولات، وشرح المتون، وتصنيف الحواشي والتعليقات وكتب الفتوى.

٤-يُعدّ "شرح البهجة الصغير" و " شرح المنهج" من أكثر كتب شيخ الاسلام اعتمادا في المذهب، ويأتي بعدهما " شرح التحرير" ثم "شرح الروض" فـ "شرح البهجة" ، وقد اهتم العلماء بكتب شيخ الاسلام إقراء وحفظا وشرحا ونظما واختصارا وتحشية، وشكلت العمود الفقري لكتب المتأخرين في تحرير وتقرير مسائل المذهب.

٥-تميز شيخ الاسلام بخط واحد في مصنفات الفقهية الأربعة، "شرح البهجة" و " شرح الروض" و " شرح المنهج" و "شرح التحرير" ، من حيث الاستدلال لأحكام المذهب، والاعتماد على كتب الشيخين، وذكر فوائد وتفريعات وغير ذلك مما بينته في عرضي لمصنفاته الفقهية، غير أن الفرق الرئيسي

بينها يمكن في كون شرحي "المنهج" و " التحرير" مختصرين بخلاف شرحي " البهجة" و "الروض" الذين يعدان من الكتب المتوسعة في الفقه الشافعي .

٦-بلغ شيخ الاسلام مرتبة مجتهد الفتوى والترجيح في المذهب ، وقد استخلصت ذلك من خلال توافر شروط مجتهد الفتوى والترجيح في شخص شيخ الاسلام ومن خلال بيان أن عمله في المذهب هو عمل مجتهد الفتوى والترجيح كما فصلت الحديث عليه .

٧-خدم شيخ الإسلام المذهب الشافعي خدمة كبيرة، وحرر مسائله، وحل عويصاته، وكان مرجعا لحل إشكالاته، فقد شكلت جهوده من ترجيحات واختيارات واستدلالات وتعقبات وتفريعات وتقييدات وفروق وجمع بين المتعارضات المبثوثة في مصنفاته الفقهية ملجأ للمتأخرين في فهم المذهب وتحريره.

٨-شيخ الإسلام يُقدِّمُ الشيخين وخاصة النووي ، فقد كان يتابعهما دائما ، ما لم يخالفا قواعد وأصول المذهب ، وقد شكلت كتبهما الملاذ الأول لشيخ الإسلام، وقد برز بوضوح سعة اطلاع شيخ الإسلام على كتب الشيخين، وإلمامه بأقوالهما وتحريراتهما.

٩-تتلمذ شيخ الإسلام على يد جهابذة العصر كالحافظ ابن حجر العسقلاني ، والكمال ابن الهمام ، والجلال المحلي، وغيرهم ، وخرَّج تلاميذ ملأوا الدنيا بعلمهم وشهرتهم وعلى رأسهم أئمة الشافعية الأربعة المتأخرين : الرمليان، وابن حجر الهيتمي ، والخطيب الشربيني.

المصنفات في طبقات الشافعية

أحمد فخري الرفاعي

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ، فهذا جمع مختصر لبعض كتب طبقات الشافعية ، لمن أراد أن يستزيد ، وقد حرصت على الاشارة إلى المطبوع منها .

المذهب في ذكر شيوخ المذهب، لأبي حفص عمر بن علي المطوعي المحدث الأديب.تهذيب الأسماء واللغات للنووي ١/ ٨٦٤ ، وفيات الأعيان ٣/ ٢٤١ ، طبقات الشافعية الكبرى ١/ ٢١٦

قال في " طبقات الشافعية الكبرى : " وهوكتاب حسن حلو العبارة فصيح اللفظ وقفت على (منتخب) منه، انتخبه الشيخ الإمام الحافظ : أبو عمرو ابن الصلاح ، مات : سنة ٦٤٣ ، ما أغزر فوائده وأكثر فرائده .

مولد الشافعي ، القاضي أبو الطيب : طاهر بن عبد الله الطبري

المتوفى : سنة ٤٠٥ .

قال ابن السبكي في " طبقات الشافعية الكبرى " : "صنف مختصرا في مولد الشافعي ، عدَّ في آخره جماعة من الأصحاب " .

طبقات الشافعية ، لأبي عاصم محمد بن أحمد بن محمد العبادي

توفي سنة ٤٥٨ .

وهو مطبوع ، طبع طبعة قديمة في ليدن ، وهو مختصر ، وفيه فوائد طيبة .

وقد اقتصر فيه غالبا على اسم العَلَم ، وموضع الشهرة منه .

طبقات الفقهاء : لأبي إسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي .

توفي سنة ٤٧٦ .

وهو مطبوع ، وهو مختصر ، ذكر فيه الشيخ الشيرازي علماء المذهب الشافعي ، وكذا علماء المذاهب الأخرى .

ومنهجه في الكتاب : أن يورد صاحب الترجمة ، ويذكر سنة مولده ووفاته غالبا ، ويشير الى أبرز مصنفاته ، وبعض المحطات المفصلية في حياته ، ويذكر رأيه فيه .

طبقات الفقهاء : لتاج الدين علي بن أنجب الساعي ، البغدادي ، المؤرخ ، الشاعر .

توفي سنة ٦٧٤

هذا الكتاب يقع في سبع مجلدات كما قال في " طبقات الشافعية الكبرى " ، وذكر انه تذييل على "طبقات الشيرازي " .ووصفه ابن قاضي شهبة في " الطبقات " ٢/ ١٤١ : بأنه يقع في ٨ مجلدات .

ويبدو أنه كالذيل على "طبقات الشيرازي" كما ذكر في " طبقات الشافعية الكبرى " .

طبقات الشافعية لأبي محمد عبد الله بن يوسف ، الجرجاني ، الإمام ، القاضي ، الحافظ .

توفي سنة ٤٨٩ .

ذكر كتابه في " طبقات الشافعية الكبرى " في المقدمة ١/ ٢١٦ ، وقال : " وهذا الكتاب لم أقف عليه وما أنقله في كتابي هذا عنه فهو من نقل الحافظ أبي سعد بن السمعاني أو ابن الصلاح " .

وذكره ابن النجار في " ذيل تاريخ بغداد " ١/ ٤٦ ، وكذا ذكره ابن قاضي شهبة في " الطبقات " ١/ ٢٦٥

تاريخ الفقهاء : لأبي محمد عبدالوهّاب بن محمد ، الفامي ، الشيرازي .

توفي سنة ٥٠٠ .

ذكره ابن السبكي في " طبقات الشافعية الكبرى " ١/ ٢١٧ ، وذكر أنه لم يقف عليه .

وذكره أحمد بن محمد الأدنروي في " طبقات المفسرين " ١/ ١٤٨ .

وسائل الألمعي في فضائل أصحاب الشافعي : لأبي الحسن علي بن أبي القاسم زيد بن أميرك ، الأنصاري ، الأوسي ، الخزيمي – نسبة الى خزيمة بن ثابت – ، البستي ، البيهقي . الوزير العلامة .

توفي سنة ٥٦٥ .

ذكره ابن السبكي في " الطبقات " وقال : لم اقف عليه .

المجموع : للشيخ أبي النجيب عبد القاهر بن عبد الله بن محمد ، البكري ، الصديقي ،السهروردي ، الفقيه الشافعي الصوفي المشهور .

توفي : سنة ٥٦٣ .

ذكره ابن السبكي في مقدمة " الطبقات الكبرى " ، وقال : " لم أقف عليه "

طبقات الفقهاء الشافعية : لعثمان بن عبد الرحمن بن عثمان بن موسى بن أبي نصر ، الإمام ، العلامة ، مفتي الإسلام ، تقي الدين أبو عمرو بن الإمام البارع صلاح الدين أبي القاسم النصري ، نسبة إلى جده أبي نصر ، الكردي ، الشهرزوري الأصل ، الموصلي المربأ ، الدمشقي الدار والوفاة .

توفي سنة ٦٤٣ .

قال ابن السبكي :" وكان قد عزم على أن يجمع فيه جمعا ما بعده ، ولكن المنية حالت بينه وبين مقصوده. فقضى نحبه والكتاب مسودة " .

والكتاب ذكره ابن قاضي شهبة في " الطبقات " ٢/ ١١٥ .

وقام الإمام أبو زكريا يحيى بن شرف النووي رحمه الله بتهذيبه والزيادة عليه ، لكن المنية اخترمته سنة ٦٧٦ قبل أن يتكمن من إتمامه ، فمات والكتاب مسودة .

فنهض له الحافظ أبو الحجاج يوسف بن الزكي : عبد الرحمن المِزيّ المتوفى : سنة ٧٤٢ ، اثنتين وأربعين وسبعمائة، فبيضه.

قال ابن السبكي في " طبقات الشافعية الكبرى " ١/ ٢١٧ : " ومن العجب أن الثلاثة : أغفلوا ذكر المزني وابن سريج الإصطخري ، وإمام الحرمين ، وابن الصباغ ، وجماعة من المشهورين ، الذين حظوا بالسماع من الشيخين " .

وقال ابن قاضي شهبة في " الطبقات "٢/ ١١٥ : " وأهملا فيه خلائق من المشهورين ، فإنهما كانا يتتبعان التراجم الغريبة ، وأما المشهورة فإلحاقها سهل ، فاخترمتهما المنية رضي الله عنهما قبل إكمال الكتاب " .

وانظر مقدمة " طبقات الشافعية " ١/ ١٥ للأسنوي ، فقد فصل فيها ما الذي فات من التراجم

طبقات الشافعية : لعماد الدين أبي المجد إسماعيل بن هبة الله بن باطيش ، الموصلي الشافعي ، العلامة المتفنن . توفي سنة ٦٥٥ .

ذكره ابن السبكي في " الطبقات " ١/ ٢١٧ ، وذكر أنه لم يقف عليه ، لكنه ذكر أنه فرغ منه سنة .

وذكره الحافظ الذهبي في " السير" ٢٣/ ٣١٩ .

وذكره ابن خلكان في " وفيات الأعيان " ٤/ ١٩٧ ، و٥/ ٢١٠

وذكر الأسنوي في " الطبقات " ١/ ١٥أنه وقف على مجلد كبير ذكر أنه أوسع من جميع ما سبقه ، ورجح أنه لابن باطيش .

طبقات الشافعية الكبرى : لتاج الدين عبدالوهاب بن علي بن عبدالكافي أبو نصر ، السبكي ، الامام المتفنن .

توفي سنة ٧٧١ .

وهو مطبوع ، ومن أجود طبعاته تلك التي حققها عبدالفتاح الحلو ومحمود الطناجي .

طبقات الشافعية الوسطى لابن السبكي المذكور .

موجود في نسخة مخطوطاتي نسخة عنه من أول الكتاب الى حرف السين ، وهي نسخة نفيسة .

طبقات الشافعية الصغرى لابن السبكي .

وأجود هذه الثلاثة : "الطبقات الكبرى " فهي مليئة بالفوائد ، كاد المصنف أن يستوعب فيها تراجم الكتب التي سبقته ، وزاد عليها زيادات كثيرة .

قال في " الطبقات الكبرى " : " وأرجو أن الفقيه لا يرى اسما في الكتب المتداولة اليوم إلا وهو مذكور في هذه الطبقات " .

العقد المذهب في طبقات حملة المذهب : لسراج الدين عمر بن علي بن أحمد ، المعروف بابن الملقن ، الامام الحافظ العلامة .

توفي : سنة ٨٠٤ .

فيه نحوا من ١٧٠٠ ترجمة ، حسب المصورة المحفوظة في خزانة كتبي ، وهي مصورة عن مكتبة عارف حكمت بالمدينة المنورة .

ونقل حاجي خليفة في " كشف الظنون" ١١٠١عن الحافظ ابن حجر قال : " جمع فيها بين الاسنوي ، والتاج السبكي ، بحيث لم يزد ترجمة واحدة " .

وقد رتب كتباه على ٣٦ طبقة .

طبقات الشافعية للقاضي تقي الدين أبي بكر بن أحمد بن شهبة ، الدمشقي ، الأسدي . الامام العلامة .

توفي سنة ٨٥١ .

الكتاب مطبوع في ٤ مجلدات ، وهو من الكتب الحافلة .

رتبه على تسعة وعشرين طبقة .

وقد ذيل عليه : الشريف عز الدين حمزة بن أحمد ، الدمشقي ، الحسيني ، الشافعي .

توفي سنة ٨٧٤ .

طبقات الشافعية للشيخ جمال الدين : عبد الرحيم بن حسن الأسنوي .

توفي سنة ٧٧٢ .

فرغ من تأليفه : سنة ٧٦٩ .

والكتاب مطبوع في مجلدين ، طبعته دار الكتب العلمية بتحقيق كمال الحوت ، وهذه النسخة فيها الكثير من التصحيفات .

والكتاب مرتب على الحروف ، ذكر في كل حرف : فصلين : أوله : في رجال : (الشرح الكبير) و (الروضة)

والثاني : في الزائد عليهما .

كما بين في المقدمة ١/ ١٧ .

طبقات الشافعية : لشهاب الدين احمد بن حسين بن حسن بن علي بن أرسلان ، أبو العباس ، الشافعي، الرملي. توفي : سنة ٨٤٤ . الاعلام للزركلي ١/ ١١٧

طبقات الشافعية لابن كثير عماد الدين : إسماعيل ابن عمر الدمشقي أبي الفداء ، الامام المفن .صاحب التفسير المشهور .

توفي سنة ٧٤٤

وكتابه مطبوع ، طبعة رديئة جدا ، بتحقيق عمر آل هاشم ، ومحمد العزب زينهم . أحصيت مرة أكثر من ١٠ أخطاء في صفحة واحدة .

وللكتاب نسخة مخطوطة جيدة في مكتبة تشستربيتي بايرلندا .

وفي خزانة كتبي نسخة مخطوطة مصورة عن النسخة المحفوظة في المكتبة الصادفية ، وهي نسخة قديمة جيدة الخط ، لكنها ناقصة تنتهي بترجمة الفخر الرازي .

وطبقات الحافظ ابن كثير تعتبر من أجود الكتب المصنفة في هذا الباب .

طبقات الفقهاء : لشمس الدين محمد بن عبد الرحمن العثماني ، قاضي صفد .

توفي : سنة ٧٨٠

ذكره الحافظ ابن حجر في " انباء الغمر " ١/ ١٠ .

طبقات الشافعية للحافظ ابن جماعة ، إسماعيل بن إبراهيم بن شرف بن جماعة الكناني عماد الدين أبو الفداء المقدسي الشافعي الامام العلامة المتفنن

توفي سنة ٨٥٢

اللمع الألمعية لأعيان الشافعية : للقاضي قطب الدين محمد بن محمد عبد الله بن خيضر بن سليمان بن داود بن فلاح بن ضُمَيدة ، أبو الخير الزُبيدي ، البلقاوي الأصل ، الرملي ، الدمشقي ، الشافعي ، والد النجم أحمد الماضي ويعرف بالخيضري نسبة لجد أبيه .

توفي سنة ٨٩٤ .

ذكره السخاوي في " الضوء اللامع " في ترجمة المؤلف وقال : " وقد استعار من شيخنا نسخته بالطبقات الوسطى لابن السبكي فجرد ما بها من الحواشي المشتملة على تراجم مستقلة وزيادات في أثناء التراجم مما جردته أيضاً في مجلد ثم ضم ذلك لتصنيف له على الحروف لخص فيه طبقات ابن السبكي مع زوائد حصلها بالمطالعة من كتب أمده شيخنا بها كالموجود من تاريخ مصر للقطب الحلبي وتاريخ نيسابور للحاكم والذيل عليه لعبد الغافر وتاريخ بخارا لغنجار وأصبهان وغير ذلك مما يفوق الوصف وسماه اللمع الألمعية لأعيان الشافعية " .

طبقات الشافعية : لأبي بكر بن هداية الله الحسين المريواني الكوراني الكردي ، الملقب بالمصنف .

توفي سنة ١٠٢٤ هـ .

الكتاب مطبوع في عالم الكتب – بيروت .

التحفة البهية في طبقات الشافعية – لعبدالله ابن حجازى بن ابراهيم المصرى الازهرى الشافعي المعروف بالشرقاوي

توفي سنة ١٢٢٧ هـ

ايضاح المكنون ١/ ٢٤٥

الفصل الثالث

مراحل تطور المذهب الشافعي

مراحل تطور المذهب الشافعي

أحمد فخري الرفاعي
مشرف ملتقيات المذاهب الفقهية

لقد مرّ المذهب الشافعي بعدة مراحل شأنه في ذلك شأن بقية المذاهب ، وقد قسم بعض أهل العلم المراحل التي مرَّ بها المذهب إلى أربع مراحل ،وبعضهم أوصلها إلى خمس ، وبعضهم رفعها إلى ست ، وهكذا، والاختلاف بينهم نشأ من طريقتهم في تحديد المرحلة وضوابطها ، وسأعمل على تقسيم هذه المراحل إلى خمس .

المرحلة الأولى : مرحلة البناء والتأسيس.

وهي تنقسم إلى قسمين :

١ – المذهب القديم . ٢– المذهب الجديد

١ – المذهب القديم :

كنت قد ذكرت في ترجمة الإمام الشافعي رحمه الله أنه جمع بين المدارس الفقهية التي سبقته ، فقد أخذ العلم في سِني الصبا عن إمام مكة – شرفها الله – ومُفتيها مسلم بن خالد الزنجي ، والإمام سفيان بن عيينة، ولازم الشافعي علماء مكة حتى بلغ سن الشباب ، فقد سافر إلى المدينة المنورة وقد جاوز العشرين بقليل ، والتقى شيخها ومفتيها الإمام مالك بن أنس صاحب المذهب المشهور ، ولازمه حتى توفي الإمام مالك سنة ١٧٩، ثم قدر الله تعالى له أن يجتمع بالإمام محمد بن الحسن الشيباني وارث علم مدرسة الحنفية (مدرسة الرأي) وقد لازمه مدة من الزمن جمع فيها الكثير من علم هذه المدرسة . ولما رجع الإمام الشافعي إلى مكة جلس يدرس فيها ، وصار شيخها الذي لا يُجارى ، واجتمع إليه طلبة العلم ، وبدأ ينشر علمه، ثم سافر إلى بغداد ، وجلس يدرس ويفتي، وجلس إليه الأئمة ينهلون من علومه كالإمام أحمد والإمام اسحق بن راهويه وغيرهما من الأئمة .

وسُمِّيت اجتهادات الإمام في هذه المرحلة بما اصطلح على تسميته بالمذهب القديم .

٢– المذهب الجديد :

بدا للإمام رحمه الله أن يسافر إلى مصر ليعلم أهلها ويطلع على مذهب الإمام الليث بن سعد شيخ مصر، من خلال تلاميذه ، فسافر إليها سنة ١٩٩ في أواخر سِني حياته ، واجتمع إليه علماء مصر وأعيانها ،

وبقي الإمام فيها حتى وافته المنية، وكان في تلك المدة قد اطلع على فقه الإمام الليث ، ومسائل من فقه الإمام الأوزاعي ، واستفاد منها ، وكتب كتبه الجديدة، التي اصطلح على تسميتها بالمذهب الجديد .

المرحلة الثانية: مرحلة التبليغ والتعريف بالمذهب .

لقد قام الإمام الشافعي يرحمه الله بنشر مذهبه ، ووضعَ أصوله وطرقه في الاستدلال والاستنباط بيده ، فقد كتب الرسالة الأولى، ثم الثانية ، وكتب كتبه التي تعتبر بمثابة إسقاطات عملية لهذه الأصول والضوابط، وقد بذل جهدا كبيرا لاسيما في أواخر سِني حياته في نقل علمه إلى طلابه في مصر ، فقد كان رحمه الله يواصل الليل بالنهار بحثا وكتابة وتعليما ، ويسر الله تعالى له مجموعة من طلاب العلم حملوا علمه وبلّغوه، وقد كان لهؤلاء الطلبة دور كبير في نشر المذهب وحفظه .

وسأجتزئ هنا ما يفيد الباحث حتى لا ينقطع اتصاله بالموضوع ، وسأبتدئ بذكر أصحابه المصريين لأن خدمتهم في نشر المذهب كانت أكبر ، فمنهم :

أبو يعقوب يوسف بن يحيى البويطي المصري الصعيدي الإمام الجليل .

وهو أكبر أصحاب الشافعي المصريين .

كان إماما جليلا ، عابدا ، زاهدا ، فقيها ، عظيما ، مناظرا ، جبلا من جبال العلم والدين ، غالب أوقاته الذكر والتشاغل بالعلم ، غالب ليله التهجد والتلاوة، سريع الدمعة .

تفقه على الشافعي واختص بصحبته .

مات ببغداد في السجن والقيد في رجله، وكان حُمِل من مصر في فتنة القرآن ، فأبى أن يقول بخلقه ، فسجن ، وقيد حتى مات سنة إحدى وثلاثين ومائتين.

قال الساجي في كتابه: كان أبو يعقوب إذا سمع المؤذن وهو في السجن يوم الجمعة ، اغتسل ولبس ثيابه، ومشى حتى يبلغ باب الحبس ، فيقول له السجان: أين تريد؟

فيقول: حيث داعي الله .

فيقول: ارجع عافاك الله.

فيقول أبو يعقوب : اللهم إنك تعلم أني قد أجبت داعيك فمنعوني.

وقال أبو الوليد ابن أبي الجارود: "كان البويطي جاري ، فما كنت أنتبه ساعة من الليل إلا سمعته يقرأ ويصلي".

وقال الربيع بن سليمان: "كان البويطي أبداً يحرك شفتيه بذكر الله تعالى، وما رأيت أحداً أنزع بحجة من كتاب الله تعالى من أبي يعقوب البويطي".

وقال الشافعي: "ليس أحد أحق بمجلسي من يوسف بن يحيى، وليس أحد من أصحابي أعلم منه".

وروي عنه أنه قال: " أبو يعقوب لساني".

وهو الذي تولى التدريس في حلقة الشافعي بعد موته ، وبقي إلا أن دَقّت المحنة بابه .

طبقات الفقهاء للشيرازي ٩٨ طبقات الشافعية الكبرى ١٦٢ – ١٧٠ طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ٧٠ السير ١٢/ ٥٨

أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل بن عمرو بن إسحاق المزني.

مات بمصر سنة أربع وستين ومائتين، كان زاهداً ، عالماً ، مجتهداً ، مناظراً ، محجاجاً ، غواصاً على المعاني الدقيقة. صنف كتباً كثيرة، منها : "الجامع الكبير" و"الجامع الصغير" و"مختصر المختصر" و"المنثور" و"المسائل المعتبرة" و" الترغيب في العلم" و" كتاب الوثائق" .

وقد اشتهر "مختصر المزني" بين العلماء اشتهارا كبيرا ، فهو أول كتاب صُنف في المذهب بعد وفاة الإمام الشافعي.

وقد كان المزني جبل علم مناظرا محجاجا . وكان زاهد ورعا متقللا من الدنيا ، مجاب الدعوة . وكان إذا فاتته صلاة في جماعة صلاها خمسا وعشرين مرة . وكان يغسل الموتى تعبدا واحتسابا، ويقول: أفعله ليرق قلبي .

قال الشافعي في وصفه : "لو ناظره الشيطان لغلبه" .

قال الشافعي: "المزني ناصر مذهبي".

قلت : وقد بلغ المزني درجة الاجتهاد المطلق في آخر حياته ، فقد كانت له اختيارات خرج فيها عن المذهب وإن كانت غالب اجتهاداته متوافقة مع أصول المذهب ، لذلك فإن العلماء لم يأخذوا بهذه الأقوال والفتاوى التي خرج بها عن أصول المذهب .

طبقات الفقهاء للشيرازي ٩٧ ، طبقات الشافعية الكبرى للسبكي ٩٣– ١٠٩ طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ٥٨ السير ١٢/ ٤٩٢ وفيات الأعيان ١/ ٢١٧

أبو محمد الربيع بن سليمان بن عبد الجبار المؤذن المرادي، مولاهم.

مات بمصر سنة سبعين ومائتين.

صاحِبُ الشافعي ، وراوية كتبه ، والثقة الثبت فيما يرويه .

ولد سنة أربع وسبعين ومائة ،واتصل بخدمة الشافعي وحمل عنه الكثير .

وكان مؤذنا بالمسجد الجامع بفسطاط مصر المعروف بجامع عمرو بن العاص ، وكان يقرأ بالألحان ، وكان الشافعي يُحِبّه .

وقال له يوما : "ما أحبك إلي ".

وقال : "ما خدمني أحد قط ما خدمني الربيع بن سليمان" .

وقال له يوما : "يا ربيع لو أمكنني أن أطعمك العلم لأطعمتك" .

قال الشافعي: "الربيع راويتي".

قلت : والمرادي كان كما قال الشافعي ، فقد عاش بعد الشافعي ٦٦ سنة لأن وفاته كانت سنة ٢٧٠ ، فهو آخر أصحاب الشافعي وفاة ، وقد كان طلبة العلم يفدون عليه من أطراف الأرض بالألوف .

قال محمد بن أحمد بن سفيان الطرائقي البغدادي : حضرت الربيع بن سليمان يوما ، وقد حطّ على باب داره تسعمائة راحلة في سماع كتب الشافعي رحمه الله " . تهذيب الأسماء واللغات ١/ ٤٨-٤٩

طبقات الفقهاء للشيرازي ٩٨ ، طبقات الشافعية الكبرى للسبكي ١٣٢ – ١٣٩، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ٦٥ السير ١٢/ ٥٨٧ تذكرة الحفاظ ٢/ ٥٨٦

أبو حفص حرملة بن يحيى بن عبد الله بن حرملة بن عمران التُجِيْبي.

ولد سنة ست وستين ومائة، كان إماما جليلا رفيع الشأن .

وكان من أكثر الناس رواية عن ابن وهب .

قال أبو عمر الكندي : " لم يكن بمصر أحدٌ أَكْتَبُ منه عن ابن وهب ، وذلك لأن ابن وهب أقام فى منزلهم سنة وستة أشهر مستخفيا من عباد لما طلبه يوليه قضاء مصر ".

وتوفي بمصر سنة ثلاث وأربعين ومائتين. وكان حافظاً للحديث، صنف "المبسوط" و"المختصر".

طبقات الفقهاء للشيرازي ٩٩ طبقات الشافعية الكبرى ١٢٧ – ١٣١ طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ٦١

أبو موسى يونس بن عبد الأعلى الصدفي المصري المقري.

الإمام الكبير ، ولد سنة ١٧٠.

انتهت إليه رياسة العلم بديار مصر .

ورُويَ عن الشافعي أنه قال : " ما رأيت بمصر أحدا أعقل من يونس ابن عبد الأعلى " .
وقال يحيى بن حسان : "يُونُسكُم هذا من أركان الإسلام " .
وكان يونس من جملة الذين يتعاطون الشهادة ، أقام يشهد عند الحكام ستين سنة.
قال النسائي : "يونس ثقة "
مات سنة أربع وستين ومائتين، السنة التي مات فيها المزني.
طبقات الفقهاء للشيرازي ٩٩ طبقات الشافعية الكبرى ١٧٠ – ١٨٠ طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ٧٢
السير ١٢/ ٣٤٨ تذكرة الحفاظ ٢/ ٥٢٧ تهذيب التهذيب ٤/ ١٩٤

أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد الحكم بن أعين المصري.

ولد سنة ١٨٢ ، وسمع من ابن وهب وأشهب من أصحاب مالك، وصحب الشافعي وتفقه به.
ولازم الشافعي ﷺ مدة ، وقيل : إن الشافعي كان معجبا به لفرط ذكائه ، وحرصه على الفقه.
قال أبو عمر الصدفي : "رأيت أهل مصر لا يعدلون به أحدا ، ويصفونه بالعلم والفضل والتواضع ".
وقال أبو بكر بن خزيمة: "ما رأيت في فقهاء الإسلام أعرف بأقاويل الصحابة والتابعين من محمد بن عبد الله بن عبد الحكم".
قلت : رجع محمد بن عبد الحكم إلى مذهب الإمام مالك بعد وفاة الشافعي لخلاف وقع بينه وبين البويطي .
وحمل في المحنة إلى بغداد ، ولم يُجب إلى ما طلب منه ، وَرُدَّ إلى مصر ، وانتهت إليه الرياسة بمصر ، ومات في سنة نيف وستين ومائتين.
طبقات الفقهاء للشيرازي ٩٩ طبقات الشافعية الكبرى للسبكي ٦٧ – ١٧١ طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ٦٩ السير ١٢/ ٤٩٧ تذكرة الحفاظ ٢/ ٥٤٦ الوافي بالوفيات ٣/ ٣٣٨ الديباج المذهب ٢٣١

الربيع بن سليمان بن داود الجيزي ، أبو محمد الأزدي مولاهم المصري .

كان رجلا فقيها صالحا .
توفي سنة ٢٥٦ وقيل ٢٥٧ .

طبقات الفقهاء للشيرازي ٩٩ طبقات الشافعية الكبرى ١٣٢ طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ٦٤ السير ١٢/ ٥٩١ وفيات الأعيان ٢/ ٢٩٢ - ٢٩٤

ومن أصحابه المكيين :

أبو بكر عبد الله بن الزبير بن عيسى القرشي الأسدي الحميدي المكي

محدث مكة وفقيهها. كان قد أخذ عن مسلم بن خالد الزنجي ، والدراوردي ، وابن عيينة شيوخ الشافعي، ورحل مع الشافعي إلى مصر ، ولزمه حتى مات الشافعي ، ثم رجع إلى مكة.

قال أحمد بن حنبل: "الحميدي عندنا إمام جليل " .

وقال أبو حاتم : "أثبت الناس في ابن عيينة الحميدي " .

وقال محمد بن إسحاق المروزي: سمعت إسحاق بن راهويه يقول: "الأئمة فى زماننا الشافعي والحميدي وأبو عبيد ".

وقال علي بن خلف: سمعت الحميدى يقول : "ما دمت بالحجاز ، وأحمد بالعراق ، وإسحاق بخراسان لا يغلبنا أحد".

قال الحاكم أبو عبد الله: "الحميدي مفتي أهل مكة ومحدثهم ، وهو لأهل الحجاز فى السنة كأحمد بن حنبل لأهل العراق".

مات بمكة سنة تسع عشرة ومائتين،

وقال يعقوب بن سفيان الفسوي: ما رأيت أنصح للإسلام وأهله من الحميدي.

طبقات الفقهاء للشيرازي ٩٩ و ١٠٠ طبقات الشافعية الكبرى ١٤٠ - ١٤٣ طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ٦٦ السير ١٠/ ٦١٦ تذكرة الحفاظ ٢/ ٤١٣ العقد الثمين ٥/ ١٦٠

أبو الوليد موسى بن أبي الجارود المكي.

راوي كتاب الأمالي عن الشافعي ، وأحد الثقات من أصحابه والعلماء .

كان فقيها جليلا أقام بمكة يُفتى الناس على مذهب الشافعي .

قال أبو عاصم : "يرجع إليه عند اختلاف الرواية " .

طبقات الفقهاء للشيرازي١٠٠ ، طبقات الشافعية الكبرى للسبكي ١٦١ - ١٦٢، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ٧٠.

ومن أصحابه البغداديين :

الإمام أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل.

إمام المذهب الحنبلي أمير المؤمنين في الحديث . ومناقبه لا تُحَد ولا تُحصر

قال الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني: "ما قرأت على الشافعي حرفاً إلا وأحمد حاضر، وما ذهبت إلى الشافعي مجلساً إلا وجدت أحمد فيه".

وقال إبراهيم الحربي: "الشافعي أستاذ الأستاذين، أليس هو أستاذ أحمد؟ "

وقال صالح بن أحمد: "مشى أبي مع بغلة الشافعي فبعث إليه يحيى بن معين فقال: أما رضيت إلا أن تمشي مع بغلته؟ فقال: يا أبا زكريا، ولو مشيت إلى الجانب الآخر كان أنفع لك".

قلت : كلاهما استفاد من الآخر .

طبقات الفقهاء للشيرازي ١٠٠ ، طبقات الشافعية الكبرى ٢٧ – ٦٣ طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ٥٦.

الحسن بن محمد بن الصباح البغدادي الإمام أبو علي الزعفراني.

أحد رواة القديم كان إماما جليلا فقيها محدثا فصيحا بليغا ثقة ثبتا .

قال الماوردي: "هو أثبت رواة القديم" .

قال ابن حبان : "كان أحمد بن حنبل وأبو ثور يحضران عند الشافعي وكان الحسن الزعفرانى هو الذى يتولى القراءة " .

قال زكريا الساجي : سمعت الزعفراني يقول: " قدم علينا الشافعي فاجتمعنا إليه فقال : التمسوا من يقرأ لكم فلم يجترئ أحد أن يقرأ عليه غيري ، وكنت أحدثُ القوم سنا، ما كان فى وجهى شعرة ، وإني لأتعجب اليوم من انطلاق لسانى بين يدي الشافعي ، وأتعجب من جسارتي يومئذ ، فقرأت عليه الكتب كلها إلا كتابين ، فإنه قرأهما علينا : "كتاب المناسك" و"كتاب الصلاة"

وقال أحمد بن محمد بن الجراح : سمعت الحسن الزعفراني يقول : "لما قرأت كتاب "الرسالة" على الشافعي ، قال لي : من أي العرب أنت ؟ قلت : ما أنا بعربي ، وما أنا إلا من قرية يقال لها الزعفرانية ، قال : فأنت سيد هذه القرية " .

مات سنة ستين ومائتين، وهو الذي ينسب إليه درب الزعفراني ببغداد، وفيه مسجد الشافعي.

قال الشيخ أبو إسحاق الشيرازي رحمه الله: " وهو المسجد الذي كنت أدرس فيه بدرب الزعفراني ولله الحمد والمنة" .

طبقات الفقهاء للشيرازي ١٠٠ ، طبقات الشافعية الكبرى ١١٤ – ١١٧ طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة.

المرحلة الثالثة : مرحلة التخصص والانتشار

وتنقسم إلى ثلاثة مراتب :

المرتبة الأولى : أصحاب الأصحاب:

نشط أصحاب أصحاب الإمام الشافعي في نشر المذهب ، وهذه الثلة كان لها أكبر الأثر في رفع لواء المذهب ونشره ، وهم على أربعة أقسام:

القسم الأول : من تلقّى المذهب وبرع فيه، لكنه وصل إلى درجة الاجتهاد المطلق .

الثاني : من اجتهد واختار لنفسه بعض الاختيارات .

الثالث : من عكف على دراسة المذهب، وأخذ على نفسه همّ نشره .

الرابع : قوم برعوا في علوم شتّى كالحديث النبوي واللغة وغير ذلك ، وأخذوا عن أصحاب الشافعي.

وسأورد هنا بعض التراجم كأمثلة على هذه الأقسام ، منهم :

عثمان بن سعيد بن بشار البغدادي ، أبو القاسم الأنماطي الأحول .

الإمام العلامة شيخ الشافعية .

أخذ الفقه عن الربيع والمزني .

وعليه تفقه أبو العباس بن سريج، وغيره

قال الخطيب : "أبو القاسم الأحول الأنماطى :كان أحد الفقهاء على مذهب الشافعي وحدث عن المزني والربيع".

روى عنه أبو بكر الشافعي ، وَرُوي أن ابن المنادي قال : "كان للناس فيه منفعة " .

قال السبكي : "هو الذي اشتهرت به كتب الشافعي ببغداد ، وعليه تفقه شيخ المذهب أبو العباس بن سريج " .

ومات ببغداد في سنة ثمان وثمانين ومائتين، وكان هو السبب في نشاط الناس ببغداد لِكَتْبِ فقه الشافعي وحفظه.

طبقات الفقهاء للشيرازي١٠٤ ، طبقات الشافعية الكبرى للسبكي ٢/ ٣٠١، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ٨٠ ، تاريخ بغداد: ١١ / ٢٩٢ – ٢٩٣، وفيات الأعيان: ٣ / ٢٤١ ، السير ١٣/ ٤٣٠

محمد بن أحمد بن نصر أبو جعفر الترمذي، الشيخ الإمام.

شيخ الشافعية بالعراق قبل ابن سريج ، كان إماما زاهدا ورعا قانعا باليسير . سكن بغداد ، ولم يكن للشافعي في وقته بالعراق أرأس ولا أورع ولا أكثر تقللاً منه.

قال الدار قطني: ثقة مأمون ناسك .

ذكر أبو إسحاق الزجاج النحوي أنه كان يجري عليه في كل شهر أربعة دراهم وكان لا يسأل أحداً شيئاً.

قال السبكي : "له في المقالات كتاب سماه كتاب "اختلاف أهل الصلاة " في الأصول وقف عليه ابن الصلاح وانتقى منه ".

ولد في ذي الحجة من سنة مائتين ، ومات في المحرم سنة خمس وتسعين ومائتين.

وقال أبو جعفر: " تفقهت لأبي حنفية ، فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم في منامي ، وأنا في مسجد مدينة النبي صلى الله عليه وسلم عام حججت، فقلت: يا رسول الله، قد تفقهت بقول أبي حنيفة أفآخذ به؟ فقال: لا، فقلت: آخذ بقول مالك ابن أنس؟ فقال: خذ منه ما وافق سنتي، قلت: فآخذ بقول الشافعي؟ قال: ما هو له بقول إلا أنه أخذ بسنتي ورد على من خالفها".

طبقات الفقهاء للشيرازي ١٠٥ ، طبقات الشافعية الكبرى ٢/ ١٨٧ ، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ٨٢ ، تاريخ بغداد ١/ ٣٦٥، وفيات الأعيان ٤/ ١٩٥ ، السير ١٣/ ٥٤٥ .

منصور بن إسماعيل أبو الحسن التميمي المصري الضرير .

فقيه مصر ، الشاعر .

قال ابن يونس : "كان فهما حاذقا ، صنف مختصرات في الفقه في مذهب الشافعي ، وكان شاعرا مجودا ، خبيث اللسان في الهجو ، وكان جنديا قبل أن يعمى "

قال القضاعى :"أصله من رأس عين وكان فقيها ، متصرفا فى كل علم ، شاعرا مجودا لم يكن فى زمانه مثله ".

قال الشيرازي : "كان أعمى، وأخذ الفقه عن أصحاب الشافعي ،وأصحاب أصحابه ، وله مصنفات في المذهب مليحة منها "الواجب" و"المستعمل" و"المسافر" و"الهداية "وغيرها من الكتب، وله شعر مليح وهو القائل:

عابَ التَفَقُّهَ قـومٌ لا عُـقـولَ لـهـم **** وما عليه إذا عـابـوه مـن ضَـرر
ما ضرَّ شمسَ الضحى والشمسُ طالعةٌ **** أن لا يرى ضوءها من ليس ذا بصر
مات سنة ٣٠٦

طبقات الفقهاء ١٠٧ ، طبقات الشافعية الكبرى ٣/ ٤٧٨، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ١٠٣، طبقات العبادي ٦٤ ، المنتظم ٦/ ١٥٢ ، وفيات الأعيان ٥/ ٢٨٩ ، السير ١٤/ ٢٣٨.

الزبير بن أحمد بن سليمان بن عبد الله بن عاصم بن المنذر بن الزبير بن العوام الأسدي البصري ، أبو عبد الله الزبيري .

الإمام العلامة ، شيخ الشافعية ، أحد أصحاب الوجوه .

صاحب "الكافي "و"المسكت" ، وغيرهما .

كان إماما ، حافظا للمذهب ، عارفا بالأدب ، خبيرا بالأنساب ، وكان أعمى ، وكان يسكن البصرة .

قال الشيرازي : " وكان أعمى، وله مصنفات كثيرة مليحة ، منها : "الكافي" وكتاب "النية" وكتاب "ستر العورة" ، وكتاب "الهدية" وكتاب "الاستشارة والاستخارة" ، وكتاب "رياضة المتعلم" وكتاب "الإمارة ".

مات سنة ٣١٧

طبقات الفقهاء ١٠٧، طبقات الشافعية الكبرى ٣/ ٢٩٥،طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ٩٣، وفيات الأعيان ٢/ ٣١٣ ، السير ١٥/ ٥٧

أحمد بن عمر ابن سريج القاضي أبو العباس البغدادي .

الإمام ، شيخ الإسلام ، صاحب المصنفات .

قال السبكي : " الباز الأشهب ، والأسد الضاري على خصوم المذهب ؛ شيخ المذهب وحامل لوائه ، والبدر المشرق في سمائه ، والغيث المغدق برواته ؛ ليس من الأصحاب إلا من هو حائم على معينه ، هائم من جوهر بحره بثمينه ؛ انتهت إليه الرحلة فضربت الإبل نحوه آباطها ، وعلقت به العزائم مناطها ، وأتته أفواج الطلبة لا تعرف إلا نهارق البيد بساطها " .

قال الشيرازي : " وكان من عظماء الشافعيين وأئمة المسلمين ، وكان يقال له الباز الأشهب، وولي القضاء بشيراز ، وكان يُفَضَّلُ على جميع أصحاب الشافعي ، حتى على المزني.

وسمعت شيخنا أبا الحسن الشيرجي الفرضي صاحب أبي الحسين ابن اللبان الفرضي يقول: إن فهرست كتب أبي العباس يشتمل على أربعمائة مصنف.

وقام بنصرة هذا المذهب ، ورد على المخالفين ، وفرع على كتب محمد بن الحسن.

وكان الشيخ أبو حامد الإسفراييني يقول: نحن نجري مع أبي العباس في ظواهر الفقه دون الدقائق.

وأخذ العلم عن أبي القاسم الأنماطي، وأخذ عنه فقهاء الإسلام ، وعنه انتشر فقه الشافعي في أكثر الآفاق ، وكان يناظر أبا بكر محمد بن داود، وَحُكِيَ أنه قال له أبو بكر يوماً: أبلعني ريقي، فقال له أبو العباس: أبعلتك دجلة ؛ وقال له يوماً: أمهلني ساعة، فقال: أمهلتك من الساعة إلى أن تقوم الساعة؛ وقال له يوماً: أكلمك من الرجل وتجيبني من الرأس؟ فقال له أبو العباس: هكذا البقر ، إذا حَفِيتْ أظلافُها دُهنت قرونها " .

قال أبو حفص المطوعى : "ابن سريج سيد طبقته ، بإطباق الفقهاء ، وأجمعهم للمحاسن باجتماع العلماء؛ ثم هو الصدر الكبير ، والشافعي الصغير ؛ والإمام المطلق ، والسباق الذي لا يلحق ؛ وأول من فتح باب النظر ، وعلم الناس طريق الجدل " .

وقد عَدُّوه مجدد القرن الثالث .

مات ببغداد سنة ٣٠٦ .

طبقات الفقهاء ١٠٨، طبقات الشافعية الكبرى ٣/ ٢١، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ٨٩ ، طبقات العبادي ٦٢ ، تاريخ بغداد ٤/ ٢٨٧، وفيات الأعيان ١/ ٦٦، تذكرة الحفاظ ٣/ ٨١١ ، السير ١٤/ ٢٠١، الوافي بالوفيات ٧/ ٢٦٠.

زكريا بن يحيى بن عبد الرحمن بن بحر ، أبو يحيى الساجي البصري الحافظ .

الإمام الثبت الحافظ، محدث البصرة ، وشيخها ، ومفتيها .

أخذ عن الربيع والمزني .

قال الذهبي: " كان من الثقات الأئمة ، له كتاب جليل فى العلل ، يدل على تبحره وحفظه " .

قال السبكي :" وله كتاب "اختلاف الفقهاء" وكتاب "اختلاف الحديث " وأظنه الذى سماه الذهبى بالعلل .

وله مصنف في الفقه والخلافيات سماه "أصول الفقه" استوعب فيه أبواب الفقه ، وذكر أنه اختصره من كتابه الكبير في الخلافيات .

مات بالبصرة سنة سبع وثلاثمائة .

طبقات الفقهاء للشيرازي ١٠٤ ، طبقات الشافعية الكبرى ٣/ ٢٩٩، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ٩٤ ، تذكرة الحفاظ: ٢ / ٧١٠ ، السير ١٤/ ١٩٧

محمد بن إبراهيم بن سعيد بن عبد الرحمن بن موسى - وقيل موسى بن عبد الرحمن - أبو عبد الله البُوشَنْجِيّ العَبدي .

الإمام ، العلامة ، الحافظ المتفنن ، شيخ أهل الحديث في زمانه بنيسابور ، وكان إماما فى اللغة وكلام العرب.

قال السبكي : "كان البوشنجى من أجل الأئمة ، وله ترجمة طويلة عريضة ، ذات فوائد فى "تاريخ الحاكم" ".

قال ابن حمدان: سمعت ابن خزيمة يقول: "لو لم يكن في أبي عبد الله من البخل بالعلم ما كان ، ما خرجت إلى مصر ".

قال أبو عبد الله الحاكم : سمعت أبا بكر بن جعفر يقول :سمعت أبا عبد الله البُوشَنجى يقول للمستملى: " الزم لفظي، وَخَلاكَ ذمّ " .

وقال أبو عبد الله بن الأخرم : سمعت أبا عبد الله البوشنجى غير مرة يقول : حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير ، وذكره بملء الفم.

وقال دَعْلَج : حدثني فقيهٌ أن أبا عبد الله حضر مجلس داود الظاهرى ببغداد ، فقال داود لأصحابه : "حضركم من يفيد ولا يستفيد ".

وكان أبو عبد الله البوشنجي قويَ النفس ، أشار يوما إلى ابن خزيمة ، فقال : "محمد بن إسحاق كيس ، وأنا لا أقول هذا لأبى ثور ".

ولما توفي الحسين بن محمد القبانى ، قُدِمَ أبو عبد الله للصلاة عليه ، فصلى ، ولما أراد أن ينصرف ، قدمت دابَّتُه ، وأخذ أبو عمرو الخفاف بلجامه ، وأبو بكر محمد بن إسحاق بركابه ، وأبو بكر الجارودي وإبراهيم بن أبى طالب يسويان عليه ثيابه ، فمضى ولم يكلم واحدا منهم " .

قال السبكي عقب هذه الرواية : "وفى لفظ : ولم يمنع واحدا منهم " ، والمعنى هنا واحد فإن مراد من قال ولم يكلم : أنه لم يمنع " .

وقال ابن خزيمة ، وقد سئل عن مسألة بعد أن شيع جنازة أبى عبد الله : "لا أفتي حتى نواريه لحده " .

وكان البوشنجي جوادا سخيا ، وكان يقدم لسنانيره ، من كل طعام يأكله ، وبات ليلة ، ثم ذكر السنانير بعد فراغ طعامه ، فطبخ في الليل من ذلك الطعام وأطعمهم .

قيل مات أبو عبد الله البوشنجى في غرة المحرم سنة إحدى وتسعين ومائتين

وقيل بل سلخ ذى الحجة سنة تسعين ودفن من الغد وهو الأشبه عندي

وصلى عليه إمام الأئمة ابن خزيمة

وكان مولده سنة أربع ومائتين

طبقات الشافعية للسبكي ٢/ ١٨٩، طبقات الحنابلة ١/ ٢٦٤، المنتظم ٦/ ٤٨ ، تذكرة الحفاظ ٢/ ٦٥٧، السير ١٣/ ٥٨١ ، الوافي بالوفيات ١/ ٣٤٢ ، تهذيب التهذيب ٩/ ٨ .

محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة أبو بكر السلمي: - مولاهم - من أهل نيسابور.

الحافظ الحجة الفقيه، شيخ الإسلام، إمام الأئمة ، صاحب التصانيف .

قال السبكي : " المجتهد المطلق ، البحر العجاج ، والحبر الذي لا يخاير في الحجى ، ولا يُناظر في الحجاج؛ جمع أشتات العلوم ، وارتفع مقداره فتقاصرت عنه طوالع النجوم ؛ وأقام بمدينة نيسابور إمامها حيث الضراغم مزدحمة ، وفردها الذي رفع العلم بين الأفراد علمه ؛ والوفود تفد على ربعه لا يتجنبه منهم إلا الأشقى ، والفتاوى تحمل عنه برا وبحرا وتشق الأرض شقا ؛ وعلومه تسير فتهدى في كل سوداء مدلهمة، وتمضى علما تأتم الهداة به وكيف لا وهو إمام الأئمة .

كالبحر يقذف للقريب جواهرا *** كرما ويبعث للغريب سحائبا " .

ولد في صفر سنة ٢٢٣ .

وعني في حداثته بالحديث والفقه، حتى صار يُضرب به المثل في سعة العلم والإتقان.

وقال الربيع بن سليمان : "استفدنا من ابن خزيمة أكثر مما استفاد منا" .

قال: "حضرت المزني ، وسأله سائل من العراقيين عن شبه العمد ، فذكر المزني الخبر الذي رواه الشافعي: "إلا أن قتيل الخطأ شبه العمد" قال له السائل: تحتج بعلي بن زيد بن جدعان؟

فسكت المزني.

فقلت للرجل: قد روى الخبر غير علي بن زيد.

فقال: من رواه؟

قلت: أيوب السختياني وخالد الحذاء.

فقال: ومن عقبة بن أوس الذي يرويه عن عبد الله بن عمر؟

فقلت: عقبة رجل من أهل البصرة، وقد روى عنه محمد بن سيرين في جلالته.

فقال الرجل للمزني: أنت تناظر أو هذا؟

فقال: إذا جاء الحديث فهو يناظر، لأنه أعلم بالحديث مني، وأنا أتكلم ".

وحكى عنه أبو بكر النقاش أنه قال: "ما قلدت أحداً في مسالة منذ بلغت ست عشرة سنة".

وقال أبو بكر الصدفي: "أبو بكر ابن خزيمة يستخرج النكت والمعاني من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمناقيش" .

قيل لابن خزيمة يوما : "من أين أوتيت العلم ؟

فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (ماء زمزم لما شرب له) ، وإنى لما شربت ماء زمزم سألت الله علما نافعا " .

وقيل له يوما : لو قطعت لنفسك ثيابا تتجمل بها ، فقال : "ما أذكر نفسى قط ولى أكثر من قميصين " .

قال أبو أحمد الدارمى : "وكان له قميص يلبسه ، وقميص عند الخياط ، فإذا نزع الذي يلبسه ووهبه ، غدوا إلى الخياط وجاءوا بالقميص الآخر" .

وقيل له يوما : " لو حلقت شعرك في الحمام ، فقال : "لم يثبت عندي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل حماما قط، ولا حلق شعره ، إنما تأخذ شعري جارية لي بالمقراض " .

وقال أبو أحمد الدارمى : "سمعت ابن خزيمة يقول : ما حللت سراويلى على حرام قط" .

وقال أبو بكر بن بالويه سمعت ابن خزيمة يقول : "كنت عند الأمير إسماعيل بن أحمد فحدث عن أبيه بحديث وهم في إسناده ، فرددته عليه ، فلما خرجت من عنده قال أبو ذر القاضي : قد كنا نعرف أن هذا الحديث خطأ منذ عشرين سنة ، فلم يقدر واحد منا أن يرده عليه ، فقلت له : لا يحل لي أن أسمع حديثا لرسول الله فيه خطأ أو تحريف فلا أرد " .

قال الحاكم سمعت أبا عمرو بن إسماعيل يقول : "كنت في مجلس ابن خزيمة فاستمدنى مدة ، فناولته بيساري ، إذ كانت يميني قد اسودت من الكتابة ، فلم يأخذ القلم ، وأمسك ، فقال لي بعض أصحابه : لو ناولت الشيخ بيمينك ، فأخذت القلم بيميني فناولته فأخذ منى " .

وقال أبو أحمد الدارمى : "سمعت ابن خزيمة يحكى عن على بن خشرم عن إسحاق أنه قال: أحفظ سبعين ألف حديث " .

مات سنة ٣١٢ .

طبقات الفقهاء ١٠٥، طبقات الشافعية الكبرى ٣/ ١٠٩، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ٩٩ ، ترايخ جرجان ٤١٣ ، تذكرة الحفاظ ٢/ ٧٢٠ ، السير ١٤/ ٣٦٥.

عبد الملك بن محمد بن عدي الجُرْجَانِيّ ، أبو نعيم الإِسْتِرابَاذِي .

الإمام الحافظ الكبير الثقة

صاحب الربيع بن سليمان .

ولد سنة ٢٤٢

قال الحاكم : " كان من أئمة المسلمين ، ورد نيسابور وهو متوجه إلى بخارى ، فروى عنه الحفاظ ، وسمعت الأستاذ أبا الوليد حسان بن محمد يقول : لم يكن في عصرنا من الفقهاء أحفظ للفقهيات وأقاويل الصحابة بخراسان من أبى نعيم الجرجانى ، ولا بالعراق من أبى بكر بن زياد النيسابورى ؛ قال : وسمعت أبا علي الحافظ يقول : كان أبو نعيم الجرجاني أحد الأئمة ، ما رأيت بخراسان بعد ابن خزيمة مثله ، أو أفضل منه ، كان يحفظ الموقوفات والمراسيل كما نحفظ نحن المسانيد " .

وقال أبو سعد الإدريسي : "ما أعلم نشأ بإستراباذ مثله في حفظه وعلمه " .

وقال الخطيب : "كان أحد الأئمة ، ومن الحفاظ لشرائع الدين ، مع صدق وورع وتيقظ " .

وقال حمزة السهمى : "كان مقدما فى الفقه والحديث ، وكانت الرحلة إليه فى أيامه " .

توفي أبو نعيم الجرجاني سنة ٣٢٣ ،وقال الحاكم سنة اثنتين وعشرين

طبقات الفقهاء للشيرازي ١٠٤، طبقات الشافعية الكبرى ٣/ ٣٣٥، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ١١٢

تاريخ جرجان: ٢٣٥ ، تاريخ بغداد ١٠/ ٤٢٨ ، السير ١٤/ ٥٤١ ، تذكرة الحفاظ: ٣ / ٨١٦.

محمد بن نصر ابن الحجاج المَرْوَزي أبو عبد الله ، الإمام الكبير .

مجتهد مطلق

شيخ الإسلام ، أحد أعلام الأمة ، وعقلائها ، وعبادها .

تفقه على أصحاب الشافعي

ولد ببغداد، ونشأ بنيسابور ، واستوطن سمرقند؛

وكان مولده في سنة ٢٠٢، ومات سنة ٢٩٤.

قال الحاكم : "هو الفقيه العابد العالم ، إمام أهل الحديث في عصره بلا مدافعة " .

وقال الخطيب : "كان من أعلم الناس باختلاف الصحابة ، ومن بَعْدَهُم في الأحكام " .

وقال ابن حزم في بعض تآليفه : "أعلمُ الناس : من كان أجمعهم للسنن ، وأضبطهم لها ، وأذكرهم لمعانيها ، وأدراهم بصحتها ، وبما أجمع الناس عليه مما اختلفوا فيه ، وما نعلم هذه الصفة بعد الصحابة أتم منها في محمد بن نصر المروزي، فلو قال قائل : ليس لرسول الله حديث ، ولا لأصحابه ، إلا وهو عند محمد بن نصر ، لما بعد عن الصدق " .

وقال أبو ذر محمد بن محمد بن يوسف القاضي : "كان الصدر الأول من مشايخنا يقولون : رجال خراسان أربعة : ابن المبارك ، ويحيى بن يحيى ، وإسحاق بن راهويه ، ومحمد بن نصر المروزي " .

وقال أبو بكر الصيرفي : "لو لم يصنف المروزي إلا "كتاب القسامة " لكان من أفقه الناس ، فكيف وقد صنف كتبا سواها " .

وقال الشيخ أبو إسحاق الشيرازي : "صنف محمد هذا كتبا ضمنها الآثار ، والفقه ، وكان من أعلم الناس باختلاف الصحابة ومن بعدهم في الأحكام ، وصنف كتابا فيما خالف فيه أبو حنيفة عليا وعبد الله رضي الله عنهما " .

وقال ابن الأخرم : "انصرف محمد بن نصر من الرحلة الثانية ، سنة ستين ومائتين ، فاستوطن نيسابور ، ولم تزل تجارته بنيسابور ، أقام مع شريك له مضارب ، وهو يشتغل بالعلم والعبادة ، ثم خرج سنة خمس وسبعين إلى سمرقند ، فأقام بها وشريكه بنيسابور ، وكان وقت مقامه هو المفتي والمقدم ، بعد وفاة محمد بن يحيى ، فإن حَيْكان يعنى : يحيى بن محمد بن يحيى ومن بعده ، أقروا له بالفضل والتقدم " .

قال ابن الأخرم : حدثنا إسماعيل بن قتيبة ، سمعت محمد بن يحيى غير مرة ، إذا سئل عن مسألة يقول : "سلوا أبا عبد الله المروزي " .

قال ابن الأخرم : "ما رأيت أحسن صلاة من محمد بن نصر ، كان الذباب يقع على أذنه فيسيل الدم ، ولا يَذُبُّه عن نفسه ، ولقد كنا نتعجب من حُسن صلاته ، وخشوعه ، وهيبته للصلاة ، كان يضع ذقنه على صدره ، فينتصب كأنه خشبة منصوبة ، وكان من أحسن الناس خَلْقا ،كأنما فُقِئ في وجهه حب الرمان ، وعلى خديه كالورد ، ولحيته بيضاء " .

قال الشيرازي : "روي عنه أنه قال: كتبت الحديث بضعاً وعشرين سنة ، وسمعت أقوالا ومسائل، ولم يكن لي حسن رأي في الشافعي، فبينا أنا قاعد في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم في المدينة ، إذ

أغفيت إغفاءة فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم في المنام ، فقلت: يا رسول الله، أكتب رأي أبي حنيفة؟ فقال: لا، فقلت: رأي مالك؟ قال: اكتب ما وافق حديثي، قلت: أكتب رأي الشافعي؟ فطأطأ رأسه شبه الغضبان ، وقال: تقول رأي؟ ليس بالرأي؛ هو رد على من خالف سنتي؛ قال: فخرجت في اثر هذه الرؤيا إلى مصر ، فكتبت كتب الشافعي".

طبقات الفقهاء ١٠٦، طبقات الشافعية الكبرى٢/ ٢٤٦ ، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ٨٤ ، تاريخ بغداد ٣/ ٣١٥ ، تذكرة الحفاظ ٢/ ٦٥٠ ، السير ١٤/ ٣٣، الوافي بالوفيات ٥/ ١١١ .

محمد بن إبراهيم بن المنذر أبو بكر النيسابوري .

الإمام المجتهد ، شيخ الإسلام ،أحد الأئمة الأعلام .

كان إماما مجتهدا ، حافظا ، بارعا ، عابدا ، ورعا .

له تصانيف مفيدة تدلّ على تَبَحُّره في العلم منها : "كتاب الأوسط " و " الإشراف " و "الإجماع" و " التفسير" و " السنن والإجماع والاختلاف "و كتاب " المبسوط " .

قال الشيرازي : " وصنف في اختلاف العلماء كتباً لم يصنف أحد مثلها، واحتاج إلى كتبه الموافق والمخالف " .

قال النووي : " له من التحقيق في كتبه ما لا يقاربه فيه أحد، وهو في نهاية من التمكن من معرفة الحديث، وله اختيار فلا يتقيد في الاختيار بمذهب بعينه، بل يدور مع ظهور الدليل " .

قال الذهبي : " كان على نهاية من معرفة الحديث والاختلاف وكان مجتهدا لا يقلد أحدا " .

قال الشيرازي : " مات بمكة سنة تسع أو عشر وثلاثمائة".

قلت : وتعقبه الحافظ الذهبي فقال : "قال هذا على التوهم ، وأرخ الإمام أبو الحسن بن قطان الفاسي وفاته في سنة ثماني عشرة".

طبقات الفقهاء ١٠٨ ،طبقات الشافعية الكبرى ٣/ ١٠٢، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ٩٨ ، طبقات العبادي ٦٧ ، وفيات الأعيان ٤/ ٢٠٧ ، تذكرة الحفاظ ٣/ ٧٨٢ ، السير ١٤/ ٤٩٠ ، الوافي بالوفيات ١/ ٣٣٦ .

محمد بن إبراهيم بن سعيد بن عبد الرحمن بن موسى – وقيل موسى بن عبد الرحمن – أبو عبد الله البُوشَنْجِيّ العَبدي .

الإمام ، العلامة ، الحافظ المتفنن ، شيخ أهل الحديث في زمانه بنيسابور ، وكان إماما فى اللغة وكلام العرب.

قال السبكي : "كان البوشنجى من أجل الأئمة ، وله ترجمة طويلة عريضة ، ذات فوائد في "تاريخ الحاكم" ".

قال ابن حمدان: سمعت ابن خزيمة يقول: "لو لم يكن في أبي عبد الله من البخل بالعلم ما كان ، ما خرجت إلى مصر ".

قال أبو عبد الله الحاكم: سمعت أبا بكر بن جعفر يقول :سمعت أبا عبد الله البُوشَنجى يقول للمستملى: " الزم لفظي، وَخَلاكَ ذمّ ".

وقال أبو عبد الله بن الأخرم : سمعت أبا عبد الله البوشنجى غير مرة يقول : حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير ، وذكره بملء الفم .

وقال دَعْلَج : حدثني فقيهٌ أن أبا عبد الله حضر مجلس داود الظاهرى ببغداد ، فقال داود لأصحابه : "حضركم من يفيد ولا يستفيد " .

وكان أبو عبد الله البوشنجي قويَ النفس ، أشار يوما إلى ابن خزيمة ، فقال : "محمد بن إسحاق كيس ، وأنا لا أقول هذا لأبى ثور " .

ولما توفي الحسين بن محمد القبانى ، قُدِمَ أبو عبد الله للصلاة عليه ، فصلى ، ولما أراد أن ينصرف ، قدمت دابَّتُه ، وأخذ أبو عمرو الخفاف بلجامه ، وأبو بكر محمد بن إسحاق بركابه ، وأبو بكر الجارودي وإبراهيم بن أبى طالب يسويان عليه ثيابه ، فمضى ولم يكلم واحدا منهم " .

قال السبكي عقب هذه الرواية : "وفى لفظ : ولم يمنع واحدا منهم " ، والمعنى هنا واحد فإن مراد من قال ولم يكلم : أنه لم يمنع" .

وقال ابن خزيمة ، وقد سئل عن مسألة بعد أن شيع جنازة أبى عبد الله : "لا أفتي حتى نواريه لحده " .

وكان البوشنجي جوادا سخيا ، وكان يقدم لسنانيره ، من كل طعام يأكله ، وبات ليلة ، ثم ذكر السنانير بعد فراغ طعامه ، فطبخ في الليل من ذلك الطعام وأطعمهم .

قيل مات أبو عبد الله البوشنجى فى غرة المحرم سنة إحدى وتسعين ومائتين

وقيل بل سلخ ذي الحجة سنة تسعين ودفن من الغد وهو الأشبه عندي.

وصلى عليه إمام الأئمة ابن خزيمة

وكان مولده سنة أربع ومائتين

طبقات الشافعية للسبكي ٢/ ١٨٩، طبقات الحنابلة ١/ ٢٦٤، المنتظم ٦/ ٤٨ ، تذكرة الحفاظ ٢/ ٦٥٧، السير ١٣/ ٥٨١ ، الوافي بالوفيات ١/ ٣٤٢ ، تهذيب التهذيب ٩/ ٨ .

محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بَرْدِزْبه ، أبو عبد الله الجعفي مولاهم البخاري.

إمام المسلمين ، وقدوة الموحدين ، وشيخ المؤمنين ، والمعول عليه فى أحاديث سيد المرسلين ، وحافظ نظام الدين ، صاحب الجامع الصحيح ، وساحب ذيل الفضل للمستميح .

علا عن المدح حتى ما يزان به *** كأنما المدح من مقداره يضع

له الكتاب الذي يتلو الكتاب هدى *** هذي السيادة طودا ليس ينصدع

الجامع المانع الدين القويم وسنة *** الشريعة أن تغتالها البدع

قاصي المراتب داني الفضل تحسبه *** كالشمس يبدو سناها حين ترتفع

ولد البخاري سنة ١٩٤ ، ونشأ يتيما .

وأول سماعه سنة ٢٠٥ ، وحفظ تصانيف ابن المبارك ، وَحُبب إليه العلم من الصغر ، وأعانه عليه ذكاؤه المفرط .

ورحل سنة ٢١٠ بعد أن سمع الكثير ببلده ، من محمد بن سلام البيكندى ، ومحمد بن يوسف البيكندى، وعبد الله بن محمد المسندى ، وهارون ابن الأشعث ، وطائفة .

وسمع ببلخ : من مكي بن إبراهيم ، ويحيى بن بشر الزاهد ، وقتيبة ، وجماعة .

وبمرو : من علي بن الحسن بن شقيق ، وعبدان ، وجماعة

وبنيسابور : من يحيى بن يحيى ، وبشر بن الحكم ، وإسحاق ، وعدة .

وبالري : من إبراهيم بن موسى الحافظ ، وغيره .

وببغداد : من شريح بن النعمان ، وعفان ، وطائفة .

وبالبصرة : من أبي عاصم النبيل ، وبدل بن المحبر ، ومحمد بن عبد الله الأنصاري ، وغيرهم .

وبالكوفة : من أبي نعيم ، وطلق بن غنام ، والحسن بن عطية ، وخلاد بن يحيى ، وقبيصة ، وغيرهم .

وبمكة : من الحميدي ، وعليه تفقه عن الشافعي .

وبالمدينة : من عبد العزيز الأويسي ، ومطرف بن عبد الله .

وبواسط ، ومصر ، ودمشق ، وقيسارية ، وعسقلان ، وحمص ، من خلائق يطول سردهم ، ذكر أنه سمع من ألف نفس وقد خرج عنهم مشيخة وحدث بها .

ذكر أبو عاصم العبادي أبا عبد الله في كتابه "الطبقات" وقال : "سمع من الزعفراني ، وأبي ثور ، والكرابيسي " .

وقال محمد بن أبى حاتم وراق البخاري: سمعت حاشد بن إسماعيل وآخر يقولان : "كان البخاري يختلف معنا إلى السماع ، وهو غلام ، فلا يكتب ، حتى أتى على ذلك أياما ، فكنا نقول له ، فقال : إنكما قد أكثرتما علي ، فاعرضا على ما كتبتما فأخرجنا إليه ما كان عندنا ، فزاد على خمسة عشر ألف حديث ، فقرأها كلها على ظهر قلب ، حتى جعلنا نُحكم كتبنا من حفظه ، ثم قال : أترون أني اختلف هدرا ، وأضيع أيامي ، فعرفنا أنه لا يتقدمه أحد .

قالا :فكان أهل المعرفة يَعدُون خلفه في طلب الحديث ، وهو شاب حتى يغلبوه على نفسه ، ويُجلسوه في بعض الطريق، فيجتمع عليه ألوف ، أكثرهم ممن يُكتب عنه ، وكان شابا لم يخرج وجهه " .

قال محمد بن أبى حاتم ، وسمعت سليم بن مجاهد يقول : "كنت عند محمد بن سلام البيكندى ، فقال لى: لو جئت قبل لرأيت صبيا يحفظ سبعين ألف حديث .

قال : فخرجت فى طلبه فلقيته ، فقلت أنت الذي تقول : أنا أحفظ سبعين ألف حديث ، قال : نعم ، وأكثر ، ولا أجيئك بحديث عن الصحابة أو التابعين ، إلا عرفت مولد أكثرهم ، ووفاتهم ، ومساكنهم، ولست أروي حديثا من حديث الصحابة أو التابعين إلا ولي فى ذلك أصل أحفظه حفظا عن كتاب الله أو سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم " .

وقال ابن عدى : حدثني محمد بن أحمد القومسى ، سمعت محمد بن خميرويه يقول : سمعت محمد بن إسماعيل يقول : "أحفظ مائة ألف حديث صحيح ، وأحفظ مائتي ألف حديث غير صحيح " .

وقال إمام الأئمة ابن خزيمة : "ما رأيت تحت أديم السماء ، أعلم بالحديث من محمد ابن إسماعيل البخاري" .

قال الترمذي : "لم أر أحدا بالعراق ، ولا بخراسان ، فى معنى العلل ، والتاريخ ، ومعرفة الأسانيد ، أعلم من محمد بن إسماعيل " .

وقال إسحاق بن أحمد الفارسي : سمعت أبا حاتم يقول سنة سبع وأربعين ومائتين: " محمد بن إسماعيل أعلم من دخل العراق ، ومحمد بن يحيى أعلم من بخراسان اليوم ، ومحمد بن أسلم أورعهم ، وعبد الله الدارمي أثبتهم " .

وقال الإمام أحمد : " انتهى الحفظ إلى أربعة من أهل خراسان : أبو زرعة ، ومحمد بن إسماعيل ، والدارمي ، والحسن بن شجاع البلخي " .

وقال أبو أحمد الحاكم : "كان البخاري أحد الأئمة ، فى معرفة الحديث ، وجمعه ، ولو قلت : إني لم أر تصنيف أحد يشبه تصنيفه في المبالغة والحسن ، لرجوت أن أكون صادقا " .

قلت : ومناقب هذا الإمام فوق الحصر رحمه الله ، وبلغنا درجته .

طبقات الشافعية الكبرى ٢/ ٢١٢، طبقات الحنابلة ١/ ٢٧٠، تاريخ بغداد ٢/ ٤-٣٣، وفيات الأعيان ٤/ ١٨٨ تذكرة الحفاظ ٢/ ٥٥٥، السير ١٢/ ٣٩١ ، الوافي بالوفيات ٢/ ٢٠٦ ، تهذيب التهذيب ٩/ ٤٧ ، مقدمة فتح الباري ، وصنفت في ترجمته مصنفات عديدة.

محمد بن إدريس بن المنذر بن داود بن مهران الغطفاني ، الحنظلي ، أبو حاتم الرازي .

الإمام الحافظ، الناقد ، شيخ المحدثين ، أحد الأئمة الأعلام .

كان من بحور العلم .

ولد سنة خمس وتسعين ومائة

سمع عبيد الله بن موسى ، وأبا نعيم ، وطبقتهما بالكوفة .

ومحمد بن عبد الله الأنصاري ، والأصمعي ، وطبقتهما بالبصرة .

وعفان ، وهوذة بن خليفة ، وطبقتهما ببغداد .

وأبا مسهر ، وأبا الجماهر محمد بن عثمان ، وطبقتهما بدمشق .

وأبا اليمان ، ويحيى الوحاظي ، وطبقتهما بحمص .

وسعيد بن أبي مريم ، وطبقته بمصر .

وخلقا بالنواحي والثغور .

وتردد في الرحلة زمانا .

قال ابنه : سمعت أبي يقول : أول سنة خرجت فى طلب الحديث ، أقمت سبع سنين ، أحصيت ما مشيت على قدمي زيادة على ألف فرسخ ، ثم تركت العدد بعد ذلك ، وخرجت من البحرين إلى مصر

ماشيا، ثم إلى الرملة ماشيا ، ثم إلى دمشق ، ثم إلى أنطاكية ، ثم إلى طرسوس ، ثم رجعت إلى حمص ، ثم منها إلى الرقة ، ثم ركبت إلى العراق ، كل هذا وأنا ابن عشرين سنة ".

قال عبد الرحمن بن أبى حاتم:قال لي موسى بن إسحاق القاضي:"ما رأيت أحفظ من والدك ".

وقال أحمد بن سلمة الحافظ : "ما رأيت بعد إسحاق بن راهويه ، ومحمد بن يحيى ، أحفظ للحديث من أبي حاتم ، ولا أعلم بمعانيه " .

وقال ابن أبي حاتم : سمعت يونس بن عبد الأعلى يقول : أبو زرعة ، وأبو حاتم : إماما خراسان بقاؤهما صلاح للمسلمين " .

وقال ابن أبى حاتم : سمعت أبى يقول : " قلت على باب أبي الوليد الطيالسي : مَنْ أَغربَ عليّ حديثا صحيحا فله درهم ، وكان ثم خلق ، أبو زرعة فمن دونه ، وإنما كان مرادي : أن يُلقى عليّ ما لم أسمع به ، فيقولون هو عند فلان ، فأذهب وأسمعه ، فلم يتهيأ لأحد أن يغرب عليّ حديثا " .

وسمعت أبي يقول : "كان محمد بن يزيد الأسفاطي قد وُلِع بالتفسير ، وبحفظه ، فقال يوما : ما تحفظون فى قوله تعالى (فنقبوا في البلاد) فسكتوا ، فقلت : حدثنا أبو صالح ، عن معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس قال : ضربوا في البلاد " .

وسمعت أبي يقول : قدم محمد بن يحيى النيسابوري الريّ ، فألقيت عليه ثلاثة عشر حديثا ، من حديث الزهري ، فلم يعرف منها إلا ثلاثة أحاديث " .

قال الذهبي رحمه الله : "إنما ألقى عليه من حديث الزهري ، لأن محمدا كان إليه المنتهى فى معرفة حديث الزهري ، قد جمعه وصنفه وتتبعه حتى كان يقال له : الزهري " .

قال : وسمعت أبي يقول : "بقيت بالبصرة سنة أربع عشرة : ثمانية أشهر ، فجعلت أبيعُ ثيابي ، حتى نفدت ، فمضيت مع صديق لي أَدُوُرُ على الشيوخ ، فانصرف رفيقى بالعشى ، ورجعت فجعلت أشرب الماء من الجوع ، ثم أصبحت ، فغدا عليّ رفيقي ، فطفت معه ، على جوع شديد ، وانصرفت جائعا ، فلما كان من الغد ، غدا عليّ ، فقلت : أنا ضعيف ، لا يمكنني .

قال : ما بك ؟

قلت : لا أكتمك ، مضى يومان ما طَعِمت فيهما شيئا .

فقال : قد بقي معي دينار ، فنصفه لك ، ونجعل النصف الآخر في الكراء ، فخرجنا من البصرة ، وأخذت منه نصف الدينار " .

سمعت أبي يقول : خرجنا من المدينة ، من عند داود الجعفرى ، وصرنا إلى الجار ، فركبنا البحر ، فكانت الريح فى وجوهنا ، فبقينا في البحر ثلاثة أشهر ، وضاقت صُدُورُنا وفَنِيّ ما كان معنا ، وخرجنا إلى البر نمشي أياما ، حتى فني ما تبقى معنا من الزاد والماء ، فمشينا يوما ، لم نأكل ، ولم نشرب ، واليوم الثاني ، كَمِثْلِه ، واليوم الثالث ، فلما كان المساء ، صلينا وألقينا بأنفسنا ، فلما أصبحنا في اليوم الثالث ، جعلنا نمشي على قدر طاقتنا ، وكنا ثلاثة : أنا ، وشيخ نيسابوري ، وأبو زهير المروروذى ، فسقط الشيخ مغشيا عليه ، فجئنا نُحَرِّكه ، وهو لا يعقل ، فتركناه ، ومشينا قدر فرسخ ، فَضَعُفتُ وَسَقَطتُ مغشيا عليّ ، ومضى صاحبي يمشي ، فرأى من بعيد قوما قربوا سفينتهم من البر ، ونزلوا على بئر موسى ، فلما عاينهم لَوّحَ بثوبه إليهم ، فجاءوه ومعهم ماء فسقوه ، وأخذوا بيده ، فقال لهم : الحقوا رفيقين لي ، فما شعرت إلا برجل يصب الماء على وجهي ، ففتحت عيني ، فقلت : اسقني ، فَصَبَّ من الماء في مشربته قليلا ، فشربت ، ورجعت إليّ نفسي، ثم سقاني قليلا ، وأخذ بيدي ، فقلت : ورائي شيخ مُلقى ، فذهب جماعة إليه ، وأخذ بيدي ، وأنا أمشي ، وَأَجُرُّ رِجْلَيّ ، حتى إذا بلغت عند سفينتهم ، وأتوا بالشيخ وأحسنوا إلينا ، فبقينا أياما حتى رجعت إلينا أنفسنا ، ثم كتبوا لنا كتابا إلى مدينة يقال : لها راية ، إلى واليهم وزودونا ، من الكعك والسويق والماء ، فلم نزل نمشي ، حتى نفد ما كان معنا ، من الماء والقوت ، فجعلنا نمشي جياعا على شط البحر حتى دفعنا إلى سلحفاة ، مثل الترس ، فعمدنا إلى حجر كبير فضربنا على ظهرها ، فانفلق ، فإذا فيه مثل صُفرة البيض ، فحسيناه حتى سكن عنا الجوع ، حتى وصلنا إلى مدينة الراية ، وأوصلنا الكتاب إلى عاملها ، فأنزلنا فى داره، فكان يقدم إلينا كل يوم القرع ، ويقول لخادمة هاتي لهم اليقطين المبارك ، فيقدمه مع الخبز أياما ، فقال واحد منا : ألا تدعو باللحم المشئوم ، فسمع صاحب الدار فقال : أنا أحسن بالفارسية ، فإن جدتي كانت هروية ، وأتانا بعد ذلك باللحم ثم زودنا إلى مصر " .

سمعت أبى يقول : "لا أحضر كم مرة سرت من الكوفة إلى بغداد " .

قلت : وتراجم هذه الإمام فوق الحصر ، رحمه الله .

طبقات الشافعية الكبرى ٢/ ٢٠٧ ، الجرح والتعديل: ١ / ٣٤٩ – ٣٧٥، و ٧ / ٢٠٤، تاريخ بغداد: ٢ / ٧٣ – ٧٧، طبقات الحنابلة: ١ / ٢٨٤ – ٢٨٦ ،تذكرة الحفاظ ٢/ ٥٦٧ ، السير ١٣/ ٢٤٧ ، الوافي بالوفيات ٢/ ١٨٣ ، تهذيب التهذيب ٩/ ٣١-٣٤ .

أحمد بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر الخراساني .

الإمام الجليل ،الحافظ ، أبو عبد الرحمن النسائي .

مصنف السنن وغيرها من التصانيف وأحد الأئمة الأعلام

ولد بنسا في سنة ٢١٥

سمع الكثير ، وأخذ عن يونس بن عبد الأعلى ، وكان أفقه مشايخ مصر ، وأعلمهم بالحديث ، وكان كثير التهجد ، والعبادة ، يصوم يوما ، ويفطر يوما .

قال الدار قطني : "أبو عبد الرحمن مقدم على من يذكر بهذا العلم من أهل عصره " .

قال الحاكم:"كلام النسائي على فقه الحديث كثير،ومن نظر في سننه تحير في حسن كلامه".

قال ابن الأثير في أول " جامع الأصول ": "كان شافعيا، له مناسك على مذهب الشافعي، وكان ورعا متحريا " .

قال الحافظ أبو علي النيسابوري: " أخبرنا الإمام في الحديث بلا مدافعة ، أبو عبد الرحمن النسائي ".

وقال أبو طالب أحمد بن نصر الحافظ: "من يصبر على ما يصبر عليه النسائي ؟ عنده حديث ابن لهيعة ترجمة ترجمة يعنى عن قتيبة، عن ابن لهيعة قال: فما حدث بها " .

قال أبو الحسن الدار قطني : "أبو عبد الرحمن مقدم على كل من يذكر بهذا العلم من أهل عصره ".

قال الحافظ ابن طاهر: "سألت سعد بن علي الزنجاني عن رجل، فوثقه، فقلت: قد ضعفه النسائي، فقال: يا بني ! إن لأبي عبد الرحمن شرطا في الرجال ، أشد من شرط البخاري ومسلم ".

قال الذهبي معقبا على هذه الرواية في "السير" : "صدق، فإنه لَيَّنَ جماعة من رجال صحيحي البخاري ومسلم ".

قال محمد بن المظفر الحافظ: " سمعت مشايخنا بمصر يصفون اجتهاد النسائي في العبادة بالليل والنهار، وأنه خرج إلى الفداء مع أمير مصر، فوصفَ مِن شهامته ، وإقامته السنن المأثورة في فداء المسلمين، واحترازه عن مجالس السلطان الذي خرج معه، والانبساط في المأكل، وأنه لم يزل ذلك دأبه إلى أن استشهد بدمشق من جهة الخوارج ".

قال القاضي تاج الدين السبكي : "سألت شيخنا الذهبي أيهما أحفظ مسلم ابن الحجاج أو النسائي ؟ فقال : النسائي ، ثم ذكرت ذلك لوالدي ، فوافق عليه " .

توفي بفلسطين في صفر ، وقيل في شعبان سنة ثلاث وثلاثمائة عقب محنة حصلت له .

طبقات العبادي ٥١ ، طبقات الشافعية الكبرى ٣/ ١٤ ، طبقات الشافعية ابن قاضي شهبة ١/ ٨٨ ، المنتظم ٦/ ١٣٢ ، وفيات الأعيان ١/ ٧٧ ، تذكرة الحفاظ ٢/ ٦٩٨ ، السير ١٤/ ١٢٥ ، الوافي بالوفيات ٦/ ٤١٦ ، تهذيب التهذيب ١/ ٣٦

الحسن بن سفيان بن عامر بن عبد العزيز بن النعمان بت عطاء ، الشيباني ، النَّسَوِي أبو العباس الحافظ . الإمام الثبت ، مصنف المسند .

ولد سنة بضع وثمانين ومئتين ، وهو أسن من بلديه أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي الذي تقدمت ترجمته ، ماتا معا في عام واحد .

تفقه على أبي ثور وكان يفتي بمذهبه ، وسمع من أحمد بن حنبل ، وإسحاق بن راهويه ، وخلق .

قال الحاكم : " كان محدث خراسان في عصره ، مقدما في الثبت ، والكثرة ، والفهم ، والفقه ، والأدب ، روى عنه ابن حبان فأكثر ، وذكره في "الثقات"

وقال أبو حاتم بن حبان: "كان الحسن ممن رحل، وصنف، وحدث، على تيقظ مع صحة الديانة، والصلابة في السنة ".

وقال الحافظ أبو بكر أحمد بن علي الرازي : " ليس للحسن في الدنيا نظير ".

قال الحاكم: سمعت محمد بن داود بن سليمان يقول: "كنا عند الحسن بن سفيان، فدخل ابن خزيمة، وأبو عمرو الحيري، وأحمد بن علي الرازي، وهم متوجهون إلى فَراوة ، فقال الرازي : كتبت هذا الطبق من حديثك.

قال: هات.

فقرأ عليه، ثم أدخل إسنادا في إسناد، فرده الحسن، ثم بعد قليل فعل ذلك، فرده الحسن، فلما كان في الثالثة قال له الحسن : ما هذا ؟ ! قد احتملتك مرتين ، وأنا ابن تسعين سنة، فاتق الله في المشايخ، فربما استجيبت فيك دعوة.

فقال له ابن خزيمة: مه ! لا تؤذ الشيخ.

قال: إنما أردت أن تعلم أن أبا العباس يعرف حديثه.

قال أبو الوليد حسان بن محمد : "كان الحسن بن سفيان أديبا فقيها، أخذ الأدب عن أصحاب النضر بن شميل، والفقه عن أبي ثور، وكان يفتي بمذهبه ".

مات في شهر رمضان سنة ثلاث وثلاثمائة جاوز السبعين

طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ٩٢ طبقات الشافعية الكبرى ٣/ ٢٦٣ ، المنتظم ٦/ ١٣٢ ، تذكرة الحفاظ ٢/ ٧٠٣ ، السير ١٤/ ١٥٧ ، الوافي بالوفيات ١٢/ ٣٢ .

محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب ، أبو جعفر الطبري ، الآمُلي ، البغدادي .

الإمام العلم ، المجتهد ، صاحب التصانيف العظيمة ، والتفسير المشهور .

كان مولده سنة أربع وعشرين ومائتين ، وطلب العلم بعد الأربعين ومئتين، وأكثر الترحال، ولقي نبلاء الرجال، وكان من أفراد الدهر علما، وذكاء، وكثرة تصانيف.

أخذ الفقه عن الزعفراني والربيع المرادي .

قال الحافظ الذهبي : " قَلَّ أن ترى العيون مثله ".

قال الخطيب سمعت علي بن عبد الله اللغوي يقول : " مكث ابن جرير أربعين سنة ، يكتب كل يوم أربعين ورقة "

وقال الخطيب البغدادي في " تاريخ بغداد " : " محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب : كان أحد أئمة العلماء، يُحكم بقوله، ويُرجع إلى رأيه لمعرفته وفضله، وكان قد جمع من العلوم ما لم يشاركه فيه أحد من أهل عصره، فكان حافظا لكتاب الله، عارفا بالقراءات، بصيرا بالمعاني، فقيها في أحكام القرآن، عالما بالسنن وطرقها، صحيحها وسقيمها، وناسخها ومنسوخها، عارفا بأقوال الصحابة والتابعين، عارفا بأيام الناس وأخبارهم، وله الكتاب المشهور في " أخبار الأمم وتاريخهم "، وله كتاب: " التفسير " لم يصنف مثله، وكتاب سماه: " تهذيب الآثار " لم أر سواه في معناه، لكن لم يتمه، وله في أصول الفقه وفروعه كتب كثيرة واختيار من أقاويل الفقهاء، وتفرد بمسائل حفظت عنه.

قال الذهبي في " السير " : "كان ثقة، صادقا، حافظا، رأسا في التفسير، إماما في الفقه والاجماع والاختلاف، علّامة في التاريخ وأيام الناس، عارفا بالقراءات وباللغة، وغير ذلك ".

قيل : إن المكتفي أراد أن يحبس وقفا تجتمع عليه أقاويل العلماء، فأحضر له ابن جرير، فأملى عليهم كتابا لذلك، فأخرجت له جائزة، فامتنع من قبولها، فقيل له: لا بد من قضاء حاجة.

قال: أسأل أمير المؤمنين أن يمنع السؤال يوم الجمعة، ففعل ذلك.

وكذا التمس منه الوزير أن يعمل له كتابا في الفقه، فألف له كتاب: " الخفيف "، فوجه إليه بألف دينار، فردها.

قال أبو العباس البكري : " جَمعتِ الرحلةُ بين ابن جرير، وابن خزيمة، ومحمد بن نصر المروزي، ومحمد بن هارون الروياني بمصر، فأرملوا ، ولم يبق عندهم ما يَقُوتُهم، وأَضرَّ بهم الجوع، فاجتمعوا ليلة في منزلٍ كانوا يأوون إليه، فاتفق رأيهم على أن يَسْتَهِموا ويضربوا القُرعة، فمن خرجت عليه القرعة سأل لأصحابه .

فكانت القرعة على محمد بن اسحق بن خزيمة ، فقال : أمهلوني حتى أصلي صلاة الخيرة.

قال: فاندفع في الصلاة، فإذا هم بالشموع وخصيّ من قِبلِ والي مصر يدق الباب، ففتحوا، فقال: أيكم محمد بن نصر ؟ فقيل: هو ذا.

فأخرج صرة فيها خمسون دينارا، فدفعها إليه، ثم قال: وأيكم محمد بن جرير ؟ فأعطاه خمسين دينارا، وكذلك للروياني، وابن خزيمة، ثم قال: إن الأمير كان قَائِلا بالأمس، فرأى في المنام أن المحامد جياع قد طووا كشحهم، فأنفذ إليكم هذه الصرر، وأقسم عليكم: إذا نفدت، فابعثوا إليّ أحدكم .

قال أبو محمد الفرغاني ، حدثني هارون بن عبد العزيز قال : قال لي أبو جعفر الطبري : "أظهرت مذهب الشافعي ، واقتديت به ببغداد عشر سنين ، وتلقاه مني ابن بشار الأحول شيخ ابن سريج " .

قال الفرغاني فلما اتَّسَعَ ، أَدَّاهُ بحثُه واجتهادُه إلى ما اختاره في كتبه .

ثم ذكر الفرغاني عند عَدِّ مصنفاته كتاب لطيف "القول في أحكام شرائع الإسلام " وهو مذهبه الذي اختاره ، وَجَوَّده، واحتج له وهو : ثلاثة وثمانون كتابا .

قلت : ومناقب هذا الإمام فوق حد الحصر رحمه الله

توفي في شوال سنة عشر وثلاثمائة عن ست وثمانين .

طبقات الفقهاء للشيرازي ٩٣ ، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ١٠٠ طبقات الشافعي الكبرى ٣/ ١٢٠ ، المنتظم ٦/ ١٧٠ ، وفيات الأعيان ٤/ ١٩١ ، تذكرة الحفاظ ٢/ ٧١٠ ، السير ١٤/ ٢٧٦ ، الوافي بالوفيات ٢/ ٢٨٤ .

محمد بن عثمان بن إبراهيم بن زرعة الثَّقَفِي ، مولاهم الدمشقي ، أبو زرعة .

الإمام الكبير .

قاضي دمشق ، وكان قبل ذلك على قضاء مصر لأحمد بن طولون مدة ثمان سنين .

ذكره ابن زولاق في "تاريخ قضاة مصر" قال : "وكان يذهب إلى قول الشافعي ويوالي عليه ، ويصانع ، وكان يهب لمن يحفظ مختصر المزني مائة دينار ، وهو الذي أدخل مذهب الشافعي دمشق ، وحكم به القضاة ، وكان الغالب عليها مذهب الأوزاعي ، وكان أكولا ، يأكل سل مشمش ، ويأكل سل تين " .

توفي سنة اثنتين وثلاثمائة .

طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ١٠١، طبقات الشافعية الكبرى ٣/ ١٩٦، السير ١٤/ ٢٣١ ، الوافي بالوفيات ٤/ ٨٢ ، النجوم الزاهرة ٣/ ١٨٣ ، قضاة دمشق لابن طولون ٢٢.

المرتبة الثانية : التخصص والبناء:

هذه المرتبة تعتبر بمثابة العمود الفقري للمذهب ، ففيها بدأ يتشكل المذهب كبناء له معالمه الواضحة ، ورجاله الذين تخصصوا فيه ، وصاروا يدافعون عنه ، وظهرت فيه كتابات متميزة ، وعُين مجموعة من الشافعية في قضاء الولايات والأقاليم ، وظهر أثر الإمام ابن سريج والأنماطي فيها واضحا على بعض أبناء هذه الطبقة والطبقات التي تليها .

ومن أبرز أعلامها :

محمد بن المفضل بن سلمة بن عاصم ، أبو الطيب الضبيّ ، البغدادي . العلامة المتفنن .

أكبر تلامذة ابن سريج ، له ذهن وقّاد ، ما ت شابا ، وهو من أصحاب الوجوه في المذهب .

صنف كتبا عديدة .

قال الخطيب : "كان من كبار الفقهاء ومتقدميهم ، ويقال : إنه دَرَسَ على ابن سريج " .

وقال الشيخ أبو إسحاق : "كان عالما جليلا ، مات وهو شاب ، في المحرم سنة ثمان وثلاثمائة ، وكان من حقه أن يذكر في الطبقة الرابعة ، لولا تقدم وفاته .. "

توفي في المحرم سنة ٣٠٨ .

طبقات الفقهاء للشيرازي ص ١٠٩ ، طبقات العبادي ص ٧٢ ، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ١٠٣، تاريخ بغداد ٣/ ٣٠٨ ، وفيات الأعيان ٤/ ٢٠٥ ، السير للذهبي ١٤/ ٣٦٨ ، والوافي بالوفيات ٥/ ٥٠ .

عمر بن عبد الله بن موسى ، أبو حفص ابن الوكيل ، الباب شامي ، الإمام الكبير .

من متقدمي الأصحاب ، ومن أئمة أصحاب الوجوه .

قال أبو حفص المطوعي : في كتابه "المذهب في ذكر شيوخ المذهب " : "هو فقيه ، جليل الرتبة ، من نظراء أبي العباس ، وأصحاب الأنماطي ، وممن تكلم في المسائل ، وتصرف فيها ، فأحسن ما شاء ، ثم هو من كبار المحدثين والرواة وأعيان النقلة " .

مات بعد العشر وثلاثمائة

طبقات الفقهاء ص ١١٠، طبقات الشافعية الكبرى لابن السبكي ٣/ ٤٧٠، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ٩٧.

علي بن الحسين بن حرب بن عيسى ، البغدادي ، القاضي ، أبو عبيد بن حربويه .

العلامة المحدث الثبت ، قاضي القضاة .

أحد أصحاب الوجوه المشهورين ، ولي قضاء واسط ، ثم ولي قضاء مصر ، من سنة ثلاث وتسعين إلى أن استعفى سنة إحدى عشرة ، ورجع إلى بغداد ، وجميع أحكامه بمصر باختياراته ، وكان أولا يذهب إلى قول أبي ثور ، وكان رزقه في كل شهر مائة وعشرين دينارا ، وهو آخر قاض ركب إليه الأمراء .

قال البرقاني: "ذكرته للدار قطني، فذكر من جلالته وفضله، قال: وحدث عنه النسائي في "الصحيح".

وقال ابن زولاق: "كان عالما بالاختلاف ، والمعاني ، والقياس ، عارفا بعلم القرآن ، والحديث ، فصيحا، عاقلا ، عفيفا، قوالا بالحق ، سمحا ، وكان من فحول الرجال " .

قال أبو بكر ابن الحداد: " سمعت أبا عبيد يقول : مالي وللقضاء ، لو اقتصرت على الوراقة ، ما كان حظي بالرديء ".

وقال أبو سعيد بن يونس: "هو قاضي مصر، أقام بها طويلا، كان شيئا عجبا، ما رأينا مثله، لا قبله ولا بعده، وكان يتفقه لأبي ثور، وعزل عن القضاء سنة إحدى عشرة ، لأنه كتب يستعفي من القضاء، ووجه رسولا إلى بغداد يسأل في عزله، وأغلق بابه، وامتنع من الحكم، فأعفي، فحدث حين جاء عزله، وأملى مجالس، ورجع إلى بغداد. وكان ثقة ثبتا ".

قال الخطيب: "توفي ابن حربويه في صفر سنة تسع عشرة وثلاث مئة، وصلى عليه أبو سعيد الاصطخري" .

طبقات الفقهاء ١١٠ ، طبقات الشافعية الكبرى ٣/ ٤٤٦ ، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ٩٦ ، تهذيب الأسماء واللغات للنووي ٢/ ٢٥٨ ، طبقات الشافعية للأسنوي ١/ ٣٧٩ ،طبقات ابن هداية الله ٥٣، سير أعلام النبلاء ١٤/ ٥٣٦ ، رفع الإصر ٢/ ٣٨٩ ، النجوم الزاهرة ٣/ ٢٣١ ،

الحسين بن صالح بن خيران ، أبو علي البغدادي ، الإمام شيخ الشافعية .

أحد أئمة المذهب ، كان إماما ، زاهدا ، ورعا ، تقيا ، نقيا ، متقشفا ، من كبار الأئمة ببغداد .

قال الخطيب البغدادي : " كان من أفاضل الشيوخ ، وأماثل الفقهاء ، مع حسن المذهب ، وقوة الورع ، وأراد السلطان أن يوليه القضاء فامتنع ، واستتر ، وسمر بابه لامتناعه " .

وقال ابن زولاق : " شاهد أبو بكر بن الحداد الشافعي ببغداد سنة عشر وثلاث مئة باب أبي علي بن خيران مسمورا ، لامتناعه من القضاء، وقد استتر.

قال: فكان الناس يأتون بأولادهم الصغار، فيقولون لهم: انظروا حتى تحدثوا بهذا " .

قال الشيرازي : " سمعت شيخنا القاضي أبا الطيب [طاهر بن عبد الله] الطبري : "كان أبو علي بن خيران، يعاتب القاضي أبا العباس ابن سريج على ولاية القضاء، يقول: هذا الأمر لم يكن في أصحابنا، إنما كان في أصحاب أبي حنيفة " .

مات في ذي الحجة سنة عشرين وثلاثمائة ، وقيل : مات سنة عشر وثلاثمائة .

قلت : وهو ركن متين من أركان المذهب

طبقات الفقهاء للشيرازي ١١٠ ، طبقات ابن الصلاح ١/ ٤٥٩ ، طبقات الشافعية الكبرى ٣/ ٢٧١ ، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ٩٢ ، سير أعلام النبلاء ١٥/ ٥٨ ، الوافي بالوفيات ١٢/ ٣٧٩

الحسن بن أحمد بن يزيد ، أبو سعيد الأصطخري.

الإمام القدوة العلامة، شيخ الإسلام، فقيه العراق ، ورفيق ابن سريج . أحد كبار أصحاب الوجوه .

قال الشيرازي : "كان قاضي قم ، وولي الحسبة ببغداد، ثم ولّاه المقتدر بالله القضاء على إقليم سجستان، وكان ورعاً متقللاً، ولد سنة أربع وأربعين ومائتين ،ومات في سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة ، وصنف كتاباً حسناً في أدب القضاء " .

قال الخطيب : "كان أحد الأئمة المذكورين ، ومن شيوخ الفقهاء الشافعيين ، وكان ورعا ، زاهدا ، متقللا " .

قلت : وهو من أركان المذهب الذين كانت لهم اليد الطولى في نشره ، بحكم ما تقّلده من أعمال ، فمدينة قم في إيران ، وسجستان تضم باكستان وطرفا من الهند ، وغيرها .

طبقات الفقهاء ١١١، طبقات الشافعية الكبرى ٣/ ٢٣٠، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ١٠٩، طبقات ابن هداية الله ٦٢ ، وفياتت الأعيان ٢/ ٧٤ ، السير ١٥/ ٢٥٠ ، النجوم الزاهرة ٣/ ٢٦٧.

محمد بن عبد الله ، أبو بكر الصيرفي ، الإمام الجليل ، الأصولي .

أحد أصحاب الوجوه المسفرة عن فضله ، والمقالات الدالة على جلالة قدره .

تفقه على ابن سريج ، وكان يقال : إنه أعلم خلق الله تعالى بالأصول بعد الشافعي .

مات سنة ثلاثين وثلاثمائة وله مصنفات في أصول الفقه وغيرها.

طبقات الفقهاء ١١١ ، طبقات العبادي ٩٦ ، طبقات الشافعية الكبرى ٣/ ١٨٦ ، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ١١٦ ، طبقات الحسيبي ١٨ ، تاريخ بغداد ٥/ ٤٤٩ ، وفيات الأعيان ٤/ ١٩٩ ، الوافي بالوفيات ٣/ ٣٤٦ ، حسن المحاضرة ١/ ١٢٥ .

أحمد بن أبي أحمد ، أبو العباس ، المعروف بابن القاص ، الطبري ، الإمام الفقيه ، شيخ الشافعية .

صاحب أبي العباس ابن سريج.

قال الشيرازي : " صاحب أبي العباس ابن سريج. مات بطرسوس سنة خمس وثلاثين وثلاثمائة، وكان من أئمة أصحابنا، صنف المصنفات الكثيرة: " المفتاح" و" أدب القاضي" و" المواقيت" و "التلخيص" . الذي شرحه أبو عبد الله ختن الإسماعيلي ، وقال: تمثلت فيه بقول الشاعر:

عقم النساء فما يلدن شبيهه *** إن النساء بمثله عـقـم

وعنه أخذ الفقه أهل طبرستان " .

قال ابن السبكي في " الطبقات " : " أقام بطبرستان ، وأخذ عنه علماؤها ، وأظن أبا علي الزجاجى أخذ عنه هناك ، ثم انتقل بالآخرة إلى طرسوس ، ليقيم على الرباط .والمشهور أنه ابن القاص ، وجعله أبو سعد بن السمعانى نفسه القاص .

قال : وإنما سمي بذلك لدخوله ديار الديلم ، ووعظه بها ، وتذكيره ، فسمي القاص ، لأنه كان يقص .

قال : وكان من أخشع الناس قلبا إذا قَصَّ ، فمن ذلك ما يُحكى أنه كان يقصّ على الناس بطرسوس ، فأدركته روعة مما كان يصف من جلال الله ، وعظمته ، وملكوته ، من خشية ما كان يذكر من بأسه ، وسطوته ، فخر مغشيا ، عليه ومات " .

توفي سنة ٣٣٥ .

طبقات الفقهاء ١١١ ، طبقات الشافعية الكبرى ٣/ ٥٩ ، طبقات ابن كثير ق٤٢/ أ ، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ١٠٦ ، طبقات الشافعية لابن هداية الله ٦٥ ، وفيات الأعيان ١/ ٦٨ ، السير ١٥/ ٣٧١ ، الوافي بالوفيات ٦/ ٢٢٧ .

محمد بن علي بن إسماعيل ، أبو بكر القفال الشاشي الكبير.

الإمام العلامة ، الفقيه ، الأصولي ، اللغوي ، عالم خراسان، إمام وقته ، بما وراء النهر .درس على ابن سريج .

قال الشيرازي : " درس على أبي العباس ابن سريج ، ومات في سنة ست وثلاثين وثلاثمائة. وكان إماماً، وله مصنفات كثيرة ليس لأحد مثلها، أول من صنف الجدل الحسن من الفقهاء، وله كتاب في أصول الفقه ، وله شرح الرسالة وعنه انتشر فقه الشافعي فيما وراء النهر" .

قال الذهبي في " السير " : قال الشيخ أبو إسحاق في " الطبقات " توفي سنة ست وثلاثين ، فهذا وهم بين وقد أرخ وفاته الحاكم في آخر سنة خمس وستين وثلاث مئة بالشاش ، وكذا ورخه أبو سعد السمعاني، وزاد أنه ولد في سنة إحدى وتسعين ومئتين.

وذكر أبو إسحاق أنه تفقه على ابن سريج، وهذا وهم آخر. مات ابن سريج قبل قدوم القفال بثلاث سنين ".

قلت : وكذا استدرك ابن الصلاح في " الطبقات " ١/ ٢٢٩على الشيرازي ذلك .

قال السمعاني: "وصنف أبو بكر كتاب " دلائل النبوة "، وكتاب " محاسن الشريعة ".

وقال الحليمي: " كان شيخنا القفال أعلم من لقيته من علماء عصره".

قال الشيخ محي الدين النووي في تهذيب الأسماء واللغات ": ٢ / ٢٨٢ - ٢٨٣. : "إذا ذكر القفال الشاشي، فالمراد هو، وإذا قيل: القفال المروزي، فهو القفال الصغير الذي كان بعد الاربع مئة، قال: ثم إن الشاشي يتكرر ذكره في التفسير والحديث والأصول والكلام وأما المروزي فيتكرر في الفقهيات ".

قال أبو الحسن الصفار: " سمعت أبا سهل الصعلوكي، وسُئل عن تفسير أبي بكر القفال، فقال: قدسه من وجه، ودنسه من وجه، أي: دنسه من جهة نصره للاعتزال".

قلت : - الذهبي في " السير"- : " قد مر موته، والكمال عزيز، وإنما يمدح العالم بكثرة ماله من الفضائل، فلا تدفن المحاسن لورطة، ولعله رجع عنها. وقد يغفر له باستفراغه الوسع في طلب الحق ولا قوة إلا بالله ".

طبقات الفقهاء ١١٢ ، طبقات العبادي ٩٢ ، طبقات ابن الصلاح ١/ ٢٢٨، الطبقات الكبرى ٣/ ٢٠٠، طبقات الشافعية للأسنوي ٢/ ٧٩ ، طبقات ابن هداية الله ٨٨ ،طبقات الحسيبي ٢٧، وفيات الأعيان ٤/ ٢٠٠ ، السير ١٦/ ٢٨٣ ، الوافي بالوفيات ٤/ ١١٢ .

إبراهيم بن أحمد ، أبو إسحاق المروزي .

الامام الكبير ، شيخ الشافعية ، وفقيه بغداد .

صاحب أبي العباس بن سريج ، وأكبر تلامذته . شرح المذهب ولخصه، وانتهت إليه رئاسة المذهب.

قال العبادي في " الطبقات " : " وهو الذي قعد في مجلس الشافعي بمصر ، سنة القرامطة ، واجتمع الناس عليه، وضربوا إليه أكباد الإبل، وسار في الآفاق من مجلسه سبعون إماما من أصحاب الشافعي".

قال الشيرازي : "صاحب أبي العباس. انتهت إليه الرياسة في العلم ببغداد وشرح "المختصر" وصنف الأصول وأخذ عنه الأئمة، وانتشر الفقه عن أصحابه في البلاد، وخرج إلى مصر ومات بها سنة أربعين وثلاثمائة".

قلت ، وهو ركن عظيم من أركان المذهب ، وقد كان له تأثير كبير في الطبقات التي جاءت بعده .

طبقات الفقهاء ١١٢ ، طبقات الشافعية لابن كثير ق ٤١/ب ، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ١٠٥ ، تاريخ بغداد ٦/ ١١ ، وفيات الأعيان ١/ ٢٦، السير ١٥/ ٤٢٩ .

أبو علي الحسن بن الحسين ابن أبي هريرة ، البغدادي ، القاضي ، الإمام شيخ الشافعية .

من أئمة أصحاب الوجوه .

قال الشيرازي : " درس على أبي العباس ، وعلى أبي إسحاق ، وشرح "المزني" ، وعلق عنه الشرح أبو علي الطبري ، ودرّس ببغداد ، ومات سنة خمس وأربعين وثلاثمائة ".

قال الخطيب في " تاريخ بغداد " : " الفقيه القاضي كان أحد شيوخ الشافعيين وله مسائل فى الفروع محفوظة وأقواله فيها مسطورة " .

طبقات الفقهاء ١١٢ ، طبقات الشافعية الكبرى ٣/ ٢٥٦ ، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ١٢٦، طبقات الشافعية لابن هداية الله ٧٢ ، تاريخ بغداد ٧/ ٢٩٨ ، وفيات الأعيان ٢/ ٧٥ ، السير ١٥/ ٤٣٠ .

أبو الحسين أحمد بن محمد بن أحمد ، المعروف بابن القطان ، البغدادي ، الإمام المتفنن .

من كبراء الشافعية ، له تصانيف ..

قال أبو اسحق الشيرازي في " الطبقات " : "وهو آخر من عرفناه من أصحاب أبي العباس ابن سريج، ودرس ببغداد وأخذ عنه العلماء ومات سنة تسع وخمسين وثلاثمائة ".

قال الخطيب في " تاريخ بغداد " : " قال الخطيب: له مصنفات في أصول الفقه وفروعه".

طبقات الفقهاء ١١٣ ،طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ١٢٤ ، طبقات ابن هداية الله ٨٥ ، تاريخ بغداد ٤/ ٣٦٥، وفيات الأعيان ١/ ٧٠ ، السير ١٦/ ١٥٩ ،الوافي بالوفيات ٧/ ٣٢١

أبو بكر عبد الله بن محمد بن زياد بن واصل بن ميمون النيسابوري .

الإمام ، الحافظ ، شيخ الإسلام .صاحب التصانيف .

تفقه بالمزني ، والربيع ، وابن عبد الحكم .

قال البرقاني: "سمعت الدار قطني يقول: ما رأيت أحدا أحفظ من أبي بكر النيسابوري " . تاريخ بغداد ١٠/ ١٢١

قال أبو عبد الله الحاكم: "كان إمام الشافعيين في عصره بالعراق ومن أحفظ الناس للفقهيات واختلاف الصحابة ". السير ١٥/ ٦٦

قال الشيرازي في " الطبقات" ١١٣: ولد سنة ثمان وثلاثين ومائتين ، ومات في سنة أربع وعشرين وثلاثمائة، وهو مولى أبان بن عثمان بن عفان، وسكن بغداد، وكان زاهداً بقي أربعين سنة لم ينم الليل ، يصلي الغداة على طهارة العشاء، وجمع بين الفقه والحديث وله زيادات كتاب المزني .

وقال الدار قطني: ما رأيت أحفظ منه.

وقال الدار قطني أيضاً: كنا ببغداد في مجلس فيه جماعة من الحفاظ يتذاكرون ، فجاء رجل من الفقهاء ، فسألهم: من روى عن النبي صلى الله عليه وسلم: "جعلت لي الأرض مسجداً وجعلت تربتها لنا طهوراً" ؟

فقالت الجماعة: روى هذا الحديث فلان وفلان .

فقال السائل: أريد هذه اللفظة: "وتربتها"؟

فلم يكن عند أحد منهم جواب.

ثم قالوا: ليس لنا غير أبي بكر النيسابوري، فقاموا بأجمعهم إلى أبي بكر ، فسألوه عن هذه اللفظة ؟

فقال: نعم، حدثنا فلان عن فلان، وساق الحديث في الوقت من حفظه واللفظة فيه.

قال ابن السبكي في " الطبقات الكبرى ٣/ ٢٠٠ : " وكان يقال : إن أبا بكر النيسابوري أقام أربعين سنة لا ينام الليل ، ويتقوت كل يوم بخمس حبات ، ويصلي صلاة الغداة على طهارة العشاء الأخير " .

توفي سنة ٣٢٤ .

طبقات الفقهاء للشيرازي ١١٣ ، طبقات الشافعية الكبرى ٣/ ٣١٠ ، طبقات ابن قاضي شهبة ١/ ١١٠ ، تاريخ بغداد ١٠/ ١٢٠ ، تذكرة الحفاظ ٣/ ٨١٩ ، السير ١٥/ ٦٥

القاضي أبو بكر محمد بن احمد بن محمد بن جعفر ، الكناني ،ابن الحداد المصري.

الإمام ، العلامة ، الثبت صاحب التصانيف ، وهو أحد أصحاب الوجوه .

قال الشيرازي في " الطبقات " ١١٣ : صاحب الفروع ، مات في سنة خمس وأربعين وثلاثمائة. وكان فقيهاً مدققاً فروعه تدل على فضله " .

قال الذهبي في " السير " ١٥/ ٤٤٧ : "ذكره ابن زولاق - وكان من أصحابه - فقال: كان تقيا متعبدا، يحسن علوما كثيرة: علم القرآن وعلم الحديث، والرجال، والكنى، واختلاف العلماء والنحو واللغة والشعر، وأيام الناس، ويختم القرآن في كل يوم، ويصوم يوما و [يفطر] يوما.

كان من محاسن مصر.

إلى أن قال: وكان طويل اللسان، حسن الثياب والمركوب، غير مطعون عليه في لفظ ولا فعل، وكان حاذقا بالقضاء".

صنف كتاب " أدب القاضي " في أربعين جزءا، وكتاب " الفرائض " في نحو من مئة جزء .

وقال في " السير " أيضا : نقلت في " تاريخ الإسلام ": أن مولد ابن الحداد يوم موت المزني ، وأنه جالس أبا إسحاق المروزي لما قدم عليهم، وناظره.

وكتابه في " الفروع " مختصر دقق مسائله، شرحه القفال، والقاضي أبو الطيب، وأبو علي السنجي، وهو صاحب وجه في المذهب".

قال أبو عبد الرحمن السلمي: " سمعت الدار قطني، سمعت أبا إسحاق إبراهيم بن محمد النسوي المعدل بمصر، يقول: سمعت أبا بكر بن الحداد، يقول: أخذت نفسي بما رواه الربيع عن الشافعي، أنه كان يختم في رمضان ستين ختمة، سوى ما يقرأ في الصلاة، فأكثر ما قدرت عليه تسعا وخمسين ختمة، وأتيت في غير رمضان بثلاثين ختمة.

قال الدار قطني: كان ابن الحداد كثير الحديث، لم يحدث عن غير النسائي، وقال: رضيت به حجة بيني وبين الله .

وقال ابن يونس: كان ابن الحداد يحسن النحو والفرائض، ويدخل على السلاطين، وكان حافظا للفقه على مذهب الشافعي وكان كثير الصلاة متعبدا، ولي القضاء بمصر نيابة لابن هروان الرملي .

وقال المسبحي: كان فقيها عالما كثير الصلاة والصيام، يصوم يوما، ويفطر يوما، ويختم القرآن في كل يوم وليلة قائما مصليا.

قال: ومات وصلي عليه يوم الاربعاء، ودفن بسفح المقطم عند قبر والدته، وحضر جنازته الملك أبو القاسم بن الاخشيذ، وأبو المسك كافور، والأعيان ، وكان نسيج وحده في حفظ القرآن واللغة، والتوسع في علم الفقه. وكانت له حلقة من سنين كثيرة يغشاها المسلمون. وكان جدا كله رحمه الله. فما خلف بمصر بعده مثله.

قال: وكان عالما أيضا بالحديث والأسماء والرجال والتاريخ.

طبقات الفقهاء ١١٤، طبقات العبادي ٦٥، طبقات الشافعية الكبرى ٣/ ٨٣، طبقات الاسنوي ١/ ١٩٢، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ١٣٠، طبقات ابن هداية الله ٧٠، طبقات الحسيبي ٢١، وفيات الأعيان ٤/ ١٩٧، تذكرة الحفاظ ٣/ ٨٩٩، الوافي بالوفيات ٢/ ٦٩.

أبو بكر أحمد بن إسحاق بن أيوب بن يزيد، النيسابوري ، الشافعي ، المعروف بالصِّبْغي.

الإمام العلامة المفتي المحدث، شيخ الإسلام .

أحد الأئمة الجامعين بين الفقه والحديث ، جمع وصنف، وبرع في الفقه، وتميز في علم الحديث.

ولد سنة ٢٥٨ .

قال الحاكم: " سمعته، يقول: لما ترعرعت اشتغلت بتعلم الفروسية، ولم أسمع حرفا، وحملت إلى الريّ، وأبو حاتم حيّ، وسألته عن مسألة في ميراث أبي، ثم رجعنا إلى نيسابور في سنة ثمانين ومئتين فبينا أنا على باب دارنا، وأبو حامد ابن الشرقي، وأبو حامد بن حسنويه جالسين، فقالا لي: اشتغل بسماع الحديث، قلت: ممن ؟ قالا: من إسماعيل بن قتيبة ، فذهبت إليه، وسمعت، فرغبت في الحديث، ثم خرجت إلى العراق بعد بسنة .

قال الحاكم: بقي الإمام أبو بكر يفتي بنيسابور نيفا وخمسين سنة ، ولم يؤخذ عليه في فتاويه مسألة وهم فيها ، وله الكتب المبسوطة مثل الطهارة ، والصلاة والزكاة ، ثم إلى آخر كتاب "المبسوط "

سمعت أبا الفضل بن إبراهيم، يقول: كان أبو بكر بن إسحاق يخلف إمام الأئمة ابن خزيمة في الفتوى بضع عشرة سنة في الجامع وغيره.

وقال الحاكم: " ومن تصانيفه كتاب " الأسماء والصفات " وكتاب " الإيمان " وكتاب " القدر " وكتاب " الخلفاء الأربعة " وكتاب " الرؤية " وكتاب " الأحكام " – وحمل إلى بغداد، فكثر الثناء عليه – يعني: هذا التأليف – وكتاب " الإمامة ".

وقد سمعته يخاطب كهلا من أهل الفقه ، فقال: حدثونا عن سليمان بن حرب فقال له: دعنا من حدثنا، إلى متى حدثنا وأخبرنا ؟ فقال: يا هذا، لست أشم من كلامك رائحة الإيمان، ولا يحل لك أن تدخل هذه الدار، ثم هجره حتى مات" . السير ١٥/ ٤٨٥

وقال الحاكم: "سمعت محمد بن حمدون، يقول: صحبت أبا بكر بن إسحاق سنين، فما رأيته قط ترك قيام الليل لا في سفر ولا حضر .

وقال : رأيت أبا بكر غير مرة عقيب الأذان يدعو ويبكي، وربما كان يضرب برأسه الحائط، حتى خشيت يوما أن يدمى رأسه، وما رأيت في جماعة مشايخنا أحسن صلاة منه، وكان لا يدع أحدا يغتاب في مجلسه " .

توفي الصبغي في شعبان سنة اثنتين وأربعين وثلاث مئة

طبقات العبادي ٩٨ ، طبقات الشافعية الكبرى ٣/ ٩ ، طبقات ابن كثير ق ٤٢/أ ، طبقات الاسنوي ٢/ ٣٤ ، طبقات ابن قاضي شهبة ١/ ٢٢ ، طبقات ابن هداية الله ٨١ ، السير ١٥/ ٤٣٨ ، الوافي بالوفيات ٦/ ٢٣٩

أحمد بن الحسين بن سهل ، أبو بكر الفارسي ، الإمام الجليل .

أحد أئمة المذهب ، وأصحاب الوجوه . طبقات ابن كثير ق٤٢/ ب .

صاحب "عيون المسائل في نصوص الشافعي " وهو كتاب جليل على ما شهد به الأئمة الذين وقفوا عليه ، تفقه على ابن سريج .

ذكره العبادي في "الطبقات" ص ٤٥ في الطبقة الثانية ، ولعله وَهِم في ذلك كما ذكر ابن السبكي في " الطبقات " ٢/ ١٨٥.

توفي في حدود سنة ٣٥٠

طبقات العبادي ص ٤٥ ، طبقات الشافعية الكبرى ٢/ ١٨٤ ، طبقات ابن كثير ق ٤٢/ب ، طبقات الاسنوي ٢/ ١١٩ طبقات ابن قاضي شهبة ١/ ١٢٣ ،

أحمد بن منصور بن عيسى ، أبو حامد الطوسي.

الأديب ، الإمام ، الحافظ ، الفقيه .

ذكره الحاكم فبالغ في وصفه وقال: ورد نيسابور مرات ، وقلّ من رأيت من المشايخ اجمع منه، سمع عبد الله بن شيرويه وإبراهيم بن إسحاق الانماطي وطبقتهما.

توفي سنة خمس وأربعين وثلاث مائة .

قلت : تصحفت كنيته في المطبوع من "تذكرة الحفاظ" للذهبي إلى أبي أحمد ، فليصحح .

طبقات ابن الصلاح ١/ ٤٠٦ ، طبقات الشافعية الكبرى ٣/ ٥٧ ، طبقات ابن كثير ق ٤٣/ أ ، طبقات الاسنوي ٢/ ٦١ ، تذكرة الحفاظ ٣/ ٩١١ ، السير ١٥/ ٥٣٦، الوافي بالوفيات ٨/ ١٨٨ .

أبو الوليد حسان بن محمد بن أحمد بن هارون بن حسان بن عبد الله القرشي ، الأموي ، النيسابوري

العابد ، الإمام الأوحد الحافظ المفتي ، شيخ خراسان .

تلميذ أبي العباس بن سريج . أحد أصحاب الوجوه .

ولد بعد السبعين ومائتين

قال الحاكم : "كان إمام أهل الحديث بخراسان ، وأزهد من رأيت من العلماء ، وأعبدهم ، وأكثرهم تقشفا ، ولزوما لمدرسته وبيته ، وله كتاب "المستخرج على صحيح مسلم " .

قال الاسنوي في "الطبقات"٢/ ٢٦٣ : "يعبر عنه الرافعي وغيره ، في بعض المواضع بحسان القرشي".

وقال : " وشرح "رسالة" الشافعي شرحا حسنا ، وهو قليل الوجود ، وعندي نسخة ،

توفي سنة ٣٤٩ .

طبقات العبادي ص ٧٤ ، طبقات الشافعية الكبرى ٣/ ٢٢٦، طبقات ابن كثير ق ٤٣/ أ ، طبقات الاسنوي ٢/ ٢٦٣، طبقات ابن قاضي شهبة ١/ ١٢٦،طبقات ابن هداية الله ٢٢، تهذيب الأسماء واللغات للنووي ٢/ ٢٧١ ، تذكرة الحفاظ ٣/ ٨٩٥ ، السير ١٥/ ٤٩٢ .

أحمد بن محمد بن سهل ، أبو الحسين الطَّبَسِي ، شيخ الشافعية .

من أصحاب أبي إسحاق المروزي ، وشرح مختصر المزني في ألف جزء .

قال الحاكم :" كنت أُقدِّر أنها أجزاء خفاف حتى قصدته ، وسألته أن يخرج لي منها شيئا ، فأخرج فإذا هي بخط أدق ما يكون ، وفي كل جزء دستجة ، أو قريب منها .

مات سنة ثمان وخمسين وثلاثمائة .

طبقات الشافعية الكبرى ٣/ ٤٤ ، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ١٢٥. سير أعلام النبلاء ١٦/ ١١٢ .

محمد بن سعيد بن محمد بن عبد الله الإمام الكبير أبو أحمد المعروف بابن القاضي .

من تلامذة أبي إسحاق المروزي وأبي بكر الصيرفي وطبقتهما .

وهو صاحب "الحاوي" وكتاب "العمد" القديمين في الفقه، ومنه أخذ الماوردي والفوراني الإسمين .

ذكره الخوارزمي صاحب "الكافي في تأريخ خوارزم" وأثنى عليه ثناء كثيرا ، قال: وصنف في الأصول كتاب "الهداية" وهو كتاب حسن نافع كان علماء خوارزم يتداولونه وينتفعون به، وصنف في الفروع كتاب "الحاوي" بناه على الجامع الكبير للمزني، وكتاب "الرد على المخالفين" ، وحج سنة اثنتين وأربعين وثلاثمائة، وجاور بمكة ، ثم رجع إلى بغداد ، وصنف بها كتاب "العمد" ثم رجع إلى خوارزم، وتوفي سنة نيف وأربعين وثلاثمائة

طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ١٣٢ ، وانظر طبقات الشافعية الكبرى ٣/ ١٦٤

محمد بن محمد بن يوسف بن الحجاج أبو النضر الطوسي الإِمَامُ، الحَافِظُ، الفَقِيْه، العَلاَّمَة، القُدْوَة، شَيْخُ الإِسْلاَم، الشَّافِعِيُّ، شَيْخُ المَذْهَب بِخُرَاسَانَ.

تفقه على محمد بن نصر وسمع الكثير.

قال الحاكم: رحلت إليه مرتين، وسمعت كتابه "المستخرج على مسلم" وسألته متى تتفرغ للتصنيف مع هذه الفتاوى؟ فقال: قد جزأت الليل ثلاثة أجزاء : جزء للتصنيف، وجزء لقراءة القرآن، وجزء للنوم .

قال : وسمعت أحمد بن منصور الحافظ يقول : أبو نصر يفتي من نحو سبعين سنة ما أخذ عليه في الفتوى قط.

قال الذهبي في " السير" ١٥/ ٤٩٠ : " وجمع وصنف، وعمل مستخرجا على صحيح مسلم، وكان من أئمة خراسان بلا مدافعة".

مات في شعبان سنة أربع وأربعين وثلاثمائة

طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ١٣٣، المنتظم لابن الجوزي ٦/ ٣٧٩، السير ١٥/ ٤٩٠ ، تاريخ الإسلام للذهبي ٧/ ٨٠٩ طبعة دار الغرب ، الوافي بالوفيات ١/ ٢١٠

محمد بن يعقوب بن يوسف بن معقل بن سنان أبو العباس الأصم النيسابوري.

الإمام المحدث مسند عصره.

ولد ٢٤٧ وطوف البلاد ، وسمع الحديث الكثير وسمع من الربيع ، كتب الشافعي "المبسوط" وغيره. وظهر فيه الصمم بعد انصرافه من الرحلة، واستحكم فيه حتى بقي لا يسمع نهيق الحمار.

قال الحاكم: وكان محدث وقته بلا مدافعة ، حدث في الإسلام ستا وسبعين سنة ، ولم يخلف مثله في صدقه وصحة سماعه، وكف بصره في آخر عمره .

قال الحاكم: كان يكره أن يقال له: الأصم، فكان أمامنا أبو بكر بن إسحاق الصبغي، يقول: المعقلي، قال: وإنما حدث به الصمم بعد انصرافه من الرحلة، وكان محدث عصره، ولم يختلف أحد في صدقه وصحة سماعاته، وضبط أبيه يعقوب الوراق لها، وكان يرجع إلى حسن مذهب وتدين.

وبلغني أنه أذن سبعين سنة في مسجده.

قال: وكان حسن الخلق، سخي النفس، وربما كان يحتاج إلى الشيء لمعاشه، فيورق، ويأكل من كسب يده، وهذا الذي يعاب به، من أنه كان يأخذ على الحديث، إنما كان يعيبه به من لا يعرفه، فإنه كان يكره ذلك أشد الكراهة ، ولا يناقش أحدا فيه ، إنما كان وَرّاقه وابنه يطلبان الناس بذلك، فيكره هو ذلك، ولا يقدر على مخالفتهما .

سمع منه: الآباء والأبناء والأحفاد، وكفاه شرفا ان يحدث طول تلك السنين، ولا يجد أحد فيه مغمزا بحجة، وما رأينا الرحلة في بلاد من بلاد الإسلام أكثر منها إليه، فقد رأيت جماعة من أهل الأندلس، وجماعة من أهل طراز ، وإسبيجاب على بابه، وكذا جماعة من أهل فارس، وجماعة من أهل الشرق .

قال الذهبي: مسند الشافعي لم يفرده الشافعي، بل خرجه أبو جعفر محمد بن جعفر بن مطر لأبي العباس الأصم مما كان يروى عن الربيع عن الشافعي من كتاب الأم وغيره.

توفي في ربيع الآخر سنة ست وأربعين وثلاثمائة وهو من أهل الطبقة الرابعة بل من الثالثة لولا تأخر وفاته.

طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ١٣٣، تذكرة الحفاظ ٣/ ٨٦٠-٨٦٤، السير١٥/ ٤٥٣، العبر٢/ ٢٧٣-٢٧٤، الوافي بالوفيات٥/ ٢٢٣، نكت الهميان٢٧٩ ، البداية والنهاية١١/ ٢٣٢

المرتبة الثالثة : انتشار المذهب وظهوره على بقية المذاهب.

هذه المرتبة امتداد للمرتبة التي سبقتها لكنها تفترق عنها زمانيا ، وامتازت بكثرة المصنفات ، وبالامتداد الجغرافي الواسع للمذهب ، ففي هذه المرتبة بلغ انتشار المذهب كل البلاد الاسلامية تقريبا ، باستثناء شمال إفريقيا والأندلس بما فيها المغرب العربي التي حافظ أهلها على المذهب المالكي ، ولما وليها المعزّ بن باديس سنة ٤٠٧ حمل أهلها على أتباع المذهب المالكي ، وبقيت تلك البلاد تتبع المذهب المالكي إلى أيامنا هذه ، فهو الغالب على تلك البلاد.

ومن أبرز أعلام هذه المرتبة :

أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن العباس، الجرجاني ، أبو بكر الإسماعيلي.

الإمام الفقيه، الحافظ، أحد كبراء الشافعية فقها، وحديثا، وتصنيفا، رحل وسمع الكثير، وصنف "الصحيح" و"المعجم" و"مسند عمر بن الخطاب" رضي الله عنه في مجلدات أجاد فيه وأفاد، اخذ عنه الفقه ابنه أبو سعد، وفقهاء جرجان.

قال الشيخ أبو إسحاق في الطبقات ص ١١٦ : جمع بين الفقه والحديث ورئاسة الدين والدنيا.

قال حمزة السهمي في " تاريخ جرجان " ص ٧٠ : سمعت الحسن بن علي الحافظ بالبصرة يقول: "كان الواجب للشيخ أبي بكر أن يصنف لنفسه سننا ويختار ويجتهد، فإنه كان يقدر عليه لكثرة ما كتب، ولغزارة علمه وفهمه وجلالته، وما كان ينبغي له أن يتقيد بكتاب محمد بن إسماعيل البخاري فإنه كان أجل من أن يتبع غيره، أو كما قال .

قلت (الذهبي) في السير ١٦/ ٢٩٤: من جلالة الاسماعيلي أن عرف قدر " صحيح البخاري " وتقيد به.

وقال الذهبي في "تاريخ الإسلام" ٨/ ٣٥٥ : "رأيت له مجلدا من مسند كبير إلى الغاية من حساب مائة مجلد أو أكثر" .

توفي في رجب سنة ٣٧١ وله ٧٤ سنة .

طبقات العبادي ص ٨٦ ، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ١٣٦-١٣٧ ، طبقات الشافعية الكبرى ،طبقات ابن هداية الله ، سير أعلام النبلاء ١٦/ ٢٩٢ ، تذكرة الحفاظ ٣/ ٩٤٧ ، تاريخ الإسلام ٨/ ٣٥٣، الوافي بالوفيات ٦/ ٢١٣ .

أحمد بن بشر بن عامر – وقال الشيخ أبو إسحاق: عامر بن بشر – القاضي أبو حامد المروروذي ، ويخفف فيقال المروذي .

نزيل البصرة ومفتيها ، أحد أئمة الشافعية .

اخذ عن أبي إسحاق المروزي

وشرح "مختصر المزني" وصنف "الجامع في المذهب وفي الأصول" ، وغير ذلك .

وكان إماما لا يشق غباره.

وقال المطوعي في "المذهب فى ذكر شيوخ المذهب" : صدر من صدور الفقه كبير، وبحر من بحار العلم غزير؛ قال: وكتابه الموسوم "بالجامع" أمدح له من كل لسان ناطق لإحاطته بالأصول والفروع ،وإتيانه على النصوص والوجوه ، فهو لأصحابنا عمدة من العمد ، ومرجع في المشكلات والعقد.

وقال العبادي: إنه من أنجب أصحاب أبي علي ابن خيران.

مات سنة ٣٦٢ .

طبقات العبادي ص ٧٦، طبقات الفقهاء للشيرازي ص ١١٤، طبقات الشافعية الكبرى ٣/ ١٢، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ١٣٧-١٣٨ ، السير ١٦/ ١٦٦، وفيات الأعيان ١/ ٦٩-٧٠ ، الوافي بالوفيات ٦/ ٢٦٥ .

أحمد بن محمد بن محمد الزوزني ، أبو سهل ، ويعرف : بابن العِفْرِيس ، وقيل : العَفَرنَس ، وهو محفوظ خلافا للزركلي صاحب كتاب "الأعلام".

صاحب "جمع الجوامع" .

ذكره أبو عاصم العبادي في طبقة القفال الشاشي وأبي زيد ونحوهما.

وكتابه المذكور : قريب من حجم "الرافعي الصغير" قال في أوله : هذا كتاب جمعته من جوامع كتب الشافعي وهي "القديم" و"المبسوط" و"الأمالي" والبويطي وحرملة ورواية موسى بن أبي الجارود ورواية المزني في "المختصر" و"الجامع الكبير" ورواية أبي ثور، وحكيت مسائلها بألفاظها وجعلت "المبسوط أصلا " ونقلت إلى كل باب منه من سائر الروايات ما كان من جنسه ورتبته على ترتيب "المختصر" ونسبت كل قول منها إلى مكانه وجعلته مشتملا على المشاهير عندهم والشواذ هذا كلامه ملخصا.

ولم يتعرض "للأم" وسببه قلة وجودها إذ ذاك .

طبقات العبادي ، طبقات الشافعية الكبرى ٣/ ٣٠٢ ، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ١٣٨- ١٣٩

الحسن بن محمد بن العباس القاضي، أبو علي الطبري، الزُّجَاجي .

أخذ عن ابن القاص .

قال الشيخ أبو إسحاق في " الطبقات" ص ١١٥ : أخذ عنه فقهاء آمل ودرس عليه شيخنا القاضي أبو الطيب، وله كتاب "زيادات المفتاح" .

وكتابه المذكور يلقب "بالتهذيب" قريب من "التنبيه" يشتمل على فروع زائدة على "المفتاح" لشيخه، وهو عزيز الوجود ، وله كتاب في "الدور" علقه عن ابن القاص .

قال ابن السبكي في " الطبقات" ٤/ ٣٣١ : وقد كان أجل أو من أجل تلامذة أبي العباس ابن القاص ومن أجل مشايخ القاضي أبي الطيب الطبري .

قال ابن قاضي شهبة في " الطبقات " ١/ ١٤٠ : لا أعلم وقت وفاته، ويحتمل أن يكون من هذه الطبقة ويحتمل أن يكون من الطبقة الآتية، وقد ذكره الشيخ أبو إسحاق في طبقاته بين أهل الطبقتين وقال السبكي في "الطبقات الكبرى" : وأراه توفي في حدود الأربعمائة ولا دليل على ما ادعاه .

طبقات الفقهاء للشيرازي ص ١١٥، طبقات الشافعية الكبرى ٤/ ٣٣١ ، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ١٣٩- ١٤٠، تاريخ بغداد ٨/ ٨٧ ، وفيات الأعيان ٢/ ٧٦ ، سير أعلام النبلاء ١٦/ ٦٢ ، الوافي بالوفيات ١٢/ ٢٠٤-٢٠٥

عبد الله بن عدي بن محمد بن مبارك أبو أحمد الجرجاني ، الحافظ الكبير، ويعرف: بابن القطان .

أحد الأئمة الأعلام وأركان الإسلام، طوف البلاد في طلب العلم، وسمع الكبار، له كتاب "الانتصار على مختصر المزني" وكتاب "الكامل في معرفة الضعفاء والمتروكين" وهو كامل في بابه كما سُمّي.

قال ابن عساكر: كان ثقة على لحن فيه .

وقال الذهبي في "السير" ١٦/ ١٥٤ :" ...وطال عمره وعلا إسناده ، وجرح وعدل وصحح وعلل، وتقدم في هذه الصناعة على لحن فيه، يظهر في تأليفه".

ولد ٢٧٧ ، ومات في سنة ٣٦٥.

طبقات الشافعية الكبرى ٣/٣١٥، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/١٤٠ ، تاريخ جرجان٢٢٥-٢٢٧، سير أعلام النبلاء ١٦/ ١٥٤، تذكرة الحفاظ٣/ ٩٤٠-٩٤٢، العبر٢/ ٣٣٧-

٣٣٨، مرآة الجنان٢/ ٣٨١ ، البداية والنهاية"١١/ ٢٨٣، النجوم الزاهرة٤/ ١١١، طبقات الحفاظ ٣٨٠، شذرات الذهب٣/ ٥١.

عبد العزيز بن عبد الله بن محمد بن عبد العزيز، الإمام أبو القاسم الدَّارَكي.

درّس بنيسابور مدة ثم سكن بغداد، وكانت له حلقة للفتوى، وانتهت إليه رئاسة المذهب ببغداد.

تفقه على أبي إسحاق المروزي، وتفقه عليه الشيخ أبو حامد بعد موت شيخه أبي الحسن ابن المرزبان، وقال: ما رأيت افقه منه.

وقال الشيخ أبو إسحاق في "الطبقات" ص١١٨: أخذ عنه عامة شيوخ بغداد وغيرهم من أهل الأفاق.

وقال الخطيب في "تاريخ بغداد" ١٠/ ٤٦٣: كان ثقة انتقى عليه الدار قطني.

وقال ابن خلكان في " الوفيات" ٣/ ١٨٨ : " قال ابن خلكان: كان يتهم بالاعتزال، وكان ربما يختار في الفتوى ، فيقال له في ذلك، فيقول: ويحكم ! حدث فلان عن فلان، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بكذا وكذا، والأخذ بالحديث أولى من الأخذ بقول الشافعي وأبي حنيفة .

توفي سنة ٣٧٥ عن نيف وسبعين سنة رحمه الله تعالى

طبقات الشيرازي ١١٧-١١٨، طبقات الشافعية الكبرى ٣/ ٣٣٠، طبقات الاسنوي ٥٠٨، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ١٤٠، طبقات ابن هداية الله ، تاريخ بغداد ١٠/ ٤٦٣-٤٦٥، وفيات الأعيان ٣/ ١٨٨-١٨٩، سير أعلام النبلاء ١٦/ ٤٠٤ .

علي بن أحمد البغدادي أبو الحسن ابن المرزبان.

صاحب أبي الحسين ابن القطان، أحد أئمة المذهب ،وأصحاب الوجوه .

قال الخطيب البغدادي في " تاريخ بغداد " ١١/ ٣٢٥:" كان أحد الشيوخ الأفاضل، قال : ودرس عليه الشيخ أبو حامد أول قدومه بغداد".

وقال الشيخ أبو إسحاق في " الطبقات " ص ١١٧: وكان فقيها ورعا، حكي عنه أنه قال: ما أعلم أن لأحد علي مظلمة ، وقد كان فقيها يعرف أن الغيبة من المظالم، ودرّس ببغداد، وعليه درس الشيخ أبو حامد الاسفراييني .

توفي في رجب سنة ٣٧٦ بعد شيخه ابن القطان بسبع سنين .

طبقات الشيرزاي ١١٧، طبقات الشافعية الكبرى ٣/ ٣٤٦ ، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ١٤٢- ١٤٣، طبقات ابن هداية الله ٩١، تاريخ بغداد ١١/ ٣٢٥، وفيات الأعيان ٣/ ٢٨١ .

محمد بن أحمد بن الأزهر بن طلحة بن نوح بن الأزهر، أبو منصور الأزهري، الإمام في اللغة.

قال الذهبي في "السير" ١٦/ ٣١٥: وكان رأسا في اللغة والفقه، ثقة، ثبتا، دينا.

ولد بهراة سنة ٢٨٢وكان فقيها صالحا، غلب عليه علم اللغة، وصنف فيه كتابه "التهذيب" الذي جمع فيه فأوعى في عشر مجلدات .

وصنف في التفسير كتابا سماه "التقريب" وشرح الأسماء الحسنى وشرح ألفاظ "مختصر المزني" و"الانتصار" للشافعي.

قال الذهبي في "السير" ١٦/ ٣١٥: وكان رأسا في اللغة والفقه، ثقة، ثبتا، دينا.

توفي بهراة سنة ٣٧٠ وقيل سنة ٣٧١ .

طبقات الشافعية الكبرى ٣/ ٦٣ ، طبقات الشافعية للإسنوي ١/ ٤٩ ، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ١٤٤، طبقات ابن هداية الله ص ٩٤، وفيات الأعيان ٤/ ٣٣٤، الوافي بالوفيات ٢/ ٤٥، مرآة الجنان ٢/ ٣٩٥ ،

محمد بن أحمد بن عبد الله الشيخ الزاهد، أبو زيد الفاشاني، المروزي .

ولد سنة ٣٠١

أخذ عن أبي إسحاق المروزي، وجاور بمكة سبع سنين.

قال الحاكم: كان أحد أئمة المسلمين، ومن أحفظ الناس لمذهب الشافعي، وأحسنهم نظرا، وأزهدهم في الدنيا، سمعت أبا بكر البزاز يقول: عادلت الفقيه أبا زيد من نيسابور إلى مكة ، فما أعلم أن الملائكة كتبت عليه خطيئة.

وقال الخطيب: حدث "بصحيح البخاري" عن الفربري، وأبو زيد أجلّ من روى ذلك الكتاب .

وقال الشيخ أبو إسحاق: كان حافظا للمذهب حسن النظر مشهورا بالزهد، وعنه أخذ أبو بكر القفال المروزي، وفقهاء مرو.

وقال إمام الحرمين في "النهاية" في باب التيمم: انه كان من أذكى الناس قريحة.

توفي في رجب ٣٧١ .

طبقات العبادي ٩٣، طبقات الشيرازي ١١٥، طبقات الشافعية الكبرى ٣/ ٧١، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ١٤٤- ١٤٥، طبقات ابن هداية الله ٩٦ ، تاريخ بغداد ١/ ٣١٤ ، وفيات الأعيان ٤/ ٢٠٨.

محمد بن أحمد أبو عبد الله الخَضِري – ويقال: الخِضْري– المروزي.

إمام مرو وشيخها وحبرها ومقدم الأصحاب بها

كان هو وأبو زيد شيخي عصرهما بمرو، وكثيرا ما يقول القفال : سألت أبا زيد والخضري، وممن نقل عنه القاضي الحسين في باب استقبال القبلة في الكلام على تقليد الصبي.

قال ابن باطيش: أخذ عن أبي بكر الفارسي، وأقام بمرو ناشرا لفقه الشافعي رضي الله عنه، مرغبا فيه، وكان يضرب به المثل في قوة الحفظ، وقلة النسيان. وقال: إنه كان موجودا في سنة ٣٧٥.

وقال ابن خلكان في وفيات الأعيان ٤/ ٢١٥ : توفي في عشر الثمانين وثلاثمائة.

طبقات الشافعية الكبرى ٣/ ١٠٠، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ١٤٥-١٤٦، وفيات الأعيان ٤/ ٢١٥، الوافي بالوفيات ١/ ١٨١.

محمد بن خفيف بن اسفكشار أبو عبد الله الضبي، الفارسي، الشيرازي ، شيخ الصوفية.

كان شيخ المشايخ في وقته، عالما بعلوم الظاهر والحقائق، مفيدا في كل نوع من العلوم، مقصودا من الآفاق مباركا على كل من يقصده، بلغ في العلم والجاه عند الخاص والعام ما لم يبلغه أحد، وصنف من الكتب ما لم يصنفه أحد، وانتفع به جماعة حتى صاروا أئمة يقتدى بهم، وعُمِّر حتى عَمَّ نفعه البلدان، وكانت له رياضات وأسفار، لقي فيها الزهاد والنساك.

أخذ عن ابن سريج، ورحل إلى الشيخ أبي الحسن الأشعري، وأخذ عنه .

قال السلمي في " طبقات الصوفية" ص ٤٦٢: أقام بشيراز، وأمه نيسابورية، وهو اليوم شيخ المشايخ، وتاريخ الزمان، لم يبق للقوم أقدم منه، ولا أتم حالا، صحب رويم بن أحمد، وابن عطاء، ولقي الحلاج، وهو من أعلم المشايخ بعلوم الظاهر، متمسك بالكتاب والسنة، فقيه شافعي " .

وقال الذهبي في "السير" ١٦/ ٣٤٢ : " قد كان هذا الشيخ قد جمع بين العلم والعمل، وعلو السند،والتمسك بالسنن، ومتع بطول العمر في الطاعة.

قلت : مناقبه كثيرة ، وترجمته ماتعة .

مات في رمضان سنة ٣٧١ عن خمس وتسعين سنة، وقيل بل جاوز المائة بأربع سنين.

طبقات الشافعية الكبرى ٣/ ١٤٩-١٦٣، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ١٤٧-١٤٨، طبقات الصوفية للسلمي ٤٦٢-٤٦٦ ، حلية الأولياء ١/ ٣٨٥-٣٨٩ .

محمد بن علي بن إسماعيل أبو بكر الشاشي القفال الكبير.

أحد أعلام المذهب إمام وقته بما وراء النهر ، كان مولده سنة ٢٩١

سمع من أبي بكر ابن خزيمة، ومحمد بن جرير، وأبي القاسم البغوي وغيرهم .

قال الشيخ أبو إسحاق في "الطبقات" ص ١١٢ : درس على ابن سريج، وجرى عليه الرافعي في "التذنيب" .

قال ابن الصلاح: الأظهر عندنا أنه لم يدرك ابن سريج، وهو الذي ذكره المطوعي في كتابه.

يعني أن ابن سريج مات قبل دخوله بغداد، وإنما أخذ عن أبي الليث الشالوسي عن ابن سريج .

قال الشيخ أبو إسحاق: وكان إماما، وله مصنفات كثيرة ليس لأحد مثلها، وهو أول من صنف الجدل الحسن من الفقهاء، وله كتاب حسن في أصول الفقه، وله شرح "الرسالة" ، وعنه انتشر فقه الشافعي في ما وراء النهر.

قال الحاكم: كان أعلم أهل من وراء النهر- يعني في عصره- بالأصول، وأكثرهم رحلة في طلب الحديث.

وقال الحليمي :كان شيخنا القفال أعلم من لقيته من علماء عصره.

قال النووي في "تهذيب الأسماء واللغات ٢/ ٢٨٢-٢٨٣": إذا ذكر القفال الشاشي : فالمراد هذا، وإذا ورد القفال المروزي : فهو الصغير، ثم إن الشاشي يتكرر ذكره في التفسير والحديث والأصول والكلام، والمروزي يتكرر ذكره في الفقيهات .

ومن تصانيف الشاشي "دلائل النبوة" و"محاسن الشريعة" و"أدب القضاء" جزء كبير وتفسير كبير .

مات في ذي الحجة سنة ٣٩٥، وذكر الشيخ أبو إسحاق أنه مات سنة ست وثلاثين، وهو وهم .

طبقات العبادي ٩٢ ، طبقات الشيرازي ١١٢، طبقات ابن الصلاح ،تهذيب الأسماء واللغات ٢/ ٢٨٢، طبقات الشافعية الكبرى ٣/ ٢٠٠-٢٢٣ ، طبقات الاسنوي ٢/ ٧٩ ، طبقات ابن هداية الله ص ٨٨ ، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ١٤٨-١٥٠ ،وفيات الأعيان ٤/ ٢٠٠ ، سير أعلام النبلاء ١٦/ ٢٨٣ ، الوافي بالوفيات ٤/ ١١٢

محمد بن سليمان بن محمد بن سليمان بن هارون، الإمام العلامة أبو سهل الصعلوكي، الحنفي، - نسبة الى بني حنيفة- ثم العجلي، النيسابوري.

الفقيه، المفسر، الأديب، اللغوي، النحوي، الشاعر، المفتي، الصوفي، حبر زمانه وبقية أقرانه، هذا قول الحاكم فيه.

ولد سنه ٢٩٦ وأخذ عن ابن خزيمة، ثم عن أبي علي الثقفي، وأفتى ودرس بنيسابور نيفا وثلاثين سنة .

قال الحاكم: سمعت أبا منصور الفقيه يقول : سئل أبو الوليد حسان بن محمد الفقيه عن أبي بكر القفال وأبي سهل الصعلوكي أيهما أرجح ؟

فقال: ومن يقدر أن يكون مثل أبي سهل.

وقال الفقيه أبو بكر الصيرفي: لم تر أهل خراسان مثل أبي سهل .

وقال الشيخ أبو إسحاق فيه: صاحب أبي إسحاق المروزي، وعنه أخذ أبنه أبو الطيب، وفقهاء نيسابور.

وقال أبو عبد الرحمن السلمي: سمعته يقول: ما عقدت على شيء قط، وما كان لي قفل ولا مفتاح، ولا حرزت على فضة ولا ذهب قط.

توفي في ذي القعدة سنة ٣٩٦ .

طبقات العبادي ٩٩، طبقات الشيرازي ١١٥ ، طبقات الشافعية الكبرى ٣/ ١٦٧ ، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ١٥١، طبقات ابن هداية الله ٩٢ ، وفيات الأعيان ٤/ ٢٠٤، السير ١٦/ ٢٣٧ ، الوافي بالوفيات ٣/ ١٢٤.

المرحلة الرابعة

مرحلة استقرار المذهب وثباته وظهور طريقتي العراقيين والخراسانيين (٤٠٤هـ-٥٠٥هـ)

محمد بن عمر الكاف

قيم الملتقى الشافعي

في هذه المرحلة التي تُعدُّ حساسة في تاريخ نشوء المذاهب الفقهية والتي ظهر منها الكثير وانتشر ثم اندثر ، استطاع المذهب الشافعي أن يستقر ويثبت ، وذلك يعود لسببين رئيسين :

١- كثرة العلماء الذين حملوا المذهب وأكثروا في تصانيفهم وتنوعت أساليبهم في خدمة المذهب .

٢- والسبب الأهم هو تبني السلطة الحاكمة ذلك الوقت للمذهب الشافعي ، وفرضه رسميا على مناصب التدريس والقضاء والإفتاء .

ومن أهم من آزروا المذهب الشافعي من الحكام :

١- الخليفة العباسي القادر بالله (ت٤٢٢هـ) ([١]) أول خليفة عباسي تمذهب بالمذهب الشافعي وبقي خليفة من عام (٣٨١-٤٢٢هـ) أي : أكثر من ٤٠ عاما وهي مدة طويلة نسبيا مما ساهم في دعم الحركة الفقهية في المناطق التي يحكمها العباسيون .

٢- الوزير نِظام الملك الحسن بن علي بن إسحاق الطوسي(ت٤٨٥هـ) ([٢]) ، تولى الوزارة من عام (٤٥٥هـ) إلى عام (٤٨٥هـ) ويعد عصره العصر الذهبي للمذهب الشافعي فقد أسس تسع مدارسَ في كبرى المدن الإسلامية سميت بالمدارس النِظَامية ، كان أبرزها المدرسة النظامية ببغداد والتي دَرَّسَ فيها أبو إسحاق الشيرازي (ت٤٧٦هـ) ([٣]) ، والمدرسة النظامية في نيسابور التي درس فيها إمامُ الحرمينِ الجويني (ت٤٧٨هـ) ، كان لهذه المدارس أثر كبير جداً في تثبيت دعائم المذهب الشافعي ببلاد المشرق وترسيخه ، وسأعرض إلى أهمية هذا الدور واعتباره بداية لجهود التصحيح والترجيح في المذهب ([٤]) في مطلب (عرض أبرز الجهود الممهدة لمرحلة التحرير) من الباب الثاني .

٣- السلطان شمس الملك(ت٤٩٢هـ) ([٥]) كان ملكا لبلاد ما وراء نهر جيحون للدولة العباسية ، وكان لتمذهبِهِ بالمذهب الشافعي أثر في التمكين لعلماء الشافعية وقضاتهم .

وبسبب كثرةِ العلماء والتصانيفِ واتساع الرقعة الجغرافية للمذهب في هذه المرحلة ظهرت طريقتان في التصنيف وعرض المسائل هما : طريقة العراقيين ، وطريقة الخراسانيين أو طريقة المراوزة ([٦]) .

فمن أشهر أعلام طريقة العراقيين([٧]) :

١- أبو حامد الإِسفرايِينيّ (ت٤٠٦هـ) ([٨]) شيخُ طريقة العراقيين والذي أخذ عنه الكثير من التلاميذ طريقته في التصنيف ، وله «التعليقة» شرح «مختصر المزني» .

٢- القاضي أبو الطيِّب طاهر بن عبدالله الطَّبَرِيّ (ت٤٥٠هـ) ([٩]) الذي لازم الشيخ أبا حامد الإسفراييني حتى صار من أبرز فقهاء طريقته في التصنيف وله «التعليقة» شرح مختصر المزني .

٣- أبو الحسن الماوردي (ت٤٥٠هـ) ([١٠]) والذي أخذ أيضا عن أبي حامد الإِسْفَرايِينِيّ والذي صنف كتابه « الحاوي » شرح «مختصر المزني» .

ومن أشهر أعلام طريقة الخراسانيين([١١]) :

١- أبوبكر عبدالله المروزي (ت٤١٧هـ) المشهور بالقفّال الصغير([١٢]) شيخُ طريقةالخراسانيين .

٢- أبو محمد الجُوَينِيّ (ت٤٣٨هـ) ([١٣]) (والد إمام الحرمين) الذي أخذ عن القفّال الصغير طريقتَه في التصنيف .

٣- القاضي حسين (ت٤٦٢هـ) ([١٤]) : الذي لازمَ القفّال الصغير حتى صار من أبرز تلاميذه والسائرين على طريقته ([١٥])، وله «التعليقة» شرح «مختصر المزني» .

ظهر بعد ذلك جيل من العلماء جمعوا في تصانيفهم بين طريقةِ العراقيين والخراسانيين وإن كانوا في نشأتهم العلمية ينتمون إلى إحدى الطريقتين ، فكانوا ينقلون عن مصنفات الطريقتين ويعزون كل قول إلى أئمته ، وأولهم الشيخ أبو علي السِّنجي (ت٤٢٧هـ) ، ومن أبرزهم : المتولي (ت٤٤٨هـ) ([١٦]) ، وابن الصباغ (ت٤٧٧هـ) ([١٧]) وإمام الحرمين عبدالملك الجُوَينِيّ (ت ٤٧٨هـ) والشيخ أبو إسحاق الشِّيرازيّ (ت٤٧٦هـ) والروياني (ت٥٠٢هـ) ([١٨]) ، وأبو حامد الغزالي([١٩]) (ت٥٠٥هـ) .

*** يجدر هنا التنبيه على أمور :**

١- النسبة إلى العراقيين أو الخراسانيين لا علاقة لها بالعرق والميلاد ، وإنما هي نسبة إلى التفقه أو الأخذ، فمن أخذ على فقهاء العراقيين نسب إليهم وإن كان من غيرهم ، وإن كان أخذه عن مشايخ الخراسانيين نسب إليهم ولو لم يكن منهم([٢٠]) .

٢- الاختلاف بين هذين الطريقتين مجرد اختلاف في الرواية عن الإمام وحكاية أقوال المذهب ووجوهه وطريقة التصنيف والترتيب للمصنفات ، وليس اختلافاً في المنهج أو الأصول الاجتهادية أو الفروعية([٢١]) .

٣- الطريقتان متزامنتان في الظهور ، لا كما قرر الدكتور محمد إبراهيم أحمد علي في بحثه «المذهب عند الشافعية» من كون طريقة العراقيين هي الأسبق ([٢٢]).

٤- مع كثرة ترداد ذكر الطريقتين في كتب الفقه ، لم توجد عناية تذكر ممن ألف في طبقات المذهب عن خصائص كل طريقة ومنهجها ، وعوامل نشأتها ، وعما امتازت به كل طريقة ، اللهم إلا ما أجمله النووي بقوله : (واعلم أن نقل أصحابنا العراقيين لنصوص الشافعي وقواعد مذهبه ووجوه متقدمي أصحابنا أتقن وأثبت من نقل الخراسانيين غالباً، والخراسانيون أحسن تصرُّفاً وتفريعاً وترتيباً غالباً) ([٢٣]).

ويرجع ذلك د. عبد العظيم الديب إلى أن المسألة لم تكن ذات أهمية كبيرة ، بل هي مجرد اصطلاح فقط ، كان له مرحلة زمنية معينة ثم انقضت بظهور الفقهاء الذين جمعوا بين الطريقتين في مصنفاتهم ([٢٤]).

٥- ليس للبيئة مدخل في الاختلاف بين الطريقتين ، خلافاً لما ذهب إليه الشيخ محمد أبو زهرة في قوله (وذلك لأنه في بيئة العراق ومصر نشأ المذهب الشافعي قديمه وجديده ، وكان الاحتياج إلى التفريع خضوعاً لحكم البيئة غير كثير ، لأن هذه البيئة قد أثرت تأثيرها في نشأة المذهب ، وأما خراسان وما وراءها فهي بيئة جديدة عليه لم ينشأ فيها ، فكان لا بد من أن يكون فيه تصرف وبحث وتفريع ، ليسعف هذه البيئة وغيرها بحاجتها وليعيش فيها وليترعرع في ظلها) ([٢٥])

وإنما الاختلاف سببه اختلاف الرواية عن الإمام والاختلاف في طريقة التصنيف كما تقدم .

٦- أخذت الطريقتان في التلاشي شيئا فشيئاً حتى انتهتا تماما في عصر مرحلة تحرير المذهب ([٢٦]).

ثم قلت في باب ضوابط الترجيح في المذهب عند اختلاف الأقوال :

*** ترجيح نقل العراقيين على نقل الخراسانيين :**

قدمتُ في الباب الأول تعريفا موجزا عن هاتين الطريقتين في التصنيف في المذهب ، ونبذة عن أهمِّ أعلامها .

وهاتان الطريقتان نشأتا بسبب كثرة فقهاء الشافعية وتباعد أماكنهم واختلاف حكايتهم عن أقوال الإمام ووجوه أصحابه ، وسبب اختلافهم هو أن كتب الإمام الشافعي التي رواها تلاميذه لم تجتمع لدى شخص واحد ، بل كانت مفرقة بين تلاميذه .

وما يهمنا الآن هو أن النووي جعلَ من ضوابطِ الترجيحِ بين الأقوالِ تقديمَ روايةِ العراقيينَ على رواية الخراسانيين ، ووصفهم بالضبطِ ، وجعلَ هذه القاعدة أغلبية .

قال في « المجموع » : (واعلمْ أن نقلَ أصحابنا العراقيينَ لنصوصِ الشافعي وقواعد مذهبه ووجوهِ متقدمي أصحابنا أتقَنُ وأثبَتُ من نقل الخراسانيين غالبا ، والخراسانيون أحسن تصرُّفا وبحثا وتفريعا وترتيبا غالبا)([٢٧])

وهذا واضح من ترجيحِهِ في كثير من المسائل لرأيهم ، وعلى سبيل المثال قوله في «المنهاج» في مسألة اقتداء من كانا في بناءين :

(فطريقان : أصحهما : إن كان بناء المأموم يميناً أو شِمالاً وجبَ اتصالُ صَفٍّ من أحدِ البنائين بالآخر)

قال الدَّميري(ت٨٠٨هـ): (هو في ترجيح هذا تابع لمعظم العراقيين ، والأولى طريقة المراوزة (الخراسانيين)([٢٨])

([١]) هو أحمد بن إسحاق بن المقتدر بن المعتضد بن الموفق بن المتوكل بن المعتصم بن هارون الرشيد ، توفي ببغداد .انظر : السيوطي ، تاريخ الخلفاء ، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد ، (مطبعة السعادة ، مصر ، ط١ ، ١٣٧١هـ) (ص٤٥٨) ، والتاج السبكي ، طبقات الشافعية الكبرى(٢/ ٣٤٦).

([٢]) ولد سنة ٤٠٨هـ في نيسابور وتفقه على المذهب الشافعي ، ثم ترقى في المناصب الإدارية حتى أصبح وزير السلطان السلجوقي ألب ارسلان ، ومن بعده ابنه السلطان ملكشاه ، كان حسن السيرة مقربا للعلماء ، اغتيل عام ٤٨٥هـ .انظر : التاج السبكي ، طبقات الشافعية الكبرى(٣/ ٦) . ابن الصلاح ، طبقات الشافعية ، تحقيق محيي الدين نجيب ، دار البشائر الإسلامية ، بيروت ، ط١ ، ١٤١٣هـ (١/ ٤٤٦). وهناك رسالة ماجستير للباحثة هيفاء البسام بعنوان (الوزير السلجوقي نظام الملك) تعرضت لبيان جهده الكبير في تنشيط الحركة الثقافية ودعم مذهب أهل السنة في مواجهة الدولة الفاطمية الشيعية .

([٣]) سيأتي الحديث عنه بشكل مفصل ص١٥٥ .

([٤]) انظر : علي الصلابي ، دولة السلاجقة والمشروع الإسلامي لمقاومة التغلغل الباطني والغزو الصليبي ، (دار المعرفة -٢٠٠٦) .

([٥]) هو السلطان نصر بن إبراهيم بن نصر الملقب بشمس الملك ، كان خطيبا فصيحا. انظر : الإسنوي ، طبقات الشافعية (٢/ ١٠٧٨) ، والذهبي ، سير أعلام النبلاء (١٩/ ١٩٢) .

([٦]) المراوزة نسبة إلى مرو من مدن خراسان ، وهي حاليا تشمل شمال شرق إيران ، وشمال غرب أفغانستان ، وتركمانستان . انظر : شوقي أبو خليل ، أطلس الحديث النبوي ، ص١٦٠ .

([٧]) للاستزادة حول تراجم فقهاء تلك الطريقة انظر : علي جمعة ، المدخل لدراسة المذاهب الفقهية ، (ص٣٨).

([٨]) أبو حامد ، أحمد بن محمد بن أحمد الإسفراييني ، نسبة إلى إسفرايين التي تقع الآن في الجنوب الشرقي من دولة تركمانستان، نشأ بها، ثم انتقل إلى بغداد وأصبح بعد ذلك شيخ طريقة العراقيين ، اعتبره بعض من ترجم له المجدد على رأس المائة الرابعة ولقب بالشيخ ، توفي ببغداد . انظر : لشيرازي ، طبقات الفقهاء(١٢٣) والتاج السبكي ، طبقات الشافعية الكبرى(٢/ ٣٨٢) .

([٩]) ولد بطبرستان ، ولازم الشيخ أبا حامد حتى صار أبرز فقهاء طريقته في التصنيف ، وتوفي ببغداد. الإسنوي ، طبقات الشافعية (٢/ ١٥٧) والتاج السبكي ، طبقات الشافعية الكبرى(٣/ ٦١) .

([١٠]) أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري ، والماوردي نسبة إلى بيع ماء الورد لأن بعض أجداده كان يبيعه ، تبحر في الفقه حتى لقب بأقضى القضاة بعدما تولى القضاء وأحسن فيه ، توفي ببغداد ، انظر: التاج السبكي ، طبقات الشافعية الكبرى(٣/ ٢٣٢) . والشيرازي ، طبقات الفقهاء(١٣١) .

([١١]) المقصود بخراسان في هذا التحديد ليس الحدود الجغرافية لهذه المنطقة بل يشمل كل بلاد ما وراء النهر إلى حدود الهند والصين ، كما نبه عليه الدكتور عبدالعظيم الديب في مقدمته لتحقيق نهاية المطلب للجويني ، انظر : الجويني ، نهاية المطلب في دراية المذهب ، تحقيق : د. عبدالعظيم الديب ، (دار المنهاج ، جدة ، ط١ ، ١٤٢٨هـ) (١/ ١٣٥) .

([١٢]) هو عبدالله بن أحمد بن عبدالله المروزي ، ولد بمرو من بلاد خراسان وتقع الآن في جنوب دولة تركمانستان ، واشتغل في أول حياته بعمل الأقفال فسمي بالقفال ، واتجه إلى التفقه حتى صار شيخ طريقة الخراسانيين ، توفي بسجستان ، ومن تصانيفه: شرح التلخيص ، وشرح الفروع ، وكتاب الفتاوى له. انظر : الإسنوي ، طبقات الشافعية (٢/ ٢٩٨) والتاج السبكي ، طبقات الشافعية الكبرى(٣/ ٨٧) .

([١٣]) هو عبدالله بن يوسف بن عبدالله الجويني ، ولد في جوين من ضواحي نيسابور ، أخذ عن أبي الطيب الصعلوكي ثم عن القفال الصغير حتى صار من أبرز أعلام طريقته ، ثم رجع إلى نيسابور

مدرسا للمذهب ، وتوفي بها. انظر: التاج السبكي ، طبقات الشافعية الكبرى(٣/ ١٠١) ، والإسنوي ، طبقات الشافعية (١/ ٣٣٨) .

([١٤]) هو أبو علي ، الحسين بن محمد بن أحمد المروروذي ، لازم القفال الصغير حتى صار من أبرز تلاميذه ، انظر : . الإسنوي ، طبقات الشافعية (١/ ٤٠٧) ، والتاج السبكي ، طبقات الشافعية الكبرى(٣/ ٣٠) .

([١٥]) للاستزادة حول تراجم فقهاء تلك الطريقة انظر : علي جمعة ، المدخل لدراسة المذاهب الفقهية ، (ص٣٦).

([١٦]) عبد الرحمن بن مأمون بن علي بن إبراهيم النيسابوري الشيخ أبو سعد المتولي، كان فقيهاً محققاً وحبراً مدققاً، قال ابن كثير: أحد أصحاب الوجوه في المذهب، وصنف التتمة ولم يكمله، درس بالنظامية ثم عزل بابن الصباغ، وتوفي ببغداد ، انظر : ابن قاضي شهبة ، طبقات الشافعية (٢/ ٢٤٨) ابن خلكان ، وفيات الأعيان (١/ ٢٧٧) .

([١٧]) عبد السيد بن محمد بن عبد الواحد، أبو نصر، ابن الصباغ: فقيه شافعي.من أهل بغداد، ولادة ووفاة.كانت الرحلة إليه في عصره، وتولى التدريس بالمدرسة النظامية أول ما فتحت ، له «الشامل» في الفقه وغيره . انظر : ابن قاضي شهبة ، طبقات الشافعية (٣/ ٢٣٠) ابن خلكان ، وفيات الأعيان (١/ ٣٠٣) .

([١٨]) عبد الواحد بن إسماعيل بن أحمد بن محمد بن أحمد قاضي القضاة فخر الإسلام أبو المحاسن الروياني الطبري صاحب البحر وغيره من المصنفات ، كانت له الوجاهة والرئاسة والقبول التام، برع في المذهب حتى كان يقول : لو احترقت كتب الشافعي لأمليتها من حفظي، ولهذا كان يقال له شافعي زمانه، وولي قضاء طبرستان وبنى مدرسة بآمل . ابن قاضي شهبة ، طبقات الشافعية (٢/ ٢٨٧) .

([١٩]) سيأتي الحديث عنه بشكل تفصيلي ص١٥٨ .

([٢٠]) نبه على ذلك الدكتور عبدالعظيم الديب في مقدمة تحقيقه لنهاية المطلب للجويني (١/ ١٤٧) .

([٢١]) نبه على ذلك الدكتور عبدالعظيم الديب في مقدمة تحقيقه لنهاية المطلب للجويني ، وردَّ على من جعل الخلاف بين الطريقتين كالخلاف بين المدرستين الكوفية والبصرية في النحو (١/ ١٤٧) .

([٢٢]) نبه على ذلك الدكتور عبدالعظيم الديب في مقدمة تحقيقه لنهاية المطلب للجويني (١/ ١٤٦) .

([٢٣]) النووي ، المجموع (١/ ٦٩). .

([٢٤]) عبدالعظيم الديب ، مقدمة تحقيق نهاية المطلب (١/ ١٣٩) .

([٢٥]) محمد أبو زهرة ، الإمام الشافعي ص٣٨٥ .

([٢٦])علي جمعة ، المدخل لدراسة المذاهب الفقهية ، (ص٣٤).

([٢٧]) النووي ، المجموع (١/ ٦٩)

([٢٨]) الدميري ، النجم الوهاج (٢/ ٣٨٠).

الفصل الرابع

التعريف

بأهم وأشهر كتب

المذهب الشافعي

التعريف بأهم وأشهر كتب المذهب الشافعي

أحمد فخري الرفاعي
مشرف ملتقيات المذاهب الفقهية

مصنفات الامام الشافعي:

كان الامام الشافعي رحمه الله هو الذي أصل قواعد مذهبه ، وطرائق الاستنباط والاستدلال، فقد كان أول من كتب في علم الأصول رسالته الشهيرة، وبين فيها منهجه وطريقته، وكذا خلف لنا مجموعة من الكتب في الفروع، والاختلاف أيضا، فالامام الشافعي تميز عن غيره من الأئمة بأنه قام بوضع الأسس لمذهبه بنفسه ، وقام بتصنيف المصنفات المختلفة التي تعتبر بمثابة اسقاطات على هذه الأسس، فمن **أبرز مصنفاته :**

١- كتاب الأم :

يُعتبر كتاب الأم للامام الشافعي من أهم الكتب الفقهية في التراث الاسلامي عموما ، وفي المذهب الشافعي خصوصا، حيث تميز هذا الكتاب بعدة ميزات ، منها :

أ- أنه من تأليف الامام الشافعي نفسه، فقد صنف الامام الشافعي معظم هذا الكتاب بنفسه ، وأملى بعضه املاء .

ب- يُعتبر الكتاب من أقدم كتب الفقه الاسلامي المقارن .

ج- جمع الكتاب نحوا من أربعة الآف حديث وأثر مسندة .

د- بين الامام الشافعي فيه منهجه في الاستنباط والاستدلال بيانا عمليا، فيرى القارىء فيه كيف امتزج الفقه بالأصول ، وكيف تُبنى الفروع على أصولها .

هـ- يعتبر كتاب الأم من آخر الكتب التي صنفها الامام ، وهو يمثل مذهبه الجديد ، فقد صنفه في مصر، في السنوات الأربع الأخيرة من عمره ، وهو يعتبر عصارة فكره ، وآخر اجتهاداته .

و- يعتبر مرجعا مهما لمذاهب العلماء السابقين ، وفقههم ، لاسيما أولئك الذين عاصرهم الامام .

ز- كما ويعتبر الكتاب مدرسة لطلبة الشرعي ، فالكتاب اشتمل على الكثير من النقاشات العلمية والمناظرات التقريرية، التي من شأنها أن تكون الملكة العلمية عند طلاب العلم .

طريقة الامام الشافعي ومنهجه في كتاب الأم :

١- يبدأ بذكر النصوص : الأيات الكريمة - إن وجدت - والأحاديث النبوية والآثار، وقد يتكلم عليها صحة وضعفا، ولا يسكت غالبا الا على ما هو مقبول عنده .

٢- يذكر الأحكام المستنبطة من الأدلة التي ساقها ، ويبين طريقته غالبا في الاستدلال، وقد يذكر القواعد التي يبني عليها .

٣- اذا كانت المسألة من المسائل الخلافية ، يذكر أقوال المخالف ، ويناقشه فيها ، ويذكر أدلته .

تنبيه : ترتيب "كتاب الأم" على الوجه الموجود بين أيدينا في النسخة المطبوعة الأولى وغيرها، كان بجهد من الحافظ سراج الدين عمر بن رسلان البلقيني المتوفي سنة٨٠٥ هـ ، ورتب الكتاب على الترتيب الذي جاء في مختصر المزني .

شبهة والرد عليها :

ذكر الدكتور زكي مبارك في كتابه " اصلاح أشنع خطأ في تاريخ التشريع الاسلامي" أن كتب الأم ليس من تصنيف الشافعي ، وانما هو من تأليف البويطي تلميذ الشافعي ، وذكر أن الربيع بن سليمان تصرف فيه .

والناظر في كتاب الأم للشافعي يجد بغير عناء أن الكتاب للشافعي ، فطريقة الشافعي معروفة في ايراد الأبحاث والمسائل ، كما وأن الربيع رحمه الله نسب الكلام كله للشافعي، وكان دقيقا غاية الدقة في بيان طرق تحمله للكتاب .

فتراه يذكر في كتاب الزكاة أنه سمع الكتاب كله من الشافعي ، ثم قال " الا أنني لم أعارض من ههنا الى آخره" ٣/ ١٥٨

وتراه في كتاب الأقضية – الإقرار والمواهب – يقول: "أنا أشك في سماعي من ههنا الى آخر الاقرار ، ولكني أعرفه من كلام الشافعي " . ٧/ ٢٣٥ .

وغير ذلك من الاستثناءات التي استثناها من سماعه من الشافعي .

وقد ردّ مجموعة من العلماء هذا القول على الدكتور زكي مبارك ، منهم :

العلامة المحدث أحمد شاكر في مقدمة تحقيقه لكتاب "الرسالة"

الشيخ محمد أبو زهرة في كتاب " الشافعي" ص ١٤٣-١٤٩

الشيخ خليل ملا خاطر في مقدمة تحقيق " مناقب الشافعي" للحافظ ابن كثير .

والاستاذ فوزي رفعت في مقدمة تحقيق "كتاب الأم" ١/ ١٥

طبعات الكتاب

١- طبعة بولاق ، عام ١٣٢١ هـ، وعنها تصويرا طبعة الدار المصرية للتأليف والنشر ، وطبعة دار الشعب .

٢- طبعة الدار العلمية، وهي أولى الطبعات بعد الطبعة البولاقية ، وهي طبعة جيدة نسبيا .

٣- طبعة دار الوفاء تحقيق الدكتور رفعت فوزي، وهي أجود طبعات الكتاب ، طبعت في ١١ جزءا. وقد استفدت من مقدمته . في بعض ما أوردته هنا .

٤- طبعة دار المعرفة ، بيروت سنة ١٣٩٣هـ ، صححه وأشرف عَلَى طباعته مُحَمَّد زهري النجار .

٥- طبعة دار الكتب العلمية ، بيروت سنة ١٤١٣هـ خرجت في ٨ أجزاء بتحقيق: محمود مطرجي، وطبع معه كتاب المختصر للمزني .

٦- طبعة دار قتيبة سوريا ، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦م بتحقيق : أحمد بدر الدين حسون بعنوان (موسوعة الإمام الشافعي (الكتاب الأم)) ونال بهذا التحقيق درجة الدكتوراه ، وذكر المحقق أنه رجع الى عشر نسخ خطية . وقد رد الاستاذ رفعت فوزي هذا الادعاء .

٢- صنف الشافعي مجموعة كبيرة من الكتب رَبَت على المائة وأربعين ، وقد سردها ياقوت الحموي في "معجم الأدباء" ١٧/ ٣٢٤ فقال :

"وهذا فهرست كتب الشافعي ﷺ: كتاب الطهارة، ... رواه الربيع عن الشافعي ﷺ". انتهى

وقد ذكر ابن النديم في "الفهرست" ٢٩٥ كتب الشافعي وذكر منها " المبسوط " فقال :

" كتاب المبسوط في الفقه رواه عنه الربيع بن سليمان والزعفراني ويحتوي هذا الكتاب على كتاب الطهارة ... كتاب إبطال الاستحسان " انتهى

قلت: ومعظم هذه الكتب طبع ضمن كتاب الأم، وقد طُبع بعضها على حدة، ككتاب "الرسالة" فقد طبع بتحقيق العلامة المحقق أحمد شاكر، طبع في مطبعة مصطفى البابي الحلبي سنة ١٣٥٨، وصور مرارا.

وقد جاء "كتاب الرسالة " في كتاب الأم بتحقيق الاستاذ رفعت فوزي في أول الكتاب ، وهذه الطبعة أتقن من طبعة العلامة أحمد شاكر .

وكتاب جماع العلم ، طبع في دار الكتب العلمية ، وفي دار الآثار .

وكتاب اختلاف الحديث . طبع في مؤسسة الكتب الثقافية، بتحقيق عامر أحمد حيدر .

وقام الاستاذ أحمد بدر الدين حسون بجمع (موسوعة الإمام الشافعي (الكتاب الأم)) ونال بهذا التحقيق درجة الدكتوراه – وطبعته دار قتيبة سوريا ، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦م ،وأورد فيه ما في كتاب الأم ، وذكر المحقق أنه رجع الى عشر نسخ خطية .

وذكر أن كتب الاختلاف ليست من أصل كتاب الأم ، وهي :

١ – كتاب اختلاف العراقيين (كتاب اختلاف أبى حنيفة و ابن أبى ليلى)

٢ –كتاب اختلاف علي و عبد الله بن مسعود

٣ – كتاب اختلاف مالك و الشافعي .

٤ – كتاب جماع العلم

٥ – كتاب بيان فرائض الله

٦ – كتاب صفة نهى رسول الله صلى االله علية وسلم .

٧ – كتاب ابطال الاستحسان.

٨ – كتاب الرد على محمد بن الحسن الشيبانى

٩ – كتاب سير الاوزاعي .

وعلى الرغم من دعواه التي ذكر فيها أنه رجع الى عشر مخطوطات قام باخراج الكتاب عليها ، الا أنه كان متابعا للنسخة البولاقية في أخطائها ، مما حدا بالاستاذ رفعت فوزي أن ينبه على ذلك في مقال طبعه في صحيفة المدينة المنورة في العددين ١٢٣٤٨ و ١٢٣٥٨ سنة ١٤١٧ في ملحق التراث . وأعاد نشر ملاحظاته في مقدمة كتاب الأم ١/ ١١٨ .

كتاب المختصر للمزني :

أما المزني فهو: أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل بن عمرو بن إسحاق المزني: مات بمصر سنة أربع وستين ومائتين، وكان زاهداً ، عالماً ، مجتهداً ، مناظراً ، محجاجاً ، غواصاً على المعاني الدقيقة. صنف كتباً كثيرة: "الجامع الكبير" و"الجامع الصغير" و"مختصر المختصر" و"المنثور" و"المسائل المعتبرة" و" الترغيب في العلم" و" كتاب الوثائق" .

كان جبل علم مناظرا محجاجا. وكان زاهد ورعا متقللا من الدنيا ، مجاب الدعوة . وكان إذا فاتته صلاة فى جماعة صلاها خمسا وعشرين مرة. وكان يغسل الموتى تعبدا واحتسابا ويقول أفعله ليرق قلبي.

قال الشافعي في وصفه : "لو ناظره الشيطان لغلبه" .

قال الشافعي: "المزني ناصر مذهبي".

وكنت قد ذكرت ترجمته على هذا الرابط :

أما مختصر المزني فهو كما قال مصنفه :

"اختصرت هذا الكتاب من علم محمد بن إدريس الشافعي رحمه الله، ومن معنى قوله، لأقربه على من أراده، مع إعلاميه نهيه عن تقليده، وتقليد غيره، لينظر فيه لدينه، ويحتاط فيه لنفسه، وبالله التوفيق".

وهو أول كتاب صُنِّف في المذهب، وقد رُزق القَبول بين أهل العلم وطلبته ، فقد كان من أركان المذهب الخمسة التي دار علم الشافعية ، فهو من أكثر كتب الشافعية انتشارا لا سيما في طبقة المتقدمين.

قال النووي في " المجموع شرح المهذب " قال المصنف[الشيرازي] في الطبقات : كان المزني زاهدا عالما مجتهدا مناظرا محجاجا غواصا على المعاني الدقيقة ، صنف كتبا كثيرة منها الجامع الكبير والجامع الصغير، والمختصر والمنثور ، والمسائل المعتبرة ، والترغيب في العلم ، وكتاب الوثائق . وقال الشافعي : المزني ناصر مذهبي .

قال البيهقي : ولما جرى للبويطي ما جرى، كان القائم بالتدريس والتفقيه على مذهب الشافعي المزني ، وأنشد المنصور الفقيه :

لم تر عيناي وتسمع أذني ***أحسن نظما من كتاب المزني

وأنشد أيضا في فضائل المختصر وذكر من فضائله شيئا كثيرا .

قال البيهقي : ولا نعلم كتابا صُنف في الإسلام أعظم نفعا وأعم بركة وأكثر ثمرة من مختصره ، قال : وكيف لا يكون كذلك واعتقاده في دين الله تعالى ، ثم اجتهاده في الله تعالى ، ثم في جمع هذا الكتاب ، ثم اعتقاد الشافعي في تصنيف الكتب على الجملة التي ذكرناها – رحمنا الله وإياهما وجمعنا في جنته بفضله ورحمته .

وحكى القاضي حسين عن الشيخ الصالح الإمام أبي زيد المروزي – رحمه الله – قال : من تتبع المختصر حقّ تتبعه لا يخفى عليه شيء من مسائل الفقه ، فإنه ما من مسألة من الأصول والفروع إلا وقد ذكرها تصريحا أو إشارة.

وروى البيهقي عن أبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة إمام الأئمة قال : سمعت المزني يقول : مكثت في تأليف هذا الكتاب عشرين سنة ، وألفته ثماني مرات وغيرته ، وكنت كلما أردت تأليفه أصوم قبله ثلاثة أيام وأصلي كذا وكذا ركعة .

وقال الشافعي : لو ناظر المزني الشيطان لقطعه ". انتهى

قال الحافظ الذهبي في " السير" ١٢/ ٤٩٣ :

"وامتلأت البلاد بـ " مختصره " في الفقه، وشرحه عدة من الكبار، بحيث يقال: كانت البكر يكون في جهازها نسخة بـ " مختصر " المزني" .

وقال أبو العباس أحمد بن سريج: "يخرج مختصر المزني من الدنيا عذراء لم تفض، وهو أصل الكتب المصنفة في مذهب الشافعي رضي الله عنه، وعلى مثاله رتبوا ولكلامه فسروا وشرحوا". وفيات الأعيان ١/ ٢١٧

وقال أيضا :

ومن شعر أبى العباس ابن سريج فى مختصر المزنى كما في طبقات الشافعية لابن السبكي ٣/ ٣١

لصيق فؤادي منذ عشرين حجة ***وصيقل ذهني والمفرج عن همي

عزيز على مثلي إعارة مثله *** لما فيه من علم لطيف ومن نظم

جموع لأصناف العلوم بأسرها *** فأخلق به أن لا يفارقه كمي

وقال ابن خلكان في " وفيات الأعيان " ١/ ٢١٧ : "وكان إذا فرغ من مسألة وأودعها مختصره قام إلى المحراب وصلى ركعتين شكرا لله تعالى" .

ومن شروحه :

شرح أحمد بن محمد بن سهل أبو الحسين الطَبَسِيّ، نسبة الى طَبَس، مدينة بين نيسابور وأصفهان وكرمان، من أصحاب أبي إسحاق المروزي، ووقع شرحه في ألف جزء.

قال الحاكم كنت أقدر أنها أجزاء خِفاف، حتى قصدته وسألته أن يخرج لي منها شيئا فأخرج، فإذا هي بخط أدق ما يكون، وفي كل جزء دستجة، أو قريب منها. مات سنة ثمان وخمسين وثلاثمائة .

طبقات ابن قاضي شهبة ١/ ١٢٥ .

تعليقة الحسن بن الحسين القاضي أبو علي بن أبي هريرة البغدادي أحد أئمة الشافعية من أصحاب الوجوه، توفي سنة خمس وأربعين وثلاثمائة.

قال ابن قاضي شهبة في " الطبقات" ١/ ١٢٧: "وصنف التعليق الكبير على مختصر المزني نقله عنه أبو علي الطبري" .

قال الإسنوي :"وله تعليق آخر في مجلد ضخم وهما قليلا الوجود" .

وشرح : لأبي إسحاق : إبراهيم بن أحمد المروزي ، في نحو : ثمانية أجزاء ، وتوفي : سنة ٣٤٠ كشف الظنون

وشرح أحمد بن بشر بن عامر -وقال الشيخ أبو إسحاق عامر بن بشر- القاضي، أبو حامد المروروذي، ويخفف فيقال المروذي، نزيل البصرة، أحد أئمة الشافعية، توفي سنة اثنتين وستين وثلاثمائة. الطبقات لابن السبكي ٣/ ١٣ ، الطبقات لابن قاضي شهبة ١/ ١٣٨

الانتصار على مختصر المزني : لعبد الله بن عدي بن محمد بن مبارك أبو أحمد الجرجاني الحافظ الكبير ويعرف بابن القطان أحد الأئمة الأعلام وأركان الإسلام، صاحب "الكامل في الضعفاء"، توفي سنة خمس وستين وثلاثمائة . طبقات ابن السبكي ٣/ ٣١٦ ، طبقات ابن قاضي شهبة ١/ ١٤٠

المرشد في شرح مختصر المزني لـعلى بن الحسن القاضى أبو الحسن الجُوْري ، أحد أئمة المذهب ، طبقات ابن السبكي ٣/ ٤٥٧

وشرح لمحمد بن داود بن محمد الداودي ، أبو بكر الصيدلاني .

قال ابن السبكي في "الطبقات" ٤/ ١٤٨ :" ثم وقفت على مجلدين من شرحه للمزني وفي أوله اسمه أبو بكر محمد بن داود المروزي المعروف بالصيدلاني ، ثم وقع لي في شعبان سنة إحدى وسبعين وسبعمائة ربع الجنايات من شرحه وقد كتبه كاتبه في سنة إحدى وسبعين وأربعمائة وقال: إنه طريقة الشيخ أبي بكر القفال المروزي، التي حررها الشيخ أبو بكر بن داود الداودي الصيدلاني

فتحققت بهذا أن الداودي هو الصيدلاني وهو الذي علق على المزني شرحا مسمى عند الخراسانيين بطريقة الصيدلاني لأنه علقه على طريقة القفال التي كان يسمعها عنه مع زيادات يذكرها من قبله وصرت على قطع من ذلك ولله الحمد ".

وشرح ألفاظه : محمد بن أحمد بن الأزهر بن طلحة بن نوح بن الأزهر أبو منصور الأزهري الإمام في اللغة ، توفي سنة٣٧٠ . تهذيب الأسماء واللغات ١/ ١٧ ، طبقات ابن قاضي شهبة ١/ ١٤٤

وشرح لأحمد بن محمد بن أحمد الشيخ الإمام أبو حامد بن أبي طاهر الإسفراييني شيخ الشافعية بالعراق، توفي ٤٠٦.

قال ابن قاضي شهبة : "وشرح المختصر في تعليقه التي هي في خمسين مجلدا ذكر فيها خلاف العلماء وأقوالهم ومآخذهم ومناظراتهم حتى كان يقال له الشافعي الثاني" .

وله عليه عدة تعاليق أخر. طبقات ابن قاضي شهبة ١/ ١٧٣

وشرح لعبد الله بن يوسف بن عبد الله بن يوسف بن محمد بن حَيّوَيه ،الشيخ أبو محمد الجويني وكان يلقب بركن الإسلام ، توفي سنة ٤٣٨. طبقات ابن قاضي شهبة ١/ ٢١١

التقريب شرح مختصر المزني للامام ابي الحسن القاسم بن أبي بكر محمد بن علي القفال الشاشي ، وهو القفال الكبير

وشرح لمحمد بن عبد الملك بن مسعود بن أحمد الإمام أبو عبد الله المسعودي المروزي صاحب أبي بكر القفال المروزي أحد أصحاب الوجوه توفي سنة نيف وعشرين وأربعمائة .

قال ابن السمعاني :"كان إماما مبرزا عالما زاهدا ورعا حسن السيرة شرح مختصر المزني فأحسن فيه" . طبقات الشافعية الكبرى ٤/ ١٧١ ، الطبقات لابن قاضي شهبة ١/ ٢١٨

الحاوي والكافي كلاهما في شرح مختصر المزني لأبي الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي وسأفرد الحاوي على حدة لأهميته وشهرته

وشرح لأبي الطيب طاهر بن عبد الله بن طاهر بن عمر القاضي العلامة، الطبري من آمل طبرستان أحد أئمة المذهب وشيوخه والمشاهير الكبار ، توفي سنة ٤٥٠ .

الشافي في شرح مختصر المزني لمحمد بن أحمد بن الحسين بن عمر الإمام الكبير فخر الإسلام أبو بكر الشاشي توفي سنة ٥٠٧ . طبقات الشافعية الكبرى ٦/ ٧٢

وشرح لعبد العزيز بن عبد الكريم بن عبد الكافي الشيخ صائن الدين الهمامي الجيلي . طبقات الشافعية الكبرى ٨/ ٢٥٧قال النووي في " تهذيب الأسماء واللغات" ١/ ٦٦٩ : "وكان أبو الحسن هذا عظيم الشأن، جليل القدر، صاحب إتقان، وتحقيق، وضبط، وتدقيق، وكتابه التقريب كتاب عزيز، عظيم الفوائد من شروح مختصر المزنى...".

واختصره أبو محمد الجويني وسماه " المعتبر في تعليل مسائل المختصر" وشرح هذا المختصر عوض بن أحمد الشرواني –وقيل الشيرازي– في جزء ضخم . طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ٣٢١ .

وكذا شرحه الامام يحيى بن شرف النووي .

وشرح لمحمد بن أحمد بن عثمان بن إبراهيم بن عدلان بن محمود بن لاحق بن داود الإمام العلامة شيخ الشافعية شمس الدين الكناني المصري المعروف بابن عدلان المتوفى سنة ٧٤٨ وهو شرح كبير ولكنه لم يتمه . طبقات الشافعية الكبرى ٩/ ٩٧ ، طبقات ابن قاضي شهبة ٣/ ٥٤

ونظمه محمد بن أحمد بن الربيع بن سليمان بن أبي مريم أبو رجاء الأسواني المتوفى سنة ٣٣٥ . طبقات الشافعية لابن السبكي ٣/ ٧٠

وشرح : لأبي الفتوح : علي بن عيسى الشافعي، المتوفى : سنة ٧١٠ ، عشر وسبعمائة. كشف الظنون

واختصره :

الشيخ : أبو محمد وهو : الذي يعبر عنه : (بالمعتصر)

ولخص هذا المختصر : الإمام أبو حامد : محمد ابن محمد الغزالي، وسماه : (عنقود المختصر ونقاوة المعتصر)

و (المعتصر والمقتصر من المختصر) : كتاب آخر أيضا لأبي الحسن : شيث

وقيل : شبيب بن إبراهيم العبادي هو مالكي المذهب

له : (المقتصر من المختصر)

أعني : (مختصر الروضة) فليراجع

المتوفى : سنة ٥٩٩ ، تسع وتسعين وخمسمائة

ونظمه : أبو الرجاء : محمد بن أحمد الأسواني المتوفى : سنة ٣٣٥ ، خمس وثلاثين وثلاثمائة

ومن شروحه :

شرح الشيخ القاضي : زكريا ابن محمد الأنصاري، المتوفى : سنة ٩٢٦ ، ست وعشرين وتسعمائة

وصنف ابن القاص أحمد بن أبي أحمد الطبري المتوفى : سنة ٣٣٥ ، خمس وثلاثين وثلاثمائة كتابا في التوسط بينه وبين فيه ما اعترض به على الشافعي في مجلد، يرجح الاعتراض تارة ويدفعه أخرى.

ومن شروحه :

شرح أبي الحسن : علي بن حسين الحوري، وسماه : (المرشد) ذكره السبكي في ترجمة : أحمد بن يحيى

وشرح : عبد الجبار بن عبد الغني بن علي بن أبي الفضل الأنصاري البصري المتوفى : سنة ٦٢٤. ( )

الحَاوِيْ الكَبِيْرُ شَرْحُ مُخْتَصَرِ المُزَنِيِّ

للامام العلامة أبي الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي المتوفى سنة ٤٥٠ هـ.

يعتبر كتاب "الحاوي الكبير " للماوردي من كتب الشافعية المشهورة ، وهو بحق موسوعة فقهية كبيرة لا يستغني عنها مشتغل في الفقه والفتوى ، وهذا الكتاب من شروح كتاب مختصر المزني الحافلة ، ولأبي الحسن الماوردي في شرح مختصر المزني كتابان هذا أحدهما والآخر اسمه "الكافي" .

طريقة الماوردي :

أبان الماوردي عن طريقته في كتابه حيث قال في مقدمة كتابه " الحاوي الكبير" :

"وَلَّمَّا كَانَ أَصْحَابُ الشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَدِ اقْتَصَرُوا عَلَى مُخْتَصَرِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ يَحْيَى الْمُزَنِيِّ رَحِمَهُ اللهُ ، لِانْتِشَارِ الْكُتُبِ الْمَبْسُوطَةِ عَنْ فَهْمِ الْمُتَعَلِّمِ ، وَاسْتِطَالَةِ مُرَاجَعَتِهَا عَلَى الْعَالِمِ حَتَّى جَعَلُوا الْمُخْتَصَرَ أَصْلًا يُمْكِنُهُمْ تَقْرِيبُهُ عَلَى الْمُبْتَدِئِ ، وَاسْتِيفَاؤُهُ لِلْمُنْتَهِي ، وَجَبَ صَرْفُ الْعِنَايَةِ إِلَيْهِ وَإِيقَاعُ الِاهْتِمَامِ بِهِ .

وَلَمَّا صَارَ مُخْتَصَرُ الْمُزَنِيِّ بِهَذِهِ الْحَالِ مِنْ مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ ، لَزِمَ اسْتِيعَابُ الْمَذْهَبِ فِي شَرْحِهِ وَاسْتِيفَاءُ اخْتِلَافِ الْفُقَهَاءِ الْمُغْلَقِ بِهِ ، وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ خُرُوجًا عَنْ مُقْتَضَى الشَّرْحِ الَّذِي يَقْتَضِي الِاقْتِصَارَ عَلَى إِبَانَةِ الْمَشْرُوحِ لِيَصِحَّ الِاكْتِفَاءُ بِهِ ، وَالِاسْتِغْنَاءُ عَنْ غَيْرِهِ .

وَقَدِ اعْتَمَدْتُ بِكِتَابِي هَذَا شَرْحَهُ عَلَى أَعْدَلِ شُرُوحِهِ وَتَرْجَمْتُهُ بِـ "الْحَاوِي" رَجَاءَ أَنْ يَكُونَ حَاوِيًا لِمَا أُوجِبُهُ بِقَدْرِ الْحَالِ مِنَ الِاسْتِيفَاءِ وَالِاسْتِيعَابِ فِي أَوْضَحِ تَقْدِيمٍ وَأَصَحِّ تَرْتِيبٍ وَأَسْهَلِ مَأْخَذٍ وَاحِدٍ فِي فُصُولٍ".

قلت : ومن خلال دراستي لبعض مباحث الكتاب وجدت الشيخ لا يحذو في شرحه حذو الشراح الذين يتوقفون مع الكلمات والعبارات ، وان كان حافظ على المسير خلف المزني ، وتراه كثيرا ما يفسر الغامض والمبهم من كلام المزني .

منهج الماوردي في كتاب " الحاوي الكبير" :

١- يعتبر الكتاب من الشروح النفيسة "لمختصر المزني" كما أسلفنا ، فهو مبني عليه ، قائم على أصوله ومسائله ، يتناول الماوردي فيه أبواب " المختصر" وفصوله ومسائله .

٢- حرص الماوردي على ذكر الأدلة الشرعية من الكتاب والسنة، والآثار المروية عن الصحابة والتابعين، والاجماع ، والقياس ، وناقش الأدلة بطريقة تدل على امامته في هذا الفن .

٣- تعامل الماوردي مع غوامض اللغة ووجوهها على طريقة العلماء المتقدمين ، فقد استشهد بالشعر وكلام العرب ، وأجاد وأفاد يرحمه الله .

٤- ذكر كل مسألة من المسائل وكان يورد فيها ما يتعلق بها من فروع ، وكان يورد الخلاف بين أئمة المذهب ، وقد يرجح يرجح قولا على قول .

٥- كان الماوردي يورد أقوال المخالفين من المذاهب الأخرى بقية الثلاثة وكذا كان يعتني برأي الظاهرية ، وكان يناقش آراءهم ، ويرجح مذهب الشافعية .

قالوا عن "الحاوي" :

قال ابن خلكان في " وفيات الأعيان" ٣/ ٢٨٢ : "وكان حافظاً للمذهب، وله فيه كتاب " الحاوي " الذي لم يطالعه أحد إلا وشهد له بالتبحّر والمعرفة التامة بالمذهب."

وقال ابن قاضي شهبة في " الطبقات" ١/ ٢٣١ : "ومن تصانيفه الحاوي قال الإسنوي ولم يصنف مثله " . وكذا نقله ابن العماد الحنبلي في " شذرات الذهب ٣/ ٢٨٥

طبعات الكتاب :

١- طبعة دار الكتب العلمية ، بتحقيق علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود، طبع سنة ١٤١٤هـ الموافق سنة ١٩٩٤ شمسي. عدد الأجزاء ١٩ . وهي نسخة حسنة الترتيب لكنها كثيرة الأخطاء .

٢- طبعة دار الفكر – بيروت سنة ١٤١٤ هـ الموافق ١٩٩٤ شمسي . طبع في ٢٤ جزءا، وهي أحسن حالا من طبعة دار الكتب العلمية

٣- حقق أجزاء من الكتاب في أطروحات لنيل رسائل علمية منها :

تحقيق احمد عبد الرزاق الكبيسي من اول كتاب الصوم الي نهاية كتاب الاعتكاف أطروحة لنيل رسالة الماجستير من جامعة ام القرى .

تحقيق كتب الحج لغازي طه صالح الخصيفان، وهو مطبوع بدار الرشد سنة ٢٠٠٠، وهو اطروحة لنيل رسالة علمية .

تحقيق ياسين ناصر الخطيب لكتاب الزكاة أطروحة لنيل رسالة الدكتوراه .

تحقيق الشيخ عبد الرحمن الأهدل لكتاب النكاح . وهو أطروحة لنيل رسالة الدكتوراه من جامعة ام القرى سنة ١٤٠٨ ، ونال عليها درجة ممتاز .

تحقيق يحيى بن حسن بن احمد كتاب القسامة وتكملة كتاب الجنايات .

المهذب للامام أبي اسحق ابراهيم بن محمد الشيرازي المتوفى سنة ٤٧٦ .

من أعظم كتب متقدمي الشافعية ، وهو من الكتب التي كان عليها مدار المذهب الشافعي، لذلك فقد حفظه جماعة من العلماء ، واعتنى به أئمة المذهب فمن شارح له ومنكت عليه ، ومبين لغريب لفظه وغامض فهمه ، ومن مختصر له وناظم ، ومن مُسند لأحاديثه ومخرج لها .

طريقة تأليفه :

ذكر الامام الشيرازي طريقته في تصنيفه حيث قال في مقدمة " المهذب":

"هذا كتاب مهذب أذكر فيه - إن شاء الله - أصول مذهب الشافعي رحمه الله بأدلتها وما تفرع على أصوله من المسائل المشكلة بعللها" .

يتبين لنا من كلامه أن طريقته فيه على النحو التالي :

١- أنه هذبه ونقاه ، واختصره وجلاه .

٢- ذكر فيه أصول المسائل المستمدة من الكتاب والسنة .

٣- ذكر فيه الفروع ، التي تتفرع عن الأصول وتقاس عليها بالعلل .

٤- بيان الوجوه المشكلة .

٥- ذكر العلل التي بنى عليها الفروع ، وقاس عليها لرفع الاشكال .

سبب تأليفه :

قيل في سبب تأليفه : أنه بلغه قول ابن الصباغ "إذا اصطلع الشافعي وأبو حنيفة ذهب علم أبي إسحاق الشيرازي" يعني أن علمه هو مسائل الخلاف بينهما فإذا اتفقا ارتفع ذلك الخلاف، فلهذا صنف هذا الكتاب.

وقيل : إن أبا اسحق صنف " المهذب " مرارا ، لكنه لم يرض الا عن النسخة الأخيرة التي وصلت الينا، وكان رمى بقية النسخ في نهر دجلة .

ونُقل عن أبي اسحق أنه قال ابتدأت تأليف " المهذب" سنة ٤٥٥ وانتهيت منه الأحد آخر رجب سنة تسع وستين واربع مائة. المجموع للنوووي ١/ ١٥-١٦ .

وقيل : كان أبو اسحق لا يكتب مسألة الا بعد أن يصلي ركعتين .

قال أبو بكر بن الخاضبة: سمعت بعض أصحاب أبي إسحاق يقول:

رأيت الشيخ كان يصلي عند فراغ كل فصل من " المهذب " سير أعلام النبلاء ١٨/ ٤٥٩

منهجه فيه :

١- سلك الامام الشيرزاي في " المهذب" منهجا وسطا بين الاختصار والتطويل ، مع ايراد العبارة السهلة ، واللفظ العذب .

٢- حَرِص على ذكر الأدلة الشرعية من الكتاب والسنة النبوية والآثار المروية عن الصحابة والتابعين ، والاجماع ، والقياس.

٣- لم يقتصر يرحمه الله على ايراد الأحاديث الصحيحة دون غيرها ، ولم يذكر رتبة الحديث حتى يسهل تمييزه ، ولم يورد الأسانيد ، فتجد فيه الأحاديث الصحيحة والحسنة والضعيفة ، بل والموضوع وما لا أصل له ، ولكن ذلك أعني الضعيف وما دونه قليل في كتابه .

٣- رتب كتابه على طريقة سهلة التناول ، فقد قسمه الى كتب وأبواب وفصول ومسائل .

٤- أورد أقوال الامام الشافعي ، وبين جديد مذهبه من قديمه ، وكذا أورد أقوال أئمة المذهب ، وكان يرجح بعض الأقوال على بعض ويبين سبب الترجيح .

٥- لم يذكر فيه أقوال المذاهب الأخرى إلا نادرا .

عدد مسائله :

اشتمل " المهذب على عدد كبير من المسائل ، فقد ذكر الشيخ أحمد بن حسن العطاس في " تذكير الناس " ص ٣٩ أن بعض أهل العلم قالوا : في " المهذب " أربعون ألف مسألة بدليلها وتعليلها " .

شروحه :

كثرت شروح "المهذب " وقد وقفت على اسم نحو من ستين شرحا ، ولم يصلنا منها الا القليل ، فمن شروحه :

١- الفوائد على المهذب للحسن بن ابراهيم بن علي بن برهون الفارقي المتوفى سنة ٥٢٨ . الأعلام ٢/ ١٧٨

٢- البيان في مذهب الشافعي للامام يحيى بن سالم أبي الخير العمراني اليماني المتوفى سنة ٥٥٨ ، وهو شرح حافل ، طبع بتحقيق قاسم محمد النوري في دار المنهاج في ١٤ مجلدة .

٣- شرح اشكالات المهذب للامام عمر بن محمد بن احمد بن عكرمة البزري المتوفى سنة ٥٦٠ ، ومنه نسخة مخطوطة في مكتبة آيا صوفيا . انظر السير ٢٠/ ٣٥٢ والأعلام للزركلي ٥/ ٦٠.

٤- المذهَّب في غريب المهذب للامام أبي سعد عبدالله بن محمد بن هبة الله بن المطهر بن أبي عصرون التميمي المتوفى سنة ٥٨٥ . السير ٢١/ ١٢٧ وسمى الحافظ الذهبي كتابه "فوائد المهذب" .

٥- شرح أبي اسحق ابراهيم بن منصور بن المسلم العراقي الشافعي المتوفى سنة ٥٩٦ ، وجاء شرحه في عشرة اجزاء متوسطة .

٦- شرح أبي الفتوح أسعد بن محمود العجلي المتوفى سنة ٦٠٠ .
٧- الاستقصاء لمذاهب العلماء الفقهاء للامام أبي عمرو عثمان بن عيسى بن درباس الماراني الكردي المتوفى سنة ٦٠٢ ، ولم يتمه كتب منه نحوا من ٢٠ مجلدة وصل فيه الى كتاب الشهادة . السير ٢١/ ٤٧٤
٨- النظم المستعذب في شرح غريب المهذب لمحمد بن احمد بن بطال الركبي المتوفى سنة ٦٣٠ ، وكتابه مطبوع على حاشية طبعة دار الكتب العلمية ، وطبع دار الفكر .
٩- كنز الحفاظ في غرائب الألفاظ لمحمد بن علي بن الحسن القلعي المتوفي سنة ٦٣٠ . انظر الأعلام ٦/ ٢٨١

١٠- المغني في شرح غريب المهذب لعماد الدين اسماعيل بن هبة الله المعروف بابن باطيش المتوفى سنة ٦٥٥ ، ومنه نسخة مخطوطة في معهد المخطوطات بالقاهرة كتبت في حياة المؤلف سنة ٦١٨ ، وقد تكون بخطه . انظر الأعلام للزركلي ١/ ٣٢٨، السير للذهبي ٢٣/ ٣١٩ .
١١- مسائل على المهذب ليعقوب بن عبد الرحمن بن القاضي أبي أسعد التميمي ابن أبي عصرون المتوفى سنة ٦٦٥ . انظر الأعلام ٨/ ٢٠٠
١٢- شرح المهذب لاسماعيل بن محمد بن علي الحضرمي المتوفى سنة ٦٧٦ .
١٣- المجموع شرح المهذب للامام محيي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف النووي ، المتوفي سنة ٦٧٦، وصل فيه الى كتاب الربا ، وسيأتي الكلام عليه على حدة . وكتابه مطبوع .
١٤- شرح المهذب لاسماعيل بن محمد بن إسماعيل بن على بن عبد الله الشيخ الإمام الولي العارف قطب الدين الحضرمي المتوفى سنة ٦٧٧ ذكره ابن حجر في " الدرر الكامنة" ١/ ٧٤ ، وابن قاضي شهبة في " طبقات الشافعية ٢/ ١٣١
١٥- زوائد البيان على المهذب لعمر بن عاصم بن عيسى اليعلي الزبيدي المتوفى سنة ٦٨٣ ، ولعلها زوائد على "البيان " للعمراني الذي ذكرناه قريبا . انظر الأعلام للزركلي ٥/ ٤٩
١٦- تكملة الامام تقي الدين بن عبد الكافي السُّبكي الموتفى سنة ٧٥٦، وهو مطبوع مع المجموع .
١٧- التوشيح المذهَّب في تصحيح المهذب للشهاب أحمد بن لؤلؤ بن النقيب المتوفى سنة ٧٦٩ . انظر " الدرر الكامنة ١/ ٧٩ . وانظر الأعلام للزركلي ١/ ٢٠٠
١٨- تكملة شرح المهذب لاسماعيل بن خليفة بن عبد الغالب الحسباني الدمشقي المتوفى سنة ٧٧٨ . انظر "الدرر الكامنة" ١/ ١٢٢ .

١٩- النبوغ في تكملة المجموع للسراج البلقيني المتوفي سنة ٨٠٥

طبعات الكتاب :

طبع الكتاب غير مرة ، فمن طبعاته :

١- طبعة شركة مكتبة ومطبعة مصطفى الحلبي وأولاده، عام ١٣٩٦ هـ في مجلدتين .

٢- طبعة دار المعرفة، بيروت ١٣٧٩ هـ، وهي مصورة .

٣- طبعة دار القلم ، دمشق بتحقيق وتعليق الدكتور محمد الزحيلى ، في ٦ مجلدات، وهي طبعة لا بأس بها .

٤- طبعة دار الكتب العلمية ، بيروت بتحقيق الشيخ زكريا عميرات طبع في ذيله النظم المستعذب .

٥- طبعة دار الفكر، بيروت لبنان ، وفي حاشيتها النظم المستعذب

٦- طبع مع "المجموع" للنووي ، وكذا مع "البيان" للامام يحيى بن أبي الخير العمراني اليماني .

ولي بحث يتعلق بهذا الكتاب نسأل الله تعالى العون على اخراجه .

كتاب التنبيه

للإمام أبي إسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي الشافعي المتوفى سنة ٤٧٦هـ

كتاب "التنبيه" أحد الكتب التي كان عليها مدار المذهب الشافعي عند المتقدمين ، وهو كتاب مختصر مبارك ، مليء بالفوائد ، وهو من أجود المختصرات في المذهب ، لذلك فقد عكف عليه العلماء بالشرح والبيان، والتنكيت والتصحيح ، والنظم والاختصار ، وحفظه جماعة لا يُحصون كثرة .

طريقة المؤلف فيه:

قال الامام الشيرازي في مقدمة " التنبيه" :" هذا كتاب مختصر ، في أصول مذهب الشافعي رضي الله عنه، إذا قرأه المبتدي وتصوره ، تنبه به على أكثر المسائل ، وإذا نظر فيه المنتهي ، تذكر به جميع الحوادث إن شاء الله تعالى " .

قلت : لقد وضح الامام الشيرازي فيه طريقته ، فطريقته فيه :

١- اختصره وقربه .

٢- جعله على مذهب الامام الشافعي .

٣- استهدف به المبتدىء ، ليتنبه الى أكثر مسائل المذهب .

٤- واستهدف به العالم ليكون تذكرة له .

قالوا عن " التنبيه" :

قال الإمام النووي :" أما بعد فإن التنبيه من الكتب المشهورات النافعات، المباركات المنتشرات الشائعات ، لأنه كتاب نفيس حفيل، صنفه إمام جليل .. "

وقال حاجي خليفة في " كشف الظنون : ١/ ٤٨٩ : "وهو : أحد الكتب الخمسة المشهورة المتداولة بين الشافعية وأكثرها تداولا كما صرح به النووي في "تهذيبه" .

ولبعضهم في مدحه :

يا كوكبا ملأ البصائر نوره ... من ذا رأى لك في الأنام شبيها

كانت خواطرنا نياما برهة ... فرزقن من تنبيهه تنبيها

وقت تأليفه :

ابتدأ الامام الشيرازي تأليفه في أوائل رمضان سنة٤٥٢ وفرغ منه سنة ٤٥٣ .

أبرز سمات منهج الامام الشيرازي في التنبيه :

١- سلك الامام الشيرازي فيه مسلك الاختصار ، وأجاد في ذلك أيما اجادة ،مع عذوبة اللفظ، وحسن العبارة، كعادته في كل مصنفاته ، وقد ذكر النووي في " تهذيبه" أن الامام الشيرازي أخذ " التنبيه" من "تعليقة" أبي حامد المروزي .

٢- ذكر فيه بعض الأدلة الشرعية .

٣- رتب كتابه على طريقة سهلة التناول ، فقد قسمه الى كتب وأبواب وفصول ومسائل .

٤- أورد فيه أقوال الامام الشافعي ، وأقوال أئمة المذهب دون ذكر أصحاب الأقوال غالبا، ولم يرجح فيه بين الأقوال غالبا .

٥- لم يذكر أقوال المذاهب الأخرى .

طبعاته :

طبع عدة طبعات منها :

١- طبعة ليدن سنة (١٨٧٩ شمسي ، بتحقيق جوينبول ، وقدم له بمقدمة لاتينية، وترجم جملة كبيرة منه الى اللاتينية.

٢-طبعة مطبعة التقدم العلمية بمصر سنة ١٣٤٨، وفي هامشها تصحيح التنبيه للنووي ، وفي أولها " مقصد النبيه في شرح خطبة التنبيه" ، لعز الدين محمد بن جماعة الشافعي

٣- طبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر سنة ١٣٧٠ .
٤- طبعة عالم الكتب في بيروت سنة ١٤٠٣ باعتناء الشيخ عماد الدين أحمد حيدر .
٥- طبعة دار الكتب العلمية في بيروت سنة ١٤٠٥ بعناية الشيخ أيمن صالح شعبان ، وبهامشه : " تحرير ألفاظ التنبيه " .
٦- مصورة دار الفكر في بيروت سنة ١٤١٧ .

شروحه :

لقد اعتنى الأئمة بهذا الكتاب اعتناء كبيرا كما أسلفت سابقا ، وقد أحصيت ما وقفت عليه من شروحه فزادت على الخمسين ، وسأقتصر على ذكر بعضها ، فمنها :

١- توجيه النبيه في شرح التنبيه لمحمد بن المبارك بن محمد، أبو الحسن بن أبي البقاء، ابن الخل البغدادي الشافعي المتوفى سنة ٥٥٢ ، ولعله أول شرح "للتنبيه" كما ذكر ياقوت الحموي في "وفيات الأعيان" ٤/ ٢٢٧ ، قال : " وصنف كتابا سماه توجيه التنبيه على صورة الشرح لكنه مختصر، وهو أول من شرح التنبيه، لكن ليس فيه طائل " .

وقال حاجي خليفة : "وهو في مجلد ، وليس في شرحه تصوير المسألة لكنه عللها بعبارة مختصرة "
وانظر " الطبقات" ٦/ ١٧٦ لابن السبكي ، "الطبقات" ١/ ٣٢٤ لابن قاضي شهبة

٢-الموضح في شرح التنبيه : عبد العزيز بن عبد الكريم بن عبد الكافي، صائن الدين الجبلي المتوفى سنة ٦٢٩ .وقد أتم تصنيفه في السنة التي مات فيها .

وكتابه هذا ما زال مخطوطا ، ومنه نسخة مخطوطة في طوبقبو، وشستربتي، ودار الكتب، مصورا عن أحمد الثالث (الرقم ٩٥٨) انظر كتاب "الأعلام" ٤/ ٢١

وقد ذكره الحافظ ابن حجر في " لسان الميزان " ٤/ ٣٤ فقال : " قال النووي: لا يعتمد على ما في شروحه على التنبيه من النقول كما قاله بن الصلاح، مع أنه شرح مفيد.

وقال الإسنوي في مقدمة المهمات: قيل: إن سبب ذلك أن بعض من حسده من معاصريه دس عليه فيه نقولا غير صحيحة، فافسد الكتاب، كذا قاله بعض شيوخنا، قال: وهذا هو الظاهر .

وقال السبكي في "الطبقات الصغرى" لا يعتمد على نقله.

وقال في "الوسطى": لا ينبغي الاعتماد على ما تفرد به، كما نبه عليه بن الصلاح والنووي وابن دقيق العيد، وقد أكثر بن الرفعة النقل عنه في "الكفاية" وأعرض له في "المطلب" لذلك قال: والجيلي

استشعر من نفسه انه قد يُنكَرُ عليه بعض المنقول فعدّ في خطبة كتابه كتبا كثيرة للأصحاب، ثم قال: لا يتسرع أحد بالإنكار علي حتي يكشف جميع هذه الكتب، وعدّ السبكي منها في "الطبقات الكبرى" كتاب "المهذب" لأبي الفياض وهو غريب، قال: ولم أعرف مِن حاله الا أنه قال في آخر شرحه: إنه فرغ منه سنة تسع وعشرين وست مائة، قال وله شرح آخر على "الوجيز" وشرح آخر على "التنبيه" مطول ذكر انه لخص شرحه الموجود منه " .

٣- شرح لمحمد بن أحمد بن محمد بن الكرخي، أبو طاهر المعروف بشرف القضاة ، المتوفى سنة ٥٥٦ .
وهو كبير في أربع مجلدات انظر كشف الظنون ١/ ٤٨٩

٤-الإكمال لما وقع في التنبيه من الإشكال والإجمال لشمس الدين: محمد بن عبد الرحمن الحضرمي المتوفى: سنة ٦١٣. ذكره : التاج السبكي . وقال : و (الإكمال) لا أعرفه "كشف الظنون" ١ / ٤٩٠. وانظر " الطبقات" لابن السبكي ، و" الطبقات لابن قاضي شهبة" ٢/ ١٢٣ .

٥-غنية الفقيه في شرح التنبيه : لشرف الدين أبي الفضل أحمد بن موسى بن يونس بن محمد بن منعة ابن مالك الاربلي الاصل، ثم الموصلي، الشافعي ، المتوفى : سنة ٦٢٢. قال ابن خلكان في " الوفيات" ١/ ١٠٨ : " كان إماماً كبيراً فاضلاً عاقلاً حسن السمت جميل المنظر، شرح كتاب التنبيه في الفقه وأجاد شرحه " .

وهذا الكتاب لأهميته سأورد بعض أماكن مخطوطاته ، فمنها :

أ- نسخة دار الكتب الظاهرية رقمها (٢١٢٧) (٢٠٠) فقه شافعي.

ب - نسخة دار الكتب المصرية برقم (١٨٢) فقه شافعي.

ج- نسخة مصورة من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض، وهي ناقصة.

وقد حققت بعض أجزائه كأطروحات لنيل رسائل جامعية ، منها :

أ- من اول باب الطهارة الى آخر باب الربا بتحقيق عبد العزيز عمر هارون ، حققه لنيل رسالة الماجستير من الجامعة الاسلامية في المدينة المنورة .

ب- من باب بيع الأصول والثمار من كتاب البيوع الى نهياة كتاب النكاح بتحقيق مزباني محمد ، حقق لنيل رسالة الماجستير من الجامعة الاسلامية أيضا .

٦- رفع التمويه عن مشكل التنبيه : للعلامة أحمد بن كشاسب الدزماري ، المتوفى : سنة ٦٤٣ ، وهو : في مجلدين ، ولم يستوعب فيه كل مسائل التنبيه . طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ٢/ ١٠٠

٧- المغني لشرف الدين عبد الله بن محمد بن علي الفهري المعروف بابن التلمساني ، المتوفى : سنة ٦٤٤ .
قال ابن قاضي شهبة في " الطبقات" ٢/ ١٠٧ :" وصنف التصانيف المفيدة منها شرحان على المعالمين للإمام ،وشرح على التنبيه متوسط مسمى بالمغني لم يكمل نقل عنه ابن الرفعة في مواضع كثيرة قاله الإسنوي".
قلت : وذكر أن وفاته سنة ٦٥٨ .
٨- شرح للحافظ زكي الدين : عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله المنذري الشافعي، المتوفى سنة ٦٥٦ . انظر الأعلام للزركلي ٤/ ٣٠ ، معجم المؤلفين لكحالة ٥/ ٢٦٤ ، وكشف الظنون ١/ ٤٨٩
٩- تحرير ألفاظ التنبيه للإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي الشافعي المتوفى سنة ٦٧٦ .
طبع بهامش التنبيه المطبوع في مطبعة التقدم العلمية بمصر سنة (١٣٤٨هـ) باسم " تصحيح التنبيه " .
وطبع باسم " تحرير ألفاظ التنبيه " . وهما واحد .
وطبع على هامش التنبيه في مطبعة الحلبي بمصر سنة ١٣٧٠، وله طبعة بتحقيق عبد الغني الدقر طبعتها دار القلم بدمشق ، طبع باسم " تحرير ألفاظ التنبيه " أو " لغة الفقه " في مجلدة .
وطبع أخرى باسم " تحرير التنبيه " بتحقيق الدكتورين فايز الداية ، ومحمد رضوان الداية ، نشر دار الفكر المعاصر في بيروت ، ودار الفكر في دمشق .
وللامام النووي كتاب آخر على التنبيه وهو :" تصحيح التنبيه أو العمدة في تصحيح التنبيه " طبع بتحقيق صديقنا الدكتور محمد عقلة ، بعناية مؤسسة الرسالة بيروت في ثلاث مجلدات .
١٠- المبهت أو " ازالة التمويه في مشاكل التنبيه " لموفق الدين حمزة بن يوسف الحموي الشافعي ، المتوفى سنة ٦٧٠ . الأعلام للزركلي ٢/ ٢٨١.
قال ابن قاضي شهبة في " الطبقات" ٢/ ١٣٢ : " وله مثل ذلك على التنبيه سماه المبهت ذكره البرزالي في وفياته وفي كتابه الذي على التنبيه اشياء عجيبة ساقطة" .
١١- شرح التنبيه للشيخ جلال الدين أحمد بن عبد الرحمن بن محمد الكندي ، الدشناوي ، الصعيدي، رفيق الشيخ ابن دقيق العيد ، المتوفى ٦٧٧ ، وكتابه هذا في مجلدتين ولم يتمه وصل فيه الى كتاب الصوم . انظر طبقات ابن قاضي شهبة ٢/ ١٢٩ .

١٢ الإقليد لدّرّ التّقليد لعبد الرحمن بن إبراهيم بن ضياء بن سِباع الفزاري الشيخ تاجُ الدين المعروف بالفِرْكاح ، فقيه أهل الشام المتوفى سنة ٦٩٠ توفي عنه ولم يكمله ،وقف قبل وصوله إلى كتاب (النكاح). انظر "طبقات الشافعية" ٨/ ١٦١

وقال ابن قاضي شهبة في " الطبقات"٢/ ١٦٧ : " ومن تصانيفه الإقليد لدرء التقليد شرحا على التنبيه لم يتمه .

قال الإسنوي: لم ينته فيه إلى كتاب النكاح .

وقال ابن كثير: وصل فيه إلى الغصب كذا قال وقد وقفت على نسخة منه إلى آخر الوقف " .

١٣- وشرح : لولده برهان الدين إبراهيم بن عبد الرحمن بن ابراهيم بن سباع الفزاري ، أبو اسحق ابن الفركاح

المتوفى : سنة ٧٢٩ ، تسع وعشرين وسبعمائة

قال الإسنوي في " الطبقات" ٢/ ١٤٦: وله مصنفات أشهرها : " تعليقة على التنبيه" وهس كبيرة الحجم ، كثيرة الفوائد، ، الا أن فائدتها قليلة بالنسبة الى حجمها ، كأنه حاطب ليل، وساحب ذيل ، جمع فيها بين السمين والغث ، والوقي والرث" .

١٤- شرح التنبيه للشيخ الطبيب علي بن أبي الحزم القَرْشي، المتطبب الشافعي المعروف بابن النفيس المتوفى، بمصر سنة ٦٨٧. هدية العارفين ١/ ٣٧٨

١٥-شرح : لكمال الدين : أحمد بن عيسى بن رضوان العسقلاني المعروف : بابن القليوبي المتوفى : سنة ٦٨٩ ، تسع وثمانين وستمائة

١٦-شرح الإمام محب الدين أحمد بن عبد الله بن محمد بن أبي بكر بن محمد بن إبراهيم، العلامة شيخ الحجاز وعالمه، أبو جعفر، وقيل أبو العباس، الطبري المكي الشافعي. المتوفى : سنة ٦٩٤ ، وهو : شرح مبسوط ، في عشرة أسفار كبار ، إلا أنه ربما يختار الوجوه الضعيفة ، صرح بذلك اليافعي في " تاريخه " .

قال ابن تغري بردي في " المنهل الصافي" ١/ ٦٦ : " وشرح التنبيه، عشرة أسفار كبار، ونكت كبرى عليه، أربعة أسفار لطيفة، ونكت صغرى، لم يتم منها إلا مجلد، إلى الوكالة، وكتاب مختصر النبيه الأكبر، مجلد لطيف، ومختصره الأصغر، أربع كراريس، وكتاب المسلك النبيه في تلخيص التنبيه، وكتاب تحرير التنبيه لكل طالب نبيه، ولعلهما الأولان" .

قال ابن السبكي في " الطبقات" ٨/ ١٩ : " وله شرح على التنبيه مبسوط فيه علم كثير" .

وقال حاجي خليفة في " كشف الظنون" ١/ ٤٨٩" : " وله : " نكت على التنبيه " : كبرى وصغرى ، وله : " مختصر التنبيه" ، سماه : " مسلك النبيه في تلخيص التنبيه " ، وهو كبير ، وله : (مختصر) آخر ، وهو صغير سماه : "تحرير التنبيه لكل طالب نبيه" .

١٧- شرح للإمام علم الدين عبد الكريم بن علي العراقي الشافعي ، المتوفى سنة ٧٠٤ . معجم المؤلفين ٥/ ٣١٩

١٨- شرح لشمس الدين محمد بن أبي منصور المعروف : بابن الشيبي المتوفي سنة ٧٢٠ .

قال الحافظ ابن حجر في " الدرر الكامنة" : " وشرح التنبيه ، وأعاد بطرابلس، وشغل الناس، ورأيت بعض الأوائل من شرح "التنبيه" بخطه، وذكر في آخره أنه فرغ منه سنة ٧٠٦، وهو طويل النفس فيه جداً وكان كثير البكاء غزير الدمعة مات في صفر سنة ٧٢٠".

١٩- كفاية النبيه في شرح التنبيه للامام نجم الدين أحمد بن محمد بن علي المعروف بابن الرفعة الشافعي، المتوفى سنة ٧١٦. وهو : شرح كبير في نحو : عشرين مجلدا ، لم يعلق على (التنبيه) مثله . كشف الظنون ١/ ٤٩٠

قال الحافظ ابن حجر في " الدرر الكامنة ١/ ٩٦ : " وعمل الكفاية في شرح التنبيه ففاق الشروح " .

قلت : ولجمال الدين الإسنوي "كتاب الهداية إلى أوهام الكفاية" لابن الرفعة، في مجلدين.

وهذا الكتاب أعني " الكفاية"منه نسخة خطية في مكتبة تشستربيتي فقه برقم ٣٠٦١و٣٥٥٥ ، وعنها نسخة مصورة في مركز البحث العلمي في جامعة أم القرى ،ومنه نسخة غير تامة في مكتبة الشاويش ببيروت كتبت سنة ٧٤٩ .

وقد تم تحقيق بعضه في رسائل جامعية لنيل درجة الماجستير ، منها :

١- حافظ الحكمي : حقق من أول الكتاب إلى أول فروض الوضوء دراسة وتحقيق .

٢- حمدان العامري: من أول فروض الوضوء إلى أول سجود السهو دراسة وتحقيق>

٣- مجتبى بن أحمد الكبيسي : من أول باب السجود السهو إلى آخر باب صلاة الجماعة دراسة وتحقيق .

٢٠- شرح لشهاب الدين أحمد بن علي العامري اليمني الشافعي ، المتوفى : سنة ٧٢١ .

قال الإسنوي في " الطبقات" ٢/ ٣٢٨ : " وشرح " التنبيه" شرحا لطيفا، مشتملا على فوائد، لكنه كبير غير مستوعب لمسائل " التنبيه" . وانظر " الدرر الكامنة" ١/ ٧٤ " للحافظ ابن حجر .

٢١- شرح لقطب الدين : محمد بن عبد الصمد بن عبد القادر السنباطي ، المتوفى : سنة ٧٢٢

وله : (شرح) آخر، ليس بتام ، و نكت أيضا . كشف الظنون ١/ ٤٩٠ وانظر معجم المؤلفين ١٠/ ١٧٢ ، " شذرات الذهب" لابن العماد ٦/ ٥٦ .وطبقات الاسنوي١/ ٣٤٩ .

٢٢- شرح : الشيخ نجم الدين محمد بن عقيل البالسي الشافعي ، المتوفى : سنة ٧٢٩ .

قال الحافظ ابن حجر في " الدرر الكامنة" ٢/ ٣٢ : " وقال ابن الملقن: في شرحه فوائد جمة مع اختصاره، ولم يجد الربع الأول منه ، يقال : لم يصنفه ويقال صنفه وعُدم" .

وقال ابن قاضي شهبة ٢/ ٢٨٩: " وله شرح على التنبيه وهو كثير الأخذ من الكفاية وفيه أبحاث كثيرة وفوائد غريبة " .

٢٣- تحفة النبيه في شرح التنبيه للشيخ مجد الدين أبي بكر بن إسماعيل بن عبد العزيز السنكلوني الشافعي ، المتوفى سنة ٧٤٠ .

وهو : شرح كبير حسن ، يقع في نحو ٥ مجلدات ، لخصه من : الرافعي وابن الرفعة . كشف الظنون ١/ ٤٩٠ و الأعلام للزركلي ٢/ ٦٢، ومعجم المؤلفين لكحالة ٣/ ٥٨

٢٤- الواضح النبيه في شرح التنبيه لضياء الدين محمد بن إبراهيم بن عبد الرحمن ، السلمي، المناوي ، المتوفى سنة ٧٤٦ .

ومنه نسخة مخطوطة في دار الكتب المصرية في تسعة مجلدات . الأعلام للزركلي ٥/ ٢٩٨ .

٢٥- شرح لعلاء الدين علي بن عبد الكافي السبكي ، المتوفى : سنة ٧٤٧ ، وهو شرح كبير ، في أربع مجلدات كشف الظنون ١/ ٤٩٠ .

٢٦- تهذيب التنبيه لشهاب الدين أبي العباس أحمد بن لؤلؤ بن النقيب الشافعي ، المتوفى : سنة ٧٦٩ . كشف الظنون ١/ ٤٩٠ ، الأعلام ٢/ ٥٥

٢٧- الإشراق في شرح تنبيه أبي إسحاق لأحمد بن عيسى بن رضوان القليوبي ، ابن العسقلاني ،المتوفى بعد سنة ٧٩١

قال ابن السبكي في " الطبقات " ٨/ ٢٤: "ولابن القليوبي شرح على التنبيه مبسوط"

وقال ابن تغري بردي في " المستوفي " ١/ ٩١ :" وكان فقيهاً عارفاً بالمذهب، وشرح التنبيه في اثني عشر مجلداً" .

٢٨- التصحيح والتنقيح فيما يتعلق بالتنبيه للامام جمال الدين عبد الرحيم بن الحسين الأسنوي ، المتوفى سنة ٧٧٢ .وهو مطبوع في نهاية " تصحيح التنبيه" للنووي المشار اليه قريبا ، بتحقيق صديقنا الدكتور محمد عقلة طبع مؤسسة الرسالة.

٢٩- التفقيه في شرح التنبيه للقاضي جمال الدين محمد بن عبد الله بن أبي بكر الحثيثي ، الريمي، اليمني الشافعي ، المتوفى سنة ٧٩١

قال الحافظ ابن حجر في " انباء الغمر" ١/ ١٥٣ : "اشتغل بالعلم وتقدم في الفقه فكانت إليه الرحلة في زمانه، وصنف التصانيف النافعة، منها شرح التنبيه في أربعة وعشرين سفراً أثابه الملك الأشرف على إهدائه إليه أربعة وعشرين ألف دينار ببلادهم يكون قدرها ببلادنا أربعة آلاف مثقال ذهباً".

٣٠- شرح الامام الحافظ بدر الدين محمد بهادر بن عبد الله الزركشي ، المتوفى سنة ٧٩٤ . كشف الظنون ١/ ٤٩٠ ، معجم المؤلفين ٩/ ١٢١ ، هدية العارفين ٢/ ٣٩ .

٣١- ارشاد النبيه الى تصحيح التنبيه للإمام الحافظ أبي حفص عمر بن علي بن الملقن الشافعي ، المتوفى : سنة ٨٠٤ .

وله أربعة كتب أخر على "التنبيه" ، وهي :

الكفاية ، وهو كبير

وأمنية النبيه فيما يرد على التصحيح والتنبيه .

غنية الفقيه في شرح التنبيه في أربع مجلدات

هادي النبيه هادي النبيه إلى تدريس التنبيه في مجلد

وله في أدلته "الخلاصة" مجلد

واختصره في جزء للحفظ سماه : " إرشاد النبيه إلى تصحيح التنبيه " وهو : غريب في بابه

الضوء اللامع ٣/ ٢٠٠ ، والبدر الطالع للشوكاني ١/ ٤٨٦ ، كشف الظنون ١/ ٤٨٩

٣٢- شرح الشيخ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي المتوفي سنة ٩١١هـ ، طبع دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع في بيروت في مجلدين .

وطبع كتاب إرشاد الفقيه إلى معرفة أدلة التنبيه .

للحافظ عماد الدين أبي الفدا إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي المتوفي سنة (٧٧٤هـ) بتحقيق محمد بن إبراهيم السامرائي أطروحة لنيل درجة الماجستير من الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.

وطبع بتحقيق بهجة يوسف حمد أبو الطيب أخرجته مؤسسة الرسالة في مجلدين.

الإبانة في فقه الشافعي ، والتتمة

أما "الابانة" فهو للإمام أبي القاسم عبد الرحمن بن محمد الفُوْراني المروزي الشافعي ، مقدم الشافعية بمرو ، المتوفى سنة٤٦١ .

وهو أحد الكتب المشهورة عند علماء الشافعية .

وكتابه هذا يقع في مجلدين . انظر " السير" ١٩/ ١٨٧ ، وطبقات ابن قاضي شهبة ١/ ٢٤٩ .

قال ابن خلكان في " الوفيات" ٣/ ١٣٢ : " وصنف في المذهب كتاب " الإبانة " وهو كتاب مفيد" .

قال ابن قاضي شهبة في " الطبقات" ١/ ٢٤٩ : "وذكر في خطبة "الإبانة" أنه يبين الأصح من الأقوال والوجوه وهو من أقدم المبتدئين بهذا الأمر " .

قال الحافظ ابن كثير في " البداية والنهاية" ١٢/ ١٢٠ :

".... ومصنف "الابانة" التي فيها من النقول الغريبة، والأقوال والأوجُه التي لا توجد إلا فيها" .

أبرز سمات منهج "الابانة " :

لم أقف على كتاب "الابانة" ولكني وقفت على جزء من كتاب "التتمة" الآتي قريبا ، و من خلال تتبعي مادة الكتاب في الكتب عموما ، وفي كتاب " التتمة" وكتب الامام النووي (الروضة ، والمجموع) خصوصا ، وجدت ما يلي :

١- رتب الكتاب بطريقة سهلة التناول ، فقد قسمه الى فصول وأبواب وفروع ومسائل .

٢- أورد فيه الأدلة من الكتاب والسنة ، وأقوال الصحابة، والاجماع والقياس .

٣- أكثر فيه من ذكر أقوال الأصحاب ، وأصحاب الوجوه . وكان يرجح ويصحح .

٤- ذكر فيه أقوال العلماء من خارج المذهب ، وكان يناقش أقوالهم ويرجح مذهب الشافعي عموما .

٥- وقع فيه يعض النقول الغريبة ، وكذا جانب الصواب في بعض الترجيحات والتصحيحات .

نسخ الكتاب وطبعاته :

لم يطبع الكتاب فيما أعلم .

يوجد نسخة مخطوطة من المجلد الأول في دار الكتب المصرية .

وقد قام الدكتور أحمد بن عبدالله بن محمد العمري بتحقيق ودراسة كتاب الطهارة من هذا الكتاب .

ملاحظات :

الملاحظة الأولى : قال إمام الحرمين الجويني في " النهاية" عن الامام الفوراني باب الأذان:" والرجل غير موثوق بنقل ما ينفرد به" .

قال الامام النووي في " تهذيب الأسماء واللغات" ١/ ٨٧١ : " وأنكر العلماء على إمام الحرمين إفراطه فى الشناعة على الفورانى، و غلطوه فى إفراطه" .

قلت : وذكروا في سبب ذلك أن إمام الحرمين كما قال ابن خلكان في " الوفيات" ٣/ ١٣٢ : " وسمعت بعض فضلاء المذهب يقول: إن إمام الحرمين كان يحضر حلقته وهو شاب يومئذ، وكان الفوراني لا ينصفه ولا يصغي إلى قوله لكونه شاباً، فبقي في نفسه منه شيء " .

وقيل – ولعله أقرب – : " والذي أقطع به أن الإمام لم يرد تضعيفه في النقل من قبل كذب معاذ الله وإنما الإمام كان رجلا محققا مدققا يغلب بعقله على نقله وكان الفوراني رجلا نقالا فكان الإمام يشير إلى استضعاف تفقهه فعنده أنه ربما أتي من سوء الفهم في بعض المسائل هذا أقصى ما لعل الإمام يقوله.

وبالجملة ما الكلام في الفوراني بمقبول وإنما هو علم من أعلام هذا المذهب وقد حمل عنه العلم جبال راسيات وأئمة ثقات وقد كان من التفقه أيضا بحيث ذكر في خطبة الإبانة أنه يبين الأصح من الأقوال والوجوه وهو من أقدم المنتدبين لهذا الأمر " طبقات الشافعية لابن السبكي ٥/ ٦٨ .

الملاحظة الثانية : أن – العمراني– صاحب"البيان" يقول فيه: قال المسعودى، ويكثر من هذا، ويريد به صاحب "الإبانة"، وهذا غلط فاحش، فاعرفه واجتنبه، وسببه أن "الإبانة" وقعت فى اليمن، واختلفوا لبعد الديار فى نسبتها، فنسبها بعضهم إلى المسعودي، وبعضهم إلى الفورانى. تهذيب الأسماء واللغات ١/ ٨٧٦ .

وقد عقد ابن السبكي في " الطبقات" ٤/ ١٧٣ في ترجمة الامام المسعودي مبحثا في ذلك فقال : " البحث عن حال المسعودي المتكرر ذكره في كتاب "البيان" :

قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح: كل ما يوجد في كتاب "البيان" للعمراني منسوبا إلى المسعودي فإنه غير صحيح النسبة إليه، وإنما المراد به صاحب "الإبانة" أبو القاسم الفوراني .

قال: وذلك أن "الإبانة" وقعت في اليمن منسوبة إلى المسعودي على جهة الغلط لتباعد الديار .

قلت: وقال أبو عبد الله الطبري صاحب "العدة" في أولها بعد أن ذكر ما ذكره ابن الصلاح إن "الإبانة" تنسب في بعض بلاد خراسان إلى الصفار، وفي بعضها إلى الشاشي، وما ذكره ابن الصلاح من أن كل ما يوجد عن المسعودي في "البيان" فهو عن "الإبانة" مشكل بمواضع

منها: أن صاحب "البيان" نقل فيه أن المسعودي قال: إذا اشترى مالا شفعة فيه أصلا لا بالأصالة، ولا بالتبعية كالسيف، وما فيه شفعة أنه لا تثبت الشفعة في الشقص لتفرق الصفقة في الشقص على المشتري.

وقد كشفت "الإبانة" فلم أجد ذلك فيها، ولعلنا نزيد الكلام على هذا الوجه بسطة في ترجمة ابن أبي الدم إذا أنتهينا إليها إن شاء الله تعالى

ومنها نقل في "البيان" عن المسعودي أنه إذا ابتاع بثمن مؤجل فله أن يبيع ولا يخبر بالأجل، وهذا يوافقه قول سليم في "المجرد" إنه يكره له أن يبيعه ولا يذكر الأجل.

وقد صرح الروياني في "البحر" بحكايته وجها عن الخراسانيين إلا أني كشفت "الإبانة" للفوراني فلم أر ذلك فيها .

ومنها قال في "البيان" قال المسعودي : في الأب هل يزوج ابنه الصغير؟ وجهان: الأصح لا لأنه لا حاجة له إليه .

وهذا لم يوجد في "الإبانة" .

وقد وقع في "الروضة" – للنووي- : أن الفوراني حكى وجها وصححه: أن الأب لا يملك تزويج الابن الصغير العاقل .

قال: وهو غلط .

قال ابن الرفعة في "المطلب" : ولم أر الوجه المذكور في "الإبانة" هنا .

قلت: ما أظن النووي أُتي إلا من قبل ابن الصلاح، فإنه لما استقر في نفسه ما ذكره من أن كل ما ينسب في "البيان" إلى المسعودي، فهو إلى الفوراني، ووجد هذا منسوبا إلى المسعودي نسبه إلى الفوراني وهو مكان كيس قد ذكرناه مع نظائر له في الكتاب الذي لقبناه "خادم الرافعي" في باب وهم على وهم .

ثم قال ٥/ ١١٢ في ترجمة الامام الفوراني : "شرح حالة الإبانة

قدمنا في ترجمة المسعودي كلام صاحب العدة في الاختلاف في عزو "الإبانة" إلى الفوراني، ثم كلام ابن الصلاح وتنبيهه على أن جميع ما يوجد في كتاب "البيان" منسوبا إلى المسعودي، فهو إلى الفوراني . وذكرنا أن ذلك لا يستمر على العموم وبينا نقضه بصور ونزيد الآن: أن الذي يقع في النفس وبه يستقيم

كلام ابن الصلاح أن بعض ما هو منسوب في "البيان" إلى المسعودي، فالمراد به الفوراني وذلك أن صاحب "البيان" وقع له كتاب المسعودي حقيقة، ووقعت له "الإبانة" منسوبة إلى المسعودي، فصار ينسب إلى المسعودي تارة من "الإبانة" وتارة من كتابه، فليس كل ما ذكر المسعودي يكون هو الفوراني فاعلم ذلك علم اليقين .

الملاحظة الثالثة : قال النووي في " تهذيب الأسماء واللغات " ١/ ٨٧١ : " وحيث قال إمام الحرمين: قال بعض المصنفين، أو فى بعض التصانيف كذا، فمراده صاحب الإبانة " .

الملاحظة الرابعة : وحيث قال صاحب البحر: قال بعض أصحابنا بخراسان فمراده الفورانى. تهذيب الأسماء واللغات ١/ ٨٧١ .

التتمة للامام أبي سعد عبدالرحمن بن مأمون المعورف بالمتولي النيسابوري الشافعي المتوفى سنة ٤٧٨ .

"التتمة" لـ "الابانة" كالعقد للجيد ، فقد أتم المتولي كتاب "الابانة" وشرحه ، وأكمله ، وصححه ، وجمله ، وهو في ١٠ مجلدات ، ولم يتمه الامام المتولي ، فقد وافته المنية ، ووصل فيه الى كتبا القضاء – الحدود.

قال ابن خلكان في "وفيات الأعيان" ٣/ ١٣٤: " جمع في كتابه الغرائب من المسائل والوجوه الغريبة التي لا تكاد توجد في كتاب غيره " .

وقال النووي في " تهذيب الأسماء واللغات " ١/ ٨٧١ : " وسمى المتولى كتابه التتمة؛ لكونه تتميمًا للإبانة، وشرحًا لها، وتفريعًا عليها " .

أبرز سمات منهج الامام المتولي في " التتمة "

١– هو شرح وتتميم لكتاب " الإبانة " لشيخه الفوراني .

٢– اعتمد فيه على ترتيب شيخه في "الابانة" فقد حافظ على النسق العام للكتاب، فقد اعتنى بترتيب الكتاب على الأبواب والفصول والفروع والمسائل .

٣– أورد أقوال أئمة المذهب ورجح وصحح .

٤– أورد أقوال المذاهب الثلاثة ، وناقش أقوالهم وأدلتهم .

٥– أكثر فيه من الأدلة الشرعية ، الكتاب الكريم والسنة المطهرة ، لكنه أورد الصحيح وغير الصحيح فيه ولم يبين .

٦– تناول بالشرح المفردات والألفاظ التي تحتاج الى شرح، وسهلها .

٧ - من خلال مطالعتي في المخطوط وجدت الشيخ اعتنى بالتفريعات والمسائل اعتناء فريدا ، وبسط في العبارة ، ويسرها ، فجاءت واضحة قريبة من القارىء على اختلاف فهمه ، والكتاب بحق من الكتب الجديرة بالتحقيق ، وودت لو أن المقام يسعفني لأنقل اليكم بعض مباحثه .

نسخ الكتاب :

الكتاب في حدود علمي لم يطبع .

وفي خزانة كتبي نسخة مصورة عن المجلد الأول وهو يقع في نحو ٢٥٥ لقطة ، وهو يتناول الطهارة وبعض مباحث الصلاة .

وقد حققت بعض أجزاء منه كأطروحات لنيل رسائل جامعية منها :

أ- كتاب الزكاة بتحقيق توفيق علي الشريف حقق لنيل رسالة الدكتوراة في جامعة ام القرى .

ب- العبادات بتحقيق انصاف حمزة الفعر حقق لنيل رسالة الدكتوراة في جامعة ام القرى

ج- كتاب الزنا بتحقيق عبد الرحيم مرداد الحارثي حقق لنيل رسالة الدكتوراة في جامعة ام القرى

د- العبادات تحقيق عفاف محمد احمد بارحمة حقق لنيل رسالة الماجستير في جامعة ام القرى

وقد صنف منتخب الدين أبو الفتوح أسعد بن محمد العجلي الأصفهاني الشافعي ، المتوفى سنة ٦٠٠ **"تتمة التتمة"**

قال ابن خلكان في " الوفيات" ٣/ ١٣٤ : " وأتمه من بعده جماعة منهم أبو الفتوح أسعد العجلي - المذكور في حرف الهمزة - وغيره، ولم يأتوا فيه بالمقصود ولا سلكوا طريقه، فإنه جمع في كتابه الغرائب من المسائل والوجوه الغريبة التي لا تكاد توجد في كتاب غيره " .

قلت وعلى هذه " التتمة" الاعتماد في الفتوى بأصفهان قديما .

ومن التتمات :

شرح الإبانة المسمى "بالعدة" لأبي عبد الله الحسين بن علي بن الحسين الطبري الشافعي ، المتوفى سنة ٤٩٨ .أشار اليه النووي في " تهذيب الأسماء" ١/ ٨٧٦.

نهاية المطلب في دراية المذهب

نهاية المطلب في دراية المذهب لأبي المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، ، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين، المتوفى سنة ٤٧٨

يعتبر هذا الكتاب من أهم كتب المذهب الشافعي ، لأنه شرح فيه مختصر المزني ، وضم إليه مختصر البويطي وتممه بالكثير من النقول عن أئمة المذهب ، وأفاض عليه من علمه وقريحته ، حتى غدا كالثريا في رابعة السماء .

قال الشيخ علوي السقاف في " الفوائد المكية " ص ٣٥-٣٦ : " اعلم أن كتب الامام الشافعي – رحمه الله تعالى – التي صنفها أربعة : الأم ، والاملاء ، ومختصر البويطي ، ومختصر المزني ، فاختصر الأربعة إمام الحرمين في كتاب " النهاية " ... "

وقت تأليفه :

يبدو ان الامام الجويني ابتدأ تأليف الكتاب في أواخر سني حياته – او تحديدا في آخر عشرين سنة – فقد جمعه بمكة المكرمة ، وأتمه بنيسابور .

قالوا عن كتاب " النهاية" :

قال ابن خلكان في " الوفيات" ٣/ ١٦٨ : " كتاب " نهاية المطلب في دراية المذهب " الذي ما صنف في الإسلام مثله.

وقال الذهبي في " السير " ١٨/ ٤٧٨ : "كتاب " نهاية المطلب في المذهب " ، ثمانية أسفار" .

قال ابن النجار : إنه يشتمل على : أربعين مجلدا ، ثم لخصه ، ولم يتم.

وقال الصفدي في " الوافي بالوفيات " : " له كتاب نهاية المطلب في دراية المذهب في عشرين مجلدة. وهو كتاب جليل ما في المذهب مثله، وفيه إشكالات لم تنحل " .

أبرز سمات منهج المؤلف :

١- شرح إمام الحرمين في كتابه هذا مختصر المزني ، فالمختصر عمدته ، وعلى سننه وترتيبه سار .

٢- تناول الأدلة من الكتاب والسنة والاجماع والقياس ، مع ذكر وجوه الاستدلال .

٣- يعتبر الكتاب بحق موسوعة فقهية ، فقد جمع فيه الجويني أقوال أئمة المذهب ورجح وصحح ، وكذا جمع فيه أقوال المذاهب الأخرى وناقش أقوالهم ، وأدلتهم .

٤- يعتبر الكتاب من أغنى كتب المتقدمين بالفروع ، فقد توسع فيه المصنف ، حتى صار مرجعا لا يستغني عنه من جاء بعده ، بل قد صار عند كثير من أئمة المذهب المرجع الذي حلّ محل ما سبقه .

٥- يجد فيه الباحث دوحة لغوية غنّاء، فقد أكثر فيه الجويني من الاستدلالات والشواهد اللغوية .

٦- لم يميز الجويني فيه بين مراتب الأحاديث النبوية الشريفة ، صحة وضعفا ، وهذا المأخذ لا ينطبق على كتاب " النهاية " فحسب، بل يبدو أن بعض علماء المذهب لم تكن لهم عناية كبيرة في الحديث الشريف وتمييز صحيحه من ضعيفه .

طبعات الكتاب :

طبع الكتاب في ٢١ مجلدا في دار المنهاج ، بتحقيق الدكتور عبدالعظيم الديب ، وقد افنى من عمره نحوا من ٢٥ سنة قضاها فقد خدمة هذا الكتاب ، فقد جمع نحوا من ٢٠ نسخة مخطوطة للكتاب ، وحقق الكتاب عليها .

قال المحقق: "ومضت السنون وتطاولت الأعوام وطال العمل واستطال وأنا صابر جلد ، غير ضجر ولا ملول ، بل مستمتع مسرور ، ومن حولي يعجبون ، وعن الكتاب يتساءلون : كل هاتيك الأعوام في كتاب واحد ؟؟ (وأنى لهم التناوش من مكان بعيد) "لا يعرف الشوق إلا من يكابده" .

تجاوزت الأعوام الخمس والعشرين عدّا وأنا في صحبة إمام الحرمين ، أعطيه ويعطيني : أعطيه وقتي وجهدي ، وصبري واتئادي وتأملي وأناتي وحبي وعشقي وشغفي وهيامي.

ويعطيني كل يوم جديدا ، يمنحني فرائد من الفقه ، ودقائق من الأصول ، وأوابد من النحو ، ونوادر من اللغة، وشوارد من الحديث، ويطوف بي مرابع ومجالس ومدارس أسمع فيها في أعلام أمتي وائمتها).

وقال : (انقطعت لهذا الكتاب عن دنيا الناس ، ووهبت له وقتي ، وجهدي ، وسري ، وعلانيتي، وبفضل من الله وعون انتصرت على نفسي ، ورددتها عما كانت تجاذبني نحوه ، وتدفعني إليه :

من المشاركة في المؤتمرات والندوات وفيها الذكر والصيت ولقاء الأعلام ووراءها ما وراءها وناهيك عن الأضواء والفلاشات .

وكذلك المشاركة في التلفزة بعد أن أخذت من ذلك بنصيب وكنت مندفعا في تياره إلا أنني أمسكت وتماسكت سريعا ثم أحجمت وامتنعت امتناعا جازما .

أما الصحف والمجلات فلم يكن لنا فيها إلا أنة المكلوم ونفثة المصدور ."

يوجد نسخة مخطوطة من الكتاب في دار الكتب في ١٢ مجلدا .

ومنه نسخة مصورة بمكتبة المخطوطات بالجامعة الإسلامية برقم ٣٧٥٦، ٣٧٥٧.

وكذا في جامعة أم القرى عدة صور عنه ، فمنها مصورة عن نسخة الأزهرية، وأخرى عن دار الكتب المصرية ، ونسخة مصورة عن مكتبات تركيا .

متعلقات تتعلق بالكتاب :

اختصر الكتابَ أبو سعد : عبد الله بن محمد اليمني المعروف : بابن أبي عصرون ، المتوفى سنة ٥٨٥ ، وسماه : "صفوة المذهب من نهاية المطلب" ، وهو : سبعة مجلدات

واختصره الغزالي في كتابه "البسيط " الآتي قريبا ان شاء الله ، وزاد عليه بعض المباحث من "الابانة" للفوراني التي سبق الكلام عليها قريبا .

بحر المذهب للروياني

بحر المذهب لشافعي زمانه أبي المحاسن عبد الواحد بن إسماعيل بن أحمد بن محمد الروياني، الطبري، الشافعي ، المتوفي سنة ٥٠٢قال معمر بن الفاخر: قتل بجامع آمل يوم جمعة حادي عشر المحرم، قتلته الملاحدة – يعني الاسماعيلية – .

أهمية الكتاب :

هذا الكتاب أحد شروح مختصر المزني ، وهو من الكتب المهمة ، يعتبر هذا الكتاب معلمة فقهية ، فهو غني بالنفولات ، وبأقوال أرباب المذاهب الأخرى ، وهو من الكتب المطولات في في مذهب الأمام الشافعي .

قالوا عن كتاب " البحر " :

قال ابن خلكان في " الوفيات" ٣/ ١٩٨ : "وصنف الكتب المفيدة: منها " بحر المذهب " وهو من أطول كتب الشافعيين ".

قال الذهبي في " السير" ١٩/ ٢٦١ : "وله كتاب " البحر " في المذهب، طويل جدا، غزير الفوائد ".

وقال النووي في " التهذيب "١/ ٨٦٧ نقلا عن ابن الصلاح : " هو في البحر كثير النقل، قليل التصرف والتزييف والترجيح" .

قال ابن السبكي في " الطبقات" ٧/ ١٩٦ : " ومن تصانيفه البحر وهو وإن كان من أوسع كتب المذهب إلا أنه عبارة عن حاوي الماوردي مع فروع تلقاها الروياني عن أبيه وجده ومسائل أخر فهو أكثر من الحاوي فروعا وإن كان الحاوي أحسن ترتيبا وأوضح تهذيبا " .

وقال اليافعي في " مرآة الجنان" ١/ ٤٧٧ :" وصنف الكتب المفيدة منها: بحر المذهب، هو من أطول كتب الشافعية " .

وقال الحافظ ابن كثير في " البداية والنهاية " ١٢/ ٢١٠: " وصنف كتبا في المذهب، من ذلك البحر في الفروع، وهو حافل كامل شامل للغرائب وغيرها، وفي المثل " حدث عن البحر ولا حرج ".

قال ابن العماد في "الشذرات" : " ومن تصانيفه البحر وهو بحر كاسمه " .

وقت تأليفه :

ابتدأ المصنف تأليفه في أواخر عمره ، وقد نص على ذلك في المقدمة فقال : " لما كثر تصنيفي في الخلاف والمذهب مطولا ومختصرا، وجدت فوائد جمة عن الأئمة –رضي الله عنهم- أحببت أن أجمع كلامي في آخر عمري في كتاب واحد يسهل عليّ معرفة ما قيد منها ، وأعتمد على ألأصح منها ، وسميته " بحر المذهب " " .

أبرز ملامح منهج الروياني في " البحر" :

١- كما تقدم فالكتاب يعتبر من شروح " مختصر المزني " ، وقد سار الروياني على طريقة صاحب المختصر في الترتيب والتبويب .

٢- أورد المصنف الأدلة من الكتاب والسنة ، والاجماع والقياس .

٣- أورد مجموعة من أقوال أئمة المذهب .

٤- أورد أقوال أئمة المذاهب الأخرى وجمهرة كبيرة من أقوال العلماء المتقدمين من الصحابة والتابعين وتابعيهم .

٥- جمع الكثير من الفوائد اللغوية والنحوية ، والشواهد العربية.

٦- أكثر من النقل عن الماوردي في " الحاوي" والناظر في الكتابين يجد أن الروياني أحيانا يكرر كلام الماوردي دون تصرف .

٧- لم يميز بين مراتب الأحاديث صحيها وضعيفها ، ولم يَعز ، وقد اورد في كتابه بعض الأحاديث الضعيفة والتالفة، وهذه بلية جاءت في كثير من كتب الشافعية وغيرهم .

طبعات الكتاب :

طبع الكتاب بتحقيق احمد عزو عناية الدمشقي ، طبع في دار احياء التراث العربي بيروت ، في ١٤ مجلدا.

وقد اعتمد المحقق الكتاب على نسخية خطية واحدة ، وقع فيها النقص والخروم ، لذلك فقد جاء فيه نقص حاول المحقق استدراكه من " الحاوي" للماوردي .

البسيط والوسيط والوجيز لحجة الاسلام أبي حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالي الطوسي، المتوفى سنة ٥٠٥.

وهذه الكتب الثلاثة أخذ الامام الغزالي أسماءها من الواحدي المفسر ، فله ثلاثة تفاسير : "البسيط" ، و"الوسيط" ، و"الوجيز" .

ويبدو أن أبا حامد استهدف في كل واحد من هذه الكتب الثلاثة فئة من الفئات ، فـ "البسيط" استهدف به العالم المنتهي ، و"الوسيط" استهدف به طالب العالم المجد الباحث عن التخصص ، وأما "الوجيز"[1] فهو مختصر استهدف به المبتدي ليكون عونا له ، وللمنتهي ليكون تذكرة له .

وكتبُ الامام الغزالي أغلقت باب الكتب التي سبقتها ، فمذ صنف أبو حامد كتبه عكف العلماء عليها بالدرس والشرح والحفظ والنظم ، ولعل الامام الغزالي يعتبر فاتحة عصر جديد في المذهب الشافعي .

فلو جعلنا مراحل تطور المذهب الشافعي خمسة : لوجدنا أن المرحلة الأولى ابتدأت برأس المذهب وواضع نواته الامام الشافعي وأصحابه ، والثانية عصر حملة المذهب الذين نشروه في الخافقين ومن طبقة تلاميذ التلاميذ أصحاب المدرستين العراقية والخراسانية ومن أخذ عنهم انتهاء بالشيرازي والجويني ، أما الثالثة : فهي مرحلة التقعيد والتنضيد وضبط المذهب، وهذه المرحلة أرسى أسسها الجويني وبنى على هذه الأسس الامام الغزالي الذي يعتبر من رؤوس هذه المرحلة ، وأما الرابعة فعصر

---

(١) قال الأستاذ محمد الكاف: كتاب «الخُلاصة» للغزالي اسمه « خلاصة المختصر ونقاوة المعتصر » ، الذي اختصره من «مختصر المزني»، خلافاً لمن وهم فجعل «الخلاصة» اختصارا «للوجيز»، كالعلامة السيد علوى بن أحمد السقاف(ت١٣٣٥هـ) في (الفوائد المكية) (١١٣ص) ود. محمد الزحيلي في بحث بعنوان (الغزالي الفقيه وكتابه الوجيز)، مجلة التراث العربي -دمشق - العدد ٢٢ - السنة السادسة - كانون الثاني "يناير" ١٩٨٦ - جمادى الأولى ١٤٠٦.

فالغزالي مصرِّحٌ في ديباجة «الخلاصة» بأنها اختصارٌ وترتيبٌ لـ «مختصر المزني» ، وصرَّح به أيضاً في «الإحياء» ، فلا أصلَ إذن لما ظنه هؤلاء ، لكن ألتمسُ العذرَ لهم فيما قالوه ؛ لأن مَن يطالعُ في «الوجيز» و«الخلاصة» ولا يَدْري ما هو أصلُ «الخلاصة» فأولُ ما يتبادرُ إلى الذهنِ أنها اختصارُ «الوجيز» ؛ لأن الغزالي قد سلك - في الجملة - في تأليف هذا المختصر مسلكَ «الوجيز» من حيث الترتيبُ والتقسيمُ كما يظهرُ لمن يطَّلع على الكتابين أدنى اطلاع ، أفاده الدكتور أمجد رشيد في مقدمة تحقيق «الـخلاصة» (دار المنهاج ، جدة ، ١٤٢٨هـ ، ط١) ص١٧.

استقرار المذهب في زمن الامامين الرافعي والنووي ، والخامسة مرحلة الشراح وأصحاب الحواشي حتى يومنا هذا .

١ – البسيط في المذهب :

اختصر الغزالي هذا الكتاب من كتاب "النهاية" للامام الجويني المتقدم قريبا ، لكنه زاد عليه الكثير مما سمعه من مشايخه ، وكذا بما فاضت به عقليته الفريدة، فالغزالي من أذكياء العالم وعقلائه، فجاء أوسع وأطول كتب الغزالي .

قال البابلي : " ان " النهاية" شرح لـ "مختصر المزني" ، وهو مختصر من "الأم" ، اختصر الغزالي " النهاية" الى " البسيط" .

قال الغزالي في وصف " البسيط" في مقدمة كتابه " الوسيط" :

" فإني رأيت الهمم في طلب العلوم قاصرة، والآداء في تحصيلها فاترة، وكان تصنيفي " البسيط في المذهب" مع حسن ترتيبه ، وغزارة فوائده، ونقائه عن الحشو والتزويق، واشتماله على محض المهم وعين التحقيق ، مستدعيا همة عالية ، ونية مجردة ، عما عدا العلم خالية، وهي عزيزة الوجود ، مع ما استولى على النفوس من الكسل والفتور ، وصار بحيث لا يظفر بها الا على الندور" .

قلت : وهذا الكتاب لا زال طي المخطوطات ، وقد سار فيه الامام الغزالي على نهج " النهاية " من حيث الترتيب .

طبعات الكتاب :

لم يطبع هذا الكتاب بعد، على الرغم من أهميته ، وقد حقق إسماعيل حسن محمد حسن علوان من أول الكتاب الى آخر كتاب الطهارة ، أطروحة لنيل رسالة الماجستير من الجامعة الاسلامية .

منهج المؤلف فيه :

انظر منهجه في " الوسيط " .

مخطوطات الكتاب :

للكتاب عدة مخطوطات منها :

١- نسخة المكتبة الظاهرية، رقمها (٢١١١/ ١٧٤ فقه الشافعي)، وتوجد منها نسخة بالجامعة تحت رقم (٧١١١)، وفي جامعة أم القرى برقم (٢٨٥) فقه الشافعي، وفي جامعة الإمام محمد بن سعود

الإسلامية برقم (١٢٢٧/ ق)، وعدد الأسطر في كل صفحة منها (٢٣) سطرا، ويوجد منها الأجزاء (١،٤،٥،٦).

٢- نسخة في الاسكوريال برقم ١١٢٥

٣- نسخة في مكتبة الفاتح باستنابول / السليمانية برقم ٦٢٩ .

٤- نسخة متحف طبفيي سراي في إستانبول بتركيا، ورقمها (٤٣٨٩أ ٧١٧/ ١)، وعدد الأسطر في كل صفحة (٢١) سطرا، ويوجد منها الأجزاء (١،٢،٤،٥،٦،٧،٨) .

٥- ومنه مجلدان بمكتبة تشستربيتي تحت الرقمين ٣٣٧٩، ٤٩٠٦ .

٦- نسخة في دار الكتب المصرية برقم ٢٧ فقه شافعي ، وفيه القصاص والجنايات التي تستوجب الحد، وهو ناقص الأول والآخر .

٧- وفي دار الكتب المصرية برقم ٢٢٣ فقه شافعي في ١٩٤ ورقة مسطرته ٢٧ سطرا ويبدأ بكتاب السبق والرمي ، وكتاب النذور، وكتاب أدب القضاء، وكتاب الشهادات، وكتاب الدعاوى، وكتاب العتق، وكتاب الولاء ، وكتاب الكتابة ، وكتاب عتق الأمهات ، وبهذا يتم الكتاب ، وتاريخ هذه النسخة سنة ٦٣٦. وانظر كتاب " مؤلفات الغزالي " لعبدالرحمن بدوي .

الوسيط:

وأما " الوسيط" فأشهر كتب الامام الغزالي وأهمها ، وهو مختصر من " البسيط" وعليه زيادات كثيرة ، واسمه "الوسيط في المذهب" ، وهذا الكتاب يعتبر من خمسة كتب كان عليها مدار المذهب عند المتقدمين ، لذلك فقد تناوله العلماء بالشرح والتهذيب والاختصار ، وحفظه غير واحد .

قالوا عن "الوسيط" :

قال أبو العباس الميوقي شعرا :

كتاب الوسيط تفاريقه ... أحاطت بجل خفي النظر

فلله در أبي حامد ... لقد كان روح علوم البشر

قال الامام النووي وقد نوزع مرة في نقل عن "الوسيط" ، قال :" تنازعوني في " الوسيط " وقد طالعته أربعمائة مرة " . المنهل الروي للسخاوي ١/ ٢٧

قال الامام النووي في مقدمة "المجموع" ١/ ٣: " ثم أن أصحابنا المصنفين رضى الله عنهم أجمعين وعن سائر علماء المسلمين أكثروا التصانيف كما قدمنا وتنوعوا فيها كما ذكرنا واشتهر منها لتدريس المدرسين

وبحث المشتغلين المهذب والوسيط وهما كتابان عظيمان صنفهما امامان جليلان: أبو اسحاق ابراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي: وأبو حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالي رضي الله عنهما وتقبل ذلك وسائر أعمالهما منهما وقد وفر الله الكريم دواعي العلماء من أصحابنا رحمهم الله على الاشتغال بهذين الكتابين وما ذاك الا لجلالتهما وعظم فائدتهما وحسن نية ذينك الامامين ، وفي هذين الكتابين دروس المدرسين وبحث المحصلين المحققين ، وحفظ الطلاب المعتنين فيما مضى وفى هذه الاعصار في جميع النواحي والامصار" .

طريقة المؤلف فيه :

قال الغزالي في مقدمة كتابه : "" فإني رأيت الهمم في طلب العلوم قاصرة، والآداء في تحصيلها فاترة، وكان تصنيفي " البسيط في المذهب" مع حسن ترتيبه ، وغزارة فوائده، ونقائه عن الحشو والتزويق، واشتماله على محض المهم وعين التحقيق ، مستدعيا همة عالية ، ونية مجردة ، عما عدا العلم خالية، وهي عزيزة الوجود ، مع ما استولى على النفوس من الكسل والفتور ، وصار بحيث لا يظفر بها الا على الندور" .

فعلمت أن النزول الى حد الهمم حتم، وأن تقديرالمطلوب على قدر همة الطالب حزم ، فصنفت هذا الكتاب وسميته: " الوسيط في المذهب "، ونازلا عن "البسيط" الذي هو داعية الاملال ، مترقبا عن الايجاز القاضي بالاخلال، يثع حجمه من كتاب " البسيط" موقع الشطر، ولا يعوزه من مسائل " البسيط" أكثر من ثلث العشر، ولكني صغرت حجم الكتاب بحذف الأقوال الضعيفة، والوجوه المزيفة السخيفة، والتفريعات الشاذة النادرة، وتكلفت فيه مزيد تأنق في تحسين الترتيب، وزيادة تحذق في التنقيح والتهذيب".

أبرز ملامح منهج الغزالي في " الوسيط" :

١ – جمع الغزالي الكتب التي سبقته في " الوسيط" فهو اختصار لـ "البسيط" الذي هو بمثابة التهذيب لـ " نهاية المطلب" للجويني ، وأضاف إليه من " الابانة " للفوراني، و"المهذب" للشيرازي ، وغيره من الكتب والتعليقات كـ ، وتعليقة القاضي حسين وغيرها ، فصار الكتاب وعاء لما قبله، احتواها وصاغ منها تحفة بهيجة .

٢- رتب الغزالي كتاب " الوسيط" على نسق بديع ، واستفاد كثيرا من ترتيب الفوراني في " الابانة" ، فقد جعله أربعة اقسام ، وهي : العبادات ، والمعاملات، والمناكحات، والجنايات ، وقسم كل قسم الى كتب وابواب وفصول ومسائل وفروع .وأجاد في الترتيب أيما اجادة .

٣- أورد في كتابه اقوال أئمة المذهب ، ورجح وصحح ، وتناول الفروع حتى كاد أن يستوعب ، وأورد القواعد والعلل التى بنى عليها الفروع . ولتبحره رحمه الله في الأصول يصح ان تكون كتبه بمثابة اسقاطات حية في تكوين الملكة الفقهية .

٤- أورد الأدلة من الكتاب والسنة والاجماع والقياس وغيرها ، ومما يؤخذ عليه أنه لم يميز بين صحيح الحديث وضعيفه ، ولم يعز ، حاله في ذلك حال كثير من الفقهاء .

٥- أدرج أقوال علماء المذاهب الأخرى كأبي حنيفة ومالك وأحمد وكذا مذهب الظاهرية في بعض الأحيان.

طبعات الكتاب :

طبع الكتاب بدار السلام بتحقيق احمد محمود ابراهيم ، طبعه على ٨ نسخ خطية ، وطبع بهامشه الكتب التالية :

١- التنقيح في شرح الوسيط لامام النووي .

٢- شرح مشكل الوسيط للحافظ ابن الصلاح .

٣- شرح مشكلات الوسيط لموفق الدين الحموي .

٤- تعليقة موجزة لابن ابي الدم .

شروحات الكتاب :

نظرا لأهمية الكتاب كما أسلفنا تصدى له جمع غفير بالشرح والاختصار والتخريج ، فمن هذه الكتب:

١- المحيط في شرح الوسيط لمحيي الدين : محمد بن يحيى النيسابوري الخبوشاني النيسابوري المتوفى سنة ٥٤٨ في ستة عشر مجلدا .

ووقفه : بالمدرسة الصلاحية في جوار الشافعي .

٢- المطلب العالي في شرح وسيط الغزالي لنجم الدين أحمد بن محمد بن علي، المعروف بابن الرفعة ، المتوفى : سنة ٧١٠ ، في ستين مجلدا ، ولم يكمله . فأتمه الحموي .

توجد منه نسخة في دار الكتب المصرية ، نسخة اخرى في معهد المخطوطات بالقاهرة مع " تتمة الطلب" للحموي .

٣- البحر المحيط في شرح الوسيط لنجم الدين أبي العباس أحمد بن محمد بن أبي الحزم القمولي ، المتوفى سنة ٧٢٧ ، في مجلدات

ثم اختصره بـ "جواهر البحر"

ولخص هذا المختصر سراج الدين عمر بن محمد اليمني المتوفى سنة ٨٨٧ . وسماه : (جواهر الجواهر)

شرح مشكل الوسيط لظهير الدين جعفر بن يحيى بن جعفر التزمنتي

المتوفى : سنة ٦٨٢ . طبقات الشافعية الكبرى ٨/ ١٣٧ .

شرح الوسيط لمحمد بن عبد الحاكم بن عبد الرزاق البلفيائي . ولم يكمله . طبقات الشافعية الكبرى

شرح اشكالات الوسيط لعمر بن أحمد بن احمد المدلجي النسائي، المتوفى سنة ٧١٦ ، في مجلدين ولم يكمله . طبقات ابن قاضي شهبة ٢/ ٢٢٧.

وقال الصفدي في أعيان العصر :" وله على الوسيط إشكالات جودها، وبيض بها وجه المذهب لما سودها".

شرح مشكلات الوسيط والوجيز لأبي الفتوح أسعد بن محمود بن خلف الأصبهاني العجلي المتوفي سنة ٦٠٠ . طبقات الشافعية الكبرى .

وفي دار الكتب المصرية المجلدان الأول والثاني .

مشكل الوسيط لإبراهيم بن عبد الله بن عبد المنعم بن علي بن أبي الدم الهمداني الحموي الشافعي، المتوفى سنة ٦٤٣ . سير أعلام النبلاء ٢٣/ ١٢٥ .

وقال ابن قاضي شهبة في " الطبقات" ٢/ ٩٩ : "ومن تصانيفه شرح مشكل الوسيط وهو نحو الوسيط مرتين فيه أعمال كثيرة وفوائد غريبة " .

وقد طبع جزء يسير من هذا الكتاب في حاشية كتاب " الوسيط" في الطبعة التي أشرنا اليها .

شرح مشكل الوسيط للحافظ أبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن الصلاح الشهرزوري ، المتوفى : سنة ٦٤٣ ، علق الربع الأول تعليقة

وقد طبعت ضمن حواشي كتاب " الوسيط"

شرح مشكلات الوسيط لموفق الدين حمزة بن يوسف الحموي ، المتوفى سنة ٦٧٠، أجاب فيه : عن الإشكالات التي أوردت عليه

وسماه " منتهى الغايات" كشف الظنون ٢/ ٢٠٠٩ .

والكتاب طبع في حواشي كتاب " الوسيط" .

شرح الوسيط لكمال الدين أحمد بن عبد الله بن عبد الرحمن القاضي الأسدي الحلبي الشافعي، المعروف بابن الاستاذ، المتوفى ٦٦٢، شرحه في عشر مجلدات.

حسن المحاضرة للسيوطي ١/ ١٣٧ ، ديوان الاسلام لابن الغزي ١/ ١٥

كتاب الأبريز الغالي على وسيط الغزالي للفقيه العلامة تقي الدين عمر بن محمد بن معيبد الأشعري الشهير بالفتى (من الفتوة) المتوفى سنة ٨٨٧ ، تاريخ البريهي ١/ ٣١٤ .

" غرائب الوسيط " ليحيى بن سالم أبي الخير بن أسعد ابن يحيى، أبي الحسين العمراني صاحب "البيان" المتوفى سنة ٥٥٨ .تاريخ الاسلام ٣٨/ ٢٧٧ والأعلام ٨/ ١٤٦

إبراهيم بن هبة الله بن علي القاضي نور الدين الحميري الإسنائي الشافعي. واختصر الوسيط للغزالي وتوفي رحمه الله تعالى سنة ٧٢١. أعيان العصر ١/ ٢٨

وخرج أحاديثه :

سراج الدين عمر بن علي الملقن الشافعي ، المتوفى : سنة ٨٠٤ . وسماه "تذكرة الاحبار بما في الوسيط من الاخبار" في مجلد. الضوء اللامع ٣/ ٢٠٠ والبدر الطالع ١/ ٤٨٥ .

المجموع شرح المهذب

محمد عمر الكاف

كتاب المجموع من أهم الكتاب الفقهية عامة ، وعند الشافعية خصوصا .. إذ هو يمثل آخر كتب النووي التي استقر فيها رأيه .. ومنه يستقي فقهاء الشافعية معتمد المذهب لديهم .. فهو المقدم من كتبه حال اختلاف آرائه في المسألة .

وصل فيه إلى ربع «المهذَّبِ» تقريباً، انتهى من فقه العبادات وما يلحق بها من الأضحية والعقيقة والنذر والأطعمة والصيد والذبائح، وشرع في كتاب البيوع ووصل إلى باب الرِّبا فاخترمته المنيَّةُ رحمه الله.

وسبب ذلك أن النووي رحمه الله كان يشرع في تأليف عدة كتب دفعة واحدة ، فتكون كمشاريع مفتوحة يضيف لها يوما بعد يوم .. لذلك وجد مجموعة كبيرة من كتبه لم تكتمل .. كالتحقيق والمجموع وشرح البخاري وسنن أبي داود وغيرها ..

قال ابنُ الملقن (ت٨٠٤هـ): (وليته أكملَه وانخرمت باقي كُتُبِه).

وجاء شرحُه في ٩ مجلداتٍ ، ثم جاء التقيُّ السبكيُّ (٧٥٦هـ) وأكملَ من باب الربا إلى باب التفليس في ٣ مجلدات .

وقام بمحاولاتٍ لإكمالِه مجموعةٌ من العلماء ، ولكن الكتاب لم يكمُل .

حتى استطاع الشيخ محمد نجيب المطيعي(ت١٤٠٦هـ) إكمالَه ، فشرح ٥ أجزاء منه من الجزء ١٣-١٧ ثم سُجِنَ قبل تمامِه ، ولما خرج المطيعيُّ من السجنِ عاد إلى تكملتِه وعمل ٣ أجزاء (١٨ ، ١٩ ، ٢٠) وطبعه بوساطة مكتبةِ الإرشادِ.

وليس لتكملة السبكي والمطيعي - مع الفارق بينهما - ما لتكملة النووي من الإجلال والاعتماد لدى فقهاء الشافعية .. فإن التقي السبكي يصف محاولته لإكماله بأنها شاقة جدا .. بسبب عدم توافر كثير من المصادر التي اطلع عليها الإمام النووي لديه .. مع كون التقي السبكي قد وصف بالاجتهاد المطلق ..

وأما المطيعي فإن تكملته كانت محاولة مشكورة منه .. دفعه لذلك حبه الشديد لشخصية الإمام النووي وليس تخصصه الفقهي .. فهو من خلال كتاباته وسيرته العلمية يبدو متخصصا بالحديث أكثر .. ويبدو أن تكملته كانت مجرد جمع وتلخيص من البيان للعمراني والحاوي للماوردي والبحر للروياني وغيرها من المراجع التي كانت وقته مخطوطة .. وهو الذي اجتهد في إخراج هذا الكتاب للنور في شكل يليق به .. مع ظروفه الصعبة وتعرضه للاعتقال والسجن عدة مرات أثناء جمعه لهذه التكملة ..

وأما من الناحية الفقهية فلم أر أحدا يعول على تكملة المطيعي من الفقهاء في أي نقل أو حتى أن يعد من فقهاء الشافعية .. مع احترامنا لجهده في طباعة الكتاب ونشره .. رحمه الله .

المهمات في شرح الرافعي والروضة للإسنوي(٢)

محمد عمر الكاف

تعتبر القيمة الفقهية لكتاب «المهمات» للإسنوي واهتمام الفقهاء؛ لأجل ما أودعه فيه الإسنوي من جل اعتراضاته ومناقشاته لترجيحات الشيخين في كتابيهما «الشرح الكبير» و«الروضة» ، وكان هذا الكتاب فاتحة لمجموعة من المؤلفات التي اهتم فيها الفقهاء من بعده إما انتصاراً له أو رداً عليه .

يقول الإسنوي (ت٧٧٢هـ) عن كتابه: (المهمات الذي يتعيَّن تحصيله على كل فقيه شافعي ، خصوصاً القضاة والمفتين والمدرسين ، وقد منَّ الله سبحانه وتعالى بتمامه ، وهو في الحقيقة شرح على «الشرح

(٢) هو أبو محمد جمال الدين عبدالرحيم بن الحسن بن علي بن عمر الإسنوي المصري ، ولد سنة (٧٠٤هـ) في بلدة إسنا وهي قرية بصعيد مصر على الشاطئ الغربي للنيل ، رحل إلى القاهرة سنة ٧٢١هـ لطلب العلم ، أخذ عن كبار الشافعية بمصر وفي مقدمتهم التقي السبكي ، تضلع من علم الفقه وبرع فيه أصولاً وفروعاً ، حتى انتهت إليه رئاسة الشافعية بمصر ، تولى الحسبة ووكالة بيت المال بمصر ، ثم عزل نفسه متفرغاً للتدريس والإفتاء والتصنيف ، توفي بالقاهرة سنة (٧٧٢هـ) ([١]) .

* من جهوده الفقهية :

١ -«تذكرة النبيه بتصحيح التنبيه»([٢]) استدرك فيه على النووي ما أهمله من تصحيح التنبيه

٢ -«التنقيح فيما يرد على التصحيح»([٣]) .

٣ -«جواهر البحرين في تناقض الحَبْرين» ([٤]) .

٤ -«طراز المحافل في ألغاز المسائل»([٥]) .

٥ -«الفروق» زيادات على «المنهاج» ([٦]).

٦ -«الهداية لأوهام الكفاية» : أي «كفاية النبيه» لابن الرفعة .

٧ - «كافي المحتاج شرح المنهاج» ([٧]) ، وصل فيه إلى باب القراض ، مدحه ابن قاضي شهبة بأنه أحسن شروحه وأنفعها ([٨]) وأكمله مجموعة منهم تلميذه الزركشي(٧٩٤هـ) و زين الدين المراغي (٨١٦هـ) ([٩]).

انتقد فيه النووي في اصطلاحاته في «المنهاج» وبين أنه لم يستوعب ، واستدرك عليه أشياء كثيرة ، وبيَّن ما خالفه في بقية كتبه ، لذلك عدُّوه من أفضل شروح «المنهاج» .

وهو يجعل من النووي وابن الرفعة اطلعا وجمعا في كتبهما ما لم يجمعه غيرهما ، فإن نقلا شيئا وأقرَّاه أشعر ذلك بأنهما لم يطلعا على خلافه وبأنهما ارتضياه فيقوى حينئذ العمل به ([١١]) .

فهو لا يكتفي بترجيح النووي فقط ما لم يوافقه ترجيح ابن الرفعة ، وهذا منهج خاص به .

٨- «المهمات في شرح الرافعي والروضة» ([١٠]) ، وسأفرد الحديث عنه لاحقاً .

الكبير» و«الروضة» ، وإن كان حجمه لطيفاً قريباً من حجم الروضة ، فإنه اشتمل على عشرين نوعاً هي غاية ما يذكره الشارح المطلع المستوعب) .. نذكر أهمها :

١-بيان ما في الكتابين مما خالفاه في موضع آخر إما من الكتابين وإما من غيرهما من الكتب .

٢-بيان ما يفتى به من أحد الموضعين المتخالفين .

٣-بيان ما يقع في الكتابين من الغلط في النقل .

٤-بيان المواضع التي خالفا فيها نص الشافعي واعتمدا بعض كلام أصحابه ذهولاً عن النص .

٥-بيان المواضع التي نقلاها عن واحد فقط وقد خالفه في ذلك النقل جماعة ، أو نقلا عن عدد وقد خالفه أكثر منه .

٦-بيان المواضع الواردة على حصرهما .

٧-بيان المسائل التي أطلقاها وهي مقيدة بقيد مذكور إما في كلام الشافعي أو في كلامهما في موضع آخر أو في كلام الأصحاب ..

٨-ذكر ما أهملاه من أقسام المسألة فلم يذكرا حكمه بالكلية ..

٩-ذكر المواضع التي يتبادر منها إلى فهم الواقف عليها خلاف المراد أو تحتمل أمورا .

١٠-ذكر المواضع التي ادعيا فيها عدم الخلاف مع أن الخلاف ثابت .

١١-ذكر المواضع التي ينقلانها عن المتأخرين ثم ينكران وجود ذلك للأصحاب مع أنه موجود.

١٢-ذكر المسائل التي ادعيا أن الأصحاب لم يتعرضوا لها ..

١٣-بيان الراجح من الخلاف الذي ذكراه بلا ترجيح .

١٤-بيان ما أسقط الرافعي من الأحكام أو الخلاف .

١٥-بيان المواضع التي حكيا فيها خلافا وصرحا بعدم فائدته مع أن له فائدة صحيحة .

١٦-ضبط ما تحرف على المتفقهة من الألفاظ الواقعة بينهما .

١٧-جمع نظائر المسألة في موضع واحد .

١٨-بيان الخلل الواقع للنووي في الروضة في اختصارها ، كانعكاس الحكم عليه ، أو فهمه منه غير المراد ، أو إسقاط مسألة أو شرط أو خلاف .

وأما الفروع الزائدة على ما في «الشرح» و«الروضة» فإن الكتاب المذكور ليس موضوعاً لها ، وأرجو إن كان في العمر فسحة أن أشرع – إن شاء الله – في كتاب جامع لأشتات المذهب بأدلة منقحة وعبارة متوسطة ، يحصل به الاكتفاء عما عداه والتطلع لما سواه) ([١٢]) .

ومما قيل في مدحه :

أبدت «مهماته» إذ ذاك رتبته إن المهمات فيها يظهر الرجل([١٣])

*** المصنفات حول «المهمات» :**

وقد كتبت حول «المهمات» مؤلفات كثيرة وصلت إلى ٢٢ مؤلفا ([١٤]) .. بين مؤيد له ومعارض ، فممن أيَّده واختصره :

١-أحمد بن موسى ابن الوكيل (ت٧٩١هـ) ([١٥]) في «مختصر المهمات» .

٢-زين الدين بن عبدالرحيم العراقي (ت٨٠٦هـ) في «مهمات المهمات»([١٦])

٣-ابن الأزرق اليمني (ت٨٠٩هـ) ([١٧]) في «مختصر المهمات» .

٤-الناشري اليمني (ت٨١٥هـ) ([١٨]) في «مختصر المهمات» .

٥-تقي الدين الحصني (٨٢٩هـ) في «تلخيص المهمات»([١٩])

وممن اعترض عليه وتعقبه :

١-شهاب الدين الأذرعي (٧٨٣هـ) «التنبيهات على أوهام المهمات »

٢-عيسى بن عثمان الغزي (٧٩٩هـ) «مدينة العلم ، رد على المهمات»([٢٠])

٣-سراج الدين البلقيني (٨٠٥هـ) «معرفة الملمات على المهمات»([٢١])

٤-شهاب الدين الأقفهسي (٨٠٨هـ) ([٢٢]) «التعقبات على المهمات»([٢٣])

٥-ابن قاضي شهبة (٨٥١هـ) «المسائل المعلمات بالاعتراض على المهمات» ([٢٤])

٦-بدر الدين البلقيني (٨٩٠هـ) «المحاكمات بين المهمات والتعقبات»([٢٥])

والإمام الإسنوي مع جهوده الكبيرة في تعقب الشيخين والاستدراك عليهما ، لم يستطع أن يترك ترجيحاتهما في الإفتاء ، فهاهو الشيخ ابن حجر الهيتمي ، أبرز مقرري الاعتماد على قول الشيخين وعدم الاعتداد بما خالفهما ، يدافع عنهما بقوله (وقد قيل : إن الإسنوي – رحمه الله وشكر سعيه – كان يفتي بما في «الروضة» وإن ضعفها في «مهماته» . وهو غيرُ بعيدٍ ، فالشخص كثيرا ما يعتمد في تصنيفه خلافَ

ما يفتي به ، لأنه فيه متعلِّقٌ بالراجح عنده ، وفي إفتائه يتبيَّنُ الراجحَ من المذهب) الإيعاب شرح العباب، مخطوط ، لوحة ٢٠

بل لم يسلم الإسنوي من جملة من الاعتراضات على اعتراضاته على الشيخين ، وبين فيها معترضوه أنه كان يقصد مجرد الاعتراض على الشيخين فقط ، من غير نظر ولا تمحيص لما يقول.

وكما ذكرت سابقا ، فكتب الإسنوي العلامة شغلت فقهاء الشافعية ردحا من الزمن ، وكان مثار نقاشات وأبحاث مفيدة بلا شك ، وأثمرت ظهور فقهاء شديدي الدفاع عن ترجيحات الشيخين الرافعي والنووي ، الأمر الذي ساهم في تثبيت عكس الرأي الذي يريده الإسنوي.

([١])الحسيني ، طبقات الشافعية ص٢٣٦ ، ابن العماد ، شذرات الذهب (٦/ ٤٢٢) .

([٢]) مطبوع مع تصحيح التنبيه للنووي ، مؤسسة الرسالة ، تحقيق محمد العقلة الإبراهيم.

([٣]) منه نسخ في الأزهرية (٤٧٧ مجاميع) ودار الكتب المصرية (٢٧٧) .

([٤]) منه نسخ في الظاهرية (٢١٤٣) ودار الكتب المصرية (٢٨٤) .

([٥])مطبوع بتحقيق عبدالكريم المطرودي ، مكتبة الرشد

([٦]) منه نسخة مصورة بمعهد المخطوطات بالقاهرة (٢٤٨) .

([٧]) كافي المحتاج إلى شرح المنهاج ، مجموعة رسائل ماجستير بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ، حقق منه محمد بن سند الشاماني من بداية الكتاب إلى نهاية كتاب الطهارة ، ومحمد حسن محمد عبدالرحمن – كتاب الصلاة إلى صلاة المسافر ، ومحمود عمر محمد علي – من باب الرهن إلى باب القراض .

([٨]) (٣/ ١٠٠) .

([٩]) كلاهما مخطوط . انظر (الحبشي ، جامع الشروح والحواشي ، ١٩١٢ و١٩١٤)

([١٠])منه نسخ كثيرة منها الأزهرية (٢٤) ٨٦٦ ودار الكتب المصرية ٢١١و٢٤٤ وغيرها ..

([١١]) الإسنوي ، كافي المحتاج إلى شرح المنهاج ، تحقيق ، محمد بن سند الشاماني ، رسالة ماجستير (ص١٦٣) .

([١٢]) الإسنوي ، كافي المحتاج إلى شرح المنهاج ، محمد بن سند الشاماني ، (ص١٦٦) .

([١٣]) ابن قاضي شهبة ، طبقات الشافعية (٣/ ١٠٠) .

([١٤]) عبدالله الحبشي ، جامع الشروح والحواشي ، ص١٩٥٧-١٩٦٠).

([١٥])أحمد بن موسى بن نصر الله الخزرجي ، إسماعيل باشا ، هدية العارفين ١/ ١١٦.

([١٦]) منه نسخة بالظاهرية (٥١) وذكره حاجي خليفة ، كشف الظنون (١/ ٩٣٠) والشوكاني ، البدر الطالع (١/ ٣٥٥)

([١٧]) موفق الدين نور الدين أبو الحسن علي بن أبي بكر بن خليفة بن نوب الهمداني (السخاوي ، الضوء اللامع ، ٥/ ٢٠٠)

([١٨]) أحمد بن أبي بكر بن علي بن محمد الناشري اليمني (السخاوي ، الضوء اللامع ١/ ٢٥٧) .

([١٩]) حاجي خليفة ، كشف الظنون (٢/ ١٩١٥) الشوكاني ، البدر الطالع (١/ ١٦٦)

([٢٠]) عيسى بن عثمان بن عيسى الغزي، شرف الدين: من فقهاء الشافعية. كان يلي نيابة الحكم في دمشق. انظر : حاجي خليفة ، كشف الظنون (٢/ ١٩١٥) الشوكاني ، البدر الطالع (١/ ٥١٥)

([٢١]) حاجي خليفة ، كشف الظنون (٢/ ١٩١٥) كحالة ، معجم المؤلفين (٧/ ٢٨٤)

([٢٢]) أحمد بن عماد بن يوسف بن عبد النبي، أبو العباس، شهاب الدين الاقفهسي ثم القاهري: فقيه شافعي، كثير الاطلاع،. له تصانيف فقهية مهمة ، انظر: السخاوي ، الضوء اللامع ٢: ٤٧ ، والشوكاني، البدر الطالع ١: ٩٣ .

([٢٣]) حاجي خليفة ، كشف الظنون (٢/ ١٩١٥) الشوكاني ، البدر الطالع (١/ ٩٣) وفيه ينقل الكردي عن الحافظ ابن حجر العسقلاني (في التعقبات لابن العماد على الجمال الإسنوي بركةٌ ظاهرة للشيخين) الفوائد المدنية ، ص٣٠ .

([٢٤]) حاجي خليفة ، كشف الظنون (٢/ ١٩١٥) ، الجبوري ، مقدمة طبقات الإسنوي (١/ ٧)

([٢٥]) محمد بن محمد بن عبد الرحمن بن عمر ابن رسلان بن نصير الكناني، البلقيني الاصل، القاهري، الشافعي (بدر الدين، أبو السعادات) مفسر، محدث، فقيه، أصولي، فرضي، نحوي، بياني، منطقي. له تصانيف في فنون شتى . انظر : السخاوي ، الضوء اللامع ٩: ٩٥ - ١٠٠، الشوكاني ، البدر الطالع ٢: ٢٤٢، ٢٤٥

مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج[٣]

أحمد فخري الرفاعي

مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج فهو للشيخ المفسر ، الفقيه، الأصولي، النحوي شمس الدين محمد بن أحمد الشربيني القاهري الشافعي المتوفى سنة ٩٧٧هـ .

وهو من الكتب المشهورة والمهمة في فقه الشافعية .

وقت تأليفه :

شرع الخطيب الشربيني في هذا الشرح سنة ٩٥٩، وفرغ منه سنة ٩٦٣.

وهذا الشرح جمع فيه الخطيب الشربيني شروح المنهاج التي سبقته، وتممها بفوائد اقتنصها من تصانيف شيخ الإسلام زكريا الأنصاري ، واستفاد الكثير من كلام شيخه الشهاب الرملي، ومن شرح ابن شهبة الكبير على المنهاج.

قال في الفوائد المدنية:"والخطيب الشربيني لا يكاد يخرج عن كلام شيخه شيخ الإسلام والشهاب الرملي لكن موافقته للشهاب أكثر من موافقته لشيخ الإسلام" .

وقال: "وقد رزق الخطيب -رحمه الله تعالى -في كتبه الحلاوة في التعبير وإيضاح العبارة كما هو مشاهد محسوس في كلامه في كتبه" .

طبعات الكتاب :

طبع الكتاب عدة طبعات ، منها :

١- طبعة دار الكتب العلمية سنة ١٤١٤ هـ ، بتحقيق الشيخين على محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود ، طبع في ٦ مجلدات .

٢- طبعة دار المعرفة سنة ١٤١٥ هـ ، بعناية محمد خليل عيتاني .

٣- طبعة دار الفكر في ٤ أجزاء .

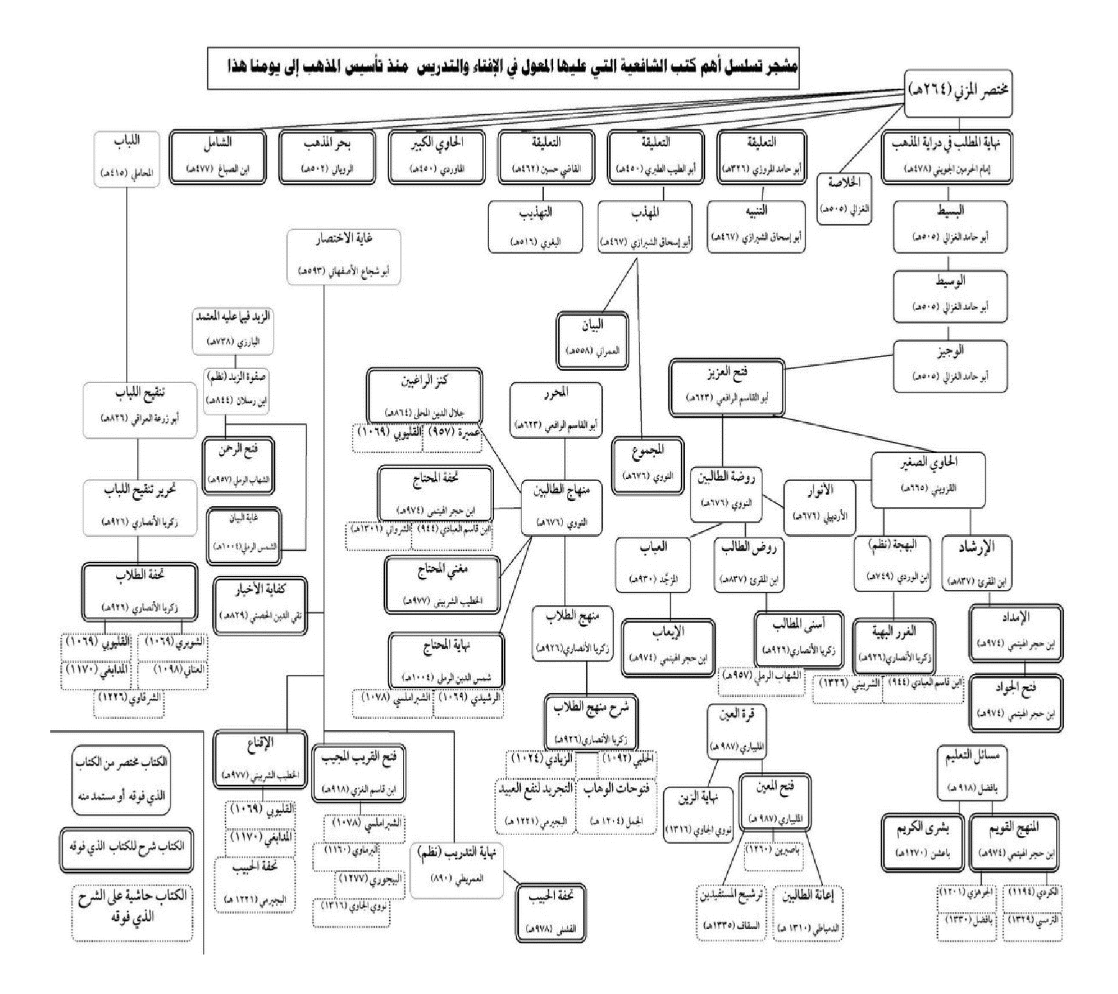
٤- طبعة مصطفى الحلبي القديمة .

---

(٣) قال الأستاذ محمد عمر الكاف: المغني عبارته سهلة ويمكن مطالعتها بلا شيخ، وقد كان مشايخنا يوصوننا بمطالعة المغني في حالة سفرنا وبعدنا عن الدروس، بخلاف كل من التحفة والنهاية ؛ فلا بد لهما من شيخ.

مشجر لأهم كتب الشافعية التي عليه المعول في الإفتاء والتدريس

محمد عمر الكاف



هذا المشجر جزء من بحثي لرسالة الماجستير (المعتمد عند الشافعية – دراسة نظرية تطبيقية) وأحب أن يلاحظ طلبة الشافعية الملاحظات التالية :

١- أول كتاب في المذهب بدأ اهتمام الشافعية به هو (مختصر المزني) .. ومنه تسلسلت كتب الشافعية .. وأهمل ما عداه من الكتب كـ(الأم) و(مختصر البويطي) و(حرملة) وغيرها .

٢- شروح مختصر المزني كثيرة ، أشهرها (نهاية المطلب) و(الحاوي) ، ومنها تفرعت كتب مهمة ، و(المهذب) و(التنبيه) و(التهذيب) .

٣- المحرر للرافعي ليس مختصرا للوجيز للغزالي ، خلافا لكل من كتبوا في ذلك ، بل هو كتاب مستقل ليس مختصرا من كتاب بعينه ، لمجموعة أمور :

١- الرافعي لم يَنُصَّ في مقدمة كتابه «المحرر» على أنه مختصر من «الوجيز» .

٢- لم ينص أحد من شراح «المنهاج» على أن « المحرر» مختصر من «الوجيز» .

٣- ولا ذكر أحد ممن ترجموا للرافعي ذلك .

٤- ولم تشر كتب الفهارس والمصنفات إلى ذلك ، مع اهتمامها بمختصرات «الوجيز» .

وبعد توصلي لهذا الرأي وجدت أ.د علي جمعة قد رجحه أيضا في كتابه (مدخل إلى دراسة المذاهب الفقهية) ص٥١ ، فلله الحمد .

*** وقد يقول قائل : ما الفائدة من تحرير هذا الأمر ؟**

فأقول : هناك أمر يترتب على هذا ، وهو تسلسل كتب الشافعية بدءا من «مختصر المزني» وصولاً إلى «المنهج» لشيخ الإسلام زكريا ، فالمشهور عند المتأخرين أن «مختصر المزني» شرحه إمام الحرمين في «نهاية المطلب» وهو الذي اختصر الغزالي في «البسيط» ثم اختصره في «الوسيط» ثم اختصره في «الوجيز» ثم جعلوا «المحرر» مختصراً «للوجيز» ، و«المنهاج» مختصر «للمحرر» ، و«المنهج» مختصر للمنهاج . وبناء على هذا الرأي ينقطع هذا التسلسل وهو الصحيح عندي .

٤- الخلاصة للغزالي ليس مختصرا للوجيز ، كما اشتهر لدى المتأخرين ، وبين ذلك أخونا الدكتور أمجد رشيد في تحقيقه للخلاصة ، بل هو مختصر لمختصر المزني .

ويلاحظ أيضاً تفرع كثير من الأعمال الفقهية من ثلاثة كتب وهي «الروضة» للنووي ، و«الشرح الكبير» و«المحرر» للرافعي .

تفرع من «الشرح الكبير» :«الحاوي الصغير» للقزويني ، ومنه تفرع كتابان :

١- متن «إرشاد الغاوي إلى مسالك الحاوي» لابن المقرئ اليمني(ت٨٣٧هـ) ، وعليه شرحان لابن حجر الهيتمي(ت٩٧٤هـ) (الإمداد) ثم اختصره في (فتح الجواد) .

٢- «البهجة» نظم الحاوي الصغير ، نظمها ابن الوردي (ت٧٤٩هـ) وعليها شرحان لشيخ الإسلام زكريا. (خلاصة الفوائد المحمدية) وهو الصغير ، و(الغرر البهية) وهو الكبير المطبوع.

وتفرع من «الروضة» - والتي هي مختصرة من «الشرح الكبير»- مجموعة كتب منها :

١- «العباب» للمُزَجَّد الزبيدي(ت٩٣٠هـ) ، وعليه مجموعة شروح منها : «الإيعاب» لابن حجر الهيتمي.

٢- «الروض» لابن المقرئ اليمني(ت٨٣٧هـ)، وعليه شرح شيخ الإسلام زكريا(ت٩٢٨هـ) «أسنى المطالب شرح روض الطالب».

وتفرع من «المحرر» للرافعي : «منهاج الطالبين» للنووي ، والذي اختصره شيخ الإسلام زكريا في «منهج الطلاب» وشَرَحَهُ ، وعلى شرحه هذا حواش كثيرة.

وهذه الكتب ، تعتبر أهم الكتب التي أصبح عليها معوَّل المتأخرين تدريسا وشرحا وإفتاء.

وهناك كتب أخرى كذلك حظيت بالاهتمام لدى المتأخرين ، من أشهرها :

١- (اللباب) للمحاملي الذي اختصره العراقي في (تنقيح اللباب) ثم جاء شيخ الإسلام واختصره في (تحرير تنقيح اللباب) وشرحه ، وعلى شرحه حواش كثيرة معتبرة عند المتأخرين .

٢- (متن الغاية والتقريب) لأبي شجاع الأصفهاني ، لا تخفى شهرته وشروحه وحواشيه على أي مبتدئ في المذهب.

٣- مسائل التعليم أو المقدمة الحضرمية للشيخ عبدالله بافضل ، من الكتب المهمة تدريسا وإفتاء هي وشروحها وحواشيها .

٤- (قرة العين) للمليباري وشرحها (فتح المعين) وحواشيها القيمة .

٥- نظم (صفوة الزبد) المبارك ،وشروحه المفيدة .

وميزت في هذا المشجر بين المتن والشرح والحاشية بتغيير الإطار ، وجعلت الكتب مترابطة ببعض ليعرف أن هذا الكتاب هو اختصار لكتاب فوقه أو شرح له أو حاشية عليه .

وما القصد إلا تقديم تصور مكتمل عن تراتب المؤلفات في المذهب ، وما هي الكتب التي استمر الاهتمام بها إلى يومنا هذا ، وإلا فمؤلفات الشافعية كثيرة جدا ،لا يمكن حصرها في مشجر ، فشروح المنهاج الموجودة في كتب الفهارس أكثر من ٢٠٠ شرح ، ولكن المقصود ما اعتبره المتأخرون في التدريس والإفتاء إلى يومنا هذا .

الفصل الخامس

المعتمد

عند الشافعية

المعتمد عند الشافعية

محمد عمر الكاف
مشرف الملتقى الشافعي

١) ما اتفق عليه النووي والرافعي.
٢) ثم ما رجحه النووي.
٣) ثم ما رجحه الرافعي.
٤) وما اختلف فيه كلام النووي أو لم يوجد للشيخين فيه نقل؛ فالمعتمد ما يرجحه شيخ الإسلام وتلاميذه[1] ومن بعدهم من المتأخرين.
٥) وإن اختلفوا؛ فجميع أقوالهم معتمدة، ما لم ينصوا على ضعفها أو شذوذها.

* أجمع المتأخرين في المذهب على تقديم النووي على الرافعي، فمن أفتى بقول الرافعي، فيعتبر إفتاؤه خروجا عن معتمد المذهب.

*** تقديمُ النوويِّ على الرافعيِّ:**

هذا المفهوم وُجِدَ بعد النوويِّ بفترةٍ يسيرةٍ ، كما يدلُّ على ذلك اهتمامُ العلماءِ بذكر ترجيحاتِ النوويِّ رديفةً لترجيحاتِ الرافعيِّ وتقديمُه عليه، فهذا التاج السبكيُّ (ت٧٧١هـ) يقول في ترجمة والده: (القسمُ الثاني : ما صحَّحَهُ من حيثُ المذهبُ وإن كان الرافعيُّ والنوويُّ رجَّحا خلافَه ، أو كان النوويُّ وحده رجَّح خلافَه ، فنحن نذكر في هذا القسمِ ما كان من هذا النَّمَطِ ، ولا نذكر شيئاً وافق فيه النوويَّ وإن خالف الرافعيَّ لظهورِ ذلك، ولأن العمل على قولِ النوويِّ فيه ، لا سيَّما إذا اعتضدَ بتصحيحِ الشيخِ الإمامِ).

فهو يجعلُ العملَ في الخلافِ بين الشيخينِ على قول النوويِّ .

وهذا الإسنويُّ (ت٧٧٢هـ) وهو من أشَدِّ المعترضينَ على النوويِّ ، اشتُهِرَ عنه بأنه كان يُفتِي بما في «الروضةِ» وإن ضعَّفَه في «مُهمّاته».

---

(١) هم الشهاب الرملي وولده الشمس الرملي والخطيب الشربيني وابن حجر الهيتمى.

ولكن لم تكن هذه قاعدةً مُطَّرِدَةً ، بل كانَ هناك من لا يتقيَّد بترجيحِهما ، أو يرجِّحُ قولَ الرافعيِّ، كما في قول اليافعيِّ(ت٧٦٨هـ): (وقد اختلفَ الناسُ فيما اختلفَ فيه هو والإمامُ الرافعيُّ، والفقهاءُ في بعض الجهاتِ يرجِّحُون قول الرافعيِّ، وفي بعضها يُرجِّحون قولَه).

وفي ترجمة ابنِ عقيلٍ النحويِّ(ت٧٦٩هـ): (وصنف في الفقه مختصراً من «الرافعي» لم يَفُته شيءٌ من مسائلِه ولا من خلافِ المذهبِ، وضمَّ إليه زوائدَ «الروضةِ» والتنبيهَ على ما خالفَ النَّووِيَّ).

وهناك من العلماءِ من لا يتقيَّد بترجيحاتِهما، كما في ترجمة العلاءِ السبكيِّ(ت٧٩٤هـ): (وكتب شرحا على «التنبيه» في أربع مجلدات ، وصنف كتاباً آخرَ اختارَ فيه ترجيحاتٍ مخالفةً لما رجَّحه الرافعيُّ والنوويُّ).

ثم أخذ الاهتمام ينصبُّ على كتب النوويِّ نظراً لاستقرار تقديمِه على الرافعيِّ ، بدأ ذلك في القرنِ التاسعِ الهجريِّ ، ومن شواهدِ ذلك :

قول الشمس السخاوي(ت٩٠٢هـ) في «الضوء اللامع» في ترجمة الشيخ أبي السعادات المصري المدني (ت٨٨٦هـ): (ودخل القاهرة غير مرة منها في سنة اثنتين وثمانين فاجتمع بي وأخذ عني شيئا وقرأ على الجلال البكري موضعا من الروضة، وأَذِنَ له في الإقراء والإفتاء بشرطِ أن لا يخرج عن ترجيحِ الشيخين، فإن اختلفَ عليه ترجيحُهما فلا يخرجُ عن ترجيح النووي).

وقول السيوطيِّ (ت٩١١هـ) الذي حكاه عنه تلميذُه الشاذليُّ (ت٩٣٥هـ) في «بهجةِ العابدين»: (ولما بلغتُ درجةَ الترجيح لم أخرجْ في الإفتاءِ عن ترجيح النوويِّ ، وإن كان الراجحُ عندي خلافَه ، ولما بلغتُ درجةَ الاجتهاد المطلقِ ، لم أخرجْ في الإفتاءِ عن مذهبِ الشافعيِّ ﷺ كما كان القفَّالُ وقد بلغ درجةَ الاجتهادِ يُفتي بمذهبِ الشافعيِّ ﷺ لا باختيارِه ، يقول : السائلُ إنما كان يسألُني عن مذهبِ الشافعيِّ لا ما عندي ، مع أني لم أختر شيئا خارجَ المذهبِ إلا يسيراً جداً ، وبقيَّةُ ما اخترته من المذهبِ إما قولٌ آخرُ للشافعيِّ جديدٌ أو قديمٌ، أو وجهٌ في المذهبِ لبعضِ أصحابه، وكلُّ ذلك راجعٌ إلى المذهبِ وليس بخارجٍ عنه).

وقول الشيخ بامزروع (ت٩١٣هـ) في «فتاواه» : (وعلى الجملةِ فما صحَّحهُ النوويُّ هو المعتمدُ ، فقد صار عُمدَةً في تحقيقِ المذهبِ ، وهو المعوَّلُ عليه في الترجيحِ).

وقولُ الشيخِ ابن حجرٍ الهيتميِّ (ت ٩٧٤هـ): (وسُئِلَ ﷺ عما إذا اختلفَ الرافعيُّ والنوويُّ في مسألةٍ ولم نعلم الراجِحَ فأيُّهما نعمَلُ بقوله؟

فأجاب بقولِه: العبرَةُ بما صححه النوويُّ رحمه الله وجزاهُ عن أهلِ المذهبِ خيراً، فإنه الحبرُ الحُجَّةُ المُطَّلِعُ المحرِّرُ باتِّفاقِ جميعِ مَن جاء بعده، وحينئذٍ فلا يُعدَل عما رَجَّحه).

وقول عبد القادر العيدروس(ت ١٠٣٨هـ) في «النور السافر ») أثناء كلامه على «العبابِ» للمزجَّد الزبيديِّ (ت٩٣٠هـ): (نعم، عِيبَ عليه فيه قوله: خلافاً للشيخَينِ في مواضعَ مُتعَدِّدةٍ ، وقد تقرَّرَ أن الذي عليه الفتوى الآن في مذهبِ الإمام الشافعيِّ هو ما اتَّفَقَ عليه الشيخانِ الرافعيُّ والنوويُّ، فإن اختلفا فالنوويُّ، لأنه مُتَعَقِّبٌ، وربما ظهرَ له ما خَفِيَ على الأوَّلِ، إلا ما اتفقَ المتأخرون قاطبةً على أنه سهوٌ أو غلطٌ وما عداه لا عبرةَ بمن خالف فيه).

*** أسبابُ تقديمِ النوويِّ على الرافعيِّ :**

من خلال البحث لم أجد من تحدث عن أسباب هذا التقديم وحيثيّاته، بل أكثر من يتحدث عن ذلك يعزوه إلى إجماع محققي الفقهاء أو المتأخرين، فمثلاً يقول ابن حجر في مقدمة «التحفة»: (وإلا فالذي أطبقَ عليه مُحقّقو المتأخرين ، ولم تزل مشايخُنا يوصون به وينقلونه عن مشايخِهم وهم عمَّن قبلَهم وهكذا أن المعتمدَ: ما اتَّفَقا عليه – [أي : الشيخانِ النوويِّ والرافعيِّ] – أي: ما لم يُجمِع مُتَعَقِّبو كلامِهما على أنه سَهوٌ ... فإن اختلفا فالمُصَنِّفُ [أي: النوويُّ].. فإن وُجِدَ للرافِعِيِّ ترجيحٌ دونَهُ فَهُوَ).

وقال تلميذُه زينُ الدين المليباريُّ (ت٩٨٧هـ) في «فتحِ المعين»: (تنبيهٌ ثانٍ: اعلم أن المعتمدَ في المذهبِ للحكمِ والفتوى ما اتَّفقَ عليه الشيخانِ، فما جزم به النوويُّ، فالرافعيُّ، فما رجَّحَهُ الأكثرُ فالأعلمُ فالأورعُ، قال شيخُنا: هذا ما أطبق عليه محقّقو المتأخرين)[1].

---

(١) قال الأستاذ محمد عمر الكاف: هناك اختيارات للنووي اختار فيها أقوالا مخالفة للمذهب، هذه الاختياراتُ هي للنوويِّ شأنُه شأنُ جميعِ الفقهاءِ في مرتبتِه بل ودونَها ، يختارونها بناءً على اجتهادِهم الشخصيِّ وقُوَّةِ الدليلِ عندهم ، لا أنها هي الرَّاجِحُ أو معتمدُ المذهبِ الذي يلزم المقلِّد تقليدُه ، ولكن لاختياراتِ النوويِّ منزلةٌ خاصةٌ عند الفقهاءِ لجلالةِ مرتبتِه وكونِه مُحَرِّرَ المذهبِ .

يقول ابنُ حجرٍ نقلاً عن العراقيِّ(ت٨٢٦هـ) : (قال : ومذهَبُ الشافعيِّ – رضي الله تعالى عنه – لا يثبُتُ باختيارِ النوويِّ – رضي الله تعالى عنه– ، فإنه إنما يستعمِلُ هذه العبارةَ فيما رَجَحَ دليلُه عندَه ، لا من جهةِ المذهبِ ، ونحن شافعيةٌ لا نوويةٌ) ([١]).

ويقول الأهدل (ت١٣٩٠هـ): (واعلم أن اختياراتِ الإمامِ النوويِّ رحمه الله كُلُّها ضعيفةٌ من حيث المذهبُ وإن كانت قويَّةً من حيثُ الدليلُ ، إلا اختياراتِه في «الروضةِ»، فإنها بمعنى الصحيحِ أو الراجحِ) ([٢]).

وهذه الاختياراتُ جعل لها مصطلحاً خاصا وهو (المختارُ) ، فمعناه عنده : ما اختاره المُصَنِّفُ بناءً على قوة دليلِه عنده، لا لكونه مُعتمَدَ المذهبِ .

واستثنوا من ذلك كتاب «الروضةِ» فلم يلتزم بهذا الاصطلاحِ، مع التحفُّظِ الذي أبداه الشيخ أ.د. علي جمعة على هذا، وبين أن مصطلح (المختارِ) عند النوويِّ على نَسَقٍ واحدٍ في جميع كُتُبه([٣]) .

وللنوويِّ اختياراتٌ كثيرةٌ منها : عَدَمُ كراهةِ الوضوءِ من الماء المُشَمَّسِ([٤]) ، ووجوب الوضوءِ من لحمِ الجزورِ([٥]) ، وعدمُ كراهةِ الاستياكِ في رمضانَ مطلقاً ([٦])، وجوازُ جمعِ الصلاتينِ بالمَرَضِ([٧]) ، وانعقادِ بيعِ المعاطاةِ([٨])، وجوازُ المزارعةِ([٩]) ، وغيرها من الاختيارات

([١])ابن حجر ، الفتاوى الفقهية الكبرى ، (٤/ ٨٨)

([٢])الأهدل ، سلم المتعلم المحتاج ، ص٧٣

([٣])علي جمعة محمد ، المدخل لدراسة المذاهب الفقهية ، ص٥٦ .

([٤])النووي ، المجموع (١/ ٨٧)

([٥])المصدر نفسه (٢/ ٧٠) .

([٦])المصدر نفسه (١/ ٣٤١) .

([٧])المصدر نفسه (٤/ ٣٢١)

([٨])المصدر نفسه (٩/ ١٥٤) .

([٩])ابن حجر ، تحفة المحتاج (١/ ٣٩) .

وتأمل كلام النووي في المجموع حتى يتبين لك الفرق بين المعتمد في المذهب وهو غالب كلامه في جميع كتبه، وبين اختياراته الخاصة التي يرجحها من حيث قوة الدليل ..

فتراه يقول في اختياره لعدم كراهة الماء المشمس : (وهذا هو الوجه الذى حكاه المصنف وضعفه وكذا ضعفه غيره وليس بضعيف بل هو الصواب الموافق للدليل ولنص الشافعي)

وفي الوضوء من لحم الإبل : (ومذهبنا انه لا ينتقض الوضوء بشئ من المأكولات سواء ما مسته النار وغيره غير لحم الجزور ، وفى لحم الجزور قولان :

الجديد المشهور لا ينتقض وهو الصحيح عند الاصحاب .

والقديم أنه ينتقض ، وهو ضعيف عند الاصحاب

ولكنه هو القوى أو الصحيح من حيث الدليل وهو الذى أعتقد رجحانه)

وفي كراهة الاستياك للصائم بعد الزوال (وحكي أبو عيسى في جامعه في كتاب الصيام عن الشافعي رحمه الله أنه لم ير بالسواك للصائم بأسا أول النهار وآخره، وهذا النقل غريب وإن كان قويا من حيث الدليل ، وبه قال المزني وأكثر العلماء وهو المختار ، والمشهور الكراهة)

وفي جواز الجمع بين الصلاتين في المرض (المشهور في المذهب والمعروف من نصوص الشافعي وطرق الأصحاب أنه لا يجوز الجمع بالمرض والريح والظلمة ولا الخوف ولا الوحل ، وقال الرافعى : قال مالك وأحمد : يجوز الجمع بعذر المرض والوحل ، وبه قال بعض أصحابنا ، منهم أبو سليمان الخطابي ، والقاضي حسين ، واستحسنه الرويانى في الحلية ، قلت : وهذا الوجه قوى جدا ، ويستدل له بحديث ابن عباس قال " جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة من غير خوف ولا مطر).

وفي انعقاد البيع بالمعاطاة (واختار جماعات من أصحابنا: جواز البيع بالمعاطاة فيما يعد بيعا، وقال مالك: كلما عده الناس بيعا فهو بيع، وممن اختار من أصحابنا أن المعاطاة فيما يعد بيعا صحيحة وأن ما عده الناس بيعا فهو بيع صاحب الشامل والمتولي والبغوى والرويانى، وكان الرويانى يفتى به، وقال المتولي وهذا هو المختار للفتوى، وكذا قاله آخرون، وهذا هو المختار).

عدم التطابق بين آراء النووي
(المعتمد فيما إذا اختلفت أقوال النووي في كتبه)

محمد عمر الكاف
مشرف الملتقى الشافعي

عندما قرر الفقهاء اعتماد آراء الشيخين ، وباشروا تطبيق ذلك عمليا في عهد مرتبة (النُّظَّار) ، لم تواجههم مشكلة في تحديد أقوال الرافعي نظرا لأن مؤلفاته قليلة وهي ٣ مؤلفات كما مرَّ .

أما تحديد رأي النووي في المسائل التي تكلم عليها ، فكان يتطلب سبرا ومراجعة لكتبه الكثيرة والمتفرقة وغير المكتملة ، مما جعل الفقهاء يختلفون كثيراً في تحديد الرأي النهائي للنووي .

يقول الكردي(ت١١٩٤هـ) : (نعم ، الحق أنه لابد من نوع تفتيش ، فإن كتب المصنف نفسه كثيرة الاختلاف فيما بينها ، فلا يجوز لأحد أن يعتمد ما يراه في بعضها حتى ينظر في بقية كتبه أو أكثرها ، أو يعلم أن ذلك المحل قد أقره عليه شارحه أو المتكلم عليه الذي عادته حكاية الاختلاف بين كتبه وبيان المعتمد من غيره) ([١])

بينما الدكتور محمد العقلة الإبراهيم يجعل التطابق بين آراء النووي يتجاوز ٩٥٪ من خلال مراجعته لأكثر من ٩٠٠ مسألة في تحقيقه «لتصحيح التنبيه» ([٢]).

ومن أسباب اختلاف آراء النووي – على ما يبدو – أنه لم يكن يراعي الترتيب الزمني في تأليفها ، بحيث يشرع في تأليف الكتاب فلا يدعه حتى يفرغ منه ، بل كان يعمل في تصنيف أكثر من كتاب في آن واحد، وكون كثير من مصنفاته كتبها أثناء طلبه للعلم ، في فترة عمره القصيرة نسبياً ، مما جعل مصنفاته أشبه بمسوَّدات لم يتمَّ أكثرها ، كما قدمته أثناء حديثي عن مصنفاته الفقهية .

يقول التاج السبكي (ت٧٧١هـ): (و«الروضة» فرغ منها النووي يوم الأحد خامس عشر شهر ربيع الأول سنة ٦٦٩هـ وبدأ في« شرح المهذب» – كما رأيت بخطه – يوم الخميس من شعبان سنة ٦٦٢هـ ، وختم الجنائز ضحوة يوم عاشوراء سنة ٦٧٣هـ ، وفي ذلك اليوم بدأ في كتاب الزكاة ، وختم باب الإحرام يوم الاثنين تاسع شوال من هذه السنة ، وفي ذلك اليوم بدأ في صفة الحج ، وختم ربع العبادات، يوم الاثنين رابع عشر من ربيع الأول سنة ٦٧٤هـ، وافتتح البيع فوصل إلى أثناء الربا ، ومات ولم يعين تاريخا .) ([٣])

يتضح من هذا السرد صعوبة معرفة المتقدم والمتأخر من كتب النووي زمنياً .

الأمر الذي جعلهم يجعلون – لمن لم يبلغ مرتبة الترجيح في المذهب – ترتيباً لكتب النووي ، يقدم أولها حال التعارض في الحكم على الذي بعده ، وهذا الترتيب ذكره الشيخ ابن حجر وتابعه عليه من جاء بعده . وهذا الترتيب هو :

١ .« التحقيق».

٢ .«المجموع».

٣ .«التنقيح» .

٤ .«الروضة».

٥ .«المنهاج».

٦ .«فتاواه».

٧ .«شرح مسلم».

٨ .«تصحيح التنبيه».

٩ .«نكت التنبيه » .

قال الشيخ ابن حجر : (الغالب تقديم ما هو متتبع فيه كالتحقيق، فالمجموع فالتنقيح، ثم ما هو مختصر فيه كالروضة، فالمنهاج، ونحو فتاواه، فشرح مسلم، فتصحيح التنبيه، ونكته من أوائل تأليفه فهي مؤخرة عما ذكر، وهذا تقريبٌ ، وإلا فالواجب في الحقيقة عند تعارض هذه الكتب مراجعة كلام معتمدي المتأخرين واتباع ما رجحوه منها)([٤])، وزاد في «حاشية الإيضاح» : (وما اتفق عليه الأكثر من كتبه مقدم على ما اتفق عليه الأقل منها غالباً، وما كان في بابه مقدم على ما في غيره غالباً أيضاً) ([٥])

وهذا الترتيب –كما يبدو– مبني على زمن تأليف الكتاب ، ومنهج المؤلف في الكتاب ، ثم وجود المسألة في مظنتها ، وترجيح الأكثر على الأقل ، وهي محاولة تقريبية لمعرفة رأي النووي الذي يشكل (المعتمد) في المذهب ، ولكنها ليست قاعدة مطردة ، فالبحث والاستقراء والتتبع لا يتقيد بمثل هذه الضوابط التقريبية .

وتحديد رأي النووي النهائي في كل مسألة ، وتوجيه كلامه حال الاختلاف ، شغل طبقة (النُّظَّار) كثيرا في مؤلفاتهم في عصر (شروح المنهاج) ، وهو أمر يحتاج إلى تتبع وبحث ، وهو من الأبحاث المفيدة التي

تستحق أن تشغل طلاب الشافعية خدمة للمذهب وتلخيصاً لأقوال المتأخرين ، لأن هذا يشكل خلاصة أبحاث (المعتمد) لدى الشافعية حالياً .

وقد اهتم الفقهاء في هذا الصدد بـ«المنهاج» ، وبينوا الأقوال التي رجحها النووي مخالفا لما فيه ، وتقديمها عليه حسب ضابط الشيخ ابن حجر .

وللباحث السيد مصطفى حامد بن سميط بحث قيم في هذا المجال بعنوان «المسائل غير المعتمدة في المنهاج»([٦]) أحصى فيه ٤٦ مسألة ضعفها شراح المنهاج المحققون ، وأغلبها يرجع لتطبيق ضابط الشيخ ابن حجر المتقدم.

* أمثلة :

١- كراهة قتل الكلب :

قال ابن الوردي(ت٧٤٩هـ) (قلت : لا يغتر أحد بقول النووي في «الروضة» : يكره قتل الكلب الذي ليس بعقور كراهة تنزيه([٧]) ، فإن المصنفين مصرحون بالتحريم ، حتى النووي في «شرح المهذب»([٨]) قال : وقال إمام الحرمين : والأمر بقتل الكلاب منسوخ) ([٩]).

اختلف كلام النووي «المجموع» و«الروضة» ، فقدم ما في «المجموع» .

٢- حكم النفض في الوضوء:

النفض مكروه ، كما في «المجموع»([١٠]) ، و«الروضة» ([١١])

وأما في «التحقيق» ، فهو خلاف الأولى([١٢])

فعلى ضابط الشيخ ابن حجر يقدم ما في «التحقيق»

٣- أكثر الضحى :

في «الروضة» : أفضلها ثمان وأكثرها ثنتا عشرة ([١٣])

ونقل في «المجموع» عن الأكثرين : أن أكثرها ثمان ([١٤]) .

فيقدم ما في «المجموع» على ما في «الروضة»

٤- من قصد مكة لا لنسك استحب له الإحرام ، وفي قول : يجب .

قال الشربيني في «مغني المحتاج» :

(ومن قصد مكة أو الحرم لا لنسك استحب له أن يحرم بحج إن كان في أشهره ويمكنه إدراكه أو عمرة قياسا على التحية وهذا ما في «المجموع»([١٥]) عن الأكثرين ، وعن نص الشافعي في عامة كتبه .

وفي قول : يجب ، وهو منصوص «الأم» ، وجعله في «البيان» الأشهر وصححه جمع منهم المصنف في «نكت التنبيه») ([١٦])

فيقدم ما في «المجموع» على ما في «نكت التنبيه»

٥- من دَمي سلاحه فأمسكه وصلى به ، تصح صلاته ، وهل عليه القضاء ؟

في «المنهاج» : لا قضاء عليه ([١٧]).

وفي «المجموع»([١٨]) و«الروضة» ([١٩]): عليه القضاء.

فيقدم ما في «المجموع» .

وهناك أمثلة كثيرة لا أطيل بذكرها ، فليست هي محل بحثي ، ولكن تصلح مجالا لأطروحات جامعية ، تتناول تحديد رأي النووي في المسائل التي اختلف فيها كلامه ، وتطبيق ضابط الشيخ ابن حجر عليها

([١])الكردي ، الفوائد المدنية (٣٤) ([٢]) النووي ، تصحيح التنبيه (١/ ٧٥) .

([٣])السبكي ، ترشيح التوشيح (٤٤٣) .

([٤]) ابن حجر ، تحفة المحتاج (١/ ٣٩)

([٥]) ابن حجر الهيتمي ، حاشية على شرح الإيضاح للنووي ، راجعه : عادل السيد ، (دار الحديث ، بيروت ، ط٢ ، ١٤٠٥هـ) (ص١٠)

([٦]) مصطفى حامد بن سميط ، المسائل غير المعتمدة في المنهاج (دار العلم والدعوة ، تريم، ط١ ، ١٤٢٦هـ).

([٧])النووي ، الروضة (٣/ ١٤٧) .

([٨])النووي ، المجموع (٩/ ٢٢٢) .

([٩])ابن الوردي ، تاريخ ابن الوردي (٢/ ٢٨٢) .

([١٠])النووي ، المجموع (١/ ٥١٦) .

([١١])النووي ، الروضة (١/ ٦٣) .

([١٢])النووي ، التحقيق (١/ ٦١) .

([١٣]) النووي ، الروضة (١/ ٤٣٤) .

([١٤])النووي ، المجموع (٣/ ٥٢٩) .

([١٥])النووي ،المجموع (٧/ ١٨) .

([١٦])الشربيني ، مغني المحتاج (١/ ٤٨٤) .

([١٧])المصدر نفسه (١/ ٤١٤) .

([١٨])النووي ،المجموع (٤/ ٣١٣) .

([١٩])النووي ،الروضة (١/ ٥٦٧)

المعتمد في المسائل التي لم نجد فيها نص للشيخان (الرافعي والنووي)

محمد عمر الكاف
مشرف الملتقى الشافعي

يعتبر هؤلاء الأعلام الخمسة (شيخ الإسلام زكريا الأنصاري والشهاب الرملي والخطيب الشربيني وابن حجر والشمس الرملى) في مرتبة فقهية واحدة، وهي مرتبة النُّظَّار في الترجيح بين اختلاف الشيخين، يتضح ذلك من مؤلفاتهم وجهودهم الفقهية.

فجميع كتبهم دائرة في فلك الترجيحات بين الشيخين النووي والرافعي لا يخرجون عنها، بينما كان من قبلهم يتخيرون بين ترجيحاتهما وترجيحات غيرهما كما تقدم في مبحث سابق.

وذلك لأن شيخ الإسلام زكريا أستاذ للشيخ ابن حجر ، وللخطيب الشربيني وللشهاب الرملي، والشمس الرملي تلميذ والده، فهم متعاصرون يأخذ بعضهم من بعض.

لذلك آثرت أن أذكر هؤلاء الخمسة معاً ، ولا أقصر الذكر على ابن حجر والرملي فقط كما هو المشهور لدى الباحثين .

وفي عهدهم استقرت (نظرية المعتمد) بالشكل الكامل بتقديم قول النووي على قول الرافعي ، وفي مصنفات هؤلاء تجد واضحا هذا الأمر ، مع زيادة تحرير وتفريع على ما رجحه النووي .

فأستطيع أن ألخص معالم الجهد الذي قام به هؤلاء الأعلام فيما يلي :

١- الاعتماد الكامل على ترجيحات الشيخين فقط وعدم الخروج عنها ، ودعوة فقهاء الشافعية إلى الالتزام بها ، مع تقديم النووي ، وهو ما ناقشته في مبحث سابق .

٢- التفريع على ما رجحه النووي من مسائل فقهية في مختلف الأبواب .

٣- تحرير قول النووي في المسائل التي اختلف كلامه فيها في مصنفاته ، والجمع بين ما ظاهره التنافي منها ، وهو عمل كبير قام به هؤلاء الأعلام وشغل قدرا كبيرا من مصنفاتهم، مما حداهم إلى ترتيب كتب النووي حال الاختلاف ، وهو ما سأفصِّل الكلام فيه لاحقاً .

٤- وجود مسائل خلافية في المذهب يحكيها النووي أوجهاً دون أن يصحح فيها شيئا.

٥- وجود مسائل تكلم عليها المتقدمون وليس للشيخين تصحيح فيها .

٦- ظهور مسائل جديدة لم يتعرض لها الشيخان ويتحتم معرفة حكمها الشرعي من وجهة نظر المذهب.

هذه الأمور هي أهم ما قام به هؤلاء الأعلام الخمسة .

ويجدر بي أن أنبه هنا على أن الدكتور القواسمي[1] جعل جهود المحققين ابن حجر والرملي تنقيحا ثانياً للمذهب ثم عقد مقارنة بين تنقيحهما وبين تنقيح الشيخين.

وفي نظري أن جهود ابن حجر والرملي هي خلاصة جهود سابقة في النظر بين الشيخين وتحرير أقوالهما والتفريع عليها وليس تنقيحا، فهما لم يقوما بمراجعة مصنفات المذهب ونخلها كما فعل الشيخان، فالفرق شاسع. فجهودهما بمثابة ردم الفجوات التي حدثت في جدار المذهب، وليس تنقيحا أو تصحيحا، فهي جهود مكملة وليست منقحة أو استدراكية.

يشهد لذلك قول الكردي: (واعلم أن صاحب «النهاية» في الربع الأول من «النهاية» يماشي الشيخ الخطيب الشربيني ويوشح من «التحفة» ومن فوائد والده ، ولهذا فأكثر مخالفات الرملي لابن حجر بسبب متابعته لوالده الشهاب الرملي، ولذا تجد توافق عبارات «المغني» و«النهاية» و«التحفة»، وليس ذلك من باب وضع الحافر على الحافر كما قد يُتَوَهَّم، وفي الثلاثة الأرباع يماشي «التحفة» ويوشح من غيرها).

(على أن الشيخ ابن حجر يوافق شيخ الإسلام في أكثر المسائل . والرملي يوافق والده في أكثر المسائل .بل جل مخالفاته « للتحفة » يوافق فيها والده .والخطيب الشربيني لا يكاد يخرج عن كلام شيخ الإسلام والشهاب الرملي لكن موافقته للشهاب أكثر من موافقته لشيخ الإسلام)[2].

يتضح ذلك من التشابه الكبير بين جهود الرملي وابن حجر بسبب اعتماد بعضهم على بعض واستقائهم من ذات المصادر ، لدرجة التوافق بين العبارات إلى حد التطابق ، ونسوق مثالا لهذا التطابق :

عبارة التحفة[3]:

---

(١) في كتابه المدخل إلى مذهب الإمام الشافعي.

(٢) للباحث مصطفى سميط مؤلف جمع فيه الخلاف بين ابن حجر من جهة والرملي الجمال والشمس والشيخ زكريا في الغرر والاسنى وشرح المنهج والخطيب الشربيني من جهة أخرى وهي ثلاثة آلاف خلاف، شاملة خلافهم في نحو إعراب بعض عبارات المنهاج.

وخلاصة تلك الخلافات جعلها في حواشي مختصر تحفة المحتاج المطبوع في دار اقرأ بسوريا.

(٣) تحفة المحتاج في شرح المنهاج لا بن حجر الهيتمي، دار إحياء التراث العربي – بيروت (٧/ ١٨٨، ١٨٩).

(ويستحب دَيِّنَةٌ) بحيث توجد فيها صفة العدالة لا العفة عن الزنا فقط للخبر المتفق عليه «فاظفر بذات الدين تربت يداك» أي استغنيت إن فعلت أو افتقرت إن لم تفعل وتردد في مسلمة تاركة للصلاة وكتابية فقيل هذه أولى للإجماع على صحة نكاحها ولبطلان نكاح تلك لردتها عند قوم وقيل تلك؛ لأن شرط نكاح هذه مختلف فيه ورجح بعضهم الأولى، وهو واضح في الإسرائيلية؛ لأن الخلاف القوي إنما هو في غيرها ولو قيل الأول لقوي الإيمان والعلم هذه لا منه من فتنتها وقرب سياسته لها إلى أن تسلم ولغيره تلك لئلا تفتنه هذه لكان أوجه (بكر) للأمر به مع تعليله بأنهن أعذب أفواها أي ألين كلاما، أو هو على ظاهره من أطيبيته وحلاوته، وأنتق أرحاما أي أكثر أولادا، أو أسخن إقبالا وأرضى باليسير من العمل أي الجماع وأغر غرة بالكسر أي أبعد من معرفة الشر والتفطن له وبالضم أي غرة البياض، أو حسن الخلق وإرادتهما معا أجود نعم للثيب أولى لعاجز عن الافتضاض ولمن عنده عيال يحتاج لكاملة تقوم عليهن كما استصوبه ﷺ من جابر لهذا.

وفي الإحياء يسن أن لا يزوج بنته البكر إلا من بكر لم يتزوج قط؛ لأن النفوس جبلت على الإيناس بأول مألوف ولا ينافيه ما تقرر من ندب البكر ولو للثيب؛ لأن ذاك فيما يسن للزوج وهذا فيما يسن للولي (نسيبة) أي معروفة الأصل طيبته لنسبتها إلى العلماء والصلحاء وتكره بنت الزنا والفاسق.

ولفظ النهاية[1]:

(ويستحب دَيِّنَةٌ) بحيث يوجد فيها صفة العدالة لا العفة عن الزنا فقط للخبر المتفق عليه «فاظفر بذات الدين تربت يداك» أي استغنيت إن فعلت أو افتقرت إن لم تفعل، وفي مسلمة تاركة للصلاة وكتابية تردد، فيحتمل أن هذه أولى للإجماع على صحة نكاحها وبطلان نكاح تلك لردتها عند قوم، ويحتمل تلك؛ لأن شرط نكاح هذه مختلف فيه ورجح بعضهم الأول، وهو ظاهر في الإسرائيلية؛ لأن الخلاف القوي إنما هو في غيرها، ويحتمل أن الأولى لقوي الإيمان والعلم هذه لأمنه من فتنتها وقرب سياسته لها إلى أن تسلم ولغيره تلك لئلا تفتنه هذه (بكرا) للأمر به مع تعليله بأنهن أعذب أفواها: أي ألين كلاما، أو هو على ظاهره من أطيبيته وحلاوته، وأنتق أرحاما: أي أكثر أولادا وأرضى باليسير من العمل: أي الجماع، وأغر غرة بالكسر: أي أبعد من معرفة الشر والتفطن له، وبالضم: أي غرة البياض أو حسن الخلق وإرادتهما معا أجود.

(١) نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج لشهاب الدين الرملي، دار الفكر، بيروت (٦/ ١٨٤).

نعم الثيب أولى للعاجز عن الافتضاض، ولمن عنده عيال يحتاج إلى كاملة تقوم عليهن كما استصوبه ﷺ من جابر لهذا، ويندب كما في الإحياء أن لا يزوج ابنته البكر إلا من بكر لم يتزوج قط؛ لأن النفوس عن الإيناس بأول مألوف مجبولة، ولا ينافيه ما تقرر من ندب البكر ولو للثيب؛ لأن ذاك فيما يسن للزوج وهذا فيما يسن للولي (نسيبة) أي معروفة الأصل طيبة لنسبتها إلى العلماء والصلحاء وتكره بنت الزنا والفاسق.

فتجد عبارة النهاية مشابهة لها إلى حد كبير جدا ، مما يشهد باعتماد الرملي عليه ، بسبب تقدم تأليف «التحفة» عن «النهاية» خمس عشرة سنة تقريبا ، «فالتحفة» ألفت سنة ٩٥٨هـ و«النهاية» سنة ٩٧٣هـ .

نكتفي بهذا المثال، والأمثلة كثيرة، لا كما توهم بعض المتأخرين أن ذلك التشابه غير مقصود.

منهجُ الترجيحِ والاعتمادِ عند المتأخرين

محمد عمر الكاف

تبوَّأَ الشيخانِ الشهابُ ابنُ حجرٍ والشمسُ الرمليُّ المرتبةُ العظمى في الاعتمادِ عند الفقهاءِ في هذه المرحلةِ، يقول الكرديُّ : (أنَّ كُلاً من الإمامَينِ المذكورَينِ عُمدَةُ العُلَماءِ الأعلامِ حُجَّةُ الله على الأنامِ حامِلُ لواءِ مذهبِ الشافعيِّ على كاهلِه مُحَرِّرُ مُشكلاتِه وكاشِفُ عويصاتِه بِبُكَرِه وآصائِله ، قد نالا بما بذلا فيه نفوسَهما أعلى المراتبِ ، حتى كاد أن يُقالَ : إنهما أَمِنا أن يُعَزَّزا بثالثٍ) ([١]).

ولا يخفى كونُ أكثرِ فقهاءِ هذهِ المرحلةِ هم تلاميذُ مباشرون أو غيرُ مباشرين لهذين العَلَمينِ .

فأصبحَ مُعوَّلُ الفقهاءِ على تآليفِهما خصوصاً «التحفةَ» و«النهايةَ» ، إضافة إلى مؤلَّفاتِ شيخِهما شيخِ الإسلامِ زكريا ، كما استعرضتُه سابقاً.

ومن خلال تَتَبُّعِ كُتُبِ فُقهاءِ هذه المرحلةِ ، وتَتَبُّعِ ترجيحاتهم لبعضِ أقوالِ الفقهاء على بعضٍ ، نَجِدُ ثلاثةَ مناهِجَ مُتَّبَعَةً :

الأوَّلُ : المعتمدُ هو : ما اتفق عليه (الشيخان الشهابُ ابنُ حجرٍ والشمسُ الرَّمليُّ) في كتابيهما «التحفةِ» و«النهايةِ» ، ثم يأتي بقية الفُقهاءِ على ترتيبٍ مُعَيَّنٍ .

الثاني : المعتمدُ هو : جميعُ إفتاءاتِ المتأخرين بلا ترتيبٍ بينهم ، وللمفتي الاختيارُ من أقوالِهم .

الثالثُ : الاعتبارُ بالكثرَةِ ، فما عليه أكثَرُ الفقهاءِ المتأخِّرين هو المعتمدُ .

*** شواهِدُ القولِ الأولِ :**

يقول الكرديُّ(ت١١٩٤هـ) نقلاً عن شيخِه الشيخِ محمد سعيد سنبل(ت١١٧٥) ([٢]) :

(اعلم أن أئمة المذهبِ قد اتفقوا على أن المعوَّلَ عليه والمأخوذَ به كلامُ الشيخِ ابنِ حجرٍ والرَّمليِّ في «التحفةِ» و«النهايةِ» إذا اتفقا) ([٣]).

فهو ينقُلُ الاتفاقَ على ذلك .

وفي حالةِ الاختلافِ بين الشيخينِ ابنِ حجرٍ والرَّمليِّ ، نشأت مجموعةٌ من المفاضلاتِ بينهما ، يقولُ عن ذلك الكرديُّ :

(واختلفوا في الترجيحِ بين قَولَيهما -أعني ابنَ حجرٍ والرمليَّ- عند التخالُفِ :

فذهبَ أهلُ حضرموت والشامِ والأكرادِ وداغستانَ وأكثرُ أهلِ اليمنِ وغيرِ ذلك من البلدان إلى أن المعتمدَ ما قاله ابنُ حجرٍ.... وذهب أهل مصرَ وأكثرُهم إلى أن القول ما قاله الرمليُّ) ([٤]) .

ولعلَّ هذا الاختلافَ نشأ لِصُعوبةِ التفضيلِ بينهما ، فذهب أهلُ كُلِّ منطقةٍ إلى تقديمِ شيخِهم ، ومن المعلومِ مكانةُ الرمليِّ بمصر وكثرةُ تلاميذه ، ونلحَظُ سعةَ الرقعةِ الجغرافيةِ التي تُقَدِّمُ ابن حجرٍ باليمنِ والشامِ وداغستانَ وكردستانَ مما يدُلُّ على شعبيةٍ واسعةٍ له من خلالِ انتشار تلاميذِه بهذه المناطقِ ([٥]).

وأما أهلُ الحجازِ ، فيقول الكرديُّ: (وأما أهلُ الحَرَمَين فكان في الأزمنةِ السابقةِ القولُ عندهم ما قاله ابن حجرٍ، ثم صار السادة المصريّون يَردُون إلى الحرمينِ في مجاوراتهم بهما، ويقرِّرون لهم في دروسهم معتمدَ الجمال الرمليِّ إلى أن فشا قولُه فيهما، حتى صار من له إحاطةٌ بقولي الجمال الرمليِّ وابن حجرٍ من أهل الحرمين يقرِّرُ قولهما من غير ترجيحٍ بينهما) ([٦]).

ثم أخذ كلُّ فريقٍ يستَدِلُّ لتقديمِ شيخِه بما يُقوِّي اعتمادَه وتقديمَه :

فالمصريُّون يُقدِّمون الشمسَ الرَّمليَّ لمكانةِ والده الشهابِ الرَّمليِّ العظيمةِ عندهم ، يقول الكرديُّ : (واشتهر عندهم أنهم أُخِذت عليهم العهودُ أن لا يقولوا إلا بقولِ الرَّمليِّ) ولكون الشمسِ الرمليِّ ألَّفَ «النهايةَ» في عشرِ سنواتٍ تقريباً ، وقُرِئت عليه وصُحِّحَت وحُرِّرت من كثيرٍ من تلاميذِه([٧]) .

وأما بقيَّةُ المناطِقِ ، وهم جمهورُ الشافعيةِ ، فيقدمون « تحفةَ » الشيخِ ابن حجرٍ لقُوَّةِ مَدرَكِه ، ودفاعِه الشديدِ عن الشيخين ، يقول الكرديُّ : (ولما فيها من الإحاطةِ بالنصوصِ مع مزيدِ التحريرِ وكثرةِ قراءَتِها على الشيخِ) ([٨]).

يقول باسودان(ت١٢٨١هـ)([٩]): (وعن الشيخِ عبدالله با شعيبٍ ([١٠]): من المعلومِ أن غالِبَ العملِ اليوم بمصرَ وعملِ بعضِ علماءِ الحرمَينِ على مُرَجَّحِ الشمسِ الرمليِّ عندَ الاختلافِ ، مع العلمِ بأنّ الشيخَ ابنَ حجرٍ أجلُّ كما أفادناه الشيوخُ ، والذي أفاده شيخُنا الإمام شهابُ الدين أحمدُ البهجوريُّ: إنما ذلك بسببِ جلالةِ والدِه الشهابِ الرمليِّ وإمامتِه ، فسَرَت الشُّهرَةُ منه إلى وَلَدِه ، وللشُّهرَةِ عَمَلٌ ، كما ذكروا أن اللَّيثَ لم يحفظوا فِقهَه ويدوِّنوه وكان بجيزةِ مصر ، ومالكٌ بالمدينة محلُّ الواردين والصادرين .

وأفادنا الأخُ الفاضلُ عبدالوهاب بنُ زيادٍ : أن السببَ في اختيارِ أهلِ مصرَ لاتِّباعِ الرَّمليِّ هو جلالةُ تلاميذِه ، إذ فيهم من أجلّاءِ مصرَ كأحمدَ بن قاسمٍ وأبي بكر الشنوانيِّ ونُظَرائِهم من صيارفةِ الفقهِ ونُقَّاده

مَن يُدانيه أو يُساويه أو يفوقُه في بعض الفنونِ ، وما يصدُرُ منه كان بِمَعرِضٍ منهم ، بخلافِ الشيخِ ابنِ حجرٍ وإن كان عنده أجلاءُ لكن لم يجتَمِع عنده بمكةَ ما اجتمعَ للرَّمليِّ بمصر).

وأيضا : (ورأيت نقلاً عن شيخ والدي السَّيِّدِ الجليلِ حامدِ بنِ عمرَ حامد علوي([١١]) نفع الله به ما نصه : مُعتَمَدُ سَلَفِنا العلويِّين في الفقهِ على ما قاله الشيخُ ابنُ حجرٍ ، وليس ذلك لِكَثرَةِ علمِه فإن الشيخ عبدالله با مخرمة أوسَعُ علماً منه ، ولكنَّ ابنَ حجرٍ له إدراكٌ قويٌّ أحسنُ منه ، بل ومن غيرِه من الفقهاءِ ، فلذا اعتمدَه سلفُنا بتريم)([١٢]).

وجلالةُ الشيخِ ابنِ حجرٍ وصلت حتى إلى مصرَ ، كما نَقَلَ الشِّلِّيُّ عن الشُّبراملِّسِيِّ (ت١٠٧٨ هـ) (الشُّبراملِّسي حُكِيَ أنه كان لا يُطالِعُ إلا في تحفة ابنِ حجرٍ ، فرأى الشمسَ الرَّمليَّ يقول له : أحيِ كتابي أحيى اللهُ قلبَك ، فاشتغل «بالنهايةِ» من يومئذ)([١٣]) .

يجدرُ بالذِّكرِ أن سببَ الاختلافِ بينهما هو اختلافُ مصادِرهما ، كما يقولُ الكردِيُّ(ت١١٩٤هـ) : (على أنَّ الشيخَ ابنَ حجرٍ يوافِقُ شيخَ الإسلامِ في أكثَرِ المسائلِ ، والرَّمليُّ يوافِقُ والِدَهُ في أكثَرِ المسائلِ ، بل جُلُّ مُخالفاتِه « للتحفةِ » يوافِقُ فيها والِدَه) ([١٤]).

وأصبحَ الاهتمامُ بالمسائلِ الخلافيةِ بين هذين الشيخينِ أمراً مطلوباً للفقهاءِ تلك المرحلةِ ، وصُنِّفَت المؤلَّفاتُ الخاصَّةُ في ذكرِ المسائلِ الخلافيَّةِ بينهما فقط ، منها :

١- منظومةُ «كشفُ الغطاءِ واللَّبسِ عن اختلافِ ابن حجرٍ والشمسِ» للشيخ مصطفى إبراهيم العلوانيِّ (ت١١٩٣هـ) ([١٥]).

٢- «إثمِدُ العينَينِ في بعضِ اختلافِ الشيخينِ» للشيخ عليِّ بنِ أحمدَ باصبرين (ت١٣٠٥هـ) ([١٦]).

٣- «فتحُ العليِّ في الخلافِ بين ابنِ حجرٍ والرمليِّ » للسَّيِّدِ عمرَ بنِ حامدٍ بافرج (ت١٢٧٤هـ) ([١٧]).

٤- «المنهَلُ النضَّاخُ في اختلافِ الأشياخ» للشيخ عمرَ الشهير بابنِ القُرَه داغي (ت١٣٥٥هـ)([١٨]).

*** انحصارُ المعتمدِ بينَ «التحفةِ» و«النهايةِ» :**

أصحابُ هذا الرأيِ اعتمدوا هذا المفهومُ ، وعلى رأسِهم الشيخُ محمَّد سعيد سُنبل المكيُّ(ت١١٧٥هـ)، حيث حصرَ الإفتاءَ بهذين الكتابَين فقط ، ومنعَ الإفتاءَ من غيرِهما .

قال الكرديُّ : (صار شيخُنا المرحومُ الشيخُ سعيد سنبل المكيُّ، ومن نحا نحوه يقرِّرون أنه لا يجوزُ للمفتي أن يُفتِيَ بما يُخالِفُهما، بل بما يخالِفُ «التحفةَ» و«النهايةَ» وإن وافق بَقِيَّةَ كُتُبِهما، وفي ظَنِّي أَنِّي

سمعته يقولُ: إن بعضَ الأئمَّةِ من الزَّمازِمَةِ تتبَّعَ كلامَ «التحفةِ» و«النهايةِ» فوجد ما فيهما عُمدةَ مذهبِ الشافعيِّ وزُبدَتَهُ) ([١٩]).

وفي حالةِ عدمِ وُجودِ المسألةِ في هذين الكتابَينِ ، يُفتَى بمجموعةٍ من الكُتُبِ وفق الترتيبِ الذي ذكره الكرديُّ ، وهو :

(وفي المسائلِ التي لم يتعرَّضا لها، يفتى بكلامِ غيرِهما على الترتيبِ التالي:

١. بكلامِ شيخِ الإسلامِ زكريا([٢٠]).

٢. ثم بكلامِ الخطيبِ الشِّربينيِّ([٢١]).

٣. ثم بكلام حاشية الزِّياديِّ([٢٢])

٤. ثم بكلامِ حاشيةِ ابن قاسمٍ([٢٣])

٥. ثم بكلام عميرةَ([٢٤])

٦. ثم بكلام الشُّبراملِّسِيِّ([٢٥])

٧. ثم بكلام حاشيةِ الحَلَبِيِّ([٢٦])

٨. ثم بكلامِ حاشيةِ الشوبريِّ([٢٧])

٩. ثم بكلام حاشيةِ العِنانيِّ([٢٨]))([٢٩])

وهذا الرأي اشتهر جداً ، لدرجةِ أن كثيراً ممَّن كتب في هذا الموضوعِ جعله وكأنَّهُ الرأيُ المُتَفَقُ عليه بين متأخِّري الشافعيةِ ، منهم الشيخ أ.د. علي جمعة حيث ساقَ هذا الرأيَ على إطلاقِه بدون نِسبتِه لمن قاله، ثم قال : (هذا ما قرَّره المتأخرون من علماءِ المذهبِ ، وساروا عليه بالفعلِ في كُتُبِهم وحواشيهم وتقاريرِهم إلى عصرِنا هذا) ([٣٠]) ، والدكتور مرتضى المحمَّديُّ([٣١]).

وهذا الرأيُ – مع شُهرَته- تَرِدُ عليه مجموعةٌ أمورٍ :

١- حصرُهُ المُعتَمَدَ في كتابَينِ فقط من كُتُبِ المذهبِ .

٢- عدمُ وجودِ منهجيَّةٍ أو اعتبارٍ واضحٍ لترتيب الحواشي غير هذين الكتابين ، فالكُتُبُ لم تُرتَّب حسبَ الزَّمنِ ولا حسبَ الأعلميَّةِ مثلاً .

٣- ما وجهُ تخصيصِ هؤلاءِ فقط دون غيرِهم من أصحابِ الحواشي المتأخرين ، وهم كثيرون ، كما تقدَّمَت تراجمُ بعضهم في بدايةِ هذا المبحثِ .

٤- جعلُ شيخِ الإسلامِ زكريا في رتبةٍ دون رتبةِ تلامذته الشهابِ ابنِ حجرٍ والشمسِ الرمليِّ ، مع كونِه أُستاذَهم وعلى جهودِه عوَّلُوا .

وهو ما اعترضَ به الكُردِيُّ (ت١١٩٤هـ) بقوله : (وكيف لا يجوزُ الإفتاءُ بكلامِ شيخِ الإسلامِ زكريا ، وهو إمامُ المذهبِ وشيخُ مشايخِ الإسلامِ كابن حجرٍ والرمليِّ والخطيبِ الشِّربينيِّ وغيرهم ممن لا يحصى كثرةً ، وهذا ابنُ حجرٍ يقولُ في ((حاشيته على فتح الجواد)) : إن شيخَ الإسلامِ زكريا أَجَلُّ مشايخِنا ، وإن الفضلاءَ قد تزاحمت على تآليفِه حتى بلغت في التحريرِ ما لم يبلُغهُ غيرُها) ([٣٢]) .

وممن لم يوافق هذا الرأي أيضا السيد عبدالله بن حسين بلفقيه(ت١٢٦٦هـ) أثناء كلامِه على جلالةِ كتابِ «التحفة» وعُلُوِّ منزلة الشيخينِ ابن حجرٍ والشمسِ الرَّمليِّ : (اعلم أن شرحَ المنهاجِ المسمى بتحفةِ المحتاجِ ، لمّا كان آخرَ مُصنَّفاتِ الشيخِ في الفروعِ الفقهيةِ والشروحِ المذهبيةِ ، وكثيراً ما قُرِئَ عليه ، وتحرَّرَ وتهذَّبَ لديه ، كان أشهرَ كُتُبِه تصحيحاً وأظهرَها تنقيحاً وترجيحاً ، فلما كان بهذا المقامِ ، تلقَّته بالقبولِ أئمَّةُ الإسلامِ ، وصار عُمدَةً للخاصِّ والعامِّ، ومرجعاً للقضاةِ والحُكَّامِ ، حتى نُقِلَ أنَّ بعضَ الأئِمَّةِ تتبَّعَ كلامَ «التحفةِ» و«النهايةِ» فوجد ما فيهما عُمدَةَ مذهبِ الشافعيِّ وزُبدَتَهُ ، بل نُقِلَ عن بعضهم أنه كان يُقَرِّرُ للطَّلَبَةِ عدمَ جوازِ الإفتاءِ بما يخالِفُ «التحفةَ» و«النهايةَ» ، وهو وإن كان لا يُوافَقُ على إطلاقِ ذلك ، لكن تعلَمُ به جلالةَ هذين الكتابَينِ وعُلُوَّ شأنِ مُؤَلِّفَيهما) ([٣٣])[1].

---

(١) ترتيبُ كُتُبِ الشهابِ ابنِ حجرٍ :

بسبب اعتماد الفقهاء لكتب ابنِ حجرٍ ، ولكَثرَتِها وتعدُّدِها واختلافِ رأيِه فيها ، وضعَ الفقهاءُ لها ترتيباً للوصولِ إلى رأيِ الشهابِ ابن حجرٍ في المسائلِ التي ليس له فيها رأيٌ واضحٌ، فقدَّموا :

أولاً : «تحفةَ المحتاجِ».

ثانياً: «فتحَ الجواد شرحَ الإرشادِ».

ثالثاً: «الإمدادَ شرح الإرشادِ».

رابعاً : «المنهجَ القويمَ بشرحِ مسائلِ التعليمِ».

خامساً: «الإيعابَ شرحَ العبابِ» و«الفتاوى» .

وهذا الترتيبُ مبنيٌّ على تاريخِ تأليفِه لهذه الكُتُبِ ، فقُدِّمَ المُتَأَخِّرُ منها على المُتَقَدِّمِ ، لكنهم قدَّموا شروحَ «الإرشادِ» على «العبابِ» مع تأخُّرِه عنهما ، لأنه لم يقصد في «العُبابِ» تحرِّي معتمد المذهبِ بل قصدَ مجرَّدَ الجمعِ([١]).

يقول الكرديُّ(ت١١٩٤هـ) نقلاً عن شيخِه الشيخِ محمد سعيد سنبل(ت١١٧٥هـ): (فإن اختلفت كُتُبُ ابنُ حجرٍ مع بعضِها فالمُقَدَّمُ أولاً« التحفةُ»، ثم «فتحُ الجوادِ»، ثم «الإمدادُ»، ثم« الفتاوى» و«شرحُ العبابِ» سواءٌ ، لكن يُقدَّمُ عليهما «شرحُ بافضلٍ»)([٢]) .

*** شواهِدُ القول الثاني :**

وهو عدمُ انحصارِ المعتمدِ في هذين الكتابَينِ فقط ، بل جميعُ كُتُبِ المتأخِّرين مُعتَمَدَةٌ ويعوَّلُ عليها في القضاءِ والإفتاءِ والعملِ ، وهو رأيُ الشيخِ محمدِ بنِ سليمانَ الكرديُّ(ت١١٩٤هـ) والسَّيِّدُ عُمَرُ البصريُّ (ت ١٠٣٧هـ) ومَن بعدهما .

يقول الكرديُّ : (إذا تقرَّرَ ذلك عَلِمتَ أن ما قاله شيخُنا المرحومُ العلامةُ الشيخُ سعيدٌ المكيُّ من اعتمادِ ما في ((التحفةِ)) و((النهايةِ)) للمفتي وغيرِه بشرطِه الذي نبَّهتُ عليه ظاهرٌ لا يُتَوَقَّفُ في صِحَّتِه .

وأما ما ذكرَه من عدمِ جوازِ الإفتاءِ والحكمِ بما يُخالِفُهما فلا يظهَرُ وجهُه ، وأغرَبُ من ذلك حكايةُ الاتِّفاقِ عليه .

أمّا أولاً : فإن سبرَ كلامِ أَئِمَّتِنا يقتضي خلافَ ذلك ، فإن المتأخِّرين عن ابنِ حجرٍ والرَّمليِّ من زمنهما إلى عصرِنا قد يُخالِفونهما في كثيرٍ من المسائلِ من غيرِ نكيرٍ على ذلك) ([٣٤]).

ثم ساق أمثلةً كثيرةً خالفَ فيها المتأخِّرون الشَّيخَينِ ابنَ حجرٍ والرَّمليَّ([٣٥]).

قال الكردِيُّ : (وقال المتأخِّرون: والذي يتعيَّن اعتمادُه أن هؤلاء الأئمةَ المذكورين من أرباب الشُّروحِ والحواشي، كُلُّهُم إمامٌ في المذهبِ يستَمِدُّ بعضُهم من بعضٍ، فيجوزُ العملُ والإفتاءُ والقضاءُ بقولِ كُلٍّ منهم وإن خالفَ من سواه، ما لم يكن سَهواً، أو غَلَطاً، أو ضعيفاً ظاهرَ الضعفِ) ([٣٦]).

قال السَّيِّدُ عمرُ البصريُّ(ت ١٠٣٧هـ) في «فتاويه» : (والحاصل أن ما تقرَّرَ من التخييرِ ، مع أنه المعتمدُ عند أئمَّةِ المذهبِ ، لا محيدَ عنه في عصرِنا هذا بالنسبةِ إلى أمثالِنا القاصرين عن رُتبَةِ الترجيح؛ على أنا إذا قلنا بالمرجوحِ من وجوبِ البحثِ عن الأعلَمِ ، لعَسُرَ الوقوفُ عليه جداً بالنسبةِ لمن يرومُ التَّحَلِّي بحلية الإنصافِ ، والتَّبَرِّي عن امتطاءِ كاهلِ الاعتسافِ ، فإن التمييزَ بين الحيَّينِ المَرْئِيَّيْنِ في غايةِ العُسْرِ ، فكيف بين الميِّتَينِ ؟وبالجملةِ فالمعتمَدُ وهو الأحوَطُ الأورَعُ ما تقرَّرَ من التخييرِ) ([٣٧]).

بل وأصبحَ الأمر مشهوراً ، نظمه الشيخ علي باكثير(ت١١٤٥هـ) بقوله :

وشاعَ تقديمُ كلامِ ابنِ حجرْ في يَمَنٍ وفي الحجازِ ذا اشتهرْ

وفي اختلافِ كُتْبِهِ في الرَّاجِحِالأخذُ بـ(التحفةِ) ثُمَّ «الفتحِ»

«فأصلِه» لا شرحِه «العُبابا»إذ رام فيه الجمعَ والإيعابا([٣])

([١]) الكردي ، الفوائد لمدنية ، ص٣٨

([٢]) المصدر نفسه

(٣) المصدر نفسه .

ونقل الكرديُّ أيضا عن السّيِّدِ عمرَ البصريِّ ، فقال : (إن كان المفتي من أهلِ الترجيحِ أفتى بما ترجَّحَ عنده، قال: وإن لم يكن كذلك -كما هو الغالِبُ في هذه الأعصارِ المتأخِّرَةِ- فهو راوٍ لا غيرُ، فيتخيَّرُ في رواية أيِّهما شاءَ ، أو جميعاً ، أو بأيِّها من ترجيحاتِ أجلَّاءِ المتأخرين) ([٣٨]).

والعلامةُ السَّيِّدُ عبدُالله بلفقيه (ت١٢٦٦هـ)في «مطلبِ الإيقاظ» يقول : (وسُئِلَ حبيبنا الشيخُ عبدالرحمن بنُ عبدالله بلفقيه عما إذا اختلف ابنُ حجرٍ ومعاصروه ، فأجابَ السّائِلَ : اعزِلِ الحَظَّ والطَّمَعَ وقَلِّد مَن شئتَ فإنهم أكفاءُ) ([٣٩]) .

وهو رأيُ السيد علويِّ السقافِ(ت١٣٣٥هـ) ([٤٠])، والشيخ أحمد الأهدل (ت١٣٩٠هـ) ([٤١])ومن المعاصرين الباحث مصطفى حامد بن سميط([٤٢]).

*** شواهد القول الثالث :**

وهو الاعتمادُ على استقراءِ كلامِ عامَّةِ المتأخِّرين ، فما عليه جمهورُهم هو المعتَمَدُ :

قال زين الدين المليباريُّ(ت٩٨٧هـ)في «فتح المعين»([٤٣]):

(تنبيه ثان : اعلم أن المعتمدَ في المذهبِ للحكمِ والفتوى ما اتَّفَقَ عليه الشيخانِ ، فما جزم به النَّوَوِيُّ فالرافعيُّ ، فما رجَّحه الأكثرُ فالأعلَمُ فالأورَعُ)

قال الكردي(ت١١٩٤هـ) : (وفي ((شرح الإيضاح)) للجمالِ الرمليِّ : العملُ على ما قاله الشيخانِ ، وإلا فعلى ما قاله النوويُّ ، وإلا فعلى ما عليه عامَّةُ المتأخِّرين) ([٤٤]).

وقال باسودان(ت١٢٨١هـ): (وقد رأيتُ عن العلامة الحبيب عبدالرحمن بن عبدالله بلفقيه العلويِّ في آخر جوابٍ طويلٍ له : وإذا اختلف ابنُ حجرٍ والرمليُّ وغيرهما من أمثالِهما فالقادرُ على النَّظَرِ والترجيحِ يلزَمُه ، وأما غيرُه فيأخذ بالكثرَةِ ، إلا إذا كانوا يرجعون إلى أصلٍ واحدٍ ..)([٤٥])

وقد تقدَّم معنا في قواعدِ الترجيحِ أمرُ اعتبارِ الكثرَةِ ، وأن الكثرَةَ لوحدِها لا تُعَدُّ مُرجِّحاً ما لم يُضَف إليها قُوَّةُ الدليلِ أو المَدرَكُ .

فمجرَّدُ اعتبارِ الكثرَةِ هو من المُرجِّحاتِ ، لكن لا ينضَبِطُ ، فقد يكونُ القليلُ أقوى دليلاً ، وفيه حَجرٌ على آراءِ بعضِ المتأخِّرين التي خالفوا فيها معاصريهم بناءً على قوة الدليلِ أو المَدركِ ، وقد ذكروا : (أن ما قَوِيَ مَدرَكُه هو المُقَدَّمُ عند المحقِّقين وإن لم يَقُل به إلا واحدٌ ، والترجيحُ بموافقةِ الجمهور عند اتحاد المَدرَكِ ، وإلا فالترجيحُ به لا بالكثرَةِ)([٤٦]).

*** المنهج المختارُ من بين هذه الآراءِ :**

هذه أبرَزُ الاتجاهاتِ في تحديدِ الرأيِ المعتمدِ عند متأخِّري الشافعيةِ .

ورأيُ التخييرِ هو الرَّأيُ الأرجَحُ – في نظري– ، لأنه رأيُ مجموعةٍ من مُحقِّقي المتأخرين ، ولموافقتِه لقواعدِ المذهبِ وأصولِه في مسألةِ عدمِ وجوبِ البحثِ عن الأعلمِ في الفتوى ، قال الرافعيُّ:

(ولو اختلف عليه جوابُ اثنينِ في مسألةٍ ، فإن أوجبنا البحثَ وتقليدَ الأعلمِ ، لم يجبِ الجوابُ ، وإن لم نوجِب أوجبَه ، أصحُّهما : أنه يتخيَّرُ ويأخذُ أيَّهما شاء . والثاني : يأخذُ بأغلَظِ الجوابَينِ ، والثالث : يأخذُ بأخَفِّهما) ([٤٧]) ، ووافقه عليه النوويُّ في «الروضة» ([٤٨]).

فتكونُ جميعُ آراءِ الفقهاءِ المتأخِّرين معتمدةً في المذهبِ ، ويجوزُ الإفتاءُ بقولِ أيٍّ منهم

ولكن لا يمنَعُ أنَّ اجتماعَ أكابرِ الفقهاءِ على رأيٍ ، من المُرجّحاتِ القويةِ لذلك الرأيِ على غيره ، قال الكرديُّ(ت١١٩٤هـ) : (وإذا اجتمع شيخُ الإسلامِ وابنُ حجرٍ والشمسُ الرَّمليُّ والشربينيُّ فاعتمادُهم لذي الرُّتبةِ أولى) ([٤٩]).

بل وعدَّ بعضهم وجودَ رأيِ شيخِ الإسلامِ زكريا موافقاً لرأيٍ من المرجِّحاتِ له على رأيٍ آخرَ([٥٠]).

*** اشتراطاتٌ وتقييداتٌ للمنهجِ المُتَّبَعِ في الترجيحِ :**

تقدَّمَ أنّ المنهجَ المعتمدَ في الترجيحِ هو الاختيارُ من أقوالِ المتأخِّرين ، لكن بالشروط التالية :

١- أن لا يكون الفقيهُ بلغ رُتبَةَ الترجيحِ ، فإن بلغها فلا يجوزُ له الاختيارُ ، بل عليه أن يختارَ أرجحَ الآراءِ عنده ، كما مر في النُّقولِ المُتَقَدِّمةِ .

٢- أن لا يكون الاختيارُ من أقوالٍ مخالفةٍ لأصولِ وقواعدِ المذهبِ .

قال الكرديُّ (ت١١٩٤هـ) : (وقال المتأخِّرون: والذي يتعيَّن اعتمادُه أن هؤلاءِ الأئمَّةَ المذكورين من أربابِ الشروحِ والحواشي، كُلُّهم إمامٌ في المذهبِ يستَمِدُّ بعضهم من بعض، فيجوزُ العملُ والإفتاءُ والقضاءُ بقولِ كُلٍّ منهم وإن خالفَ من سواه، ما لم يكن سهواً، أو غَلَطاً، أو ضعيفاً ظاهرَ الضَّعفِ) ([٥١]).

ومن أمثلةِ الآراءِ الفقهيةِ التي نصّوا على شذوذِها وعدم جوازِ الإفتاءِ بها :

١- مسألةُ جوازِ الوقوفِ على صخرةٍ من أرضِ عرفاتٍ .

يقول الكرديُّ : (لكن لا يؤخَذُ بما خالفوا فيه أصولَ المذهبِ ، كقولِ بعضِهم : لو نُقِلت صخرةٌ من أرضِ عرفاتٍ إلى غيرها يصحُّ الوقوفُ عليها ، والأمر ليس كذلك) ([٥٢]).

فقد قال القليوبيُّ : (قوله : (من أرضِ عرفاتٍ) ، قال شيخُنا : ولو على قطعةٍ نُقِلَت عنها إلى غيرها) ([٥٣]).

١- والقولُ بوجوبِ الاستنجاءِ من الرِّيحِ([٥٤]).

٢- والقولُ بأن الجُمُعَةَ فرضُ كفايةٍ([٥٥]).

٣- والقولُ بجوازِ إيجارِ الأرضِ ألف سنةٍ ([٥٦]).

٤- والقولُ بحرمةِ التَّعاملِ مع مَن أكثرُ مالِه حرامٌ ([٥٧]).

وغيرُها من المسائلِ التي نَصَّ الفقهاءُ على شذوذِها ومخالَفتِها لقواعدِ المذهبِ .

يقول ابنُ حجرٍ في أثناء فتوى له في الطلاقِ : (ولا تغترَّ بما وقعَ للأكثرين ، فإنه زَلَّةٌ ، وقد نُهينا عن اتِّباعِ زَلَّاتِ العُلماءِ) ([٥٨]).

وهذا الأمرُ هامٌّ ، يشمَلُ جميعَ الفقهاءِ بلا استثناءٍ ، حتى في «التحفةِ» و«النهايةِ» حيثُ يؤكِّدُ ذلك الكرديُّ ، فيقولُ :

(هذا والذي لدى الفقيرِ أنه لا شُبهَةَ في جوازِ الإفتاءِ بما في ((التُّحفَةِ)) و((النهايةِ)) لمن لم يكُن فيه أهليَّةُ الترجيحِ ، ما لم يكن ما في ((التحفةِ)) و((النهايةِ)) من قِبَلِ السَّهوِ كما قدَّمتُه ، على قياسِ ما ذكرَهُ أئِمَّتُنا المتأخرون في كلامِ الرافعيِّ والنوويِّ ، وقد قدمتُ جُملَةً من كلامِهم في ذلك ، أو من قُبيلِ الضَّعيفِ الظاهِرِ الضعفُ في المذهَبِ) ([٥٩]).

وهذه التنبيهاتُ مُهِمَّةٌ جداً ، ينبغي نشرُها بين طَلَبَةِ العِلمِ والفُقهاءِ ، وتنمِيَةُ روحِ البحثِ بينهم ، حتى تَتِمَّ غربلةُ كُتُبِ الفقهِ من هذهِ الأقوالِ الشاذّةِ المخالفةِ لقواعدِ المذهبِ .

يقول السَّقافُ(ت١٣٣٥هـ) : (تنبيهٌ : ينبغي لِكُلِّ فقيهٍ الوقوفُ على هذه المسائلِ التي وقعت في كلامِهم من قبيلِ الغَلَطِ أو الضعيفِ الواضحِ الضَّعفِ المُحرَّرَةِ في «الفوائدِ المدنيةِ» شكر اللهُ سعيَ مُؤَلِّفِها ، ولو قيلَ بِوُجوبِ ذلك على كُلِّ مُفتٍ لئلا يَقَعَ في الإفتاءِ بشيءٍ منها لم يبعُد) ([٦٠]).

وهذا المنهجُ هو الذي ينبغي أن يُطَبَّقَ في جميعِ العلومِ ، فيترُكُ المجالَ للتحريرِ والتنقيحِ والاستدراكِ ، ولاحرجَ على المتأخِّرِ أن يُصَحِّحَ ويصوِّبَ على المُتَقَدِّمين ، مادام أنه استكملَ آلةَ الاجتهادِ في هذه المسألِةِ، يقولُ التاجُ السُّبكيُّ(ت٧٧١هـ) : (وهي قاعِدَةٌ مُطَّرِدَةٌ في كُلِّ مُتأخِّرٍ شاركَ المُتَقَدِّمَ في القدرةِ على الاستنباطِ والترجيحِ إذا نظرَ فيما نظر فيه المُتَقَدِّمُ وأحاطَ بما ذكرَهُ في المسألِةِ ثم أقدمَ على مُخالَفتِه فيكونُ إذا كان بهذه الصِّفَةِ أولى بالاتِّباعِ) ([٦١]).

ويتجلى هذا المنهَجُ واضحاً في جهودِ الشيخِ محمَّدِ بنِ سليمانَ الكرديِّ (ت١١٩٤هـ) خصوصاً في «الفوائد المدنية» حيثُ تعرَّضَ لمجموعةٍ من المسائلِ بالبحثِ والتحقيقِ ، وفي مؤلفاتِ العلامةِ الفقيهِ أحمد بك الحسينيِّ (ت١٣٣٢هـ) جميعِها([٦٢]).

---

(١) الكردي ، الفوائد لمدنية ، ص١٦ .

(٢) هو الشيخ محمد سعيد بن محمد سنبل الشافعي المكي ، إمام المحدثين ببلد الله الحرام ، وشيخ الحجاز في زمانه ، تولى إفتاء الشافعية بالمسجد الحرام ، جمع بين الفقه والحديث ، توفي بالطائف ، له الأوائل السنبلية في أوائل كتب الحديث . (المعلمي ، أعلام المكيين (١/ ٥٢٩) ، الزركلي ، الأعلام (٧/ ١٢) .

(٣) الكردي ، الفوائد لمدنية ، ص٣٦ .

(٤) المصدر نفسه ، ص٤٠ ، وفيه (وذهب أهل الشام) وهو خطأ .. والتصويب من المخطوط نسخة مكتبة الأحقاف بتريم.

(٥) وهذا الحكم ليس عاما ، فوجد من أهل اليمن من يرجح مقالة الرملي ، ووجد من أهل مصر من يرجح مقالة ابن حجر ، الكردي ، الفوائد المدنية (٣٨) .

(٦) المصدر نفسه (٣٧) .

(٧) الكردي ، الفوائد المدنية (٣٨) .

(٨) المصدر نفسه (٣٨) .

(٩) باسودان ، المقاصد السنية ، ص٤٨ .

(١٠) عبد الله بن أبي بكر باشعيب:من مؤرخي حضرموت توفي عام ١١١٨هـ . انظر : الزركلي ، الأعلام (٤/ ٧٤).

(١١) حامد بن عمر حامد بن علوي الحسيني ، من علماء تريم ، توفي سنة ١٢٠٩هـ . انظر: عبدالله السقاف ، تاريخ الشعراء الحضرميين ٢/ ١٧٧ .

(١٢) باسودان ، المقاصد السنية ، ص٤٨.

(١٣) الشلي ، عقد الجواهر والدرر ، ص٣٦٠ .

(١٤) الكردي ، الفوائد المدنية ، ٢٢٢ .

([١٥])مصطفى بن إبراهيم بن حسن بن أويس، الأويسى العلواني الحموي الشافعي: شاعر، له اشتغال بالأدب. ولد بحماة وسكن دمشق. وتوفي بدمشق ، له عدة منظومات . انظر : المرادي ، سلك الدرر ٤: ١٤٢ – ١٥٤ ، ومنظومته هذه غير مطبوعة .

([١٦])علي بن أحمد بن سعيد بن محمد بن سعيد باصبرين ، الفقيه العلامة ، مولده بالخريبة بوادي دوعن ، نشأ ببلده الخريبة وأخذ عن علمائها ، ثم رحل إلى مصر وتعلم بالأزهر ثم الحرمين الشريفين ، له حاشية على فتح المعين ، وعدة رسائل في الفقه .انظر : عبدالرحمن بن عبيدالله السقاف، إدام القوت: ص ٣٠٧-٣١١ ، الزركلي، الأعلام: ٤/ ٢٦٠

([١٧]) طبع عن دار المنهاج بتحقيق د. شفاء حسن هيتو سنة ١٤٣١هـ .

([١٨])طبع عن دار البشائر الإسلامية ٢٠٠٨م ، بتحقيق أ.د. على القره داغي .

([١٩])الكردي ، الفوائد المدنية ٣٨ ، ٣٩.

([٢٠])في كتبه على الترتيب الذي تقدم ذكره أثناء الكلام على ترتيب مصنفاته .

([٢١]) في كتبه «مغني المحتاج» و«الإقناع» .

([٢٢]) في حاشيته على «شرح المنهج»

([٢٣]) في حاشيته على «تحفة المحتاج» وعلى«شرح المنهج» .

([٢٤]) في حاشيته على شرح المحلي على المنها ج.

([٢٥]) في حاشيته على «نهاية المحتاج»

([٢٦]) في حاشيته على «شرح المنهج»

([٢٧]) في حاشيته على «شرح التحرير» .

([٢٨]) في حاشيته على «شرح التحرير» .

([٢٩]) الكردي ، الفوائد المدنية ٣٨ ، ٣٩.

([٣٠]) علي جمعة ، المدخل لدراسة المذاهب الفقهية (ص٥٠) .

([٣١]) مرتضى المحمدي ، المدخل إلى أصول الإمام الشافعي ، ١/ ٢٣٢

([٣٢]) الكردي ، الفوائد لمدنية ، ص٢٢٠

([٣٣]) بلفقيه ، مطلب الإيقاظ ، ص٩٦

([٣٤]) الكردي ، الفوائد لمدنية ، ص٢١٠ .

([٣٥]) المصدر نفسه ، ص٢١٠-٢٢٠ .

([٣٦]) المصدر نفسه ، ص٢١٠.

([٣٧]) العصفور ، فتاوى علماء الأحساء (١/ ٢٤٦)

([٣٨]) الكردي ، الفوائد لمدنية ، ص٢١٠ .

([٣٩]) بلفقيه ، مطلب الإيقاظ ، ص٩٨

([٤٠]) السقاف ، الفوائد المكية ، ص١٢٠

([٤١]) الأهدل ، سلم المتعلم المحتاج (ص١٢٢).

([٤٢]) بن سميط ، المسائل غير المعتمدة في المنهاج ، ص٢٩

([٤٣]) المليباري ، فتح المعين شرح قرة العين (٤/ ٢٣٣).

([٤٤]) الكردي ، الفوائد لمدنية ، ص٣٥

([٤٥]) باسودان ، المقاصد السنية ، ص٥٥

([٤٦]) الكردي ، الفوائد لمدنية ، ص٤٢

([٤٧]) الرافعي ، العزيز (١٢/ ٤٢٤) .

([٤٨]) النووي ، روضة الطالبين (١١/ ١٠٤)

([٤٩]) الكردي ، الفوائد المدنية ص٢٢٠

([٥٠]) المصدر نفسه .

([٥١])المصدر نفسه

([٥٢]) المصدر نفسه

([٥٣]) القليوبي ، حاشية القليوبي على شرح المحلي (٢/ ١١٤)

([٥٤]) ابن حجر، تحفة المحتاج ، (١/ ١٨٥)

([٥٥]) ابن حجر، تحفة المحتاج ، (٢/ ٤٠٦)

([٥٦]) المصدر نفسه (٤/ ٢٩٧)

([٥٧]) المصدر نفسه (٧/ ١٨٠)

([٥٨]) ابن حجر ، الفتاوى الفقهية الكبرى (٤/ ١٤٧)

([٥٩]) الكردي ، الفوائد لمدنية ، ص٢١٠ .

([٦٠]) السقاف ، الفوائد المكية ، ص١٢٣

([٦١]) التاج السبكي ، ترشيح التوشيح وترجيح التصحيح ص٣٥.

([٦٢]) وكنت أنوي عمل مبحث مستقل عن جهودهما في تحرير كتب المتأخرين من بعض الأقوال الضعيفة فيها ، لكن الوقت لم يسعفني .

مخالفة المتأخرين نصوص الشافعي في الأم

محمد عمر الكاف
مشرف الملتقى الشافعي

بسبب تعدد الروايات عن الشافعي وعدم تجمع جميع رواياته في مصنف واحد ، اشتبه مثل هذا الأمر على كثير من العلماء فظنوا مخالفة متأخري الشافعية لظاهر بعض نصوص إمامهم مخالفة لنص الإمام، وهذا لا يتصور منهم إطلاقا ، بل هم أخبر الناس بنصوص الإمام وقواعده، وقد تحدثت عن مثل هذا في رسالتي فقلت: عدم تجمُّعِ كتبِ الشافعيِّ جميعِها لدى أحدِ تلاميذه أو تلاميذِ تلاميذِه سبباً في ظُهورِ الطريقَتَينِ العراقيَّةِ والخراسانيَّةِ واختلافِ الفقهاءِ في حكايةِ المذهَبِ، وتعدُّدِ الأقوالِ عن الشافعيِّ في المسألةِ الواحدةِ.

وهو السَّبَبُ الذي أبدى أبو شامةَ المقدِسِيُّ(ت٦٦٥هـ) ([١]) منه تعجُّبَهُ، فيقولُ عن فقهاءِ الشافعيةِ: (أنهم يختلفون كثيراً فيما ينقلون من نصوصِ الشافعيِّ رحمه الله وفيما يُصَحِّحونه منها ويختارونه ، وما ينسبونه إلى القديمِ والجديدِ ، ولا سيَّما المتأخرين منهم ، وصارت لهم طُرُقٌ مختلفةٌ عراقيَّةٌ وخراسانِيَّةٌ ، فترى هؤلاءِ ينقلون عن إمامِهم خلافَ ما ينقلُه هؤلاءِ ، والمرجِعُ في هذا كُلِّهِ إلى إمامٍ واحدٍ ، وكتُبُه مرويَّةٌ مُدَوَّنَةٌ موجودةٌ ، أفلا كانوا يرجعون إليها ، ويُنَقُّون تصانيفَهم من كثرة اختلافهم عليها .!!) ([٢]) .

وهو نفسُه يذكُرُ أن البيهقيَّ(ت٤٥٨هـ) – وهو من أوسَعِ الفقهاءِ اطِّلاعاً على نصوصِ الشافعي– لم يطَّلِع على جميع نصوصِ الشافعيِّ ([٣]).

فاللائمةُ التي يثيرُها بعض الباحثين حول مخالَفَةِ الشافعيَّةِ لنصوصِ إمامِهم التي وردت في «الأُمِّ» غيرُ وارِدَةٍ ([٤]) ، وكذلك استغرابُ بعضُ الباحثين كالدكتور معين بصري حيث يقول :

(أغربُ ما يكون في مذهبِ الشافعيِّ أنه مع وجودِ كُتُبِ الإمامِ الشافعيِّ وكثرَةِ انتشارِها في حياتِه وبعد مماتِه ، وُجِدَ اختلافٌ شديدٌ بين كُتُبِ المُتَقَدِّمين والمتأخِّرين في تقريرِ المذهب وما يُفتى به) ([٥]).

وذلك لأن نصوصِ الشافعيِّ ليست في «الأُمِّ» فقط ، وقد يكون هناكَ نَصٌّ له في كتابِ آخرَ مقيِّدٌ أو مُوضِّحٌ أو مُعارِضٌ له ، وهذا الأمر هو الذي أعطاه فقهاءُ الشافعيَّةِ جُلَّ اهتمامهم في مُصَنَّفاتِهم العديدةِ لتحديدِ الرَّأيِ النِّهائِيِّ للإمامِ ، واختلفوا فيه حتى حُسِمَ الاختلافُ في مرحلةِ «تحرير المذهب» [١].

لذلك يقول الإمام النووي في المجموع (١/ ٨١) : (لا يجوز لمفتٍ على مذهبِ الشافعيِّ إذا اعتمدَ النقلَ أن يكتَفِيَ بِمُصَنَّفٍ أو مُصَنَّفَينِ ونحوهما من كتبِ المتقدمين وأكثر المتأخرين لكثرة الاختلافِ بينهم في الجزمِ والترجيحِ ؛ لأن هذا المفتي المذكورَ إنما ينقُلُ مذهبَ الشافعيِّ ، ولا يحصلُ له وثوقٌ بأن ما في المُصَنَّفِين المذكورِين ونحوهما هو مذهبُ الشافعيِّ ، أو الراجحُ منه ؛ لما فيهما من الاختلافِ ، وهذا مما لا يتشكَّكُ فيه من له أدنى أُنسٌ بالمذهب ، بل قد يجزِمُ نحوُ عشرةٍ من المُصنِّفين بشيءٍ وهو شاذٌّ بالنسبةِ إلى الراجحِ في المذهبِ ، ومخالفٌ لما عليه الجمهورُ ، ورُبّما خالفَ نصَّ الشافعيِّ أو نصوصاً له) [٢].

---

(١) قال ابن حجر الهيتمي في بداية شرح العباب وهو مخطوط: وقد أجمعَ المحقِّقُون على أن المفتى به ما ذكراه ، فالنوويُّ ، وعلى أنه لا يُغتَرُّ بمن يعترِضُ عليهما بنَصِّ «الأُمِّ» أو كلام الأكثرين أو نحو ذلك ، لأنهما أعلَمُ بالنصوصِ وكلامِ الأصحابِ من المُعتَرِضِ عليهما ، فلم يخالفاه إلا لموجَبٍ، عَلِمَهُ مَن عَلِمَهُ وجَهِلَهُ مَن جَهِلَهُ .. ومما يدلُّكَ على صحةِ ذلك: أنهما صَرَّحا بكراهةِ ارتفاعِ المأمومِ على الإمامِ وعَمَّما ذلك فلم يُقيِّداه بمسجدٍ ولا غيره ، فجاء بعض المتأخِّرين واعترض عليهما بأنه نَصَّ في «الأم» على أن محلَّ كراهةَ ذلك في غيرِ ذلك ، وتَبِعَه كثيرون ، ومِلتُ إلى مُوافقتهم زمناً طويلاً ، حتى رأيتُ للشافعيِّ رضي الله عنه نَصَّاً آخرَ مُصَرِّحاً بكراهةِ العُلُوِّ في المسجدِ ، فإنه كَرِهَ صلاةَ الإمامِ داخلَ الكعبةِ والمأمومُ خارجَها ، وعلَّلَهُ بِعُلُوِّه عليه ، فانظر كيف عَلِما أن له نَصَّينِ أخذا بأحدهما لموافقتِه أن ارتفاع أحدِهما على الآخر مُخِلٌّ بتمامِ المتابعةِ المطلوبةِ بين الإمامِ والمأمومِ ، وتركا النصَّ الآخر للقياسِ المذكور لا عبثاً ، إذ مزيدُ وَرَعِهما وشِدَّةُ تَحَرِّيهما في الدِّينِ قاضٍ بذلك ، ولو أُمعِنَ تفتيشُ كتبِ الشافعيِّ والأصحابِ لظهر أنَّهما لم يخالفا نصاً له إلا لما هو أرجحُ منه).

نقلا من مشاركة للأستاذ محمد عمر الكاف

(٢) هناك مواضع اعتمدها النووي أو الرافعي أو كليهما مذهبا للشافعية، خالفهما فيها من جاء بعدهما لمخالفتها نص الشافعي:

المثال الأول: يرى الإمامُ النووي في منهاجه أنه لا قضاء على المصلي دمي السلاح واحتاج إلى إمساكه .وتبع النوويُّ في ذلك الرافعي في المحرر فإنه قال (إنه الأقيس) فيفهم منه أن القياس القضاء وهو ما جزم به الرافعي في الشرحين والروضة .

وعبارة الإمام النووي (ويُلقي السلاح إذا دمى فإن عجز أمسكه ، ولا قضاء) .وحجته القياس على المستحاضة بجامع دوام العذر .

لكن اعتمد الرملي وابن حجر والخطيب أنه يجب القضاءُ تبعا للمنقول عن الأصحاب ونص الشافعي.

([١]) عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي الدمشقي، أبو القاسم، شهاب الدين، أبو شامة: مؤرخ، محدث، باحث.أصله من القدس، ومولده في دمشق، وبها منشأه ووفاته. ولي بها مشيخة دار الحديث الاشرفية ، له مصنفات عديدة قيمة ، ووقف كتبه ومصنفاته جميعها في الخزانة العادلية بدمشق،

وقال في المهمات (وهو ما نص عليه الشافعي فالفتوى عليه) فتعقب الشراح على الشيخين ـ النووي والرافعي ـ من جهة مخالفتهما لنص الإمام الشافعي حيث قال في الأم : (إذا أصاب السيف الدم فمسحه فذهب منه لم يتقلده في الصلاة .. وجميع الحديد إذا أصابه الدم فإن صلى قبل أن يغسله بالماء أعاد الصلاة) .

المثال الثاني: ذهب الإمام النووي إلى أن الإمساك من الألفاظ الصريحة ، أي لا يحتاج إلى نية ، وتبعه في ذلك الخطيب .

قال الإمام النووي (والأصح أن الرد والإمساك صريحان) .

وقال الخطيب (والأصح أن الرد والإمساك كرددتك أو أمسكتك وفي لغة قليلة مسكتك صريحان في الرجعة أيضا لورودهما في القرآن .. والثاني أنهما كنايتان لعدم اشتهارهما في الرجعة) .

ويرى ابن حجر والرملي والخطيب من شراح المنهاج أن الإمساك من ألفاظ الكناية ، أي فيحتاج إلى نية كي تحصل به الرجعة. قال ابن حجر (والأصح أن الرد والإمساك وما اشتق منهما صريحان ؛لورودهما في القرآن والأول في السنة أيضا، ومن ثم كان أشهر من الإمساك بل صوب الإسنوي أنه كناية كما نص عليه) . وقال الرملي (والأصح أن الرد والإمساك وما اشتق منهما صريحان لورودهما في القرآن ، والأول في السنة أيضا ، ومن ثم كان أشهر من الإمساك ، بل صوب الإسنوي أنه كناية كما نُص عليه) . والتعبير ب((كما)) مفيد للترجيح كما هو معلوم..

المثال الثالث: يرى الإمام النووي أنه لا قصاص في كسر السن. قال الإمام النووي (وفي قلع السن قصاص لا في كسرها).

وخالف ابن حجر والرملي والخطيب الإمامَ النووي فيما مر فاعتمدوا وجوب القصاص وورد نص الشافعي به قال الخطيب (نعم إن أمكن فيها القصاص فعن النص أنه يجب).وقال ابن حجر (المعتمد أنه إن أمكن استيفاء مثله بلا زيادة ولا صدع في الباقي فعل) .وقال الرملي (وتقدم أنه متى أمكن استيفاء مثله بلا زيادة ولا صدع في الباقي فعل) .

المثال الرابع : يرى الإمام النووي ـ رحمه الله ـ فيما لو قتل شخص آخر بالتجويع ، ثم جُوِّع القاتل مثل زمن تجويع المقتول فلم يمت أنه يزاد في تجويعه حتى الموت .

قال الإمام النووي (ومن قتل بمحدد أو خنق أو تجويع ونحوه اقتص به ، أو بسحر فبسيف ، وكذا خمر ولواط في الأصح ، ولو جوع كتجويعه فلم يمت زيد وفي قول السيف) .

ويرى الرملي والخطيب أنه يضرب بالسيف كما نص عليه في الأم والمختصر ، قال الخطيب (وفي قول السيف يقتل به ، وهذا هو الأصح كما نص عليه في الأم والمختصر) .قال الرملي (وفي قول السيف وصوبه البلقيني وغيره ، وهو المعتمد).

من مشاركة للباحث: مصطفى سميط

فأصابها حريق التهم أكثرها. ولقب أبا شامة، لشامة كبيرة كانت فوق حاجبه الايسر . ابن شاكر الكتبي، فوات الوفيات ١/ ٢٥٢ ، والسيوطي ، بغية الوعاة ٢٩٧ .

([٢]) أبو شامة المقدسي ، الكتاب المؤمل في الرد إلى الأمر الأول ، ص١١٦ .

([٣]) المصدر نفسه .

([٤]) وهو الإشكال الذي أورده الدكتور عمر الأشقر في كتابه (فقه الكتاب والسنة) عندما تكلم على مسألة تحديد اتجاه القبلة وقرر أن رأي الشافعي مخالف لرأي الشافعية في هذه المسالة بناء على كلامه في «الأم» ، ونقله عنه تلميذه د. أكرم القواسمي مؤيدا له (ص٥٢١) مقررا أنه لا بد من الرجوع إلى (الأم) المطبوع لتوثيق أقوال الشافعي ، وهذا غير ممكن ، لما قدمته من كون (الأم) ليس المصدر الوحيد لأقوال الشافعي .

([٥]) معين الدين بصري ، المذهب الشافعي (خصائصه ، نشأته – أطواره – مؤلفاته) ص٥٣٦ .

الالتزام بالمعتمد في العمل للنفس

محمد عمر الكاف

قسم الفقهاء العامل لنفسه ، إلى قسمين :

١ – العامي الملتزم بمذهب فقهي .

٢ – العامي الذي لم يلتزم بمذهب فقهي .

التزام العامي بمذهب فقهي أوجبه الأصوليون والفقهاء :

قال الجلال المحلي(ت٨٦٤هـ) في شرحه على «جمع الجوامع»:

((و) الأصح (أنه يجب) على العامي وغيره ممن لم يبلغ رتبة الاجتهاد (التزام مذهب معين) من مذاهب المجتهدين) ([١])وكذلك قرره النووي في «المجموع» ([٢])وعلله بأن عدم التزام العامي بمذهب يفضي إلى تتبع الرخص المفضي إلى انحلال ربقة التكليف .

فالملتزم بمذهب ، حكمه أنه لا يعمل إلا براجح مذهبه سائلا عن ذلك من تأهل له ، ويحرم إفتاؤه بالمرجوح وعمله به إن لم تقض بذلك حاجة أو مصلحة([٣]) على قياس ما تقرر في المفتي .

وهو الأمر الذي استقر لدى المتأخرين من جواز العمل بأي قول من أقوال المذاهب في حق النفس ، يقرر ذلك الشيخ ابن حجر ، فيقول :

(أما على الصحيح وهو التخيير مطلقا وجواز الانتقال إلى أي مذهب من المذاهب المعتبرة ولو بمجرد التشهي ، ما لم يتتبع الرخص ، بل وإن تتبعها على ما مَرَّ ، فله وإن أفتى بحكم أن ينتقل إلى خلافه بأن يقلد القائل به ويفتي به ، ما لم يترتب على ذلك تلفيق التقليد المستلزم بطلان تلك الصورة باجتماع المذهبين) ([٤])

ويقول أيضا:

(وَيُؤَيِّدُهُ إفْتَاءُ الْبُلْقِينِيُّ بِجَوَازِ تَقْلِيدِ ابْنِ سُرَيْجٍ في الدُّورِ وَإِنَّ ذلك يَنْفَعُ عِنْدَ اللهَّ تَعَالَى فما في «الْجَوَاهِرِ» عن ابْنِ عبد السَّلَامِ من امْتِنَاعِهِ أَخْذًا من قَوْلِ ابْنِ الصَّبَّاغِ أَنَّهُ خَطَأٌ غَيْرُ مُتَّجِهٍ.

وَيُؤَيِّدُهُ أَيْضًا قَوْلُ السُّبْكِيّ في الْوَقْفِ من« فَتَاوِيهِ» : يَجُوزُ تَقْلِيدُ الْوَجْهِ الضَّعِيفِ في نَفْسِ الْأَمْرِ أو الْقَوِيِّ بِالنِّسْبَةِ لِلْعَمَلِ في حَقِّ نَفْسِهِ لَا الْفَتْوَى وَالْحُكْم)([٥]) .

ومسألة جواز الانتقال من مذهب إلى مذهب هو ما استقر عليه الفقهاء المتأخرون ، وليس هنا محل تفصيل ذلك . كما قرره السمهودي(ت٩١١هـ) في «العقد الفريد» ([٦]) ، والكردي(ت١١٩٤هـ) في «الفوائد المدنية» ([٧])والعلامة أبوبكر شطا (ت١٣١٠هـ) في «إعانة الطالبين» ([٨]) والسيد علوي السقاف(١٣٣٥هـ) في «الفوائد المكية» ([٩])وغيرهم .

وأما العامي غير الملتزم بمذهب، فمذهبه مذهب من يفتيه، ويتخير بين فتاوى من يفتيه إذا تعارضت عنده الفتاوى .

وهو ما قرره الأصوليون فيما إذا تعارض في حق المستفتي فتوى مفتيين([١٠]) .

يقول السيد علوي السقاف(ت١٣٣٥هـ) : (كقريبِ العهدِ بالإسلامِ ولم يعرف المذاهبَ ولم يترجَّح عنده منها شيءٌ بنحو التَّسامُعِ ، فهذا عليه العملُ بما أفتاه عالمٌ إن اتَّحَدَ ، فإن اختلف عليه عالمانِ مُختَلِفا المذهبِ خُيِّرَ في العملِ بمن شاءَ منهما كما يُخَيَّرُ ذو المذهبِ في قَولَي إمامِه عند فقدِ المُرجِّحاتِ ، وكما يتخيَّرُ العاميُّ المُلتَزِمُ مذهباً في العمل بجوابَي عالِمَين من أهلِ مذهبِه حيثُ استويا عنده) ([١١]).

فالعاميُّ الذي لم يترجَّح عنده مذهبٌ معيَّنٌ ، كأكثرِ عوامِّ زمانِنا ، مذهبهم مذهب من يفتيهم أيّاً كان ، وله عند الاختلافِ التخيُّر بين فتاوى العلماءِ ، لأنه لا يقدِرُ على الترجيحِ .

*** تقييدات على حكم العمل في حق النفس :**

قيد الفقهاء جواز الخروج عن معتمد المذهب في العمل في حق النفس بقيود، هي نفسها الشروط التي اشترطوها للتقليد ([١٢]):

١- أن يكون من أقوال المذاهب الأربعة ، أو من خارجها بحيث تكون المسألة محفوظة بقيودها وشروطها ولا تكون مجرد فتوى مجردة عارية عن الشروط والقيود كفتاوى الصحابة والتابعين .

يفصل ذلك ابن حجر : (وسئل رحمه الله تعالى هل يجوز تقليد الصحابة رضوان الله تعالى عليهم أم لا؟ فما الدليل عليه؟ فأجاب نفعنا الله تعالى بعلومه بقوله :

نقل إمام الحرمين عن المحققين امتناعه على العوام لارتفاع الثقة بمذاهبهم إذ لم تدون وتحرر ، وجزم به ابن الصلاح ، وألحق بالصحابة التابعين وغيرهما ممن لم يدوَّن مذهبه ، أن التقليد متعين للأئمة الأربعة فقط .

قال :لأن مذاهبهم انتشرت حتى ظهر تقييد مطلقها وتخصيص عامها ، بخلاف غيرهم ففيه فتاوى مجردة لعل لها مكملا أو مقيدا لو انبسط كلامه فيها لظهر خلاف ما يبدو منه ، فامتنع التقليد إذا ، لتعذر الوقوف على حقيقة مذاهبهم . اهـ

والقول الثاني : جواز تقليدهم كسائر المجتهدين ، قال ابن السبكي : وهو الصحيح عندي . غير أني أقول: لا خلاف في الحقيقة ، بل إن تحقق مذهب لهم جاز وفاقا وإلا فلا . ا . هـ) ([١٣])

٢- عدم تتبع الرخص : وهو أن يختار من كل مذهب رخصه بحيث تنحل ربقة التكليف([١٤]) .

٣- عدم التلفيق : وهو أن يلفق بين قولين في مسألة واحدة بحيث يتولد منها صورة لا يقول بها أحد الإمامين ، كما إذا توضأ ومسح بعض الرأس على مذهب الإمام الشافعي ثم صلى بعد لمس امرأته ، وإذا نكح بلا ولي تقليداً لأبي حنيفة وبلا شهود تقليداً لمالك([١٥])

*** من يجوز تقليدهم من الفقهاء :**

يُقرِّرُ العلامةُ باسودان من يجوز تقليدُه من الفقهاءِ ومَن لا يجوز ، بقوله :

(وقد نصُّوا على أن المراتِبَ الأربع الأولى يجوزُ تقليدُهم ، وأما الأخيرتان فالإجماعُ الفعليُّ من زَمَنِهم إلى الآنَ على الأخذِ بقولهم وترجيحاتِهم في المنقولِ حسبَ المعروفِ في كتبهم) ([١٦]).

فهو يقرر أن المراتب الأربعة الأولى وهي : المجتهد المطلق ، والمنتسب ، وأصحاب الوجوه ، ومجتهد الفتوى منصوص على جوازِ تقليدهم .

لكن المرتبتين الأخيرتين وهما : مرتبة النُّظَّار فيما اختلفَ فيه الشيخانِ ، ومرتبةُ حفظةِ المذهبِ فلا يوجد نَصٌّ في جواز تقليدِهم . ولكن الإجماعَ الفعليَّ – أي : عمل الفقهاء المتأخرين – على جواز تقليدِهم أيضا فيما ذهبوا إليه .

يقول القليوبيُّ : (وكذا يجوزُ العَمَلُ في جميعِ الأحكامِ بقولِ مَن يَثِقُ به من الأئمةِ ، كالأذرَعيِّ والسُّبكيِّ والإسنويِّ على المعتمد) ([١٧]).

ويقول السيد علوي السقاف : (ويجوزُ تقليدُ المختارِين كالنوويِّ وابنِ المنذرِ والسيوطيِّ في اختياراتِهم) ([١٨]).

([١]) المحلي ، شرح جمع الجوامع ، (٢/ ٤٤٠)

([٢]) النووي ، المجموع ، (١/ ٩٣) .

([٣]) السقاف ، ترشيح المستفيدين ، ص٤ .والفوائد المكية ص١٦٨

([٤]) ابن حجر الهيتمي ، الفتاوى الفقهية الكبرى، (٤/ ٣١٦) .

([٥]) ابن حجر الهيتمي ، الفتاوى الفقهية الكبرى، (٤/ ٣١٦) .

([٦]) السمهودي ، العقد الفريد ، (ل/ ١٥) .

([٧]) الكردي ، الفوائد المدنية ص٢٣٣ .

([٨]) شطا ، إعانة الطالبين ، (٤/ ٢١٦) .

([٩]) السقاف ، الفوائد المكية (٤/ ٣١٦) .

([١٠]) الزركشي ، البحر المحيط ، (٨/ ٣٣٣) .

([١١])السقاف ، ترشيح المستفيدين ، ص٤ . والفوائد المكية ص١٦٨

([١٢]) انظر : د. وهبة الزحيلي ، أصول الفقه الإسلامي ، (٢/ ١١٨٧) السقاف ، الفوائد المكية ، ١٥٥-١٦٥ .

([١٣]) ابن حجر الهيتمي – الفتاوى الفقهية الكبرى – (٤/ ٣٠٧) .

([١٤]) المحلي ، شرح جمع الجوامع (٢/ ٤٤٠) . د. وهبة الزحيلي ، أصول الفقه الإسلامي ، (٢/ ١١٨١) .

([١٥]) انظر : د. وهبة الزحيلي ، أصول الفقه الإسلامي ، (٢/ ١١٧٢) .

([١٦]) باسودان ، المقاصد السنية ، ص١٢ .

([١٧]) القليوبي ، حاشية على شرح المحلي ، (٣/ ٢٠٤) .

([١٨]) السقاف ، ترشيح المستفيدين ، ص٣ .

المذهب القديم والجديد(١)

محمد عمر الكاف

*** تحديد معنى القديم والجديد :**

قسم فقهاء الشافعية اجتهادات الشافعي إلى قسمين : قديم وجديد ، واختلفوا في تحديد المقصود بهما :

القول الأول :

القديمُ : ما قاله أو نَصَّ عليه الشافعي ببغدادَ تصنيفاً أو إملاءً أو إفتاءً([١]).

والجديدُ : ما قالَه أو نَصَّ عليه بمصرَ تصنيفاً أو إملاءً أو إفتاءً .

هذا هو المشهور ، كما نَصَّ عليه أغلب شُرَّاح «المنهاج» ، كالدَّمِيرِيِّ([٢]) (ت٨٠٨هـ) ([٣]) ، والمَحَلِّي (ت٨٦٤هـ) ([٤]) والخطيب الشربيني(ت٩٧٧هـ) ([٥]) .

فتحديدُهم يجعل المكان هو الضابط لجِدَّةِ القول وقِدَمِهِ([٦]) .

القول الثاني :

القديمُ : ما قاله أو نَصَّ عليه الشافعي قبل دخوله مصر .

والجديدُ : ما قالَه أو نَصَّ عليه بعد دخوله مصر .

وهو قول الشيخ ابن حجر والشمس الرملي ومن تَبِعهم من المتأخرين ([٧]).

وينصُّون على أن هذا التحديد أولى ، ليشمل ما قاله الشافعي ببغداد وما نقل عنه وهو في طريقه إلى مصر قبل دخولها ، فلا اعتبار للمكان ولكن الاعتبار لزمن الدخول إلى مصر .

*** مما يَرِدُ على القول الأول :**

أن ما نُقِلَ عن الإمام في الطريق بين بغداد ومصر يحتاجُ إلى بَحْثٍ في تحديد تأخُّرِهِ وتَقَدُّمه ، فالمتأخرُ جديد ، والمتقدِّمُ قديم([٨]) .

---

(١) قال الأستاذ الكاف: إن أفضل ما كتب عن القديم والجديد هو ما كتبه الدكتور لمين الناجي؛ فقد استقرأ كل ما كتب عن القديم من كافة المصادر ، فوصل إلى أحكام صحيحة دقيقة.

أما غيره من الكتب فلا يوجد فيها تحرير لمفهوم القديم والجديد ولا بحث استقرائي لمسائله بل وقعوا في جملة من الأوهام بسبب كونهم مجرد نقلة وجماعين. فيكتفى بقراءة كتاب الدكتور لمين الناجي في هذا الصدد .

وقد لخصت أهم مسائله في كتابي (المعتمد عند الشافعية) .

وهذا الرأي غير دقيق وغير منضبط ، ويصعب تطبيقه على أقوال الإمام ، وبسبب عدم انضباط هذا الرأي يترجح الرأي الثاني .

ولم يشر أصحاب الرأي الثاني إلى الأقوال التي قالها الإمام الشافعي بمكة قبل انتقاله إلى بغداد وعرضه لمذهبه فيها ، ويؤكد الدكتور لمين الناجي شمول القول القديم لكل أقوال الإمام منذ بداية استقلاله بمذهبه في مكة عام ١٨٦هـ - كما تقدم في ترجمته([٩]) – من خلال استقراء أقوال الإمام الشافعي القديمة والجديدة من خلال المصادر المتوافرة حاليا ([١٠]) .

ومما يشهد لهذا الاعتبار أيضا : كون الإمام الشافعي ألف «الرسالة» بمكة وبعض مؤلفاته ، وأن مكثه ببغداد سنتين مدة وجيزة لا تكفي لتأليف مؤلفات وعرضها ، فوجب أن تكون بعض مؤلفاته ألفها بمكة ، مما يجعل اعتبار أقواله بمكة من القديم .

وعند استقراء مسائله في القديم ، وجد أن بعضها قالها بمكة قبل دخوله بغداد ، بناء على روايات بعض أصحابه ([١١]).

فيتضح من ذلك أن الفترة الزمنية للقديم تمتد من ١٨٦هـ إلى السنة التي خرج فيها إلى مصر ٢٠٠هـ

وأن تعريف القول القديم : ما قاله الشافعي قبل انتقاله إلى مصر .

والقول الجديد : قول مرجوعٌ إليه ، وهو بمصر .

*** مظانٌّ وجودهما :**

يمثل القول القديم :

١- كتاب « الحجة » الذي يرويه الحسن الزعفراني(ت٢٦٠هـ) أهمُّ رواةِ القول القديم ، وهو الذي أطلقَ عليه هذا الاسمَ ، لأنَّ مَقصدَ وضعه الرَدُّ على فقهاءِ الرأي من الحنفية وغيرهم من فقهاء العراق ، والكتاب في عِداد المفقود ، بسبب عدم الاعتناء بالأقوال القديمة . وبسبب هذا صار لا يمكن الوصول للقول القديم للشافعي إلا بوساطة المصادر المتقدمة ، كـ«التلخيص» لابن القاص(ت٣٣٥هـ) ([١٢])، و«التقريب» للقفال الشاشي(ت٤٠٠هـ) ([١٣]) ، و«جمع الجوامع» لأبي سهل بن العفريس الزوزني (ت٣٦٢هـ)([١٤]) ، و«تعليقة الشيخ أبي حامد الإسفراييني » (٤٠٦هـ)، و«شرح المختصر» لأبي علي السِّنجي (ت٤٣٠هـ) ([١٥]) ، و«تعليقة أبي الطيب الطبري» (ت٤٥٠هـ) ([١٦]) ، و«الحاوي» للماوردي (٤٥٠هـ) و«نهاية المطلب» لإمام الحرمين(ت٤٧٨هـ) ([١٧]) .

أو المصادر المتأخرة ، مثل «فتح العزيز» للرافعي و«المجموع» للنووي .

*** ويمثل القول الجديد :**

١- « الأم » ([١٨]) : وهو عبارة عن الإملاءات التي جمعها الربيع المرادي (ت٢٧٠هـ) ، وهو الذي أطلقَ عليها هذه التسمية ، إشارةً إلى كونه أما وجامعا لمصنفات الشافعي في الفقه التي رواها ، وهو يحتوي على مجموعة كتب ، منها في الفروع ، ومنها في الأصول كـ«الرسالة» ، ومنها في الفقه المقارن كاختلاف مالك ، واختلاف أبي حنيفة ، ومنها في تفسير آيات الأحكام ، ومنها في أحاديث الأحكام وآثارها ([١٩]).

وتجدر الإشارة إلى أنه لا اعتبار بما هوَّل به الدكتور زكي مبارك (ت١٩٥٢م) في رسالته «إصلاح أشنع خطأ في تاريخ التشريع الإسلامي –كتاب الأم لم يؤلفه الشافعي وإنما ألفه البويطي وتصرف فيه الربيع بن سليمان» معتمدا على رواية أبي طالب المكي(ت٣٨٦هـ) في «قوت القلوب» بقوله : (وأخمل البويطي ذكرَ نفسه واعتزلَ عن الناسِ بالبويطةِ من سوادِ مصرَ ، وصنَّفَ كتاب «الأم» الذي يُنْسَبُ الآن إلى الربيع بن سليمان ويعرف به ، وإنما هو جمعُ البويطيِّ لم يَذْكُر نفسه فيه ، وأخرجَه إلى الربيعِ ، فزاد فيه وأظهره وسمعه منه) ([٢٠])

أقول : لا اعتبار لكل ذلك ما دام أن الربيع يقول في أول «الأم» : (أخبرنا الشافعي) ، وهذا الرواية لو اعتبرناها لارتفعت الثقة بكل كتب العلماء ، بل ارتفعت الثقة بهؤلاء العلماء أنفسهم([٢١]) .

وكتاب «الأم» المطبوع حاليا إنما هو بترتيب الشيخ سراج الدين البلقيني(ت٨٠٥هـ)، الذي رتبه بشكل يوافق ترتيب كتب الشافعية التي احتذت حذو «مختصر المزني» في الترتيب الفقهي للأبواب والمسائل ، بسبب كون الربيع لم يرتب مسائله على الأبواب الفقهية بل رواها من غير ترتيب ([٢٢]).

وكتاب «الأم» من المراجع المهمة لمعرفة نصوص الشافعي الجديدة ، إلا أن فقهاء الشافعية لم يولوا لهذا الكتاب عناية بالشرح أو الاختصار أو التعليق ، بل انصب جل اهتمامهم على مختصر المزني ، وهذه ظاهرة تستحق الدراسة .

٢- مختصر البويطي(ت٢٣١هـ) ([٢٣]) وهو عبارة عن إملاءات الشافعي التي رواها البويطي .

٣- مختصر المزني(ت٢٦٤هـ)([٢٤]) : وهو أحد مؤلفاته الذي اختصره من إملاءات الشافعي ، وله مجموعة مؤلفات منها «الجامع الكبير» و«الجامع الصغير» و«المختصر الكبير» و«المنثور» و«المسائل المعتبرة» وغيرها([٢٥]) .

وبعضهم يجعل مصنفات المزني مصنفات للشافعي ، كالنووي في قوله – أثناء حديثه عن مصنفات الشافعي- : (فإن مصنفاته كثيرة كالأم في نحو عشرين مجلداً وهو مشهور ، وجامع المزني الكبير ، وجامعه الصغير ، ومختصريه الصغير والكبير) ([٢٦])

ولعله يقصد بذلك أنها من إملاءات الشافعي ومن معنى قوله ، لا أن الشافعي كتبها وصنفها بنفسه .

٤- المختصر برواية حرملة التجيبي(ت٢٤٣هـ) ([٢٧]) :

لحرملة بن يحيى بن عبدالله بن حرملة ، مولى سلمة بن مخرمة التجيبي بالولاء ، الزميلي المصري ، وتُجيب: قبيلة بمصر ، وهو من تلاميذ الإمام الشافعي المصريين ، قال عنه البيهقي(ت٤٥٨هـ) (وله كتب وأمال رواها عنه حرملة بن يحيى وغيره من المصريين ، لم يقع منها إلى ديارنا إلا القليل) والكتاب في عداد المفقود ([٢٨]) .

١- الإملاء برواية موسى ابن أبي الجارود(ت؟) ([٢٩]) : يذكرون أنه من الكتب الجديدة ، قال الرافعي في « فتح العزيز » : (واعلمْ أن الإملاءَ محسوبٌ من الكتبِ الجديدةِ)([٣٠]) وقال النووي في « المجموع » : (والإملاءُ من الكتبِ الجديدةِ)([٣١]) والفقهاءُ كثيرو النقل عنه ، ولم أقفْ على أماكنِ وجوده ، ولعلَّهُ في عداد المفقود أيضاً.

وهذه ظاهرة تستحق الدراسة أيضا ، حيث انصب الاهتمام بمختصر المزني وأهملت روايات غير المزني ، حتى تعرضت للفقدان ، وكان عدم تجمع كتب الشافعي جميعها لدى أحد تلاميذه أو تلاميذ تلاميذه سببا في ظهور الطريقتين العراقية والخراسانية واختلاف الفقهاء في حكاية المذهب ، وتعدد الأقوال عن الشافعي في المسألة الواحدة ، وهو الأمر الذي ناقشته في المبحث الأول من هذا الفصل .

وهو السبب الذي أبدى أبو شامة المقدسي(ت٦٦٥هـ) ([٣٢]) منه تعجبه فيقول عن فقهاء الشافعية (أنهم يختلفون كثيرا فيما ينقلون من نصوص الشافعي رحمه الله وفيما يصححونه منها ويختارونه ، وما ينسبونه إلى القديم والجديد ، ولا سيما المتأخرين منهم ، وصارت لهم طرق مختلفة عراقية وخراسانية ، فترى هؤلاء ينقلون عن إمامهم خلاف ما ينقله هؤلاء ، والمرجع في هذا كله إلى إمام واحد ، وكتبه مروية مدونة موجودة، أفلا كانوا يرجعون إليها ، ويُنَقُّون تصانيفهم من كثرة اختلافهم عليها .!!) ([٣٣]).

وهو نفسه يذكر أن البيهقي(ت٤٥٨هـ) – وهو من أوسع الفقهاء اطلاعا على نصوص الشافعي- لم يطلع على جميع نصوص الشافعي ([٣٤]).

فاللائمة التي يثيرها بعض الباحثين حول مخالفة الشافعية لنصوص إمامهم التي وردت في «الأم» غير واردة ([٣٥]) ، وكذلك استغراب بعض الباحثين كالدكتور معين بصري حيث يقول :

(أغربُ ما يكون في مذهب الشافعي أنه مع وجود كتب الإمام الشافعي وكثرة انتشارها في حياة وبعد مماته، وجد اختلافٌ شديدٌ بين كتب المتقدمين والمتأخرين في تقرير المذهب وما يُفتى به) ([٣٦])

وذلك لأن نصوص الشافعي ليست في «الأم» فقط ، وقد يكون هناك نص له في كتاب آخر مقيِّدٌ أو مُوضِّحٌ أو مُعارض له ، وهذا الأمر هو الذي أعطاه فقهاء الشافعية جل اهتمامهم في مصنفاتهم العديدة لتحديد الرأي النهائي للإمام ، واختلفوا فيه حتى حُسِمَ الاختلاف في مرحلة «تحرير المذهب» .

*** مذهب الشافعي واحد :**

توهمُ عباراتُ كثيرٍ ممن أرَّخُوا للشافعيِّ أنَّ القولَ الجديدَ والقولَ القديمَ مذهبانِ مُستقلان ، أو أنَّ الشافعيَّ أملى كتبا جديدةً مستقلةً عن الكتبِ القديمةِ ، وقد استكثرَ بعض الكُتَّابِ أن تكونَ السنواتُ الأربعِ التي أقامها الشافعي بمصرَ كافيةً لتأسيسِ مذهب جديدٍ وتصنيفِ كتبٍ جديدةٍ ، ولكن عندَ التدقيقِ يظهرُ أن مذهبَ الشافعيِّ في الحقيقةِ واحدٌ ، وأن القولَ الجديدَ امتدادٌ للقولِ القديم وتطويرٌ له، والكتبُ الجديدةُ هي تمحيصٌ وزيادةٌ للكُتُبِ القديمة ، فكتابُ « الحجة » هو نفسُهُ كتاب « الأم » ولم يسمِّهما الشافعيُّ بهذينِ الاسمين بل سمَّاهما مَنْ رَواهما ، والشافعيُّ استنسخَ كتابه القديمَ وأضافَ إليه في الجديدِ وعدَّلَ وحَذَفَ ، ذلك لأنَّ الشافعي طالما كان يفحَصُ آراءَهُ كما يفحَصُ آراءَ غيره ، ثم يكرِّرُ وزنَها على ما يستخرِجُ من أصولٍ فيُبْقِي أو يُعَدِّلُ ، وهذا شأنُ الباحِثِ الذي يطلُبُ الحقَّ لا يبغِي سواه ، والمجدِّدُ الحيُّ في تفكيرِهِ واجتهاده .

يؤكد هذا البيهقي(ت٤٥٨هـ) في « مناقب الشافعي » ([٣٧]) حيث يقول : (ثم أعادَ تصنيفَ هذه الكتبِ في الجديدِ غيرَ كُتُبٍ معدودةٍ منها : كتابُ الصيامِ ، وكتابُ الصَّدَاق ، وكتاب الحدود ، وكتاب الرَّهْنِ الصغير ، وكتابُ الإجارة ، وكتابُ الجنائز ، فكانَ يأمرُ بقراءَةِ هذه الكتب عليه في الجديد ، ثم يأمرُ بتخريقِ ما تغيَّرَ اجتهادُهُ فيها ، وربما يَدَعُهُ اكتفاءً بما ذَكَرَ في مَوضِعٍ آخرَ) فالإمامُ لم يقطَعْ نظرَهُ عن كتبِهِ القديمةِ بل من خلالها أبقى وعَدَّلَ وحَذَفَ ، فأصلُ المذهَبِ واحدٌ ([٣٨]).

وكذلك يدلُّ عليه قولُ ابن النَّدِيْم(ت٤٣٨هـ) ([٣٩]) في الفهرستِ الذي ذكرته سابقا عند ذكرهِ لكتابِ « المبسوط » الذي رواه الزَّعْفَرَانِيُّ : (وروى « المبسوطَ » عن الشافعي على ترتيب ما رواه الربيع،

وفيه خُلْفٌ يسيرٌ ، وليسَ يرغبُ الناس فيه ولا يعملونَ عليه ، وإنما يعملُ الفقهاءُ على ما رواه الربيع)([٤٠])

فيدل على أن أصل الكتب واحد وهي بنفس الترتيب .

*** سبب تفرد أقوال الشافعي بهذه التسمية :**

الإمامُ الشافعي انفردَ بهذه التسمية (القول القديم ، والقول الجديد) من بينِ غيرِهِ من الفقهاءِ الذين كانتْ لهم اجتهاداتٌ متعدِّدَةٌ في المسألة الواحدةِ ، لأسباب منها :

١ – أن تغييرَ الإمامِ لاجتهاداتِهِ صاحبَهُ انتقالٌ مكانيٌّ بين منطقتينِ متباعدتينِ جغرافيّاً

٢– أنه دوَّن اجتهاداتِهِ الأولى في مُصَنَّف ، ثم صَنَّفَ مَرَّةً أخرى ودوَّن اجتهاداته بعد أن غيَّر وراجعَ عدداً من اجتهاداته الأولى .

٣– أن تلاميذَهُ الذين رووا عنه مصنَّفَاته الأولى لم ينتقلوا معه إلى مصر ، حيث كان له تلاميذٌ جددٌ رووا عنه مصنفاتِهِ الجديدةَ ، الأمرُ الذي أدى إلى وُجود طائفتينِ مختلفتينِ من التلاميذ : عراقيين ، ومصريين ، كلٌّ واحدةٍ تروي ما لا تروي الأخرى .

هذه الأسبابُ وغيرها كان لها الأثرُ في تقسيم آراء الإمام الشافعي إلى قديم وجديد ، وإلا فغيرُهُ من الأئمة كأبي حنيفةَ ومالك لهم أقوال محكيَّةٌ كثيرةٌ في مسائل شتى لم تقسَّمْ آراؤهم إلى أقوال قديمةٍ وجديدة ، وذلك لاتحادِ مكانهم واتحادِ تلاميذهم ([٤١]).

*** أسبابُ تغيير الإمام لبعض اجتهاداته :**

أما عن الأسباب التي دَعَتِ الإمامَ الشافعي إلى تغييرِ اجتهاداته :

١– مراجعتُهُ لأصوله في الاستنباط ، وإعادتُهُ لتصنيفِ كتابه « الرسالة » في أصول الفقه ، مما أدى إلى اختلاف اجتهاده في الفروع .

٢– مراجعتُهُ لاجتهاداته في الفروعِ والنَّظَرُ فيها ، وإعادتُهُ الاجتهادَ بناء على قياس أرجح ، أو دليلٍ أقوى ، شأنُ من يتحرَّى الحق ويرى رأيه صوابا محتملا للخطأ

وبعبارة أخرى يلخص د. لمين الناجي بعد استقراءه لمسائل القديم والجديد أسباب تراجع الإمام عن أقواله بقوله: (الرجل دائم الفحص في الأدلة ، ينقدها ويمحِّصها ، دائمُ المناظرة مع تلامذته ومع غيرهم ، ولذلك يقول قولاً ويرجع عنه ، وقد يرجع إليه مرة أخرى ، وقد يقول قولين أو أقوالاً ولا

يتبيَّن له وجه الترجيح ، فالظاهر أن السبب الرئيس في تغير رأي الشافعي هو عامل الترجيح ، ومن خلال استقرائي لاختلاف اجتهادات الشافعي بين القديم والجديد ظهر لي أن عوامل الترجيح ثلاثة :

١- الترجيح بين الأدلة النقلية .

٢- التمسك بظواهر النصوص في مقابل قياس أو غيره .

٣- الترجيح بين الأقيسة) ([٤٢])

*** أسباب أخرى يذكرها بعض الباحثين :**

١- اطلاع الإمام على فقه الليث بن سعد :

اطلاعُهُ على فقه الليثِ بن سعد(ت١٧٥هـ) من خلالِ تلاميذه هناك ، وإفادتُهُ من عدد من كبار تلاميذ شيخه الإمام مالك مثل أشهبِ بن عبدالعزيز(ت٢٠٤هـ) ([٤٣]) وغيره .

وهو سبب ضعيف كما يؤكد د. لمين الناجي ، ويعلل ذلك بعدم اهتمام الشافعي نفسه بذكر الليث بن سعد في مصنفاته ، ولا تلاميذه من بعده([٤٤]) .

٢- تغير البيئة والأعراف والعادات بين مصر والعراق :

وهو سببٌ مشهورٌ ، يذكره كثير من الباحثين([٤٥]) ، فهم يجعلونَ تغير اجتهادَ الإمام الشافعيِّ بين العراقِ ومصرَ دليلا على تغيُّر الأحكام الشرعية بتغير المكان ، وأن المجتمع المصري بعاداتِهِ وأعرافِهِ قد أثَّر على اجتهاداتِ الإمام فغيَّرها تبعا للمجتمع الجديد .

وهو سببٌ واهٍ جداً ، ردَّه مجموعة من الباحثين منهم الباحث فهد الحبيشي في بحثه القيم « المدخل إلى مذهب الإمام الشافعي » لسبعة أسباب نختار منها ما يلي:

١- لو كان الأمر كذلك لما شطب الإمام كتاباته الأولى ، ولما أنكر على من يروي آراءه القديمة ، بل كان سيبيِّنُ سبَبَ تغيُّرِ فتواه في البلدين بأن معطياتها وأسسها مختلفة .

٢- يؤيِّد هذا أن الإمامَ أبقى على مواضعَ من الصَّداق ، ولو كان كما قيلَ لما أبقاه أيضاً ، أو كان رفضُهُ لفتاوى متفرقة من كُتُبٍ مختلفة ، لا أن يشطُبَ جميعَها عدا مواضعَ.

٣- يدعَمُ هذا أيضاً أن مذهبَ الإمامِ القديمَ كان مبنياً على أصول لم يرتضها الشافعي بعد ذلك ، كحُجِّيَّةِ مذهب الصحابي .

٤- ليستْ مسافةُ العاداتِ ، والناس ، والمكان ، والزمان كبيراً بين مصرَ والعراق بحيثُ يؤدي هذا إلى التراجع عن مسائل القديم.

٥- أن الشافعيَّةَ والذين هم أدرى بإمامهم ومذهبِهِ لم يذكروا هذا السبب، وعندما اختار بعضهم شيئاً من آرائه القديمة ذكروا عدم نسبةِ هذه الآراء لمذهبِ الإمام، وأن الأصحابَ إنما اختاروها لرجحانها بالأدلة من وجهة نظرهم.

فالذي يظهر أن الإمام غيّر آراءه واجتهاداتِهِ لما ترجَّحَ لديه من ضعفها وصوابيَّةِ آرائه الجديدة لا لشيء آخر ، يظهرُ ذلك من استقراء المسائل التي أُثِرَ فيها عن الإمام قولان : قديمٌ وجديدٌ ، يتضحُ جليًّا فيها كونُ تغير اجتهاد الإمام نابعاً من نظره في الدليل لا إلى عُرْفِ المكان أو المجتمع ([٤٦])

وهو ما أكّده كذلك الدكتور لمين الناجي بعد استقرائه لمسائل القديم والجديد بملاحظته كون أكثر مسائل القديم والجديد موجودة في العبادات أكثر مما هي في العادات والمعاملات ، والعبادات لا تتأثر كثيرا بتقلب الظروف والأحوال ([٤٧]) .

٣- اطلاع الإمام على أحاديث لم يطلع عليها من قبل :

وهناك سبب آخر يذكره بعض الباحثين وهو كون الإمام اطلع على أحاديث بمصر فغيَّر بعض آراءه تبعاً لذلك ، ولكن الدكتور لمين بعد استقرائه لمسائل القديم ردَّ هذا السبب ، حيث إن مسند الشافعي المطبوع ، جميع الأحاديث التي فيه يعرفها الإمام قبل دخوله مصر ، بدليل رواتها الذين روى عنهم . ([٤٨])

([١]) السلمي ، فرائد الفوائد في اختلاف القولين لمجتهد واحد ، ص٦٠ .

([٢])محمد بن موسى بن عيسى بن على الدميري، أبو البقاء، كمال الدين: باحث، أديب، من فقهاء الشافعية. من أهل دميرة (بمصر) ولد ونشأ وتوفي بالقاهرة. كان يتكسب بالخياطة ثم أقبل على العلم وأفتى ودرس، وكانت له في الأزهر حلقة خاصة، وأقام مدة بمكة والمدينة. له الكتاب المشهور (حياة الحيوان)، انظر: السخاوي ، الضوء اللامع ١٠/ ٥٩.

([٣]) الدميري ، النجم الوهاج في شرح المنهاج ، (دار المنهاج ، جدة ، ط١ ، ٢٠٠٤م) (١/ ٢١١) .

([٤]) المحلي ، شرح المنهاج مع حاشيتي قليوبي وعميرة ، (البابي الحلبي ، مصر ، ط٣ ، ١٩٥٦م) (١٣/١)

([٥]) الخطيب الشربيني ، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج (البابي الحلبي ، مصر ، ١٩٨٥م) (١/ ١٣) .

([٦]) بل وأغلب من كتبوا في هذا الموضوع ، كالشيخ أبي زهرة – الشافعي حياته وعصره (ص٣٥٣) والشيخ عبدالغني الدقر ، الإمام الشافعي فقيه السنة الأكبر ، (دار القلم ، دمشق ، ط١ ، ١٣٩٩هـ) (ص١٣٩) وغيرهم .

([٧]) ابن حجر ، تحفة المحتاج (١/ ٥٩) الرملي ، نهاية المحتاج (بيروت ، دار الفكر ، ١٩٨٤م) ١/ ٥٠ . الأهدل ، سلم المتعلم المحتاج إلى معرفة رموز المنهاج ، (المطبوع مع شرح الدميري للمنهاج) (دار المنهاج) (١/ ١١٢) الكردي ، الفوائد المدنية فيمن يفتى بقوله من متأخري الشافعية (مصر ، البابي الحلبي)ص٢٤٣.

([٨]) الشربيني ، مغني المحتاج (١/ ١٣)

([٩]) راجع الباب الأول ، الفصل الأول (مراحل تاريخ المذهب) .

([١٠]) لمين الناجي ، القديم والجديد في فقه الشافعي (دار ابن القيم ، الرياض ، ط١ ، ١٤٢٨هـ) (٢/ ٢٢٤) .

([١١]) لمين الناجي ، القديم والجديد في فقه الشافعي (٢/ ٢٤٩) .

([١٢]) مطبوع بتحقيق : عادل عبدالموجود وعلي معوض ، نشر مكتبة نزار الباز .

([١٣])السبكي ، التاج السبكي ، طبقات الشافعية الكبرى(٣/ ٤٧٢) .

([١٤])تقدمت ترجمته ، والكتاب مذكور في (التاج السبكي ، طبقات الشافعية الكبرى ٢/ ٢٢٧) .

([١٥]) تقدمت ترجمته ، والكتاب مذكور في : حاجي خليفة ، كشف الظنون (٢/ ١٢٥٦) .

([١٦]) تقدمت ترجمته ، والكتاب مذكور في : حاجي خليفة ، كشف الظنون (١/ ٤٢٤) .

([١٧]) سيأتي الحديث عنه بشكل تفصيلي ص ١٥٦ .

([١٨]) طبع قديما عام ١٣٨١هـ ببولاق بتصحيح الشيخ محمد زهري النجار ، وأعيد طبعه في دار المعرفة ببيروت في ثمانية أجزاء ، وطبع في دار قتيبة ببيروت عام ١٤١٧هـ بتحقيق الدكتور أحمد بدر الدين حسون باسم (موسوعة الإمام الشافعي) ، وطبع في دار الكتب العلمية بتعليق وتخريج الشيخ محمود مطرجي ، وطبع بتحقيق الدكتور رفعت فوزي عبدالمطلب بدار الوفاء ، وهي أفضل وأتقن طبعات الأم . ومما يجدر التنبيه عليه أن في بعض طبعات الأم أضيفت كتب أخرى كمختصر المزني ومسند الشافعي الذي جمعه أبوبكر الأصم.

([١٩]) الشافعي، الأم، تحقيق: د.رفعت فوزي عبدالمطلب، (دار الوفاء ، مصر ، ط١، ١٤٢٢) (١/ ١٦).

([٢٠]) أبو طالب المكي ، قوت القلوب (المطبعة الميمنية ، مصر ، ١٣٠٦هـ) (٢/ ٢٢٧) .

([٢١]) أحمد شاكر ، مقدمة تحقيق الرسالة للشافعي ، ص٩ .

([٢٢])المصدر نفسه .

([٢٣]) منه نسخة بمكتبة مراد ملا باستنبول (١١٨٩) والأخرى نسخة مكتبة أحمد الثالث (١٠٨٧) .

([٢٤]) طبع بهامش كتاب الأم للشافعي سنة ١٣٢١هـ.

([٢٥]) الشيرازي ، طبقات الفقهاء ، ص٩٧ .

([٢٦]) النووي ، المجموع ص٢٨ .

([٢٧]) ترجمته في : ابن خلكان ، وفيات الأعيان (٢/ ٦٤) والشيرازي ، طبقات الفقهاء (٩٩) وكتابه مذكور في حاجي خليفة ، كشف الظنون (٣/ ١٦٣٠) .

([٢٨]) نقلا عن القواسمي ، المدخل إلى المذهب الشافعي (٢١٦) .

([٢٩]) موسى ابن أبي الجارود بن عمران أبو الوليد المكي الفقيه ، أخذ عن الشافعي وصحبه بمكة ، ولم يحددوا تاريخ وفاته ، ترجمته في التاج السبكي ، طبقات الشافعية الكبرى (٢/ ١١٦) والعسقلاني ، تهذيب التهذيب (١٠/ ٣٣٩) .

([٣٠]) الرافعي ، فتح العزيز (٤/ ٤)

([٣١]) النووي ، المجموع (١/ ٥٢٩)

([٣٢]) عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي الدمشقي، أبو القاسم، شهاب الدين، أبو شامة: مؤرخ، محدث، باحث.أصله من القدس، ومولده في دمشق، وبها منشأه ووفاته. ولي بها مشيخة دار الحديث الاشرفية ، له مصنفات عديدة قيمة ، ووقف كتبه ومصنفاته جميعها في الخزانة العادلية بدمشق، فأصابها حريق التهم أكثرها. ولقب أبا شامة، لشامة كبيرة كانت فوق حاجبه الايسر . ابن شاكر الكتبي، فوات الوفيات ١/ ٢٥٢ ، والسيوطي ، بغية الوعاة ٢٩٧ .

([٣٣]) أبو شامة المقدسي ، الكتاب المؤمل في الرد إلى الأمر الأول ، ص١١٦ .

([٣٤]) المصدر نفسه .

([٣٥]) وهو الإشكال الذي أورده الدكتور عمر الأشقر في كتابه (فقه الكتاب والسنة) عندما تكلم على مسألة تحديد اتجاه القبلة وقرر أن رأي الشافعي مخالف لرأي الشافعية في هذه المسالة بناء على كلامه في «الأم» ، ونقله عنه تلميذه د. أكرم القواسمي مؤيدا له (ص٥٢١) مقررا أنه لا بد من الرجوع إلى (الأم) المطبوع لتوثيق أقوال الشافعي ، وهذا غير ممكن ، لما قدمته من كون (الأم) ليس المصدر الوحيد لأقوال الشافعي .

([٣٦]) معين الدين بصري ، المذهب الشافعي (خصائصه ، نشأته – أطواره – مؤلفاته) ص٥٣٦ .

([٣٧]) البيهقي ، مناقب الشافعي ، تحقيق : السيد أحمد صقر (القاهرة ، دار التراث) (١/ ٢٥٥) .

([٣٨]) محمد أبو زهرة ، الشافعي- حياته وعصره – آراؤه وفقهه ، (دار الفكر العربي) ص١٦٠ .نحراوي عبدالسلام (الإمام الشافعي في مذهبيه القديم والجديد ص٢١٨ .

([٣٩]) محمد بن إسحاق بن محمد بن إسحاق، أبو الفرج بن أبي يعقوب النديم: صاحب كتاب (الفهرست – ط) من أقدم كتب التراجم ومن أفضلها. وهو بغدادي، يظن أنه كان وراقا يبيع الكتب. وكان معتزليا متشيعا. العسقلاني . انظر : لسان الميزان (٥/ ٧٢) .

([٤٠]) ابن النديم ، الفهرست (دار المعرفة ، بيروت ، ١٩٧٨م) (١/ ٢٩٧)

([٤١])القواسمي ، المدخل إلى مذهب الإمام الشافعي ، ص٣٠٦ .

([٤٢])لمين الناجي ، القديم والجديد في فقه الشافعي (٢/ ١٣٦-٢٢٤) .

([٤٣])أشهب بن عبد العزيز بن داود القيسي العامري الجعدي، أبو عمرو: فقيه الديار المصرية في عصره. كان صاحب الامام مالك. قال الشافعي: ما أخرجت مصر أفقه من أشهب لولا طيش فيه. قيل: اسمه مسكين ، وأشهب لقب له ، مات بمصر (العسقلاني ، تهذيب التهذيب ١/ ٣٥٩ ، وابن خلكان ، وفيات الأعيان ١/ ٧٨) .

([٤٤]) لمين الناجي ، القديم والجديد في فقه الشافعي (٢/ ٧٠)

([٤٥]) مثل الباحث عبدالعزيز قاضي زادة في رسالته للماجستير (الإمام الشافعي والمسائل التي اعتمدت من قوله القديم) ، والطالب سلوان عبدالخالق علي في رسالته للماجستير بعنوان (الإمام الشافعي ومذهبه القديم والجديد ضمن المنهاج للنووي) والشيخ محمد الطيب اليوسف في كتابه (المذهب عند الشافعية) (دار البيان الحديثة ، الطائف ، ط١ ، ١٤٢١هـ) ص٦٤ وأحمد أمين في كتابه (ضحى الإسلام) (٢/ ٢٢١) ، وعبدالرحمن الشرقاوي في كتابه (أئمة الفقه التسعة) ص١٥٠ .

([٤٦]) أكرم القواسمي ، المدخل إلى مبذهب الإمام الشافعي ص٣٠٧ .

([٤٧]) لمين الناجي ، القديم والجديد في فقه الشافعي (١/ ٣٥٠) .

([٤٨]) المصدر نفسه .

المسائل التي رجحها الشافعية من المذهب القديم للإمام

محمد عمر الكاف

توصلت في هذا البحث إلى أن هذا الموضوع هو تحصيل حاصل ولا طائل منه وأن القول الجديد للشافعي هو المعتمد مطلقا ولا يوجد أقوال قديمة مرجحة

هل اعتمدَ فقهاءُ الشافعيَّةِ أقوالاً قديمةً للإمام ؟

هذه قضيةٌ شغلتْ كثيراً من فقهاءِ الشافعيَّةِ ، وهي أن بعضَ الأصحابِ اختارَ أقوالاً قديمةً للإمامِ ورجَّحَها على الجديدِ ، قال ابن الصلاح (ت٦٤٣هـ) : (كلُّ مسألةٍ فيها قولانِ : قديمٌ وجديدٌ ، فالجديدُ أصحُّ وعليه الفتوى إلا في نحو عشرينَ مسألةً أو أكثرَ يفتى فيها على القديم ، على خلافٍ في ذلك بين أئمةِ الأصحابِ في أكثرِها ، وذلك مفرَّقٌ في مصنفاتهم..) ([١]) ثم ذكر أن أول من نبَّه على ذلك إمام الحرمين(ت٤٧٨هـ) : (وقد قال الإمام أبو المعالي ابنُ الجويني في « نهايته » : قال الأئمة : كلُّ قولين أحدُهما جديدٌ فهو أصحُّ من القديم إلا في ثلاثِ مسائلَ : وذكرَ منها مسألةَ التثويب في أذانِ الصبح ، ومسألةَ التباعدِ عن النجاسةِ في الماء الكثير ، ولم يَنُصَّ على الثالثة ، غير أنه لما ذكر القولَ بعدم استحبابِ قراءَةِ السورةِ بعدَ الرَّكعتينِ الأُوْلَيَيْنِ وهو القولُ القديمُ ذَكَرَ أنَّ عليهِ العملَ ، وفي هذا إشعارٌ بأنَّ عليه الفتوى)([٢]).

ثم يعلِّلُ ابنُ الصلاح(ت٦٤٣هـ) سببَ اعتمادِ بعض أصحابِ الشافعيِّ لبعضِ أقواله القديمة ، فيقول: (فصاروا إلى ذلك في ذلك مع أنَّ القديمَ لم يبقَ قولاً للشافعيِّ لرجوعِهِ عنه فيكون اختيارُهُم إذن للقديم فيها من قبيل ما ذكرناه من اختيار أحدِهم مذهبَ غيرِ الشافعي إذا أدّاه اجتهادُهُ إليه كما سبق ، وبل أولى، لكونِ القديم قد كان قولاً له منصوصاً ، ويلتحقُ بذلك ما إذا اختار أحدهم القولَ المخرَّجَ على القولِ المنصوصِ ، أو اختارَ من القولين الذين رجَّحَ الشافعي أحدَهما غيرَ ما رجَّحَهُ ، وبل أولى من القول القديم)([٣])

فالسببُ هو اجتهادٌ من الأصحاب في ترجيحِ قول مرجوعٍ عنه من الإمام ، فيكون كمن اختارَ مذهبَ غيرِ إمامه ، وعليه فلا يكونُ من مذهب الشافعي ، ويترتَّبُ على هذا أن المقلِّدِينَ للإمام لا يجوزُ لهم متابعتُهُم فيما ذهبوا إليه ، يقول ابن الصلاح :

(ثم حكمُ من لم يكن أهلاً للتخريج من المتبعينَ لمذهبِ الشافعي رضي الله عنه أن لا يتَّبِعُوا شيئاً من اختياراتِهِم هذهِ المذكورةِ لأنَّهم مقلِّدُون للشافعيِّ دونَ مَنْ خالفَهُ ، والله أعلم)([٤]) .

هذا رأيُ ابن الصَّلاح (ت٦٤٣هـ) ، والذي تابَعَهُ عليه النووي في « المجموع » حيث قال : (ثم إنَّ أصحابَنَا أفتَوا بهذه المسائلِ من القديم معَ أن الشافعيَّ رَجَعَ عنه فلمْ يَبْقَ مذهباً له ، هذا هو الصوابُ الذي قاله المحقِّقُون وجَزَمَ به المتقِنُون من أصحابنا .. فإذا علمتَ حالَ القديمِ ووجدنا أصحابَنا أفتَوا بهذه المسائل على القديم حملْنَا ذلك على أنه أدَّاهم اجتهادُهُم إلى القديمِ لظهورِ دليله وهم مجتهدون فأفتوا به ، ولا يلزَمُ من ذلك نِسْبَتُهُ إلى الشافعيِّ ، ولم يقُلْ أحدٌ من المتقدِّمِينَ في هذه المسائل أنها مذهبُ الشافعي أو أنَّهُ استثناها.

قال أبو عمرو[أي ابن الصلاح] : فيكون اختيارُ أحدهم للقديمِ فيها من قبيل اختياره مذهبَ غير الشافعي إذا أدّاه اجتهادُهُ إليه .. فالحاصلُ أنَّ من ليس أهلا للتخريج يتعيَّنُ عليه العملُ والإفتاء بالجديد من غير استثناء ، ومَنْ هو أهلٌ للتخريج والاجتهاد في المذهبِ يلزمُهُ اتباعُ ما اقتضاهُ الدليلُ في العمل والفتيا مبيِّنًا في فتواه أنَّ هذا رأيُهُ ، وأن مذهبَ الشافعيِّ كذا ، وهو ما نَصَّ عليه في الجديد)([٥])

ولكن النوويَّ استثنى من هذه المسألة القولَ القديم المعضَّدَ بالحديث الصحيح فجعله من مذهب الشافعي (هذا كلُّه في قديمٍ لم يعضُدْهُ حديثٌ صحيحٌ : أما قديمٌ عضَدَهُ نَصُّ حديثٍ صحيحٍ لا معارِضَ له فهو مذهبُ الشافعيِّ رحمه الله ، ومنسوبٌ إليه إذا وُجِدَ الشَّرْطُ الذي قدَّمْناه فيما إذا صَحَّ الحديثُ على خلافِ نَصِّهِ ، والله أعلم) ([٦]) ولهذه المسألة وقفةٌ أخرى .

*** عددُ هذه المسائل :**

وبالنسبة لهذه المسائل وعددها ، فقد سُئِلَ عن كَمِّيتها ابن الصلاح(ت٦٤٣هـ) في «فتاواه» فقال فيها :

(مسألة : سألَ سائلٌ عن كَمِّيَّةِ الأقوالِ القديمة التي يُفتى بها ، وتبيينها ؟

أجاب رضي الله عنه : بأن الإمام أبا المعالي بن الجُوَيْنِيِّ رحمه الله كان يذكرُ عن أئمته أنهم قالوا : كل قولين أحدهما جديدٌ فهو أصحُّ من القديم ، إلا في ثلاثِ مسائلَ : وصرَّح الإمام في « المذهب الكبير » على مسألتين منها : إحداهما : مسألةُ التباعد ، والقديمُ فيها أنه لا يجب ، والثانيةُ : مسألة التثويب ، والقديمُ فيها أنه يستحب ، وأما الثالثة وهي مسألة قراءة السورةِ فيما سوى الركعتين الأُوْلَيَيْنِ ، والقديمُ أنها لا تُسَنُّ ، قال : وعليه العمل .

وكنَّا نظنُّ أن هذه هي الثالثةُ حتى وجدته قد قال في « المختصر المنتخب من النهاية » : أن الثالثةَ تأتي في كتاب زكاة التجارة .

وذكر بعض من تأخَّرَ : أنَّ المسائلَ التي يفتى فيها على القديم دون الجديد أربعَ عشرة مسألةً ، وما سواها فلا يجوز الفتيا فيها بالقول القديم .

فذكرَ المسائل الثلاث التي قدّمناها عن الإمام ، ومسألةُ الاستنجاءِ بالحجرِ فيما جاوَزَ المخرج ، القديمُ : أنه يجوزُ اذا لم ينتشرْ أكثرَ مما ينتشرُ في حَقِّ معظمِ الناس بأن لا تزيدَ على ما حول المخرج قريبا منه ، ومسألة لمس المحارم ، قال ابن مسعود -يعني صاحب « التهذيب » -: القديمُ أنه لا ينتقض ، وصححه الجُوَيْنِيُّ ، ومسألةُ الماءِ الجاري ، والقديمُ : أنه لا ينجُسُ إلا بالتغيُّر ، ومسألةُ تَعْجِيلِ العِشاءِ ، والقديم : أنه أفضل ، ووقتُ المغرِبِ ، والقديمُ : أنه يمتَدُّ إلى مغيبِ الشَّفَقِ ، والمنفردُ إذا نَوى الاقتداءَ في أثناءِ صلاته ، والقديمُ : جَوَازُهُ ، وأكلُ جلدِ الميتةِ المدبوغ ، والقديمُ : أنه لا يؤكل ، وإذا مَلَكَ مَحْرَمَاً من نَسَبٍ أو رَضَاعٍ ووطئها مع العلمِ بتحريمِها ، والقديمُ : أنه لا يلزمُهُ الحدُّ ، ومسألة قَلْمُ أظفارِ المَيِّتِ ، والقديمُ: أنه يُكرَهُ ، وشرطُ التَّحَلُّلِ في الحجِّ عند المرض ونحوه ، والقديمُ : أنه يجوزُ الشَّرطُ ويتحلَّلُ به، ومسألةُ نِصابِ الرِّكازِ ، والقديمُ : أنه لا يُعْتَبَرُ ، والله أعلم .

(... فإن لهذه المسائل أغياراً ذهبَ فيها من يُعْتَمَدُ إلى الفتوى على القديم دون الجديد ، منها : استحباب الخطِّ بين يدي المصلي ، رآه الشافعي رضي الله عنه في القديم ، ورجعَ عنه في الجديد ، وضربَ عليه بعد ما كتبَه ، وإلى القولِ باستحبابه ذهبَ صاحب « المهذب » وغيره من غير ذكر خلاف .

ومنها : من ماتَ وعليه صيام ، فعلى القديمِ يصومُ عنه وليُّه وهو الصحيح للأحاديث الصحاح في كتاب « مسلم » وغيره : أن من ماتَ وعليه صيامٌ صامَ عنه وليُّه ، ولا تأويلَ له يُفْرَح به .

ومنها : أنه إذا أبى أحدُ الشريكينِ من العمارة الحافظةِ للوجودِ فالجديد أنه لا يجبر ، والقديم أنه يجبر ، وهو صحيحٌ عند صاحب « الشامل » ، وبه أفتى صاحبه الشاشي وبه نفتي .

ومنها : الصَّداق مضمونٌ ، يَدُ الزوج ضمانُ اليد على القديم ، قال الشيخ أبو حامد الإسفراييني والشيخ أبو نصر بن الصباغ رضي الله عنهما : هو الصحيح) ([٧]).

هذه المسائل كما ذكرها ابن الصلاح (ت٦٤٣هـ) عددها ١٨ مسألة ، وتابعه عليها النووي في « المجموع» وزاد مسألة واحدة فتصبح ١٩ مسألة :

١ – عدم وجوب التباعدِ عن النجاسة في الماء الكثير .

٢-استحبابُ التثويبِ في أذانِ الصُّبح .
٣-عدمُ استحبابِ قراءةِ السورةِ في الركعتينِ الأخيرتين .
٤-جوازُ الاستنجاءِ بالأحجارِ فيما جاوزَ المخرَجَ ولم يبلُغْ ظاهرَ الأليتين .
٥-عدم النَّقْضِ بلَمْسِ المحارم .
٦-الماءُ الجارِي لا ينجُسُ إلا بالتغير .
٧-استحبابُ تعجيلِ العشاء .
٨-امتدادُ وقتِ المغرب إلى مغيبِ الشفق .
٩-جوازُ اقتداءِ المنفردِ بجماعةٍ في أثناءِ الصلاة .
١٠-تحريمُ أكلِ جلد المَيْتَةِ المدبوغ .
١١-وجوبُ الحدِّ بوطءِ المَحْرَم بمِلْكِ اليمين .
١٢-كراهيَّةُ تقليمِ أظفار الميِّتِ .
١٣-جوازُ اشتراطِ التحلُّلِ من الإحرامِ بعذر المَرَضِ .
١٤-عدم اعتبارِ النِّصابِ في الرِّكاز .
١٥-صيامُ الوليِّ عن الميِّتِ الذي عليه صوم .
١٦-استحبابُ الخطِّ بين يدي المصلّي عند عَدَمِ الشَّاخِصِ .
١٧-إجبارُ الشَّريكِ الممتنعِ عن العمارَةِ .
١٨-جعلُ الصَّداق في يَدِ الزوج مضمونا ضمانَ يَدٍ .
* والمسألة التي زادها النووي :
١٩- الجهرُ بالتأمين للمأموم في الصلاة الجهرية .

هذه أشهر المسائل التي رجَّحَ فيها بعضُ فقهاءِ الشافعية أقوالا قديمة للإمام ، ونظمها بعضهم لشهرتها ([٨]):

مسائلُ الفتوى بقولِ الأقدَمِ
هِيْ للإمام الشافعيِّ الأعظَمِ
١-٢-٣ لا ينجسُ الجاري ، ومَنْعُ تَبَاعُدٍ
والطهرُ لم يُنْقَض بلَمْسِ المَحْرَمِ

٤ واسْتَجْمِرَنْ لُمجَاوِزٍ عَنْ مَخْرَجٍ

للصَّفْحَتَيْنِ وَلَوْ تَلَوَّثَ بالدَّمِ

٥-٦-٧ والوقتُ مُدَّ إلى المَغِيْبِ لمغْرِبٍ

ثَوِّبْ لصُبْحٍ ، والعشاءَ فَقَدِّمِ

٨-٩ لا تَأْتِيَنَّ في الأُخرَيَيْنِ بسورةٍ

والإقتداءُ يجوزُ بَعْدَ تَحَرُّمِ

١٠-١١ والجهرُ بالتَّأمِينِ سُنَّ لمقتَدٍ

والخطُّ بَين يَدِي المصلِّي فَاعْلَمِ

١٢-١٣ والظفرُ يُكْرَهُ أخذُهُ مِنْ مَيِّتٍ

وكذا الرِّكازُ نِصَابُهُ لم يَلْزَمِ

١٤-١٥ ويصحُّ عَنْ مَيْتٍ صِيامُ وَلِيِّهِ

ويجوزُ شَرْطُ تَحَلُّلٍ للمُحْرِمِ

١٦ ويجوزُ إجبارُ الشريكِ على البِنَا

وعلى عِمارة كُلِّ مالٍ يُقْسَمِ

١٧ والزوجُ إن يَكُنِ الصَّدَاقُ بِيَدِّهِ

فضمانُ يَدٍّ حُكْمُهُ في المَغْرَمِ

١٨-١٩ والجلدُ بعدَ الدَّبْغِ يحرُمُ أكلُهُ

والحَدُّ في وَطْءِ الرَّقِيْقِ المَحْرَمِ

بل وزاد الفقهاء بعدهم مسائل أخرى ونظموها ، منها ما ذكره البُجَيْرِميُّ(ت١٢٢١هـ) ([٩]) :

وبعدُ فالحقُّ القديمُ المعتبرْ

المذهبُ الجديدُ طَيِّبُ الأَثَرْ

والهجرُ للقديمِ حَقّاً قد ثَبَتْ

إلا مسائلاً قليلةً أَتَت

أربعَةٌ مَعْ عَشْرَةٍ بالسَّنَدِ

عن صَاحبِ (الأشباهِ) خُذْ واعتَمِدِ

وزدتُها سبعاً عن النَّسَّابةِ

السيِّدِ الشريف ذِي المهابةِ

١ المسحُ بالأحجارِ غيرُ جائزِ

مِنْ خارِجٍ مُلَوِّثٍ مُجاوِزِ

٢-٣ ولمسُ جِلْدِ مَحْرَمٍ لا نقضَ بِهْ

وقَصُّ نَحْوِ الظُّفْرِ مِنْ مَيْتٍ كُرِهْ

٤ وإن تَرَى رِجساً بماءٍ رَاكدِ

ولم يُنَجِّسْهُ فلا تَبَاعَدِ

٥ لِفَائتٍ سُنَّ الأَذَانُ يا فتى

ولو بلا جماعةٍ فيما أَتَى

٦ ووقتُ مَغْرِبٍ حقيقيٍّ بَقِي

مُوَسَّعاً إلى مَغِيبِ الشَّفَقِ

٧-٨ وفضلُ تقديمِ العِشَاءِ قَدْ زُكِنْ

وسُنَّ تَثْوِيبٌ لصُبْحٍ يا فَطِنْ

٩ وفي أخِيرَتَيْ صَلاةٍ قد كُرِهْ

شيءٌ مِنَ القرآنِ يا ذا فانتَبِهْ

١٠-١١ وإن نَوَى فَذٌّ جماعةً يَصِحْ

ودبغُ جِلدِ الميت أكلاً لم يُبَحْ

١٢ والجهرُ بالتأمينِ للمأمومِ في

جهريةٍ يا صاحِ سُنَّةٌ قُفِيْ

١٣ وسُنَّ خَطٌّ للمُصَلِّي إن فَقَدْ

نحوَ العَصَا مما عليه يُعْتَمَدْ

١٤ وَمَنْ يَمُتْ وصومُهُ قَد عُلِّقَا

بذمتِهْ يُصَامُ عَنْهُ مُطلَقَا

١٥ وشرطُ تَحلِيلٍ من التحرُّمِ

لنحوِ تمرِيضٍ جوازُهُ نُمِي

١٦ وغَرَّمُوا شهودَنا إن رَجَعُوا

عَنِ الأَدَا لَعَلَّهُم يَرْتَدِعُوا

١٧ وصَحَّحُوا شهادةَ الفَرْعَين

في نَصِّهم على كِلا الأصْلَين

١٨ وأسقَطوا بَيِّنَتَيْ خَصمين

تعارَضَا جَزْما بغير مَيْنِ

١٩ والشاهدان قَدَّمُوهما على

شَطْرٍ مع اليمين فيما نقلا

٢٠ ولم يحلَّفْ داخلٌ قد عارضَتْ

حُجَّتُهُ لخارجٍ فيما ثَبَتْ

٢١ وجائزٌ تزويجُ أمَّ الولَدْ

في أرجحِ القولينِ والمعتَمَدِ

ففي هذا النظم أثبت ٢١ مسألة ، ذكر منها سبع مسائل لم تكن من المسائل التسعة عشر الماضية وهي :

١- سُنِّيَّةُ الأذانِ للفائتة (رقم ٥) .

٢- تغريمُ شهودِ المال إذا رَجَعُوا عن الشهادة (رقم ١٦) .

٣- قبولُ شهادةِ الأصلِ والفرعِ بعضِهم لبعض (رقم ١٧) .

٤- سقوطُ البيِّنَتَيْنِ المتعارِضَتَيْنِ المُطْلَقَةِ والمؤَرَّخَةِ (رقم ١٨) .

٥- تقديمُ صاحِبِ الشاهِدَيْنِ على صاحِبِ الشاهِدِ واليمين (رقم ١٩) .

٦- لا يشترط تحليفُ ذي اليَدِ مع بَيِّنَتِهِ إذا عارضتْها بيِّنةُ مَنْ ليس بيده العين (رقم ٢٠)

٧- جوازُ تزويجِ أُمِّ الولد (رقم ٢١)

فتصبح ٢٦ مسألة .

ثم زاد الشيخ محمد بن سليمان الكردي(ت١١٩٤هـ) في « الفوائد المدنية » ([١٢]) مسألتين :

١- عدمُ تنجيس الميتةِ التي لا دَمَ لها سائلٌ للماءِ القليل .

٢- نجاسةُ الخنزيرِ كنجاسة الكلبِ تغسلُ سبعا .

فتصبح ٢٨ مسألة .

ثم زاد الباحث عبدالعزيز عبدالقادر قاضي زادة في رسالته للماجستير « الإمام الشافعي والمسائل التي اعتمدت من قوله القديم » والتي حاول فيها استقراء هذه المسائل :

١- الاغتسال من غُسل الميِّتِ آكد من غُسلِ الجمعة ([١٣]).

٢- جوازُ صومِ المتمتع أيامَ التشريق إذا لم يجد الهدي([١٤]) .

٣- ثبوت الاستيلاد بوطءِ الشبهة ([١٥]).

فتكون المسائل ٣١ مسألة .

ومن خلال بحثي وجدت مسألتين كذلك مما أفتيَ فيها بالقول القديم :

الأولى : في مسألةِ تكفين المرأة ، قال النووي في « الروضة » :

(وإن كفِّنَتِ المرأةُ في خمسة ، فقولان : الجديدُ : إزارٌ وخمارٌ وثلاثُ لفائفَ ، والقديم – وهو الأظهر عند الأكثرين – إزارٌ وخمارٌ وقميصٌ ولفافتان ، وهذه المسألة مما يفتى فيه على القديم ، قلتُ : قال الشيخُ أبو حامد والمَحَامِليُّ : المعروفُ للشافعي في عامة كتبه أنه يكونُ فيها قميص ، قالا : والقول الآخر لا يعرف إلا عن المزني ، فعلى هذا الذي نقلا لا يكونُ إثبات القميص مختصاً بالقديم ، والله أعلم) ([١٦]) .

وقال في « المجموع » ([١٧]): (قال أصحابنا: وإذا كُفِّنَ الرجلُ والمرأةُ في ثلاثةٍ فهي لفائفُ ، وإن كُفِّنَ الرجلُ في خمسةٍ فثلاثُ لفائفَ وقميصٌ وعمامةٌ يُجعلان تحت اللفائفِ ، وقد سبقَ بيانُ هذا ، وإن كُفِّنَتْ في خمسةٍ فقولان : أحدُهما : إزارٌ وخمارٌ وثلاثُ لفائف ، والثاني : إزارٌ وخمارٌ ودِرْعٌ وهو القميص ولفافتان وهذان القولان مشهوران ، وقد ذكرهما المزني في « المختصر» فقال : أحبُّ أن يكونَ أحدَ الخمسةِ درعا لما رأيتُ فيه من فعل العلماء ، وقد قاله الشافعي مرَّةً ثم خَطَّ عليه ، هذا كلام المزني رحمه الله ، فأشار إلى القولين، وسماهما جماعةٌ من الخراسانيين قديما وجديدا ، فجعلوا القديم استحبابَ الدِّرعِ والجديدَ عدمه ، قالوا : والقديمُ هنا هو الأصحُّ ، وهي من المسائل التي يفتى فيها على القديم)

والمسألة الثانية : في باب الرضاع ، فيمن عنده أربعُ زوجات وأرضعتْ أكبرهن زوجاتِهِ الثلاثَ ، والخلافُ فيما إذا أرضعتهن على التعاقب قالالنووي في « الروضة » :

(الثالثُ : أن تُرْضِعَهُنَّ متعاقباً فينفسخُ نكاح الأولى مع الكبيرةِ لما ذكرنا ، ولا تنفسخُ الثانية بمجردِ ارتضاعها لأنها ليست محرَّمَةً ، ولم تجتمعْ هي وأمٌّ ولا أختٌ ، فإذا ارتضعتْ الثالثةُ انفسخَ نكاحها ، لأنها صارتْ أختا للثانية التي هي في نكاحه .

وهل ينفسخُ معها نكاحُ الثانية أم يختصُّ الانفساخُ بالثالثة ؟ قولانِ ، وينسب الثاني إلى الجديد ورجَّحهُ الشيخ أبو حامد ، والأول إلى القديم ، وهو الأظهر عند أكثر الأصحاب ، وبه قال أبو حنيفة وأحمد ، واختاره المزني ، فعلى هذا المسألةُ من المسائل التي رُجِّحَ فيها القديم) ([١٨])

فتكون المسائل ٣٣ مسألة ، وهذا آخرُ عدد أمكنني إحصاؤه في المصادر المتوافرة ، وإلا فالشيخ الكردي يقول : (ولو تتبعتَ كلامَ أئمَّتنا لزادتْ المسائلُ على ثلاثينَ بكثير ، لأنَّ هاتين المسألتين اللتين زدتُهما من متعلَّقَاتِ النجاسة فقط ..) ثم قال : (وإذا كانت هذه المسائلُ بالنسبةِ للنجاسة فقطْ فما بالُكَ لو تتبعتَ أبوابَ الفقه)([١٩]) .

*** مناقشة حول اعتمادية القول القديم في هذه المسائل :**

هذه المسائل الماضية في كتب الفقه اشتُهِرَ أنها مما يُعتمَدُ فيها على القول القديم للشافعيِّ ويفتى بها وتكون مستثناة من القاعدة التي قرَّرُوها من عدم العمل بالقديم ، وعدم عدِّهِ من مذهب الشافعي ، يَدُلُّ على ذلك تتابع الفقهاء في كتبهم على ذكرها ونظمُها .

ولكن رأي جماعةٍ من الفقهاء المعتبرين كابن الصلاح(ت٦٤٣هـ) المتقدِّمَةِ فتواه سابقا التشكيكُ في هذه الاعتمادية من طرفين :

أولا : في أن هذه المسائل هي مما يفتى به على القديم .

وثانيا : في أنه لا يوجد غيرها مثلها .

فلا تسلم الدعوتان ، دعوى الإثبات أنها من القول القديم ، ودعوى حصر هذه المسائل .

يقول ابن الصلاح : (إنَّ شيئا من هذا لا يُعزَى – على خلافٍ بين الأصحابِ فيه – ولا شيءَ من هذه المسائل اتفقَ الأصحابُ على أنها مسألةُ خلافٍ بين الجديدِ والقديمِ والفتيا فيها على القديم ، ولا موافقةَ أيضا على أنه ليسَ غيرها يُترَكُ فيه الجديد ويفتى به على القديم ، فلم يسلَّم ، إذ كلُّ واحد من هذين الحصرَينِ عَنَّ الخلاف في طرفيه إثباتا ونفيا .

إثباتاً من أنَّ الأمرَ فيما ذُكِرَ من المسائل على ما ذُكِرَ فيها

ونفياً في أنه ليسَ غيرها بالمثابة المذكورة .

أما في طرف النفي هذا فإن لهذه المسائل أغيارا ..) ([٢٠])ثم قال : (وأما انتفاءُ الموافقةِ على ذلك في طرفِ الإثبات ، فإنَّ فيها ما صَحَّ فيه عن الجديدِ قولٌ موافقٌ للقديم ، فلا يكونُ الإفتاء بها صارَ إليه القديم إفتاءً بالقديم دون الجديد ، بل بهما معا ، ومنها ما ذَهَبَ فيه بعضُ الأئمة إلى أن الصحيحَ هو

الجديدُ لا القديمُ ، ومنها ما قَطَعَ فيه بعضُ الأئمة بالقول الواحد ولم يجعل خلافاً بين الجديد والقديم ، ومنها ما يجعلُهُ بعضُ الأئمة مسألةَ وجهين لا مسألةَ قولين ، والله أعلم)([٢١]) .

فتبين أن كلَّ مسألة من هذه المسائل غير متَّفقٍ بين الفقهاء على أن المفتى به هو القول القديم للشافعي ، ومنهم من جعل في المسألة قولاً واحداً ، ومنهم من جعلها مسألة وجهين للأصحاب لا قولين للإمام .

ومن الذين نَفَوا هذا الرأي :

١- ابن الفركاح الفزاري(ت٦٩٠هـ) ([٢٢]) الذي صنف رسالة في الرَّدِّ على من زعم أنه يفتى بالقديم في مسائل .

٢- الإسنوي(ت٧٧٢هـ) في « المهمات » حيث يقول : (على أنَّ المسائل التي عَدُّوها لا تُسلَّمُ أن الإفتاءَ فيها على القديم لأمرين :

أحدهما : أن الأكثرين خالفوا في معظمِها فأفتَوا فيها بالقولِ المشهور الجديد .

ثانيهما : أنَّ أكثرَها فيها قولٌ جديد موافقٌ للقديم ، فتكون الفتوى فيه على الجديد لا القديم).([٢٣])

٣- السُّلَمِيُّ المُنَاوِيُّ(ت٨٠٣هـ) ([٢٤]) في رسالته « قلائد الفرائد » عقد فصلا بعنوان (ذكر المسائل التي زعموا أنه يفتى فيها بالقديم) وتتبَعَ النوويَّ في المسائلِ التي أوردها في « المجموع » وهي تسعَ عشرة مسألةً ، وبيَّنَ أن الفتوى في جميعها على الجديد .

٤- الشيخُ محمد بن سليمان الكرديُّ(١١٩٤هـ) حيث عَقدَ فصلا لذلك في كتابه « الفوائد المدنية » وبيَّن أن الفتوى في جميعها على الجديد الموافق للقديم ([٢٥])

٥- والشيخ أحمد ميقري الأهدل(ت١٣٩٠هـ) ([٢٦]) في «سلم المتعلم المحتاج»([٢٧]) .

٦- وهو ما توصل إليه الباحث عبد العزيز عبد القادر قاضي زادة في رسالته ، في كثير من المسائل التي جمعها ([٢٨]) حيث توصلَ إلى أن الفتوى فيها على الجديد ، أو أن الجديدَ موافق للقديم فيها .

فتكون القاعدة على أصلها (القول المتأخر –الجديد– هو المُرَجَّحُ عند الشافعية)

وهذه الظاهرة التي شاهدناها في هذه المسائل، وهي ظاهرة وجود قول قديم يعارضه قولان جديدان، أحدهما موافق له ([٢٩])، يؤكد الدكتور لمين الناجي أثناء استقرائه لمسائل القديم والجديد أنها كثيرة جدا.

وهذا كله راجع إلى اختلاف الفقهاء أنفسهم في ثبوت بعض الأقوال وفي تحديد كونها من القديم أو الجديد ، فبعضهم يقرها ، وبعضهم ينكرها ، وبعضهم يجعلها قولين ، وبعضهم يقطع بقول واحد ، وهو ما يسمى بـ(الطرق في المذهب) ([٣٠]) .

([١]) ابن الصلاح ، أدب المفتي والمستفتي (١/ ١٢٨) .

([٢]) المصدر نفسه .

([٣]) المصدر نفسه .

([٤]) المصدر نفسه .

([٥]) النووي ، المجموع (١/ ١٠٩)

([٦]) المصدر نفسه .

([٧]) ابن الصلاح ، أدب المفتي والمستفتي (١/ ٢٢٥) .

([٨]) الكردي ، الفوائد المدنية في من يفتى بقوله من متأخري الشافعية ، (البابي الحلبي ١٩٣٨م) ص٢٤٩.

([٩]) البجيرمي ، حاشية البجيرمي على الخطيب ، (دار الفكر ، الأخيرة ، ١٩٨٨م) (١/ ٤٩)

([١٠]) يقصد كتاب (الأشباه والنظائر) للإمام السيوطي حيث ذكر الأربعة عشر المسألة الأولى في آخر كتابه (دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط١ ، ١٩٨٣م) ص٥٤٠ .

([١١]) النسابة هو : الشريف النسابة: حسن بن محمد بن أيوب بدر الدين أبو محمد الحسيني الشافعي الشهير بالشريف النسابة المقري توفى سنة ٨٦٦ هـ انظر : إسماعيل باشا البغدادي ، هدية العارفين ، (اسطنبول ، ١٩٥١م) (١/ ١٥٢) ، في رسالته (نزهة القصاد في شرح منظومة الاقتصاد في كفاية العقاد) لابن العماد ، ومنها نسخة بمكتبة الأزهر الشريف برقم (٣٣٥٣٧٧) .

([١٢]) الكردي ، الفوائد المدنية (٢٤٩-٢٥٢) .

([١٣])عبدالعزيز عبدالقادر قاضي زادة ، « الإمام الشافعي والمسائل التي اعتمدت من قوله القديم »، رسالة ماجستير ، مقدمة للجامعة الإسلامية بالمدينةالمنورة ، ص٨٩ .

([١٤]) المصدر نفسه ، ص١٩٤ .

([١٥]) المصدر نفسه ، ص٢٨٠ .

([١٦]) النووي ، روضة الطالبين (٢/ ١١٢) .

([١٧]) المصدر نفسه (٥/ ١٥٩) .

([١٨]) النووي ، روضة الطالبين ، (٩/ ٢٨) .

([١٩]) الكردي ، الفوائد المدنية ، ص٢٥٥ .

([٢٠]) ابن الصلاح ، أدب المفتي والمستفتي (١/ ٢٢٥) .

([٢١]) المصدر نفسه .

([٢٢]) عبد الرحمن بن إبراهيم بن سباع الفزاري البدري، أبو محمد، تاج الدين الفركاح: مؤرخ، من علماء الشافعية، قال ابن شاكر: بلغ رتبة الاجتهاد. مصري الاصل، دمشقي الاقامة والشهرة والوفاة. له عدة مصنفات في الفقه والأصول ، انظر : التاج السبكي ، طبقات الشافعية الكبرى (٥/ ٦٠) وابن شاكر الكتبي، فوات الوفيات (١/ ٢٥٠) .

([٢٣]) نقلا عن الإسنوي ، كافي المحتاج لشرح المنهاج ، تحقيق : محمد سند الشاماني ، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية ، ١٤٢٦هـ ص(٢٠٨) .

([٢٤]) السلمي ، فرائد الفوائد (٦٤-٧١) .

([٢٥]) الكردي ، الفوائد المدنية ص٢٥٥ .

([٢٦]) أحمد ميقري شميلة الأهدل ، ولد بمدينة المراوعة من تهامة اليمن ، ونشأ بها وأخذ على علمائها حتى برع في الفقه ، وتولى القضاء بها ، له مجموعة مؤلفات (إسماعيل عثمان زين ، مقدمة سلم المتعلم المحتاج للأهدل ، ص٦١١).

([٢٧])أحمد ميقري شميلة الأهدل ، سلم المتعلم المحتاج لمعرفة ألفاظ المنهاج ،(دار المنهاج ، جدة ، ١٤٢٦، ط١) ص١٢٠.

([٢٨]) على سبيل المثال انظر كلامه في :ص ٢٨٧ - ٢٨٤ - ٢٧٧ - ٢٦٩- ٢٦٥- ٢٢٦- ٢١٩- ٢٠٠ وغيرها .

([٢٩]) وذكر أمثلة منها (٢/ ٢٥٦) .

([٣٠]) انظر : الشربيني ، مغني المحتاج . (١ / ١٢) .

الأسباب الحقيقية لتغيير الإمام الشافعي لاجتهاداته في مصر

محمد عمر الكاف

هذه من المسائل التي يكثر الخلط واللبس فيها من كثيرين كتبوا عن الإمام الشافعي ومذهبيه القديم والجديد ، فيتصور أن الشافعي غير مذهبه كاملا ، أو أن المجتمع المصري أثر على آرائه الفقهية.. إلى غير ذلك من التصورات الخاطئة ..

*** مذهَبُ الشَّافِعِيِّ واحدٌ :**

تُوهِمُ عباراتُ كثيرٍ ممن أرَّخُوا للشافعيِّ أنَّ القولَ الجديدَ والقولَ القديمَ مذهبانِ مُستَقِلانِ ، أو أنَّ الشافعيَّ أملى كُتُباً جديدةً مستقلةً عن الكتبِ القديمةِ ، وقد استكثرَ بعض الكُتَّابِ أن تكونَ السنواتُ الأربعِ التي أقامها الشافعيُّ بمصرَ كافيةً لتأسيسِ مذهبٍ جديدٍ وتصنيفِ كتبٍ جديدةٍ ، ولكن عندَ التدقيقِ يظهرُ أن مذهبَ الشافعيِّ في الحقيقةِ واحدٌ ، وأنَّ القولَ الجديدَ امتدادٌ للقولِ القديم وتطويرٌ له، والكتبُ الجديدةُ هي تمحيصٌ وزيادةٌ للكُتُبِ القديمةِ ، فكتابُ « الحجة » هو نفسُهُ كتابُ « الأم » ، ولم يسمِّهما الشافعيُّ بهذينِ الاسمين بل سمَّاهما مَنْ رَواهما ، والشافعيُّ استنسخَ كتابه القديمَ وأضافَ إليه في الجديدِ وعدَّلَ وحَذَفَ ، ذلك لأنَّ الشافعيَّ طالما كان يفحَصُ آراءَهُ كما يفحَصُ آراءَ غيره ، ثم يكرِّرُ وزنَها على ما يستخرِجُ من أصولٍ فيُبقِي أو يُعَدِّلُ ، وهذا شأنُ الباحِثِ الذي يطلُبُ الحقَّ لا يبغِي سواه ، والمجدِّدُ الحيُّ في تفكيرِهِ واجتهادِهِ .

يُؤكِّدُ هذا البيهقيُّ(ت٤٥٨هـ) في « مناقب الشافعي »([١])حيث يقول : (ثم أعادَ تصنيفَ هذه الكتبِ في الجديدِ غيرَ كُتُبٍ معدودةٍ منها : كتابُ الصيامِ ، وكتابُ الصَّدَاق ، وكتاب الحدود ، وكتاب الرَّهنِ الصغير ، وكتابُ الإجارة ، وكتابُ الجنائز ، فكانَ يأمرُ بقراءَةِ هذه الكتب عليه في الجديد ، ثم يأمرُ بتخريقِ ما تغيَّرَ اجتهادُهُ فيها ، وربما يَدَعُهُ اكتفاءً بما ذَكَرَ في مَوضِعٍ آخرَ) فالإمامُ لم يقطَعْ نظرَهُ عن كتبِهِ القديمةِ بل من خلالها أبقى وعَدَّلَ وحَذَفَ ، فأصلُ المذهَبِ واحدٌ ([٢]).

وكذلك يدلُّ عليه قولُ ابن النَّدِيْمِ(ت٤٣٨هـ) ([٣]) في «الفهرستِ» عند ذكرِهِ لكتابِ « المبسوط » الذي رواه الزَّعْفَرَانِيُّ : (وروى « المبسوطَ » عن الشافعيِّ على ترتيب ما رواه الربيع ، وفيه خُلفٌ يسيرٌ ، وليسَ يرغبُ الناس فيه ولا يعملونَ عليه ، وإنما يعملُ الفقهاءُ على ما رواه الربيع)([٤]).

فيدلُّ على أن أصلَ الكُتُبِ واحدٌ وهي بنفس الترتيبِ .

*** أسبابُ تغييرِ الإمامِ لبعضِ اجتهاداتِه :**

أما عن الأسباب التي دَعَتِ الإمامَ الشافعي إلى تغييرِ اجتهاداته :

١- مراجعتُهُ لأصوله في الاستنباط ، وإعادتُهُ لتصنيفِ كتابه « الرسالة » في أصول الفقه ، مما أدى إلى اختلاف اجتهاده في الفروع .

٢- مراجعتُهُ لاجتهاداته في الفروعِ والنَّظَرُ فيها ، وإعادتُهُ الاجتهادَ بناءً على قياسٍ أرجحَ ، أو دليلٍ أقوى ، شأنُ من يتحرَّى الحقَّ ويرى رأيه صواباً مُحْتَمِلاً للخطأِ.

وبعبارةٍ أخرى يُلخِّصُ د. لمين الناجي بعد استقراءِه لمسائل القديم والجديدِ أسباب تراجع الإمام عن أقوالِه، بقوله: (الرَّجُلُ دائِمُ الفحصِ في الأدِلَّةِ ، ينقدُها ويمحِّصُها ، دائمُ المناظَرَةِ مع تلامِذَتِه ومعَ غيرهم ، ولذلك يقول قولاً ويرجِعُ عنه ، وقد يرجِعُ إليه مرَّةً أخرى ، وقد يقول قولَينِ أو أقوالاً ولا يتبيَّن له وجهُ الترجيحِ ، فالظاهر أنَّ السَّبَبَ الرئيسَ في تغيُّرِ رأي الشافعيِّ هو عامِلُ التَّرجيحِ ، ومن خلالِ استقرائي لاختلافِ اجتهاداتِ الشافعيِّ بين القديمِ والجديدِ ظهر لي أن عوامِلَ التَّرجيحِ ثلاثةٌ :

١- الترجيحُ بين الأَدِلَّةِ النقلِيَّةِ .

٢- التَّمَسُّكُ بظواهرِ النصوصِ في مقابلِ قياسٍ أو غيرِه .

٣- الترجيحُ بين الأقيِسَةِ)([٥]).

*** أسبابٌ أخرى يذكرُها بعضُ الباحثينَ :**

<u>١- تغيُّرُ البيئةِ والأعرافِ والعاداتِ بين مصرَ والعراقِ :</u>

وهو سببٌ مشهورٌ ، يذكرُه كثيرٌ من الباحثين([٦]) ، فهم يجعلونَ تغيُّرَ اجتهادَ الإمامِ الشافعيِّ بين العراقِ ومصرَ دليلا على تغيُّرِ الأحكامِ الشرعية بتغيُّرِ المكانِ ، وأنَّ المجتمعَ المِصرِيَّ بعاداتِهِ وأعرافِهِ قد أثَّر على اجتهاداتِ الإمام فغيَّرها تبعاً للمجتمعِ الجديدِ .

وهو سببٌ واهٍ جداً ، ردَّه مجموعةٌ من الباحثين منهم الباحثُ فهدُ الحبيشيُّ في بحثه القيِّم « المدخل إلى مذهب الإمام الشافعي» لسبعةِ أسبابٍ، نختارُ منها ما يلي:

١- لو كان الأمر كذلك لما شطبَ الإمامُ كتاباتِه الأولى ، ولما أنكر على مَن يروي آراءَه القديمةَ ، بل كان سَيُبيِّنُ سببَ تغيُّرِ فتواه في البَلَدَينِ بأنَّ معطياتِها وأُسَسَها مختلفةٌ .

٢- يؤيِّد هذا أن الإمامَ أبقى على مواضعَ من الصَّداقِ ، ولو كان كما قيلَ لما أبقاه أيضاً ، أو كان رفضُهُ لفتاوى متفرِّقَةً من كُتُبٍ مختلفةٍ ، لا أن يشطُبَ جميعَها عدا مواضعَ.

٣- يدعَمُ هذا أيضاً أن مذهبَ الإمامِ القديمَ كان مبنياً على أصولٍ لم يرتَضِها الشافعيُّ بعد ذلك ، كحُجِّيَّةِ مذهب الصحابيِّ .

٤- ليستْ مسافةُ العاداتِ ، والناسِ ، والمكانِ ، والزمانِ كبيراً بين مصرَ والعراقِ بحيثُ يُؤدِّي هذا إلى التراجُعِ عن مسائلِ القديمِ.

٥- أنَّ الشافعيَّةَ والذين هم أدرى بإمامِهم ومذهبِهِ لم يذكروا هذا السبب، وعندما اختار بعضهم شيئاً من آرائه القديمةِ ذكروا عدم نسبةِ هذه الآراء لمذهبِ الإمامِ، وأن الأصحابَ إنما اختاروها لِرُجحانها بالأدِلَّةِ من وُجهةِ نظرِهم.

فالذي يظهَرُ أن الإمامَ غيّر آراءَه واجتهاداتِهِ لما ترجَّحَ لديه من ضعفِها وصوابيَّةِ آرائِه الجديدةِ لا لشيءٍ آخرَ ، يظهرُ ذلك من استقراءِ المسائلِ التي أُثِرَ فيها عن الإمامِ قولان : قديمٌ وجديدٌ ، يتضحُ جليًّا فيها كونُ تغير اجتهاد الإمامِ نابعاً من نظرِه في الدليلِ لا إلى عُرْفِ المكانِ أو المجتمعِ ([٧]).

وهو ما أكّده كذلك الدكتور لمين الناجي بعد استقرائِه لمسائلِ القديمِ والجديدِ بملاحظته كونَ أكثر مسائلِ القديمِ والجديدِ موجودةٌ في العباداتِ أكثرَ مما هي في العاداتِ والمعاملاتِ ، والعباداتُ لا تتأثَّر كثيراً بتقلُّبِ الظروفِ والأحوالِ ([٨]).

٢- اطِّلاعُ الإمامِ على فقهِ اللَّيثِ بنِ سعدٍ :

في مصر اطَّلَعَ الإمامُ على فقهِ الليثِ بن سعدٍ(ت١٧٥هـ) من خلالِ تلاميذِه هناك ، وأفادَ من عددٍ من كبارِ تلاميذِ شيخِه الإمامِ مالكٍ مثل أشهبِ بن عبدالعزيز(ت٢٠٤هـ) ([٩]) وغيرِه ، الأمرُ الذي يجعلُه بعضُ الباحثين سبباً لتغييرِ الإمامِ لبعضِ اجتهاداتِه .

وهو سببٌ ضعيفٌ كما يؤكد د. لمين الناجي ، ويعلِّلُ ذلك بِعَدَمِ اهتمامِ الشافعيِّ نفسِه بذكرِ اللَّيثِ بنِ سعدٍ في مُصَنَّفاتِه ، ولا تلاميذُه من بعدِه([١٠]) .

٣- اطلاعُ الإمامِ على أحاديثَ لم يطَّلِع عليها من قبلُ :

يذكر بعضُهم كونَ الإمامِ اطَّلَعَ على أحاديثَ بمصر فغيَّر بعض آراءِه تبعاً لذلك ، ولكن الدكتور لمين بعد استقرائه لمسائل القديم ردَّ هذا السَّبَبَ ، حيثُ إن «مسند الشافعيِّ» المطبوعِ ، جميعُ الأحاديثُ التي فيه يعرِفُها الإمامُ قبل دخولِه مصرَ ، بدليلِ رواتِها الذين روى عنهم ([١١]).

([١]) البيهقي ، مناقب الشافعي ، تحقيق : السيد أحمد صقر (القاهرة ، دار التراث) (١/ ٢٥٥) .

([٢]) محمد أبو زهرة ، الشافعي- حياته وعصره – آراؤه وفقهه ، (دار الفكر العربي) ص١٦٠. نحراوي عبدالسلام (الإمام الشافعي في مذهبيه القديم والجديد ص٢١٨ .

([٣]) محمد بن إسحاق بن محمد بن إسحاق، أبو الفرج بن أبي يعقوب النديم: صاحب كتاب (الفهرست – ط) من أقدم كتب التراجم ومن أفضلها. وهو بغدادي، يظن أنه كان وراقا يبيع الكتب. وكان معتزليا متشيعا. العسقلاني . انظر : لسان الميزان (٥/ ٧٢) .

([٤]) ابن النديم ، الفهرست (دار المعرفة ، بيروت ، ١٩٧٨م) (١/ ٢٩٧)

([٥])لمين الناجي ، القديم والجديد في فقه الشافعي (٢/ ١٣٦-٢٢٤) .

([٦]) مثل الباحث عبدالعزيز قاضي زادة في رسالته للماجستير (الإمام الشافعي والمسائل التي اعتمدت من قوله القديم) ، والطالب سلوان عبدالخالق علي في رسالته للماجستير بعنوان (الإمام الشافعي ومذهبه القديم والجديد ضمن المنهاج للنووي) والشيخ محمد الطيب اليوسف في كتابه (المذهب عند الشافعية) (دار البيان الحديثة ، الطائف ، ط١ ، ١٤٢١هـ) ص٦٤ وأحمد أمين في كتابه (ضحى الإسلام) (٢/ ٢٢١) ، وعبدالرحمن الشرقاوي في كتابه (أئمة الفقه التسعة) ص١٥٠ .

([٧]) أكرم القواسمي ، المدخل إلى مبذهب الإمام الشافعي ص٣٠٧ .

([٨]) لمين الناجي ، القديم والجديد في فقه الشافعي (١/ ٣٥٠) .

([٩])أشهب بن عبد العزيز بن داود القيسي العامري الجعدي، أبو عمرو: فقيه الديار المصرية في عصره. كان صاحب الامام مالك. قال الشافعي: ما أخرجت مصر أفقه من أشهب لولا طيش فيه. قيل: اسمه مسكين ، وأشهب لقب له ، مات بمصر (العسقلاني ، تهذيب التهذيب ١/ ٣٥٩ ، وابن خلكان ، وفيات الأعيان ١/ ٧٨) .

([١٠]) لمين الناجي ، القديم والجديد في فقه الشافعي (٢/ ٧٠)

([١١]) المصدر نفسه .

أقوالُ الإمامِ الشافعيِّ التي لم يُعلَم فيها بالتَّقَدُّمِ أو التَّأَخُّرِ

محمد عمر الكاف

هذه الحالةُ الثانية في الترجيح بين أقوالِ الإمامِ ، فقد وردت عن الإمامِ أقوالٌ في مسائِلَ ولم يُعلَمْ حالها من التقدُّمِ والتأخُّرِ حتى تُلْحَقَ بالقديمِ أو بالجديدِ ، وفيها حالتان :

الحالةُ الأولى : إما أن ينبِّهَ على ترجيحِ أحدِهما بلفظٍ من ألفاظِ الترجيحِ ، أو ينبِّهَ على فسادِ أحدهما.

وعدَّ المزني (ت٢٦٤هـ) تفريعَ الإمامِ على قولٍ دونَ آخرَ من الْمُرَجِّحاتِ ([١]) ، ونازع في ذلك الماورديُّ(ت٤٥٠هـ) ، فقال في «الحاوي» : (لأن الشافعي رضي الله عنه إذا كان له قولانِ في مسألةٍ فليس يلزَمُه إعادَتُها في كل موضع ، فإذا فَرَّعَ على أحدهما لم يكن رجوعاً عن الآخرِ، والله أعلم) ([٢]).

وعدَّ بعضُهم عملَ الإمامِ بأحدِ القولينِ ترجيحاً له على القولِ الآخرِ ، كما قال في «الحاوي» ([٣]): (أحدهما : أن المزنيَّ يبني هذا على أصلٍ لم يُخالِف فيه ، وهو أن الشافعيَّ إذا نصَّ على قولينِ ثم عَمِلَ بأحدِهما أنه يكون إبطالاً للقول الآخر ، وعند غيره من أصحابِنا أنه لا يكون استعماله إبطالاً للآخرِ وإنما يكون ترجيحاً له على الآخر).

*** أمثلةٌ :**

فمن أمثلة ما نبَّه على ترجيحِ أحدِهما :

١- قول الشافعي في « الأمّ » ([٤]):

(وفي الإبلِ التي من الغَنَم قولان : أحدهما أنها هكذا لأن الشاة التي فيها في رقابها يُباعُ منها بعير فيؤخذ منها إن لم يأتِ بها ربُّها ، وهذا أشبه القولين .

والثاني : أنَّ في كلِّ خمسٍ من الإبل حالَ عليها ثلاثة أحوالٍ ثلاثُ شياه ، في كلِّ حول شاةٌ) .

٢- وقوله أيضاً : (قالالشافعي : وفي الرجل يأسِرُهُ الرجلُ فيُستَرَقُّ أو تؤخَذُ منه الفدية قولان : أحدُهما ما أُخِذَ منه كالمال يُغنَمُ وأنه إن استُرِقَّ فهو كالذُّرِّيَّةِ وذلك يُخَمَّسُ وأربعةُ أخماسه بين جماعةِ مَنْ حَضَر ، فلا يكون ذلك لمن أَسَرَهُ ، وهذا قولٌ صحيحٌ لا أعلمُ خبراً ثابتاً يُخالِفُهُ ، وقد قيل : الرجلُ مخالفٌ للسبي والمالِ ؛ لأن عليه القتلَ فهو لمن أخذَهُ وما أُخِذَ منه فلمَنْ أخذَهُ ، كما يكونُ سَلَبُهُ لمن قَتَلَهُ ، لأن أخذَهُ أشدُّ من قتلِهِ وهذا مذهبٌ ، والله أعلم)([٥]).

٣- وقوله أيضاً : (فإنْ كانَ خَلَطَهُ بما هو خيرٌ منه ، ففيها قولانِ : أحدُهما أنْ لا سبيلَ له لأنا لا نَصِلُ إلى دفعِ ماله إليه إلا زائداً بمالِ غريمه ، وليسَ لنا أن نعطيَهُ الزيادةَ ، وكان هذا أصحَّ القولين - والله أعلم - وبه أقولُ) ([٦]).

ومن أمثلة ما نبَّه إلى فساد مقابله :

قوله : (ثم لعلَّه يلزمُهُ لو بِيْعَ عليهِ عبدٌ فذكرَ أنه أَبَقَ ، فقال الغرماء : أراد كسرَهُ لك يُقبَلُ قولُه فيُباعُ مالُه وعليه عهدتُهُ ولا يصدَّقُ في قوله ، وهذا القولُ مدخولٌ كثيرُ الدَّخَلِ ، والقولُ الأولُ قولي)([٧]).

الحالة الثانية :أن لا يكون هناك ترجيحٌ من الإمام لأحدِ القولَين ، بأن يذكُرَهما في موضِعَين من كُتُبِه وهو الأكثَرُ ، أو في موضعٍ واحدٍ وهو قليلٌ ، فهنا يبدأ دور الفقهاءِ أصحابِ الطبقة الثالثةِ (أصحابِ الوجوهِ) والطبقةِ الرابعةِ (مجتهدي الفتوى) العارفين بقواعدِ الإمامِ وأصولِه فَيُرجِّحون أقربَ القولين إلى مذهبِ الإمامِ .

وهذه هي الظاهرةُ التي شغلت فقهاءَ الشافعيةِ في مصنَّفاتهم ، واختلفوا كثيراً في تحديد أيِّ القولين هو قولُ الإمامِ الشافعيِّ ، كما يبدو بأدنى نظرةٍ إلى مُصَنَّفاتهم .

*** أمثلةٌ :**

١- قولُ الشافعي في « الأمِّ » في أوَّلِ مسألةٍ ذكر فيها قولينِ([٨]):

(وأحبُّ أن يُمِرَّ الماءَ على جميع ما سقط من اللحية عن الوجه ، وإن لم يفعل فأمَرَّهُ على ما على الوجهِ ففيها قولان : أحدُهما : لا يجزيه لأن اللحيةَ تُنَزَّلُ وجهاً ، والآخر : يجزيهِ إذا أمرَّهُ على ما على الوجه منه).

قال المزني في « مختصره » : (قلتُ أنا : يجزيه ، أشبَهُ بقوله ، لأنه لا يجعلُ ما سقطَ من منابت شعر الرأس من الرأس ، فكذلك يلزمه أن لا يجعلَ ما سقطَ من منابتِ شعر الوجه من الوجه)([٩]).

فهنا رجَّحَ المزنيُّ أحدَ قولي الإمام الشافعي بناءً على معرفته بمذهبه .

ولكنَّ الرافعيَّ(ت٦٢٣هـ) في « العزيز» رجَّحَ القول الآخر ، فيقول : (ففيما خرجَ عن حدِّ الوجه من اللحيةِ طولاً وعرضاً قولان : أحدهما: لا يجبُ غَسْلُه ، وبه قال أبو حنيفةَ والمزنيُّ ، لأن الشعرَ النازلَ عن حدِّ الرأس لا يثبُتُ له حكمُ الرأسِ حتى لا يجوز المسحُ عليه ، فكذلك الشَّعْرُ النازلُ عن حد الوجه لا يثبت له حكم الوجه .وأصحُّهما : يُجب لأنه من الوجهِ بحكمِ التَّبَعِيةِ)([١٠])

وكذلك النوويُّ في « المجموع » ([١١]) رجَّحَ القول الثاني بناءً على تصحيح أكثر الأصحابِ له .

٢- ومثله قوله في « الأمِّ » ([١٢]) في اشتراط التراب لتطهير النجاسة المغلظة :(قال: فإن كان في بحرٍ لا يجدُ فيه ترابا فغسلَه بما يقومُ مقامَ الترابِ في التنظيفِ من أُشْنَانٍ أو نُخَالةٍ أو ما أشبهه ، ففيه قولان : أحدهما : أنه لا يطهُرُ إلا بأن يماسَّهُ التراب .والآخر : يطهُرُ بما يكونُ خَلَفَاً من ترابٍ أو أنظفَ منه).
قال المزنيُّ : (قلت أنا : هذا أشبَهُ بقوله ، لأنه جعلَ الخزفَ في الاستنجاء كالحجارة لانها تنقِّي إنقاءَها ، فكذلك يلزمه أن يجعلَ الأُشْنان كالتُّرابِ لأنه يُنَقِّي إنقاءَه أو أكثر)([١٣])
فرجحَ المزنيُّ القول الثاني بأنه يقوم عن التراب غيره عند عدم وجوده ، وهو ما صحَّحَه الشيرازيُّ (ت٤٧٦هـ) في « التنبيه » ([١٤]) .
ولكنَّ النوويَّ في « المنهاج » قال (والأظهرُ تعيُّن الترابِ)([١٥]) ، فرجَّح القولَ الأول .

*** عند عدم إمكانيّةِ الترجيحِ :**

لا بد من التوقُّفِ عند عدم وجودِ مُرجِّحٍ .
قال ابن الصلاح (ت٦٤٣هـ) : (فإن لم يحصُلْ له ترجيحٌ بطريقٍ توقَّفَ) أي :حتى يظهرَ الترجيح ؛ إذ لا يجوز أن يُعمَلَ أو يُحكَمَ بأحدِ القولين أو الوجهينِ من غيرِ ترجيحٍ .كما قال ابن الصلاح(ت٦٤٣هـ): (واعلم أن من يكتفِي بأن يكونَ في فُتَاه أو عِلمِهِ موافقاً لقولٍ أو وجهٍ في المسألة ويعملَ بما يشاءُ من الأقوالِ أو الوجوه من غير نظرٍ في الترجيحِ ولا تقيُّدٍ به فقد جَهِلَ وخَرَقَ الإجماعَ)([١٦]).

([١]) الشيرازي ، التبصرة في الأصول ، ص٥١٥ ، السلمي ، فرائد الفوائد (٤٥-٤٦)
([٢]) الماوردي ، الحاوي الكبير (٥/ ٢٠٥)
([٣])الماوردي ، الحاوي الكبير (١٧/ ٣٣٦)
([٤]) الشافعي ، الأم (٣/ ٤٦)
([٥]) الشافعي ، الأم (٥/ ٣١٦) .
([٦]) المصدر نفسه (٤/ ٤٢٤)
([٧])المصدر نفسه (٤/ ٤٨٣) .
([٨])المصدر نفسه (٢/ ٥٦)
([٩]) المزني ، مختصر المزني ، (بيروت ، دار المعرفة ، ط١ ، ١٣٩٣هـ) (١/ ٤)

([١٠]) الرافعي ، العزيز شرح الوجيز ، تحقيق : علي معوض ، وعادل عبدالموجود (بيروت ، دار الكتب العلمية ، ط١ ، ١٩٩٧م) (١/ ١٠٩) .

([١١]) النووي ، المجموع (١/ ٤١٤)

([١٢]) الشافعي ، الأم (٢/ ١٤)

([١٣]) المزني ، مختصر المزني (١/ ٨)

([١٤]) الشيرازي ، التنبيه ، تحقيق عماد أحمد حيدر ، (عالم الكتب ، بيروت ، ١٤٠٣هـ ، ط١) (١/ ١٧)

([١٥]) النووي ، منهاج الطالبين ، (بيروت ، دار المعرفة) ص٢٣ .

([١٦])ابن الصلاح ، أدب المفتي والمستفتي (١/ ٦٣)

كيف توثق كلام الشافعي؟

محمد عمر الكاف

أولا لابد أن نفرق بين (قول الإمام الشافعي) وهو ما نص عليه صراحة من الأحكام، وبين (مذهب الإمام الشافعي) وهو مقتضى نصوصه وأقواله.

فعليك أولا أن تبحث عن توثيق المسألة من كلام الإمام الشافعي؛ فتبدأ بالكتب الثلاثة المتوافرة حاليا وهي:

١) (الأم).

٢) و(مختصر المزني).

٣) و(مختصر البويطي).

ففيها نصوص الإمام الشافعي نفسه.

أما إذا لم تجدها في هذه الكتب؛ فعليك بسبر كتب متقدمي الشافعية المتوافرة حاليا كـ:

١) (الحاوي) للماوردي.

٢) و(البحر) للروياني.

٣) و(النهاية) للجويني وغيرها[1].

فلعلهم اطلعوا على نص للشافعي نفسه في غير تلك الكتب السابقة.

وأما إذا لم تظفر بنص للإمام الشافعي في المسألة، فتكون المسألة من (مذهب الشافعي) ومما فهمه وفرعه الأصحاب على كلامه؛ فعليك بتوثيقها من الكتب المعتمدة وهي كتب الشيخين الرافعي والنووي كما تقدم.[2]

---

(١) قال الأستاذ الكاف: هناك روايات مبثوثة عن الإمام في ثنايا الكتب كالسنن الكبرى للبيهقي ونهاية المطلب والحاوي الكبير والتعليقة للقاضي أبي الطيب، وتعليقة القاضي حسين والتلخيص لابن القاص وتهذيب البغوي وغيرها من كتب المتقدمين المطبوعة.

(٢) قال الباحث محمد طارق مغربية: كثير من نصوص الإمام رضي الله عنه لم تصلنا كما أوضح الإمام البيهقي رحمه الله في رسالته إلى الإمام أبي محمد الجويني رحمه الله وهي مطبوعة، وهذا أحد الكتب التي اهتمت بجمع نصوص الإمام والتي لا نعلم عنها شيئاً: "جمع الجوامع" لأبي سهل بن العفريس رحمه الله تعالى، جمع فيه نصوص الإمام. فقال في مقدمته: هذا كتاب جمعته من جوامع كتب الشافعي، وهي "القديم" و "المبسوط" و "الأمالي" و "البويطي" و "حرملة"

وإذا وثقت المسألة من (نص الإمام الشافعي) أو من (مذهب الإمام الشافعي) لا بد أن تلاحظ بعين الاعتبار أن هذا النص أو المذهب قد لا يكون معتمدا في المذهب، فقد تعددت الأقوال عن الشافعي في المسألة الواحدة ، وأصحاب الإمام الشافعي قد يرجحون نصا له آخر أو يقيدونه بمقيد.
وما يفرعه بعض الأصحاب على قول الإمام قد لا يوافقهم عليه الأكثرون.

و "رواية موسى بن أبي الجارود" ورواية المزني في "المختصر" و "الجامع الكبير) " و "رواية أبي ثور" ، وحكيت مسائلها بألفاظها، وجعلت المبسوط أصلاً، ونقلت إلى كل باب منه من سائر الروايات ما كان من جنسه، ورتبته على "المختصر" للمزني، ونسبت كل قول منها إلى مكانه، وجعلته مشتملاً على المشاهير والشواذ. قال الإمام الأسنوي: وكتابه المذكور وقفت عليه، وهو قريب من حجم "الرافعي الصغير" .كما أن شرح مختصر المزني للإمام القفال المروزي حافل بمنصوصات الإمام، ودونك مقدمة المهمات للإمام الأسنوي ففيها مزيد بحث وبيان

الترجيح بالكثرة في المذهب الشافعي

محمد عمر الكاف

الكثرة هي أحد المرجحات في المذهب الشافعي لقول على قول أو وجه على وجه .. كما بحثته في رسالتي (المعتمد عند الشافعية) عند الحديث عن المرجحات .. على تفصيل في ذلك .. قلت :

١- العِبرَةُ بتصحيحِ الأكثَرِ : وهذا الضابطُ مهمٌّ جداً في معرفة القولِ الراجحِ من الأقوالِ بعد الترجيحِ بقوَّةِ المُدرَكِ، وهو أحدُ المرجِّحاتِ التي اعتمدَ عليها الشيخانِ الرافعيُّ والنوويُّ في تنقيحِهما للمذهبِ .

قال النووي في « المنهاج » : (وأتقنُ مختصرٍ «المُحرَّرُ» للإمام أبي القاسمِ الرافعيِّ - رحمه الله تعالى - ذي التحقيقاتِ، وهو كثيرُ الفوائدِ، عُمدَةٌ في تحقيقِ المذهبِ، مُعتَمَدٌ للمفتي وغيرِه من أولي الرَّغباتِ، وقد التزم مُصَنِّفُه - رحمه الله - أن يَنُصَّ على ما صَحَّحَهُ مُعظَمُ الأصحابِ ووفَّى بما التزمَه، وهو من أَهَمِّ أو أَهَمُّ المطلوباتِ)([١]).

يعلِّل ابنُ حجرٍ الهيتميُّ (ت٩٧٤هـ) ذلك : (لأن الخطأ إلى القليلِ أقرَبُ منه إلى الكثيرِ) ([٢]) .

ويقول الشربينيُّ : (لأن نقلَ المذهبِ من بابِ الروايةِ فيُرَجَّحُ بالكثرةِ) ([٣]).

وهو ما يقرِّرُه ابنُ الصلاحِ(ت٦٤٣هـ) : (إذا وجدَ مَنْ ليس أهلاً للترجيح بالدليلِ اختلافاً بين أئمةِ المذهبِ في الأصحِّ من القولَينِ أو الوجهَينِ ، فينبغي أن يفزَعَ في الترجيحِ إلى صفاتِهم الموجبةِ لزيادة الثِّقَةِ بأدائِهم ، فيُعمَلُ بقولِ الأكثَرِ والأعلَمِ والأورَعِ) ([٤]).

ويقول النووي في «الروضة»: (ولو وجد مَن ليس أهلاً لترجيحٍ خلافاً للأصحابٍ في الأرجَحِ من القولَينِ أو الوجهين فليعتَمِد ما صحَّحَهُ الأكثَرُ ، ولو تعارَضَ جَزمُ مُصَنِّفَينِ فهو كَتَعارُضِ الوَجهَينِ فيرجِعُ إلى البحثِ كما سبق ويُرجِّحُ أيضا بالكَثرَةِ، فإذا جزم مُصَنِّفانِ بِشَيءٍ وجزم ثالثٌ مساوٍ لأحدهما بخلافِهما رجَّحناهما عليه) ([٥]).

وهو ما وافقه عليه الإسنويُّ وأوجب الأخذ به ([٦]).

ونازع السُّلَميُّ المُناويُّ(ت٨٠٣هـ) في اعتبار الكثرة في الترجيح ، وقرر أن الاعتمادَ في الترجيحِ إنما هو على قُوَّةِ الدليل أو ترجيحِ (المُحَقِّقين) يقول : (أيضاً فقد يقال : الكثرةُ إنما يظهرُ تأثيرها في الروايةِ

من حيثُ إنها إخبارٌ ونقلٌ ، والكثرةُ تؤثر في مثل ذلك غلبةَ الظنِّ ، وأما الاجتهادُ فالعمدةُ الدليلُ وقُوَّةُ الفهم وجودةُ العلم ووُفورُ الاستنباطِ ، فلا أثرَ للكثرةِ .

فتلخص لنا من ذلك : أنه إذا تعارضَ الترجيح لا نأخذُ بما عليه أكثرُ أئمة المذاهب ، ولا بما عليه أكثر الأصحاب ، إلا مع الاستواءِ في العلمِ والوَرَعِ والإتقان وذكاء القريحة) ([٧]) (فإن لم يكن المقلد أهلا للتخريج على الأصول قلد ما عليه أكثر المحققين من الأصحاب ، لا ما عليه الأكثر مطلقا) ([٨]) .

وهو ما اعتمده الشيخ ابن حجر الهيتمي(٩٧٤هـ) بعد كلامه السابق ، فإنه عقَّبَه بقوله ([٩]): (وهذا حيثُ لا دليلَ يعضُد ما عليه الأقلُّون وإلا اتُّبِعوا ، ومن ثَمَّ وقع لهما – أعني الشيخين – ترجيحُ ما عليه الأقلُّ ولو واحداً في مقابلةِ الأصحابِ واعترضهما المتأخِّرون بما رددتُه عليهم في خطبة «شرح العباب»).

يتَّضح من ذلك أن الترجيح بالكثرة أمر فيه نظرٌ ، وأن العبرةِ بالترجيحِ بِقُوَّةِ الُمدرَكِ أو الدليل . ويفصل السُّلمي المناويُّ(ت٨٠٣هـ) أكثرَ في هذا الرأي بناءً على أن لا عبرةَ عنده بالكثرَةِ مُطلَقاً ، بل لابد من التحقيقِ والوَرَعِ ، فيقول : (فإن تعارضَ الترجيحُ واستوى الُمرجِّحُونَ في التحقيقِ والوَرَعِ أخذنا بما عليه الأكثَرُ في هذه الحالةِ للاستواءِ في التحقيقِ والورع فرجَّحنا بالكثرة كالرِّوايةِ ، لأن الكثرةَ مع الاستواءِ أبعَدُ عن الخطأِ ، فإن استووا في العَدَدِ والصِّفاتِ فإن كان الناظِرُ أهلاً لترجيحِ أحدهما أخذ بما يترجَّحُ عنده ، وإن لم يكن كذلك فيُتَّجَهُ أن ينبني ذلك على ما إذا اختلف على المستفتي فتوى مُفتِيَينِ) ([١٠]).

وأيَّدَ ذلك التاجُ السبكيُّ(٧٧١هـ) ، ولكنه افترض أن يكون الأكثَرُ مُتَقَدِّمين والأقلُّ متأخرينَ، فقال: (الأرجحُ عندي – في حَقِّ من ليسَ بأهلٍ– اعتمادٌ لمتأخِّرٍ إن عَلِمَ أنه اطَّلعَ على مقالةِ الُمتَقَدِّمِ ومأخذِه وموافقةِ الأكثرِ له ، فإنه –إن شاء الله– إنما خالفه –والحالة هذه– لمقتضيً أقوى من الاعتضادِ بالأكثر) ([١١]) .

وستأتي زيادةُ مناقشة لهذا الموضوعِ في موضوعِ (استقرارِ اعتمادِ الفقهاءِ على الشيخينِ).

وقلت في مبحث آخر :

الإشكالُ الثاني : الاعتراضُ عليهما بمخالفةِ كلامِ الأكثرين من الأصحابِ.

وهو موضوعٌ تعرضتُ له في مبحثِ (قواعد الترجيح بين أقوال الإمام وأوجه أصحابه) وبيَّنتُ أن الفقهاءَ يُقَرِّرون أن الكثرةَ من المرجِّحاتِ ، مع منازعةِ بعضِهم فيه ، وهاهو الشهابُ ابنُ حجرٍ يردُّ ذلك

بكل صراحةٍ ، ويعتبر أن العبرةَ في الترجيحِ إنما هو بِقُوَّةِ الدليلِ والمُدْرَك لا بالكثرةِ ، فلا يتَّجِهُ على الشيخين أيُّ اعتراضٍ لمخالفتِهم لكلامِ الأكثرين ، فيجيبُ على هذا الاعتراضِ من وجهَينِ :

الوجهِ الأوَّلِ: بيَّن فيه أنَّ كونَ (ما عليه الأكثرون هو الأقوى والمرجّحُ مذهباً) أمرٌ خاصٌّ بمن ليس فيه أهليَّةُ التخريجِ، وأنَّ النوويَّ صرّح بذلك في «المجموع»، وأنَّ مثلَ الشيخين لا يتقيّدان إلا بِقُوَّةِ المَدرَكِ.

قال في «الإيعابِ» : (هذا ومن أعذار المُصنِّفِ في مُخالَفَتِها أن يرى غيرَه يعترِضُ عليهما غالباً بأن الأكثرين على خلاف ما قالاه ، فيتّبِعُه نظراً إلى أن نقلَ المذهبِ روايةٌ فَيُرَجَّحُ بالكثرةِ ، لأن الخطأَ إلى القليلِ أقرَبُ ، وهذه غفلةٌ عظيمةٌ ، فقد صرَّح النوويُّ في «مجموعه» بأن ذلك خاصٌّ بمن ليس فيه أهليةُ التخريجِ ، وعبارته : (إذا وَجَدَ من ليسَ أهلاً للترجيحِ خلافاً بين الأصحابِ في الراجحِ من قولينِ أو وجهينِ فليعتَمِد ما صحَّحه الأكثرُ والأعلمُ والأورعُ ، فإن تعارضَ الأعلمُ والأورعُ قُدِّمَ الأعلمُ ، فإن لم يجد ترجيحاً عن أحدٍ اعتبر صفاتِ الناقلين للقولَينِ والقائلين للوجهَينِ ، فما رواه البويطيُّ والربيعُ المراديُّ والمزنيُّ عن الشافعيِّ مقدَّمٌ عند أصحابنا على ما رواه الربيعُ الجيزيُّ وحرملةُ ، كذا نقله أبو سليمان الخطابيُّ عن أصحابنِا في أوَّلِ «معالِم السُّنَنِ» إلا أنه لم يذكر البويطيَّ فألحقتُه أنا لكونه أَجَلَّ من الرَّبيعِ المرادِيِّ ، والمزنيَّ وكتابُه مشهورٌ فيُحتاجُ إلى ذكره ، قال الشيخ أبو عمرو : ويترجح أيضا ما وافق أكثر أئمة المذاهب وهذا الذى قاله فيه ظهور واحتمال) ([١٢]) ، فهي مُصرِّحةٌ بأن محلَّ ما ذُكِرَ فيها فيمن ليس فيه أهليَّةُ التخريجِ والترجيح . أما مَنْ فيه أهلية ذلك – كالشيخين – فلا يتقيَّدُ بترجيح الأكثرين ولا غيرِهم ، على أن الزركشيَّ قال : وهذا الذي قالوه من الترجيحِ بالكثرةِ بَنَوهُ على أن نقلَ المذهبِ من بابِ الرِّوايةِ فيرجَّحُ بالكثرةِ ، والحقُّ خلافُه ، وإنما رُجِّحَ بها في الروايةِ من حيثُ إنَّها أخبارٌ ونقلٌ ، والكثرةُ تؤثِّرُ في مثل ذلك غلبةَ الظَّنِّ . وأما الاجتهادُ فالعمدةُ فيه على الدليلِ وقُوَّةِ الفهمِ ، فالشخصُ الواحدُ قد يكون أكثرَ تحقيقاً وفهماً من كثيرين ، وأيضا فقد تكونُ الجماعةُ أتباعَ رجلٍ واحدٍ ، كأتباع الشيخ أبي حامدٍ على كَثْرَتِهم ، وكذلك أصحابِ القفَّال على كَثْرَتِهم ، فيكون ذلك بمثابةِ الواحدِ، فإنهم قلَّ ما يُخالِفون صاحبَ طريقتِهم . وقال في «الخادم» في الحَجِّ : في كلام الرافعيِّ أن المذهبَ يُرجَّح بالكثرةِ كالروايةِ بخلافِ الشهادةِ ، والتحقيقُ أن الترجيحَ بِقُوَّةِ الدليلِ لا سيَّما والشافعيُّ نهى عن التقليدِ . انتهى . فتأمَّل ما تقرَّرَ تعلم به تزييفَ الاعتراضِ على الشيخينِ بأنهما رجَّحا خلافَ ما عليه الأكثَرُ ، وأنَّ نقلَ المذهبِ من باب الرِّوايَةِ ، وأن من اعترضَ عليهما بذلك فقد غَفِلَ عما قررتُهُ ، وأن من

تَبعَ أولئك المعترضينَ كالمُصَنِّفِ ، فقد سها سهواً بَيِّناً وغَلِطَ غلطاً فاحشاً . ومن ثَمَّ قال بعضُ الأئمةِ : ما قَوِيَ مُدرَكُه هو المقدَّمُ عند المحققين وإن لم يَقُلْ به إلا واحدٌ ، ومن ثَمَّ وافقَ الأصحابُ على كثرتهم الشافعيَّ رضي الله عنه في مسائلَ انفرد بها عن أكثرِ الأئمَّةِ نظراً إلى قوة مُدرَكِه) ([١٣]).

وهو ما يؤكِّدُه التاجُ السبكيُّ أيضاً في «الترشيح» ([١٤]) ، حيث جمع مسائلَ للرافعيِّ رجَّح فيها ما الأكثرُ على خلافِه ، وكذلك للنوويِّ ، على أن الرافعيَّ أكثرُ التزاماً بترجيحِ الأكثرِ من النوويِّ . يقولُ التاج السبكيُّ(ت٧٧١هـ) : (وأما النوويُّ فلا ضابطَ له في هذا بل رُبَّما أتى بلفظِ الصحيحِ مع اعترافِه بأن الأكثرَ على خلافِه إذا اعتمد بِنَصِّ الشافعيِّ) ([١٥]) .

فالحاصلُ من ذلك أنّ الشيخَينِ –كما قال ابنُ حجرٍ– لا يتقيّدان بالأكثرِ بل بما قَوِيَ مَدرَكُه عندهما. وعليه فلا يتأتّى الاعتراضُ عليهما بكلامِ الأكثرين، خلافاً لمن توهّم ذلك.

الوجه الثاني: بيّن ابن حجر أنّ الذين يعترضون بكلامِ الأكثرين ليس هو في الحقيقة ما عليه الأكثرون، لأن هؤلاء المعترضين بذلك: ربّما عدّدوا جُملاً ترجِعُ إلى واحدٍ من الأصحابِ أو اثنينِ مثلاً، قال: (ألا ترى أنَّ أصحابَ الشيخِ أبي حامدٍ شيخِ الطريقينِ قد بلغوا من الكَثرَةِ مبلغاً عظيماً، فمن رأى كُتُبَهم وفتاويهم مُتَّفِقَةً على شيءٍ واحد يظُنُّ أن الأكثرين عليه، وفي الحقيقةِ ذلك إنما هو رأيُ رَجُلٍ واحدٍ؛ لأن الغالبَ من أحوالِ الأصحابِ أنَّ كُلَّ أهلِ طريقةٍ لا يخالفون إمامَ طريقِهم؛ بل يكونون تابعين له في تفريعِه وتأصيلِه. قال ابنُ حجرٍ: فتفطَّنَ لهذا فإنه راجَ على كثيرين اعترضوا على الشيخينِ بمخالفتهما لكلامِ الأكثرين، وفي الحقيقةِ لم يُخالِفا ذلك، وبفرضِه وتسليمِه فقد بان أنّهما لا يتقيّدان إلاّ بِقُوَّةِ المَدرَكِ)([١٦]).

([١]) النووي ، المنهاج (٤)

([٢]) ابن حجر ، تحفة المحتاج (١/ ٤٤) .

([٣]) الشربيني ، مغني المحتاج (١/) .

([٤]) ابن الصلاح ، أدب المفتي والمستفتي (١/ ٦٥)

([٥]) النووي ،الروضة (١١/ ١١٢).

([٦]) الإسنوي ،المهمات (١/ ١٠١).

([٧]) السلمي ، فرائد الفوائد (ص٤٠)

([٨]) المصدر نفسه (ص٤٤)

([٩]) ابن حجر ، تحفة المحتاج (١/ ٤٤) .

([١٠]) السلمي ، فرائد الفوائد (ص٤٤)

([١١])السبكي ، تاج الدين ، ترشيح التوشيح وترجيح التصحيح ، تحقيق : شوقي عبدالمهدي رفاعي ، رسالة ماجستير مقدمة لجامعة عين شمس ص٦٠ .

([١٢]) النووي ، المجموع (١/ ١١١) .

([١٣]) ابن حجر ، الإيعاب (لوحة ٢٠) .

([١٤]) السبكي ، ترشيح التوشيح (ص٤١) وقد تقدم هذا النقل في مبحث (جهود الرافعي) .

([١٥])السبكي ، ترشيح التوشيح (ص٤٤-٥٥) .

([١٦]) ابن حجر ، الفتاوى الفقهية (٤/ ٣٢٤-٣٢٥).

الضوء الوهاج في بيان المسائل الضعيفة في المنهاج

فهد عبد الله محمد الحبيشي

رغم أن ما في المنهاج هو المعتمد في المذهب إلا أن هناك مسائل ضعيفة نص الأصحاب عليها، وقد جمع كثيرا منها بعض المصنفين، وممن ذكرها صاحب رسالة سلم المتعلم الشيخ ميقري شميلة الأهدل إلا أنه سردها سردا دون بيان وتوضيح، كما أنه ذكر ضعف بعض المسائل معتمدا على ما ذكره قليوبي، في حين أن المعتمد خلافه أو أن المسألة موضع خلاف بين المتأخرين أصحاب الشروح المعتمدة، ولهذا فقد اهتبلت فرصة من الوقت وتكلمت على هذه المسائل موضحا لها مبينا المعتمد والخلاف فيها مقتصرا على الضروري من ذلك.

جملة المسائل الضعيفة في المنهاج بدون صيغة (قيل) و(في قول) سبع عشرة مسالة، وأنبه إلى أن هذه المسائل ليست ضعيفة باتفاق علماء المذهب خاصة شيوخ المتأخرين كابن حجر والرملي، بل من هذه المسائل ما هو معتمد عند بعضهم وليس كذلك عند آخرين.

أولها: في التيمم، وهي قوله: "واستدامتها" يعني النية، والأصح أن الاستدامة غير واجبة.

وثانيهما: في الجماعة، وهي "أصحهما" والمعتمد أنه يشترط القرب، وهي ثلاثمائة ذراع.

وثالثها: في النفل، وهي "اثنا عشر في الضحى" والمعتمد أنه ثمان .

ورابعها: في باب صلاة الخوف، وهي قوله: "ولا قضاء في الأظهر" .

وخامسها: في الجنائز، في فصل (أقل القبر) وهي قوله: "ويكره المعصفر"والمعتمد الحرمة . والمعتمد القضاء.

وسادسها: في باب زكاة الفطر، وهي قوله: "قلت الأصح المنصوص لا يلزم الحرة" والمعتمد خلافه .

وسابعها: في كتاب الحج، في فصل (ينوي ويلبي) وهي قوله: "وكذا ثوبه في الأصح" فهو مكروه عند ابن حجر، ومباح عند الرملي.

وثامنها: في باب محرمات الإحرام، وهي "دم ترتيب" والمعتمد عند الأكثرين أن الدم في ترك المأمورات دم تخيير وتعديل، كما في دم الحلق.

وتاسعها: في باب الخيار، وهي قوله: "وكذا ذات الثواب"لأن الهبة بثواب في معنى البيع .

وعاشرها: في باب حكم المبيع قبل قبضه وهي قوله: "وبيع الدين لغير من عليه باطل" والمعتمد أنه يصح؛ لاستقراره، كبيعه ممن هو عليه، وهو الاستبدال.

الحادية عشرة: في كتاب الهبة، وهي قوله: "ولغيره باطله" ضعفه ابن حجر واعتمد القليوبي والمغني بطلان هبة الدين فلم يضعفا كلام المنهاج.

والثانية عشرة: في الوصايا في الفصل الثالث، وهي قوله: "ولا تدخل قرابة أم في وصية العرب في الأصح"والمعتمد أنها تدخل كالعجم .

والثالثة عشرة: في كتاب النكاح وهي قوله: "قلت وكذا بغيرها على الأصح المنصوص" والمعتمد عدم الحرمة هنا، قاله القليوبي.

والرابعة عشرة: في كتاب الصداق، وهي قوله: "إن قلنا إنه يجبر".

والخامسة عشرة: في كتاب السير في الفصل الثاني، وهي قوله: "وزوجته الحربية على المذهب" "والمعتمد فيها الجواز، كزوجة حربيٍ أسلم" كما في التحفة.

والسادسة عشرة: في كتاب الشهادات آخر الفصل الثاني، وهي قوله: "أو مختلف فيه لم يجب" والأصح الوجوب، قال القليوبي: "هو المعتمد؛ لأن للشاهد أن يتحمل شهادة على ما يخالف معتقده ويوءدي عند حاكمٍ يراها".

السابعة عشرة: في كتاب العتق آخر الفصل الأول، وهي قوله: "عتق وسرى وعلى سيده قيمة باقيه" وهو مرجوح، والمعتمد عدم السراية، كما في القليوبي.

تعارضُ المصلحةِ مع الإفتاءِ أو القضاءِ بالمعتمدِ

محمد عمر الكاف

هل يجوزُ لِكُلِّ مفتٍ أو قاضٍ حين يرى مصلحةً تتعارَضُ مع معتمدِ المذهبِ أن يُخالِفَ مُعتمدَ المذهبِ بناء على تلك المصلحةِ ؟

يظهَرُ أن هناكَ اتِّجاهَينِ لدى الفقهاءِ في ذلك .

الاتجاه الأول : يمنَعُ ذلك ، ومنهم الشيخُ ابن حجر الهيتميُّ(ت٩٧٤هـ) حيث نُقِلَ عنه (إذا رأينا كلام الأصحابِ أو بعضَهم ولم يعارِضه من كلامِ غيرِه ما هو أقوى منه ، ثم رأينا أن المصلحةَ اقتضت الإفتاءَ بخلافِه ، كيف يسوغُ الإفتاءُ؟

هذا ما لا يمكن لمقلِّدٍ القولُ به وإن كان مجتهداً لأن ذلك ليس وظيفتَه إنما وظيفتُه الترجيح عند تعارُضِ الآراءِ .

وأما مخالفةُ منقولِ المذهبِ لمصلحةٍ أو مفسدةٍ قامت في الذِّهن فلا يجوزُ ، ومن فَعَلَه فقد وقعَ في وَرطَةِ التقوُّلِ في الدين ، وسلك سُنَنَ المارقين ، حَفِظَنا الله من ذلك بِمَنِّه وكَرَمِه) ([١]).

ووافقَه الشيخُ عبدُ الله بامخرمةَ (ت٩٧٢هـ) في «فتاواه العدنية» حيثُ قال : (ولو ذهبنا إلى ما يسبقُ إلى الوهمِ ويقتضيهِ بادئ الرأيِ من المصالحِ والمفاسدِ لاتَّسَعَ الخرقُ وخرجَ الأمرُ عن الضَّبطِ الشرعيِّ) ([٢]) .

الاتجاه الثاني : يجيزُ الخروجَ عن معتمدِ المذهبِ إذا وُجِدت حادثةٌ واقتضى العملُ فيها بما يخالِفُ المنقولَ عملاً بمجموعةٍ من القواعدِ الفقهيةِ : (الشرعُ مبنيٌّ على جلبِ المصالحِ ودفعِ المفاسدِ) ([٣]) و(المشَقَّةُ تجلِبُ التيسيرَ) و(إذا ضاق الأمرُ اتَّسَعَ) و(فائدةُ الأحكامِ الشرعيةِ انتظامُ أمرِ المعادِ والمعاشِ).

ومنهم الفقيهُ عبدالرحمنُ بنُ سليمانَ الأهدل (١٢٥٠هـ) ([٤]) حيث يقرِّرون أن (الشرعَ مبنيٌّ على جلبِ المصالحِ ودرءِ المفاسدِ ، بل لو كان حكمٌ شرعيٌّ يخالِفُ العادةَ وتركُ العملِ بالعادةِ يُؤدِّي إلى فتنةٍ ومفسدةٍ عظيمةٍ عُمِلَ بالعادةِ سَدّاً للذريعةِ المُؤدِّيَةِ إلى الشقاقِ والعداوَةِ التي لا ينقَطِعُ بابُها إذا فُتِحَ ولا ينسَدُّ) ([٥]) .

وهو واضحٌ من خلالِ تَتَبُّعِ كُتُبِ الفقه عملياً ، وهو ما سأعقِدُ له فصلاً خاصاً .. يوضِّحُ مخالفةَ الفقهاءِ المتأخِّرين للمعتمدِ ، واختيارَهم لأقوالٍ مخالفةٍ لمعتمدِ المذهبِ ، نظراً للمصلحةِ العامةِ أو تَعَسُّرِ العملِ بالمعتمدِ .

والقولُ الأوَّلُ هو المُتَّسِقُ مع قواعِدِ المذهبِ وأصولِه ، لأنه تقدَّم أنَّ (المذهبَ نقلٌ ، يَجِبُ أن يُطوَّق به أعناقُ المقلِّدين حتى لا يخرُجوا عنه ، والبحثُ عن المصالحِ والمفاسدِ إنما هو وظيفةُ المجتهدين ، وأما المقلِّدُ المَحضُ فلا يجوز له النَّظَرُ في ذلك ويخالِفُ كلامَ الأئمةِ) ([٦]) .

ومن أمثلة المسائل التي أفتى فيها فقهاء الشافعية بخلاف المعتمد نظرا للحاجة أو المشقة .. أمثلة كثيرة أذكر منها الآن خمسة . :

١- وجوبُ مُقارَنَةِ النيةِ لتكبيرةِ الإحرامِ :

كما هو المعتمد والمنصوص في كل كتب الشافعية ، أنه لابد من المقارنة الحقيقة للنية مع التكبير بحيث لا تعزب عن أي جزء منه ، ولكن تطبيق هذا عسير ، فيرجحون القول بعدم وجوب هذه المقارنة ، يقول ابنِ حجرٍ في «التحفة» :

(وفي «المجموعِ» وَ«التَّنقِيحِ» :المختارُ ما اختارَه الإمامُ والغزاليُّ أنه يكفي فيها المقارنةُ العرفيةُ عند العوامِّ بحيثُ يُعَدُّ مستحضراً للصلاةِ، قال الإمامُ وغيرُه : والأوَّلُ بعيدُ التَّصَوُّرِ أو مستحيلُه انتهى . لا يقالُ استحضارُ الجُمَلِ ممكِنٌ في أدنى لحظةٍ -كما صرَّحَ به الإمامُ نفسُه- لأنا نقول ذاك من حيثُ الإجمالُ وما نحن فيه من حيثُ التفصيلُ ، ولذلك صوَّبَ السُّبكِيُّ وغيرُه هذا الاختيارَ، وقال ابنُ الرِّفعَةِ: أنه الحَقُّ، وغيرُه: أنه قولُ الجمهورِ ، والزَّركشِيُّ: أنه حَسَنٌ بالِغٌ لا يُتَّجَهُ غيرُه، والأذرِعيُّ: أنه صحيحٌ ، والسُّبكِيُّ: مَن لم يَقُل به وقع في الوسواسِ المذمومِ)([٧]).

٢- عدم جواز نقلِ الزَّكاةِ من بَلَدِ المُزَكِّي :

وهو المشهور أيضا ، لكن في تطبيقة مشقة ، وحرمان للفقراء في خارج البلد ، فيرجح بعض الفقهاء القول المقابل للأظهر ، يقول ابنِ حجرٍ في «التحفةِ» (والأظهرُ) وإن نُقِلَ مُقابِلُه عن أكثرِ العلماءِ وانتصر له (منعُ نَقلِ الزكاةِ)([٨]) .

وكذلك الرَّمليُّ في «النهاية» : (والأظهرُ مَنعُ نقلِ الزَّكاةِ) ... والثاني : الجوازُ لإطلاقِ الآيةِ ونُقِلَ عن أكثرِ العُلماءِ وانتُصِرَ له) ([٩]).

٣- تعريفُ الرشدِ :

فالفقهاء يعرفون الرشد بأنه صلاح الدين والمال ، وتطبيق هذا في الأزمن المتأخرة صعب لعموم الفسق على الناس ، فيندر الرشيد بينهم ، فختار الفقهاء المتأخرون أن الرشد هو صلاح المال فقط .

يقول ابنِ حجرٍ في «التحفةِ» : (والرُّشدُ صلاحُ الدين والمالِ) معاً كما فَسَّرَ به ابنُ عبَّاسٍ وغيرُه الآيةَ السابقةَ .. قالوا : ولا يَضُرُّ إطباقُ الناسِ على معاملةِ من لا يُعرَفُ حالُه مع غَلَبَةِ الفسقِ ؛ لأن الغالِبَ عُروضُ التوبةِ في بعضِ الأوقاتِ التي يحصُلُ فيها النَّدَمُ فيرتَفِعُ الحَجرُ بها ثم لا يعودُ بِعَودِ الفِسقِ) ([١٠])، ولكن المُحشِّين كالبُجيرمِيِّ (ت١٢٢١هـ) ، يُرجِّحون الوجهَ الضعيفَ:

(قولُه : (صلاحُ دينٍ ومالٍ) : خلافاً لأبي حنيفةَ ومالكٍ حيث اعتبرَ إصلاحَ المالِ فقط ، ومالَ إليه ابنُ عبدِ السلامِ ، وفي القليوبي على الجلال : واعتبر الأئمة الثلاثة صلاح المال وحده ، وقرَّره شيخُنا([١١])) ([١٢]) .

ويُوجِّهُ الشِّرواني رأي من مالَ لذلك : (وأحسَنُ ما يُوجَّه به أن يُقالَ : إذا ضاق الأمرُ اتَّسَعَ ، وإلا لأدَّى إلى بُطلانِ مُعظَمِ مُعاملاتِ العامَّةِ ، وكان هذا هو الحاملَ لابنِ عبد السلامِ على اختياره أن الرُّشدَ صلاحُ المال فقط) ([١٣]) .

٤- جواز ذبائح أهل الكتاب ومناكحتهم:

يقرر فقهاء الشافعية عدم جواز ذبائح أهل الكتاب ومناكحتهم إلا إذا علم كونهم إسرائيليين أي من نسل أهل الكتاب الذين دخلوا قبل التحريف والنسخ ، أما إذا كانوا بعد النسخ أو التحريف فلا يجوز أكل ذبائحهم ولا مناكحتهم . وفي تطبيق ذلك صعوبة ، فرجح بعض الفقهاء عدم اشتراط ذلك يقول في التحفة: (وخرجَ بـ(عُلِمَ) : ما لو شُكَّ هل دَخَلوا قبل التحريفِ أو بعدَه ؟ أو قبل النَّسخِ أو بعدَه ؟ فلا تَحِلُّ مُناكحتهم ولا ذبائِحُهم أخذاً بالأحوطِ .

وقولُ السُّبكيِّ: (ينبغي الحِلُّ فيمَن عُلِمَ دُخولُ أَوَّلِ أصولِهم وشُكَّ هل هو قبلَ نسخٍ أو تحريفٍ أو بعدَهما قال: وإلا فما من كتابيٍّ اليومَ لا يُعلَمُ أنه إسرائيليٌّ إلا ويُحتَمَلُ فيه ذلك فيؤَدِّي إلى أن لا تَحِلَّ ذَبائِحُ أحدٍ منهم اليومَ ولا مُناكَحَتُهم بل ولا في زَمَنِ الصَّحابةِ كبني قريظَةَ والنضيرِ وقينقاعَ ، وطُلِبَ مني بالشام مَنعُهم من الذبائحِ فأبيتُ لأنّ يَدَهم على ذبيحتِهم دليلٌ شرعيٌّ ، ومنعهم قَبلي مُحتَسِبٌ بفتوى بعضِهم ولا بأسَ بالمنعِ، وأما الفتوى به فجَهلٌ واشتباهٌ على من أفتى به) اهـ مُلخَصاً ضعيفٌ، على أن فيه مناقشاتٍ ليس هذا محلُّ بسطِها)([١٤])وكذلك الشمسُ الرَّمليُّ (ت١٠٠٤هـ) في «النهاية»([١٥]).

ولكن الجَمَلَ(١٢٠٤هـ) في «حاشيته» ([١٦]) يستوجِهُ اعتراضَ السُّبكيِّ (ت٧٥٦هـ)ويجوِّزُ الإفتاء به: (وهو إن كان ضعيفاً عند الرَّمليِّ فليس ضعيفاً بالكُلِّيَّةِ ، بل يجوزُ الإفتاءُ به ، لأن السُّبكِيَّ لم ينفرِد به، فقد أفتى به غيرُه من أئمَّةِ المذهبِ).

فالقولُ بِحِلِّ ذبائح ومُناكَحةِ الكتابيِّين في وقتِنا يجوزُ الإفتاءُ به ، وهو اختيارُ بعضِ الفقهاءِ ، كما تقدَّمَ.

٥- قَبولُ شهادةِ الفاسقِ :

من المعلوم عدم قبول شهادة الفاسق .. ولكن إذا عم الفسق ؟

فيجيز الفقهاء قبول شهادة الفاسق إذا عَمَّ الفسقُ للضرورةِ ، يقول ابن حجر :

(ولا فاسقٍ) لهذه الآية ، وقولِهژ گگ) [البقرة:٢٨٢]وهو ليس بِعدلٍ ولا مرضِيٍّ، واختار جمعٌ منهم الأذرَعِيُّ والغَزِّيُّ وآخرون قولَ بعضِ المالكيةِ أنه إذا فُقِدت العدالةُ وعَمَّ الفسقُ قضى الحاكم بشهادةِ الأمثَلِ فالأمثَلِ للضرورةِ، ورَدَّه ابنُ عبد السلامِ بأن مصلحتَه يُعارِضُها مفسدةُ المشهودِ عليه، ولأحمدَ روايةٌ اختارَها بعضُ أئمَّةِ مذهبِه أنه يكفي ظاهرُ الإسلامِ ما لم يُعلَم فِسقُه)([١٧]).

ومثله الرَّمليُّ (ت١٠٠٤هـ) في «النهاية» ([١٨]) .

ووافقه عليه الشروانيُّ (ت١٣٠١هـ) ([١٩]) ، فيقولُ : (لكنَّ رعايةَ تلكَ المصلحةِ – وهي اشتراطُ عدالةِ الشهودِ– قد تُؤَدِّي إلى تعطيلِ الأحكامِ فيرجِعُ منها على المشهودِ عليه ضَرَرٌ لا يُحتمَلُ لأنّ الفَرضَ تعذُّرُ العُدولِ) .

وهو الذي تابعه عليه العلامةُ عبدالرحمنِ المشهورُ(ت ١٣٢٠هـ) في «البُغيَةِ» ([٢٠]) فيقولُ : (نعم، أفتى بعضهم بقبولِ شهادةِ الفاسقِ عند عُمومِ الفِسقِ، واختارَه الإمامُ الغزاليُّ والأذرَعِيُّ وابنُ عطيفٍ([٢١]) دفعاً للحَرَجِ الشديدِ في تعطيلِ الأحكام، لكن يلزَمُ القاضيَ تقديمُ الأمثلِ فالأمثلِ، والبحثُ عن حالِ الشهادةِ، وتقديمُ من فِسقُه أَخَفُّ أو أقلُّ على غيره، ويجوز تقليدُ هؤلاءِ في ذلك للمشقَّةِ بالشَّرطِ المذكورِ).

*** أسبابُ الخروجِ عن معتمدِ المذهبِ :**

من خلال التطبيقاتِ التي مضت والمسائلِ التي سأعرِضُها مما خالف فيه المتأخرون من الفقهاءِ مُعتمدَ المذهبِ ، أَجِدُ أن خروجهم يرجِعُ إلى أربعةِ أسبابٍ رئيسةٍ :

أولاً : صُعوبة التطبيق : فالفقهاءُ يقرِّرون بناءً على ما ترجَّحَ لديهم باجتهادِهم الحكمَ الشرعيَّ ، ولكن عند تطبيقِه يصعُب على كثيرٍ من المكلَّفين ، فيَضطَرُّ الفقهاءُ إلى ترجيحِ خلافِ المعتمدِ . وهو ما نَجِدُه واضحا في مسألةِ وجوبِ اقترانِ النِّيَّةِ بتكبيرةِ الإحرامِ ، ومسألة نكاحِ الكتابيةِ .

ثانياً : الحاجةُ ، وهي ما يترتَّبُ على عدمِ الاستجابةِ إليها عُسرٌ وصعوبةٌ ، عملاً بمجموعةٍ من القواعدِ الفقهيَّةِ منها : (المشقَّةُ تجلِبُ التيسير) ([٢٢]) ، و(إذا ضاقَ الأمرُ اتَّسَعَ) ([٢٣]) ، و(الحاجَةُ تُنَزَّلُ منزلَةَ الضرورةِ) ([٢٤]).

ويتجلَّى اعتبارُ الحاجةِ واضحاً في المسائلِ التي عرضتُها ، كمسألةِ جوازِ نقلِ الزكاةِ ، ومسألة قبولِ شهادةِ الفاسقِ ، وكثيرٍ من المسائلِ التي سأعرِضُ لمجموعةٍ منها في المبحث القادمِ .

ثالثا : المصلَحَةُ العامةُ ، والمصلحةُ هي : المحافظةُ على مقصودِ الشَّرعِ .

فالفقهاءُ المتأخرون قدَّموا مجموعةً من المصالِحِ العامة التي فيها محافظةٌ على مقصودِ الشارع من الحُكمِ على العَمَلِ بِمُعتمدِ المذهبِ ، عملاً بقاعدة (الشَّرعُ دائرٌ على جَلبِ المصالحِ ودَرءِ المفاسدِ) ([٢٥]).

وذلك مثلَ اعتمادهم جوازَ العملِ بالأدلَّةِ الخطِّيَّةِ في القضاءِ ، وتجويزُهم الصلاةَ خلفَ مخالِفٍ للمذهبِ وإن ارتكبَ مُبطلاً للصلاة ، وعدمُ تقديرِ نفقةِ الزوجةِ بمقاديرَ مُعَيَّنَةٍ .

رابعاً : أمرُ الحاكمِ .

وتقديمُ أمرِ الحاكمِ أو السُّلطانِ على معتمدِ المذهبِ أمرٌ تقتضيهِ المصلحةُ الشرعيةُ ، لأن في مخالفةِ أمرِ الحاكمِ مفسدَةٌ عظيمةٌ .

سُئِلَ عن ذلك الشيخُ ابن حجرٍ في «الفتاوى» :

(وسُئِلَ عما إذا أمرَ السُّلطانُ بأمرٍ موافقٍ لمذهبٍ معتبرٍ من غيرِ أن يعلمَ بذلك المذهبِ فضلاً عن تقليدِه، فهل يتعيَّنُ تنفيذُ أمرِهِ بذلك ؟

فأجابَ بقوله : نعم، يتعيَّن ذلك ، كما صرَّحَ به البُلقينيُّ وعبارتُه : إذا أمر السُّلطانُ بأمرٍ موافقٍ لمذهَبٍ معتبرٍ من مذاهبِ الأئمةِ المعتبرين، فإنا نُنفِذُه ولا يجوزُ لنا نقضُه ولا نقولُ يحتاجُ إلى أن يعلَمَ بالخلافِ كغيرِه من الحُكَّامِ ، لأن الخوضَ في مثلِ ذلك يُؤدِّي إلى فِتَنٍ عظيمةٍ ينبغي سَدُّها) ([٢٦]).

ومن أمثلةِ ذلك : الأحكامُ التي حكم بها قضاةُ الدولةِ القعيطيةِ الشافعية مما خالفَ مُعتمدَ المذهبِ ، بناءً على أمرِ السُّلطانِ بها ، وعرضتُ لمجموعةٍ من أمثلةِ ذلك في المبحثِ التالي.

([١]) بلفقيه ، مطلب الإيقاظ ، ص١٤٠ .

([٢]) المصدر نفسه .

([٣]) ابن حجر ، الفتاوى الفقهية الكبرى (٣/ ٢٣) .

([٤]) عبدالرحمن بن سليمان بن يحيى الأهدل ، محدث فقيه ، ولد بزبيد ونشأ بها ، وتولى منصب الإفتاء ، له (النفس اليماني) وهو ثبت مشهور تنتهي إليه كثير من طرق الإسناد والرواية ، توفي بزبيد . انظر: الكتاني ، فهرس الفهارس (١/ ٢٥٠) .

([٥])بلفقيه ، مطلب الإيقاظ ، ص١٤٠.

([٦]) المصدر نفسه .

([٧]) ابن حجر ، تحفة المحتاج ، (٢/ ١٨) .

([٨]) ابن حجر ، تحفة المحتاج ، (٧/ ١٧٢) .

([٩]) الرملي ، نهاية المحتاج ، (٦/ ١٦٧) .

([١٠]) ابن حجر ، تحفة المحتاج ، (٧/ ١٦٠) .

([١١]).

([١٢]) البجيرمي ، حاشية على شرح المنهج (٢/ ٤٣٦) .

([١٣]) الشرواني ، حاشية على التحفة (٥/ ١٦٦) .

([١٤]) ابن حجر ، تحفة المحتاج (٧/ ٣٢٤) .

([١٥]) الرملي ، نهاية المحتاج ، (٦/ ٢٩١) .

([١٦]) الجمل ، حاشية على شرح المنهج (٤/ ١٩٧) .

([١٧]) ابن حجر ، تحفة المحتاج ، (١٠/ ٢١٢) .

([١٨]) الرملي ، نهاية المحتاج ، (٦/ ١٦٧) .

([١٩]) الشرواني ، حاشية على تحفة المحتاج (١٠/ ٢١٢) .

([٢٠]) المشهور ، بغية المسترشدين ، (ص٢٨٢) .

([٢٢]) انظر : السيوطي ، الأشباه والنظائر ، (دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط١ ، ١٤٠٣هـ) ص٧٦.

([٢٣]) المصدر نفسه ، ص٨٣.

([٢٤]) المصدر نفسه ، ص٨٨.

([٢٥]) ابن حجر ، الفتاوى الفقهية الكبرى (٣/ ٢٣) .

([٢٦]) ابن حجر ، الفتاوى الفقهية الكبرى (٤/ ٣٣١) .

مسائل خالف فيها فقهاء الشافعية المتأخرون معتمد المذهب

محمد بن عمر الكاف

الأمثلة كثيرة جدا لمسائل خالف فيها متأخرو الشافعية معتمد المذهب نظرا للمصلحة أو الحاجة .. أكتفي بإيراد مثال هنا بشكل تفصيلي .. وفي رسالتي جمعت أكثر من خمسين مثالا.

*** وجوب مقارنة النية لتكبيرة الإحرام:**

يقرر فقهاء الشافعية أن من أركان الصلاة : النية ، وتكبيرة الإحرام .

ويشترطون في النية أن تكون مقارنة لتكبيرة الإحرام مقارنة حقيقة بحيث لا تعزب أثناء نطق حروف (الله أكبر)

فلو عزبت أثناء التكبير ولو في جزء منه ، لم تنعقد صلاته ، وكذا لو نوى أثناء التكبير أو بعده ، إذ لابد من المقارنة الحقيقية للنية في جميع أجزاء التكبير .

*** سرد نصوص الفقهاء في المسألة :**

أبدأ بنص الإمام الشافعي في «الأم» ([١]): (ولا تجزيه النية إلا أن تكون مع التكبير ، لا تتقدم التكبير ولا تكون بعده) .

ومثله في «مختصر المزني»([٢]): (وإذا أحرم إماما أو وحده نوى صلاته في حال التكبير لا قبله ولا بعده)

فَهِمَ أصحاب الشافعي من نصه وجوب مقارنة النية للتكبير ، لا تتقدمه ولا تتأخرعنه .

يؤكد ذلك الماوردي (ت ٤٥٠هـ)([٣]) في كتابه «الحاوي الكبير» شارحاً لقول المزني :

(الفصل الثالث في وقت النية ، فقد قال الشافعي (مع التكبير لا قبله ولا بعده)

فإن نوى بعد التكبير لم يجزه ، وإن نوى قبل التكبير لم يجزه ، إلا أن يستديم النية إلى وقت التكبير) .

وزاد عليه أنه إذا نوى قبل التكبير وجبت الاستدامة إلى وقت التكبير .

ويبدو أن الأصحاب اختلفوا في تفصيل هذه المقارنة على أقوال ، فصَّلها إمام الحرمين الجويني (ت٤٧٨هـ) في «نهاية المطلب» ([٤]) تفصيلاً طويلاً وبين اختلاف الأصحاب في وقت النية على وجهين ، فقال : (فأما وقت النية ، وهو أغمض الفصول ، فليعتن الناظر به ، ونحن ننقل مقالات الأصحاب فيه مرسلا ، ثم ننبه على مدرك الحق إن شاء الله .

فمن أئمتنا من قال : ينبغي أن تقترن النية بالتكبير وينبسط عليها ، فينطبق أولها على أول التكبير ، وآخرها على آخره ، وهذا ما كان يراه شيخنا .. وكان يستدل بظاهر نص الشافعي : (نوى في حال التكبير لا قبلها ولا بعدها.. وذهب بعض أئمتنا على أنه يقدم النية على التكبير .

ثم قال .. (وهذه المذاهب ووجوهها مختبطة لا حقيقة لها ، ولم يتفطن لحقيقة النية أحد غير القفال ، فإنه قال : النية تقع في لحظة واحدة لا يتصور بسطها)

فذكر للأصحاب وجهين في وقت النية : وجهاً بوجوب المقارنة الحقيقية للنية للتكبير في جميع أجزائه، ووجهاً بوجوب تقديم النية على التكبير واستدامتها إلى آخره .

وبعد مناقشات طويلة بين هذين الوجهين .. يقول : (ووراء ذلك كله عندي كلام ، وهو أن الشرع ما أراه مؤاخِذاً بهذا التدقيق ، والغرض المكتفى به : أن تقع النية بحيث يعد مقترنا بعقد الصلاة ، ثم تميز الذكر عن الإنشاء ، والعلم بالمنوي عنهما ، عسر جدا ، لا سيما على عامة الخلق ، وكان السلف الصالحون لا يرون المؤاخذة بهذه التفاصيل ، والقدر المعتبر دينا ، انتفاء الغفلة بذكر النية حال التكبير ، مع بذل المجهود في رعاية الوقت ، فأما التزام حقيقة مصادفة الوقت الذي يذكره الفقيه ، فمما لا تحويه القدرة البشرية) .

فجعل هذين الوجهين مما يعسر على عامة الخلق تطبيقهما عملياً ، ورجح (المقارنة العرفية) لا (الحقيقية) للنية للتكبير ، وهذا ترجيحه في هذه المسألة مخالفا لرأي الأصحاب .

ثم زاد الغزالي(ت٥٠٥هـ) في «الوسيط» وجها ثالثا :

(أحدها : أن يبسط النية على التكبير بحيث ينطبق أوله على أوله وآخره على آخره

والثاني : أن تقرن بهمزة التكبير .

والثالث : أنه يتخير بين التقديم والبسط ، لأن الأولين تساهلوا فيه) ([٥]).

وهي المسألة التي سئل عنها ابن الصلاح(ت٦٤٣هـ) فأجاب عنها:

(مسألة : رجل لازمته الوسوسة في نية الصلاة إذا أراد التكبير اجتهد في إحضار النية ثم لا يتمكن من التكبير إلا بعد أن يرى أنه لم يبق ما أحضره من النية أو شك في بقائها ويتسارع الشك إليه كرفع الطرف ويصير كالآيس من التمكن من ذلك ومضت له على هذا مدة مديدة ولا يزداد إلا شدة ، فهل له رخصة في التكبير بعد تمام النية وما يجده من الدهشة أم لا ؟

أجاب رضي الله عنه : له من الرخصة في هذا ما صار إليه الغزالي رحمه الله في حق العوام من أن موافاتهم حقيقة العقد والتكبير لا يكلفون بها ، فإنه شطط لم يعهد اشتراطه من الأولين ، بل الواجب في حقهم أصل القصد إلى الصلاة المعينة بأوصافها المذكورة المعتبر إحضارها في النية بحيث لا يكون غافلا عن ذلك في حالة إرادته التكبير ، وبحيث يعد قصده في العرف مقترنا بالتكبير وإن لم يكن مقترنا على الحقيقة ، فهذا الموسوس منسلك في هذا القبيل ، فعليه الاجتزاء بذلك والإعراض عن الوسوسة أصلا، فإنه إن شاء الله تعالى سيخزى بعد ذلك شيطانه وتزايله وسوسته وتصلح في النية حالته وإن لم يفعل فإنما هو متحقق بما قاله إمام الحرمين إذ يقول : الوسوسة مصدرها الجهل بمسالك الشريعة أو نقصان في غريزة العقل ، ونسأل الله العظيم لنا وله العافية .

ثم إن اقتران النية على الحقيقة ليس بصعب المرام عند من أخلى قلبه من الأفكار الدنيوية وجانب الغفلة ، فإن الإنسان مهما عرف أن الله سبحانه وتعالى أوجب عليه صلاة الصبح مثلا فكبر امتثالا لأمره كفاه ذلك في ذلك ، فإنه يشتمل على جميع ما ذكروه من كونها صبحا فرضا أداؤها لله تعالى ، وما وراء هذا فتشديد ونوع خارجيَّةٍ ومن شَدَّدَ شُدِّدَ عليه) ([٦])

فهو بعد تقريره لقول الغزالي يقرر معتمد المذهب من وجوب اقتران النية بالتكبير اقترانا حقيقيا .. ويقرر عدم صعوبة ذلك عمليا على من خلا قلبه من الوساوس .

ويشير النووي في «المجموع» عند شرح قول الشيرازي(ت٤٧٦هـ) في «المهذب» (ويجب أن تكون النية مقارنة للتكبير ، لأنه أول فرض من فروض الصلاة ، فيجب أن تكون النية مقارنة له) إلى الخلاف في ذلك واختياره عدم وجوب المقارنة الحقيقية تبعا لإمام الحرمين والغزالي ، فيقول :

(وسواء قدَّم أم لم يُقدِّم يجب استصحاب النية إلى انقضاء التكبير على الصحيح .

وفيه وجه ضعيف أنه لا يجب .

واختار إمام الحرمين والغزالي في «البسيط» وغيره : أنه لا يجب التدقيق المذكور في تحقيق مقارنة النية وأنه تكفي المقارنة العرفية العامية بحيث يعد مستحضرا لصلاته غير غافل عنها اقتداء بالأولين في تسامحهم في ذلك وهذا الذي اختاره هو المختار والله أعلم) ([٧]) .

ويبدو من تعبيره (بالمختار) أن هذه المسألة من المسائل التي اختارها النووي ، وتقدم الحديث عنها .

ويشير الدميري في «النجم الوهاج» (ت٨٠٨هـ) عند شرح قول النووي في «المنهاج»(ويجب قرن النية بالتكبير ، وقيل : يكفي بأوله) :

(وفي كيفية المقارنة وجهان : أحدهما : يجب أن يبتدئ النية بالقلب مع ابتداء التكبير باللسان ويفرغ منها مع فراغه منه ، واستبعده الشيخ .

وأصحها -وهو مراد المصنف - أن توجد النية مع أول التكبير وتستمر إلى آخره .

قال : وقيل يكفي بأوله لأن ما بعد التكبير في حكم الاستدامة ، وهذا الوجه صححه الرافعي في الطلاق .

وقال الإمام : لم يكن السلف الصالحون يرون المؤاخذة في هذه التفاصيل ، إنما المعتبر انتفاء الغفلة بذكر النية حالة التكبير مع بذل المجهود ، ومن لم يقل بذلك .. وقع في الوسواس المذموم ..

واختار في شرحي «المهذب» و«الوسيط» تبعا للإمام والغزالي في «الإحياء» : أن المراد المقارنة العرفية العامة بحيث يعد مستحضرا للصلاة غير غافل عنها) ([٨]) .

ومثله في «قوت المحتاج» للأذرعي (ت٧٨٣هـ) ([٩])

وأما شيخ الإسلام زكريا الأنصاري (ت٩٢٣هـ) في «شرح المنهج» فيقرر معتمد المذهب كما هو منهجه في جميع مؤلفاته ، وإن أشار إلى الخلاف أحياناً كما في هذه المسألة ، فيقول :

(مَقْرُونًا بِهِ النِّيَّةُ) بِأَنْ يَقْرِنَهَا بِأَوَّلِهِ وَيَسْتَصْحِبَهَا إلَى آخِرِهِ ، لَكِنْ النَّوَوِيُّ اخْتَارَ فِي «مَجْمُوعِهِ» وَغَيْرِهِ تَبَعًا لِلْإِمَامِ وَالْغَزَالِيِّ الِاكْتِفَاءَ بِالْمُقَارَنَةِ الْعُرْفِيَّةِ بِحَيْثُ يُعَدُّ عُرْفًا أَنَّه مُسْتَحْضِرٌ لِلصَّلَاةِ) ([١٠]).

وهو ما وافقه عليه تلاميذه كالشيخ ابن حجر (ت٩٧٤هـ) في «التحفة» :

(وَفِي «الْمَجْمُوعِ» وَ«التَّنْقِيحِ» : الْمُخْتَارُ مَا اخْتَارَهُ الْإِمَامُ وَالْغَزَالِيُّ أَنَّهُ يَكْفِي فِيهَا الْمُقَارَنَةُ الْعُرْفِيَّةُ عِنْدَ الْعَوَامّ بِحَيْثُ يُعَدُّ مُسْتَحْضِرٌ لِلصَّلَاةِ ، قَالَ الْإِمَامُ وَغَيْرُهُ : وَالْأَوَّلُ بَعِيدُ التَّصَوُّرِ أَوْ مُسْتَحِيلُهُ . انْتَهَى لَا يُقَالُ اسْتِحْضَارُ الْجُمَلِ مُمْكِنٌ فِي أَدْنَى لَحْظَةٍ كَمَا صَرَّحَ بِهِ الْإِمَامُ نَفْسُهُ لِأَنَّا نَقُولُ ذَاكَ مِنْ حَيْثُ الْإِجْمَالُ وَمَا نَحْنُ فِيهِ مِنْ حَيْثُ التَّفْصِيلُ ، وَلِذَلِكَ صَوَّبَ السُّبْكِيُّ وَغَيْرُهُ هَذَا الِاخْتِيَارَ وَقَالَ ابْنُ الرِّفْعَةِ : إنَّهُ الْحَقُّ ، وَغَيْرُهُ : أَنَّهُ قَوْلُ الْجُمْهُورِ ، وَالزَّرْكَشِيُّ : إنَّهُ حَسَنٌ بَالِغٌ لَا يَتَّجِهُ غَيْرُهُ ، وَالأذرَعِي : إنَّهُ صَحِيحٌ ، وَالسُّبْكِيُّ : مَنْ لَمْ يَقُلْ بِهِ وَقَعَ فِي الْوَسْوَاسِ الْمَذْمُومِ)([١١]).

ومثله الشمس الرملي (ت١٠٠٤هـ) في «النهاية» ([١٢]) .

ثم فرع أصحاب الحواشي كالقليوبي(١٠٦٩هـ) على المقارنة العرفية والمراد بها :

(وَاخْتَارَ النَّوَوِيُّ الِاكْتِفَاءَ بِالْمُقَارَنَةِ الْعُرْفِيَّةِ بِحَيْثُ يُعَدُّ مُسْتَحْضِرًا لِلصَّلَاةِ ، وَهُوَ الْمُعْتَمَدُ عِنْدَ شَيْخِنَا الرَّمْلِيِّ وَالزِّيَادِيِّ وَغَيْرِهِمَا ، وَاخْتَلَفُوا فِي الْمُرَادِ بِهِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ : هُوَ عَدَمُ الْغَفْلَةِ بِذِكْرِ النِّيَّةِ حَالَ التَّكْبِيرِ مَعَ بَذْلِ الْمَجْهُودِ .

وَقَالَ شَيْخُنَا الرَّمْلِيُّ : الْمُرَادُ بِهِ الِاكْتِفَاءُ بِاسْتِحْضَارِ مَا مَرَّ فِي جُزْءٍ مِنْ التَّكْبِيرِ أَوَّلَهُ أَوْ وَسَطَهُ أَوْ آخِرَهُ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : هُوَ اسْتِحْضَارُ ذَلِكَ قُبَيْلَ التَّكْبِيرِ وَإِنْ غَفَلَ عَنْهُ فِيهِ وِفَاقًا لِلْأَئِمَّةِ الثَّلَاثَةِ ، وَالَّذِي يُتَّجَهُ هُوَ الْمَعْنَى الْأَوَّلُ لِأَنَّهُ الْمَنْقُولُ عَنْ السَّلَفِ الصَّالِحِ) ([١٣])

وهنا بعد تقرير المتأخرين لهذا الاختيار المخالف لمعتمد المذهب وهو الاكتفاء بالمقارنة العرفية للنية ، اختلفوا في المراد بها : فبعضهم عرفها بأنها : عدم الغفلة بذكر النية حال التكبير مع بذل المجهود ، وبعضهم جعلها : استحضار النية في جزء من التكبير أوله أو وسطه أو آخره .

ووافقهم عليه البجيرمي(ت١٢٢١هـ) ([١٤]) والشرواني(ت١٣٠١هـ) ([١٥]) .

وهو الذي تابعهم عليه العلامة باسودان (ت١٢٨١هـ) وجعلها من اختيارات فقهاء حضرموت([١٦]) المخالفة لمعتمد المذهب .

([١]) الشافعي ، الأم ، (٢/ ٢٢٤) .

([٢]) المزني ، مختصر المزني (ص١٤) .

([٣]) الماوردي ، الحاوي (٢/ ٩٢) .

([٤]) الجويني ، نهاية المطلب (٢/ ١١٣) .

([٥]) الغزالي ، الوسيط (٢/ ٩١) .

([٦]) ابن الصلاح ، أدب المفتي والمستفتي (١/ ٢٥٧) .

([٧]) النووي ، المجموع (٣/ ٢٣٣) .

([٨]) الدميري ، النجم الوهاج، (٢/ ٩٦) .

([٩])الأذرَعِي ، قوت المحتاج ، مخطوط ، نسخة دار الكتب المصرية ، ج٢ لوحة ٨٧.

([١٠]) زكريا الأنصاري ، شرح المنهج ، (٢/ ٢٠٧) .

([١١]) ابن حجر ، تحفة المحتاج ، (٢/ ١٨) .

([١٢]) الرملي ، نهاية المحتاج ، (٦/ ١٦٧) .

([١٣]) القليوبي ، حاشية على شرح المحلي ، (١/ ١٤٤) .

([١٤]) البجيرمي ، حاشية على شرح المنهج ، (١/ ١٨٨) .

([١٥]) الشرواني ، حاشية على تحفة المحتاج (٢/ ١٨) .

([١٦])باسودان ، المقاصد السنية ، ص٧٩ .

*** حكم نقل الزكاة من بلد المزكي:**

يقرر فقهاء الشافعية عدم جواز نقل الزكاة من بلد المزكي إلى بلد آخر .. لأن أهل البلد أحق بالزكاة من غيرهم .

*** سرد نصوص الفقهاء في المسألة :**

نص الشافعي في «الأم» : (وإذا أخذت الصدقة من قوم قُسِمَتْ على من معهم في دارهم من أهل هذه السُّهمان ، ولم تخرج من جيرانهم إلى أحد حتى لا يبقى منهم أحد يستحقها) ([١])

وفي «مختصر المزني» : (ولا يُخرِجُ عن بَلَدٍ وفيه أهله)([٢])

ويشرح نص المزني الماوردي (ت ٤٥٠هـ) في كتابه «الحاوي الكبير» ويذكر في المسألة قولين جديدين للشافعي : قول بجواز النقل ، وقول بعدم الجواز ، مع ترجيح القول بالمنع ، والاستدلال له ، والإجابة عن أدلة القول بالجواز . وعبارته : (ولأن اختصاص الزكاة بالمكان كاختصاصها بأهل السُّهمان ، فلما لم يجز نقلها عن أهل السُّهمان لم يجز نقلها عن المكان ، وأما الأجوبة عن دلائل القول الأول ، فالآية قصدها بيان أهل السُّهمان دون المكان فلم يُعدَل بها عن مقصودها)([٣])

ويبدو أن القول الثاني قول جديد أيضا مروي عن الشافعي في غير «الأم» و«المزني» .

وقد تقدم أن قولي الإمام إذا لم يعلم تقدم أحدهما أو تأخره ، يكون المعول في ترجيح أحدهما على الآخر مجموعة من القواعد تقدم ذكرها في الباب الثاني .

وإمام الحرمين الجويني (ت٤٧٨هـ) في «نهاية المطلب» :

(في جواز نقل الصدقات قولان :

أحدهما : يجوز لعموم قوله تعالى (إنما الصدقات للفقراء) ..

والثاني : لا يجوز ، لقوله ﷺ لمعاذ حين بعثه إلى اليمن (أعلمهم أن عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم وترد في فقرائهم)([٤])

ثم توسع في إيراد الفروع والمسائل على كلا القولين ، ولم يرجح أحدهما على الآخر .

ومثله البغوي (ت٥١٦هـ) في «التهذيب»([٥]).

ثم فرَّع النووي الخلاف في «الروضة» وفصل في تحرير محل الخلاف :

(المسألة الرابعة في جواز نقل الصدقة إلى بلد آخر مع وجود المستحقين في بلده ، خلاف :

وتفصيل المذهب فيه عند الأصحاب :

أنه يحرم النقل ولا تسقط به الزكاة ، وسواء كان النقل إلى مسافة القصر أو دونها، فهذا مختصر ما يفتى به

وتفصيله أن في النقل قولين :

أظهرهما : المنع

وفي المراد بهما طُرُقٌ :

أصحُّها أن القولين في سقوط الفرض ، ولا خلاف في تحريمه .

والثاني : أنهما في التحريم والسقوط معا .

والثالث : أنهما في التحريم ، ولا خلاف أنه يسقط .

ثم قيل : هما في النقل إلى مسافة القصر فما فوقها ، فإن نقل إلى دونها جاز ، والأصح طرد القولين) ([٦]) .

فالنووي يشير بتعبير (الأظهر) إلى قوة الخلاف في المسألة بين قولي الإمام الشافعي ، مع ترجيح القول بالمنع .

ثم يشرح الأذرعي(ت٧٨٣هـ) ذلك ويلخصه فيقول ([٧]) في كتابه« قوت المحتاج شرح المنهاج » :

(قال: (وَالْأَظْهَرُ: مَنْعُ نَقْلِ الزَّكَاةِ) أي: عن الموضع الذي وجبت فيه وهو به؛ لخبر معاذ السالف عند اعتبار إسلام المستحق؛ ولأن طمع مساكين كل بلدة يمتد إلى زكاة ما فيها من المال، والنقل يوحشهم، والثاني: الجواز؛ لأن الآية مطلقة، وقياسًا على الكفارة، والنذر، والوصية على المذهب فيها، وفيه نظر، ثم أصح الطرق أن القولين في سقوط فرض الزكاة، وأما النقل لغير الإمام فحرام قطعًا.

قال القاضي الحسين: وعليه عامة أصحابنا، وقيل: بالعكس، وقيل: بجريانهما في الأمرين، وقيل: هما في النقل إلى مسافة القصر، ويجوز إلى ما دونها.

والحاصل أربعة أقوال:

أصحها: لا يجوز ولا يجزئ .

والثاني: عكسه .

والثالث: يجزئ ولا يجوز .

والرابع: يجزئ ويجوز إلى ما دون مسافة القصر، ولا يجزئ، ولا يجوز إليها)

فتفرع من هذين القولين في المسألة أربعة أقوال ، أصحها : حرمة نقل الزكاة ، وعدم إجزائها إذا نقلت .

ويشير الدميري (ت٨٠٨هـ) إلى ترجيح القول بجواز النقل فيقول في « النجم الوهاج شرح المنهاج »:

(قال الخطابي والبغوي : عليه أكثر العلماء ، واختاره الروياني وأفتى به ابن الصلاح وابن الفركاح عند وجود مصلحة لأجل قريب ونحوه) ([٨])

وشيخ الإسلام(ت٩٢٦هـ) في «شرح المنهج» يقرر معتمد المذهب ويعرض عن الأقوال المخالفة للمعتمد :

(ولا يجوز للمالك) أي يحرم عليه ولا يجزيه (نقل زكاة) من بلد وجوبها مع وجود المستحقين فيه إلى بلد آخر فيه المستحقون ليصرفها إليهم، لما في خبر الصحيحين صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم) ([٩]).

ولكن تلاميذه كالشيخ ابن حجر (ت٩٧٤هـ) في «التحفة» يشيرون إلى القول المقابل للأظهر ، يقول : (وَالْأَظْهَرُ) وإن نقل مقابله عن أكثر العلماء وانتصر له (مَنْعُ نَقْلِ الزَّكَاةِ)([١٠]) .

وكذلك الرملي (ت١٠٠٤هـ) في «النهاية» :

(وَالْأَظْهَرُ مَنْعُ نَقْلِ الزَّكَاةِ) ... وَالثَّانِي :الْجَوَازُ لِإِطْلَاقِ الْآيَةِ وَنُقِلَ عَنْ أَكْثَرِ الْعُلَمَاءِ وَانْتَصَرَ لَهُ) ([١١])

وإليه أشار أصحاب الحواشي وأرشدوا إلى تقليده للحاجة إلى ذلك كالقليوبي (١٠٦٩هـ) بقوله : (قَوْلُهُ: (وَالثَّانِي يَجُوزُ النَّقْلُ وَتُجْزِئُ) وَاخْتَارَهُ جَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ كَابْنِ الصَّلَاحِ وَابْنِ الْفِرْكَاحِ وَغَيْرِهِمْ ، قَالَ شَيْخُنَا تَبَعًا لِشَيْخِنَا الرَّمْلِيِّ : وَيَجُوزُ لِلشَّخْصِ الْعَمَلُ بِهِ فِي حَقِّ نَفْسِهِ ، وَكَذَا يَجُوزُ الْعَمَلُ فِي جَمِيعِ الْأَحْكَامِ بِقَوْلِ مَنْ يَثِقُ بِهِ مِنْ الْأَئِمَّةِ ، كَالْأَذْرِعِيِّ وَالسُّبْكِيِّ وَالْإِسْنَوِيِّ عَلَى الْمُعْتَمَدِ) ([١٢]) .

ومثله الجمل(١٢٠٤هـ) في «حاشية الجمل على شرح المنهج» ([١٣])ومثله الشرواني(ت١٣٠١هـ) في «حاشية الشرواني» ([١٤]) .

وهو الذي تعرض له الشيخ ابن حجر بالتفصيل عندما سئل عن ذلك في «الفتاوى» : ([١٥])

(وسئل رضي الله تعالى عنه :

عما حكي عن الفقيه أحمد بن موسى نفع الله سبحانه وتعالى به أنه قال :

ثلاث مسائل لا يفتى بها على مذهب الإمام الشافعي بل على مذهب الإمام أبي حنيفة وهن :

١- نقل الزكاة .

٢- ودفع زكاة شخص إلى صنف واحد

٣- وإلى شخص واحد

وقال الأصبحي في فتاويه في الجواب عن ذلك :

اعلم أن ما حكي عن الفقيه أحمد بن موسى نفع الله سبحانه وتعالى به قد حُكِيَ مثلُهُ عن غيره من أكابر الأئمة ، كالشيخ أبي إسحاق ، والشيخ يحيى بن أبي الخير ، والفقيه الأحنف وغيرهم ، وإليه ذهب أكثر المتأخرين ، وإنما دعاهم إلى ذلك عُسر الأمر ، وقد قال الله تعالى و(ما جعل عليكم في الدين من حرج).

فما نقل عن هؤلاء الأئمة صحيح هذا النقل فما تحقيق ذلك وهل يجوز تقليدهم في ذلك أم لا ؟

فأجاب :

ما نقل عن الأئمة المذكورين لا بأس به في التقليد فيه لعُسْرِ الأمر فيه سِيَّما الأخيرتان ، ومعنى القول بأنها لا يفتى فيها على مذهب الإمام الشافعي : أنه لا بأس لمن استُفْتِيَ في ذلك أن يرشدَ مستفتيه إلى السهولة والتيسر ويبين له وجه ذلك بذكر الشروط عند الشافعي رضي الله تعالى عنه ، فإن وطَّن نفسه على تحمل تلك المشاق ورعاية مذهبه فهو الأولى والأحرى لكثرة الخلاف في جواز التقليد وعسر استيفاء شروطه ، إذ يلزم من قلد إماما في مسألة أن يعرف جميع ما يتعلق بتلك المسألة في مذهب ذلك الإمام ، ولا يجوز له التلفيق ...

وحيث اتفق مالك مثلا وبعض أصحابنا على حكم مخالف للمذهب وأراد الإنسان التقليد في ذلك الحكم فالأولى تقليد مالك لأنه مجتهد مطلق بالإجماع ، وأما بعض الأصحاب فليس مجتهدا كذلك ، والله سبحانه وتعالى أعلم .

وهذا الأمر جرى عليه المتأخرون مثل الشيخ عبدالرحمن بن زياد الزبيدي ([١٦]) ، العلامة عبدالرحمن المشهور(ت ١٣٢٠هـ) ([١٧]) ، الأستاذ محمد الشاطري(ت١٤٢٢هـ) ([١٨])، وغيرهم ، وهو من الاختيارات المشهورة لفقهاء حضرموت المخالفة لمعتمد المذهب([١٩]) .

([١]) الشافعي ، الأم (٣/ ١٥١) .

([٢]) المزني ، مختصر المزني (ص١٥١) .

([٣]) الماوردي ، الحاوي (٨/ ٤٨١-٤٨٣) .

([٤]) الجويني ، نهاية المطلب (١١/ ٥٣٥) .

([٥]) البغوي ، التهذيب (دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط١ ، ١٤١٨هـ) (٥/ ٢٠٣) .

([٦]) النووي ، الروضة (٢/ ٣٣٢) .

([٧]) الأذرعي ، قوت المحتاج ، ، ج٦ لوحة ١٤٦ .

([٨]) الدميري ، النجم الوهاج، (٦/ ٤٩٦) .

([٩]) زكريا الأنصاري ، فتح الوهاب شرح منهج الطلاب (٤/ ١٠٨) .

([١٠]) ابن حجر ، تحفة المحتاج ، (٧/ ١٧٢) .

([١١]) الرملي ، نهاية المحتاج ، (٦/ ١٦٧) .

([١٢]) القليوبي ، حاشية على شرح المحلي ، (٣/ ٢٠٤) .

([١٣]) الجمل ، حاشية على شرح المنهج (٤/ ١٠٨) .

([١٤]) الشرواني ، حاشية على تحفة المحتاج (٧/ ١٧٢) .

([١٥]) ابن حجر ، الفتاوى الكبرى الفقهية (٤/ ٧٥) .

([١٦]) المشهور، غاية تلخيص المراد من فتاوى ابن زياد، مطبوع بهامش بغية المسترشدين (ص١١٠).

([١٧]) المشهور ، بغية المسترشدين ، (ص١٠٥) .

([١٨]) محمد بن أحمد الشاطري ، شرح الياقوت النفيس (١/ ٤٤١)

([١٩]) باسودان ، المقاصد السنية ، ص٧٩ .

ملخص رسالة (المعتمد عند الشافعية)

محمد عمر الكاف

المقدمة

الحمد لله رب العالمين ، الذي وفَّق للتفقه في الدين من أراد به الخير من العالمين ، والصلاة والسلام الأتمَّان الأكْمَلان على سيدنا محمد مَنبع الفضائل ، وعلى آله الطيبين الطاهرين ، وصحبه الخِيَرَةِ المُنتَجَبِين ، والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين ، وبعد:

فمن مظاهر عظمة هذا الدين الإسلامي الحنيف الذي اختاره الله ليكون خاتمة الرسالات السماوية، هذه الثروة الفقهية الكبيرة من الاجتهادات والجهود العلمية الكبيرة للفقهاء منذ عصر الرسالة الأولى إلى يومنا هذا .

هذا الإنجاز العظيم الذي تتابع عليه الفقهاء منذ أربعة عشر قرنا ، وتراكمت جهودهم عليه شرحاً وتعليقاً وتصحيحاً وتنقيحاً واستدراكاً ، هو من أولى ما تتجه إليه همم الباحثين الشرعيين خصوصا في المرحلة المعاصرة ، حيث لا يمكن بناء فهم معاصر إلا بعد الإفادة من جهود من سبقنا وتصوُّرها تصورا مكتملاً ، ثم السير من حيث ما انتهوا .

والمذهب الشافعي أحد هذه المذاهب الإسلامية التي انتشرت في بقعة جغرافية واسعة من العالم الإسلامي الممتد ، وانتسب إليها آلاف الفقهاء والعلماء على مختلف تخصصاتهم ، وزخر التراث الإسلامي بمصنفاتهم ومؤلفاتهم .

وكان هذا المذهب – كغيره من المذاهب الإسلامية– هو القانون الذي ينظم حياة الناس في معاشهم وتعاملاتهم المدنية ، وهو الدستور الذي تلتزم به الدول التي تبنته مذهبا .

وعند النظر في التراث الفقهي لهذا المذهب ، نجد كثرة الكتب والمصنفات وتنوعها بدءاً من مصنفات مؤسسه الإمام الشافعي ، إلى مصنفات الفقهاء المعاصرين .

ونجد اختلافا في طريقة العرض والأسلوب ، بل وحتى في تقرير الأحكام وحكاية الأقوال في المسألة الواحدة ، فكتاب يجعل حكم المسألة على قولين ، وكتاب يجزم بقول واحد في المسألة ، أو نجد اختلافا في حكم المسألة الواحدة بين الجواز و عدمه .

كل ذلك داخل ذلك المذهب الواحد ، مع اتحاد طريقة الفقهاء في الاستنباط والترجيح والانتساب إلى إمام واحد .

وقد من الله علي في بدايات نشأتي بطلب الفقه على المذهب الشافعي – مذهب ناحيتنا وقطرنا– على العلماء في الحلقات والمعاهد الشرعية ، متسلسلاً عبر الكتب والمصنفات التي قررها الفقهاء للتدريس والتفقه فيه ، بدءا من المتون ، فالشروح ، فالحواشي .

وكنا في المرحلة المتقدمة من مراحل الطلب ، وهي مرحلة قراءة كتب الحواشي ، يستغرقنا البحث عن الخلافات بين فقهاء المذهب في المسألة الواحدة ، فنبحث في كل مسألة عن القول (المعتمد) في المذهب ، والذي يكون غالبا قول الشهاب ابن حجر والشمس الرملي ، وهذا كان ديدن الفقهاء الذين درسنا عليهم في معظم المسائل ، التركيز على الخلاف بين الشيخين ابن حجر والرملي .

وقد استغربت هذا التركيز الشديد على هذين الفقيهين الجليلين ، وتساءلت : هل المذهب اختزل في رأي هذين الفقيهين ؟ واستبعدت جهود بقية فقهاء الشافعية قبلهما وبعدهما ؟ وما قيمة الكتب المؤلفة في المذهب من الإمام وحتى الفقهاء المعاصرين ؟

وما هو منهج الترجيح والاعتماد لدى فقهاء الشافعية حتى وصلوا إلى هذه المرحلة ؟ وما هي الأسباب الذي دعت إلى ذلك ؟

كل هذه الأسئلة وغيرها جعلت تراودني منذ أمد بعيد ، وكنت أبحث في الكتب التي تحدثت عن المذهب الشافعي وتاريخه ، فلم أجد جوابا على هذه الأسئلة ، اللهم إلا شذرات قليلة جدا لا تفي بالغرض.

والسمة الغالبة على الكتب التي تحدثت عن المذهب هي العرض التاريخي لحياة الإمام الشافعي وأصحابه ، وسرد أسماء المؤلفات التي ألفت في المذهب .

ولم تتعرض هذه الكتب لكيفية تحرير المذهب ، تلك العملية العظيمة التي قام بها الشيخان الرافعي والنووي ، ومناهج الفقهاء في الترجيح والاعتماد حال اختلاف الفقهاء ، وتقديم بعضهم على بعض ، وماذا يفعل الباحث حال اختلافهم في المسالة الواحدة وأي منهج يتبع ؟

الأمر الذي يعطي تصورا غير مكتمل عن المذهب ، وقد يوقع بعض الباحثين في حيرة أثناء البحث عن الرأي الراجح في المذهب ، أو يوقع المفتي الذي يريد الإفتاء في مسألة في وَهَمِ الإفتاء بقول قد يكون غير معتمد ، أو يُخَطِّئُ من يفتي بقول معتمد في المذهب أيضاً.

يشير إلى ذلك د. محمد إبراهيم : (تحتم الأمانة العلمية على الباحث أن يتحرى الصحة التامة في عزو الأقوال إلى قائليها ، وخاصة الأقوال الفقهية ، لما يترتب على الخطأ في عزوها من نسبة التحليل والتحريم إلى من لم يقل به .
ومن ثم كان لزاما على كل من يتعرض للبحث الفقهي – وخاصة المقارن منه- أن يعرف الاصطلاح المتفق عليه بين علماء المذهب – أيّ مذهب- والكتب التي اعتُمدت ممثلة لرأي المذهب ودرجات اعتمادها)[1].

وهو ما لمسته في الطلاب والمدرسين في حلقات الفقه على المذهب الشافعي ، حيث ليس لديهم تصور مكتمل عن المذهب وطرائق الترجيح فيه ، فقد يشنع أحدهم على قول ، وهو مذكور في الحواشي مقرر ، بل وأحيانا في الشروح المعتمدة[2].

كل ذلك وغيره جعلني أفكر في الكتابة والبحث في هذا الموضوع ، إلى أن يسر الله لي الالتحاق بكلية الشريعة بجامعة بيروت الإسلامية في قسم الدراسات العليا ، واخترت هذا الموضوع وجعلت مصطلح (المعتمد) هو مدخلي لدراسة هذا الموضوع .

ومصطلح (المعتمد) هو المصطلح الأكثر شهرة لدى فقهاء الشافعية في المراحل الأخيرة عند البحث في الحكم الراجح في المذهب ، لذا آثرت جعله مدخلاً لدراسة مناهج الترجيح عند فقهاء الشافعية ، ثم بعد اختياري لهذا الموضوع وإنهائي البحث كاملا وجدت الدكتور محمد الزحيلي قد ألف موسوعة «**المعتمد في الفقه الشافعي**» قاصدا بذلك الراجح في المذهب ، فحمدت الله أني وافقته في نفس المصطلح .

---

(١) د. محمد إبراهيم أحمد علي ، **المذهب عند الشافعية** (مجلة جامعة الملك عبدالعزيز، العدد الثاني، ١٩٧٨م) ص١.

(٢) وأذكر مما وقع لي في ذلك ، حادثة كانت السبب الرئيس في توجهي نحو هذا الموضوع ، وهو أني كنت ذات مرة في درس فقهي فسُئِلْتُ عن حكم (تنميص الحواجب) للمرأة ؟ فأفتيتهم بجوازه للمرأة المزوَّجة بإذن الزوج كما هو مقرر في الشروح المعتمدة ، ثم فوجئت باعتراض جميع الحاضرين في المجلس بأن هذا مخالفٌ لما عرفوه عن فقهاء الشافعية الذين استفتوهم ، والمشهور عندهم أنه حرام ، فاستغربت هذا ، وراجعت بعضا منهم في هذه الفتوى ، وبينت له النقل من الكتب المعتمدة ، فرجع عن رأيه ، وعزوت هذا الخطأ الشائع إلى عدم وجود منهجية في البحث ونقل الأحكام ، فقد نقل أحدهم حكم هذه المسألة من كتاب غير معتمد ، وسرى هذا النقل لبقية من قلَّده ، فمنذ هذه الحادثة عزمت على بحث منهج الترجيح لدى فقهاء الشافعية .

وركزت في بحثي هذا على المراحل الأخيرة في المذهب ، لأنها هي المراحل التي استقرت فيها نظرية المعتمد ، وهي المراحل التي لم تحظ بكتابات وافية عنها في كتب من أرخوا للمذهب ، حيث كان الحديث منصبا على المراحل الأولى من عمر المذهب .

*** أسباب اختيار الموضوع :**

١- انتشار المذهب الشافعي وكثرة أتباعه في أقطار العالم الإسلامي ، كما وضحته في فصل مستقل بعنوان (ديمغرافيا المذهب) بينت فيه الكثرة الكاثرة من المنتسبين له وأماكن انتشارهم .

٢- كثرةُ كُتُبِ المذهب الشافعيِّ وخصوصاً كُتُبُ المتأخرينَ التي عليها المعوَّل في التدريس والإفتاء مع عدم وجود منهج واضح في الإفادة منها .

٣- عدمُ بحث هذه المسألة إلا في مصنفات قليلة ، مما جعلها غامضة على كثير من المتفقهة والباحثين ، وبحثها تم بشكل نَظَريٍّ بدونِ التطرُّق للأمثلة وتطبيقها على واقعِ الفتاوى والمصنفات .

٤- إن مصطلح (المعتمد) هو آخرُ حَلَقة في سلسلةِ جهودِ فقهاءِ الشافعيَّةِ في خدمة مذهبِ الإمام الشافعي عبرَ أكثرَ من ألفِ عامٍ ، وهيَ النتيجةُ النهائية من مجموعِ اجتهاداتِ فُقهاء المذهبِ ، فحقُّه أن يبحثَ بحثا يليقُ بمكانته في المذهب .

*** أهمية البحث وإشكالياته :**

من خلال قراءة ما كتب عن تاريخ المذهب ونشأته وتطوره ، تبرز مجموعة من الأسئلة :

١- ما هو المنهج الذي سار عليه الفقهاء في الترجيح بين أقوال الإمام الشافعي ؟ وبين وجوه أصحابه؟

٢- لماذا لم يعتمد فقهاء الشافعية أقوال الإمام الشافعي ، ويجعلون كتابه «**الأم**» مرجعا معتمدا للتدريس والفتوى ؟

٣- لماذا اعتمدوا قول الشيخين الرافعي والنووي دون غيرهما من فقهاء الشافعية على كثرتهم وجلالتهم وأعلميتهم ؟ وما هي الاسباب التي دعت لذلك ؟.

٤- ما هي طبيعة المهمة التي قام بها الشيخان الرافعي والنووي حتى استحقا هذا الاعتماد ؟.

٥- لماذا يركز الفقهاء المتأخرون أصحاب الحواشي على قول الشيخين ابن حجر والشمس الرملي دون غيرهما من الفقهاء ؟

٦- لماذا أصبحت كتب وحواشي المتأخرين هي مصادر معرفة معتمد المذهب بدلا من كتب المتقدمين من الفقهاء ؟

٧- ثم هذا (المعتمد) هل يجب الالتزام به للمقلد ؟ أم يجوز الخروج عنه ؟ وهل خرج فقهاء الشافعية المتأخرون عن معتمد المذهب ؟

*** الكتابات السابقة في الموضوع :**

أشرت إلى أنه لا يوجد مصنف مستقل في هذا الموضوع ، وهو متفرِّقٌ في ثنايا الكُتُبِ الفقهية ، خصوصا في مُقدِّمات الكتب ، وفي كُتُبِ مصطلحات المذهب ، وفي كتب الفتاوى ، ولعل كتاب الشيخ محمد بن سليمان الكردي(ت١١٩٤هـ) « **الفوائد المدنية فيمن يفتى بقوله من متأخري الشافعية** » هو الكتاب الأكثر اهتماما بهذه القضية ، وعليه اعتمدت في البداية .

*** منهجية البحث :**

وجعلت منهجي في البحث :

١- الاختصار قدر الإمكان في عرض القضايا والمسائل .

٢- إيراد النقول الداعمة للفكرة المراد بحثها وتقريرها حسب المتاح ، وقد تكثر النقول فأقتصر على أهمها ، وقد تكون النقول قليلة في الموضوع فأوردها جميعها .

٣- الابتعاد عن الكلام الإنشائي ومحاولة عرض القضية بتركيز وعمق ، وليعذرني القارئ إذا كان الأسلوب مملا بعض الشيء لأني ركزت كثيرا على مضمون الفكرة دون شكلها .

٤- التفصيل في القضايا والمسائل التي أجملها من كتبوا عن المذهب .

٥- محاولة الإجابة عن الأسئلة التي لم أجد من تكلم فيها .

٦- تصحيح بعض الأوهام التي انتشرت في الكتب التي تحدثت عن تاريخ المذهب ومصنفاته ، وذلك بسبب التقليد لمصنِّف وعدم التتبع والبحث ، كما يقول أبو شامة (ت٦٦٥هـ) **(ولكن لو أنَّ كلَّ من ينقل عن أحد قولاً أو مذهباً راجع في ذلك كتابه إن كان له مصنف أو كُتُبَ أهل مذهبه كما نفعله نحن إن شاء الله ، لقلَّ ذلك الخلل ، وزال أكثر الوَهَم وبطل)** [1]

٧- إعطاء صورة كاملة عن المذهب منذ نشأته إلى المرحلة المعاصرة .

---

(١) أبو شامة ، **الكتاب المؤمل في الرد إلى الأمر الأول** ، عناية : جمال عزون (أضواء السلف ، الرياض ، ط١ ، ١٤٢٤هـ) ص١١٩

٨- الترجمة لأعلام المذهب باختصار قدر الإمكان ، ما عدا الأعلام الذين كان لهم أثر بارز في المذهب .

٩- عند الحديث عن أيٍّ من مصنفات المذهب ، الإشارة إلى كونه مطبوعا أو مخطوطا مع الإشارة إلى أي نسخة في مكتبات العالم منه حسب الاستطاعة .

١٠- محاولة ربط القاعدة أو الموضوع بمثال تطبيقي واحد على الأقل يوضحه ويوضح الفكرة ، وهو الجهد الذي استغرق مني وقتا طويلا في البحث عن الأمثلة من مظانها ، وفي بعض الموضوعات لم أجد أمثلة تطبيقية عليها ، وهذا الأمر يميز هذا البحث عن غيره من الكتب التي اكتفت بالحديث النظري .

وحاولت في هذا البحث أن أتجنب مجموعة أمور :

١- الأدبيات التي شحنت بها الكتب التي تحدثت عن تاريخ وخصائص المذاهب عامة ، والمذهب الشافعي خاصة ، من تمجيد المذهب وفقهائه ومدحهم وإطرائهم ، ومحاولة ترجيح هذا المذهب على غيره من المذاهب المتبعة ، بل حاولت أن أعرض تاريخ المذهب بكثير من الحياد والموضوعية بعيدا عن العواطف.

٢- التطويل الممل في التراجم وسرد القصص والمناقب أثناء الحديث عن الأعلام فيه ، وركزت الحديث في جميع التراجم على ما يمت للبحث بِصِلَةٍ أو فيه فائدة للقارئ .

٣- التكرار في القضايا التي تحدَّثَ عنها من كتبوا في تاريخ المذهب ، فكل قضية بحثها أولئك وتبسطوا فيها وليس لدي فيها جديد أضيفه آثرت فيها الاختصار ، لا كمن تبرم منهم إمام الحرمين الجويني(ت٤٧٨هـ) بقوله **(معظم المتلقبين بالتصنيف ، في هذا الزمان السخيف ، يكتفون بتبويب أبواب ، وترتيب كتاب ، مُتَضَمَّنُهُ كلامُ من مضى ، وعلومُ من تَصَرَّمَ وانقضى)** [١]

وجعلت نصب عيني أثناء الكتابة في هذا الموضوع قوله أيضا : **(حَقٌّ على من تتقاضاه قريحتُهُ تصنيفاً، وجمعاً وترصيفاً ، أن يجعلَ مضمون كتابه أمراً لا يُلفَى في مجموع ، وغرضاً لا يُصادَفُ في تصنيف)** [٢]

---

(١) الجويني ، **غياث الأمم في التياث الظلم** ، تحقيق : د. عبدالعظيم الديب (وزارة الأوقاف والشؤون الدينية ، قطر ، ط١ ، ١٤٠٠هـ) فقرة (٤٥) .

(٢) المصدر نفسه ، فقرة (٢٤٢) .

فهرس المحتويات

الخاتمة وأهم النتائج .

الخاتمة وأهم النتائج

وأَصِلُ إلى ختام هذا البحث ، بعد استعراض تاريخي لأهم محطات المذهب الشافعي ، ومراحل تطور منهج الترجيح بين الأقوال المختلفة فيه ، ولا أدعي أني استوفيت مادة البحث ، بل ما زال هناك الكثير من الجوانب التي تحتاج إلى دراسة وتمحيص ، وحسبي أنني حاولت ، وأترك المجال مفتوحاً للباحثين غيري ليتموا دراسة هذه الجوانب ، وألخص فيما يلي أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال البحث والتي فيها شيء من الجدة ويتميز بها هذا البحث :

١- مرَّ المذهب الشافعي في تاريخه بعدة أطوار ، وكانت بداية انتشاره أيام الدولة العباسية شعبية غير رسمية كالمذهبين الحنفي والمالكي اللذين انتشرا في بداية أمرهما بتعضيد الحكام .

٢- بلغ المذهب الشافعي أوج ذورته في عهد الدول (السلجوقية ، الأيوبية ، المملوكية) وضعف في عهد الدولة العثمانية إلى أن انحسر في المرحلة المعاصرة .

٣- طريقة العراقيين والخراسانيين مع كثرة ترددها في كتب الفقه لم توجد عناية تذكر ممن ألف في طبقات المذهب عن خصائص كل طريقة ومنهجها، وعوامل نشأتها مما جعلها مجرد اصطلاح فقط، كان له مرحلة زمنية معينة ثم انقضت بظهور الفقهاء الذين جمعوا بين الطريقتين في مصنفاتهم.

٤- ازدهار المذهب في بلاد العراق وفارس في المراحل الأولى منه ، ثم انحساره عنها وازدهاره في مصر والشام والحجاز في المراحل الأخيرة منه .

٥- مرحلة تنقيح المذهب مرحلة واحدة فقط ، لا كما توهم بعض الباحثين فيجعل المذهب مر بعمليتي تنقيح .

٦- لم ينحسر التمذهب بالمذهب الشافعي إلى يومنا هذا ، وإن انحسر التدريس والإفتاء به .

٧- المنطقة الجغرافية الواسعة التي ينتشر فيها هذا المذهب وكثرة المجتمعات المنتسبة إليه في عصرنا الحالي ، يجعله المذهب الثاني بعد المذهب الحنفي في كثرة المنتسبين له .

٨- تقسيم طبقات فقهاء الشافعية إلى ست مراتب : المجتهد المستقل ، والمنتسب ، والمجتهد المقيد (أصحاب الوجوه) ، ومجتهد الفتوى ، والنظار في الترجيح بين الشيخين ، وحفظة المذهب .

٩- أصحاب الوجوه ، لم يكتفوا بنقل أقوال الإمام فقط ، بل عملوا على تنمية المذهب وتوسيعه باجتهاداتهم وتخريجاتهم ، بل ربما اجتهد الواحد منهم في بعض الفروع وخالف اجتهاد إمامه .

١٠- وأصحاب المرتبة الرابعة والخامسة والسادسة ، فهم إن لم يقوموا بدور اجتهادي في المذهب ، لكن لهم الفضل في جمعه وترتيبه وتحريره وتنقيحه ، والاستدراك عليه.

١١- التمييز بين مذهب الإمام الشافعي ومذهب الشافعية ، حيث إن مذهب الإمام هو ما تصح نسبته له من الأحكام ، أما مذهب الشافعية فهو أشمل وأعم فيشمل قول الإمام وأقوال أصحابه التي تعد من المذهب .

١٢- أولَ محاولاتِ الترجيح بين الأقوالِ كانت بينَ أقوالِ الإمام نفسه فيما عرف بالقديم والجديد .

١٣- تعريف القول القديم : ما قاله الشافعي قبل انتقاله إلى مصر ، والقول الجديد : قول مرجوعٌ إليه، وهو بمصر . والقديم على هذا يشمل ما قاله أيضا بمكة .

١٤- لا يمكن الوصول للقول القديم للشافعي إلا بوساطة المصادر المتقدمة حيث فقدت كتب الشافعي القديمة .

١٥- وكتاب «الأم» من المراجع المهمة لمعرفة نصوص الشافعي الجديدة ، إلا أن فقهاء الشافعية لم يولوا لهذا الكتاب عناية بالشرح أو الاختصار أو التعليق ، بل انصب جل اهتمامهم على «مختصر المزني».

١٦- انصب الاهتمام بـ«مختصر المزني» وأهملت روايات غير المزني ، حتى تعرضت للفقدان ، وكان عدم تجمع كتب الشافعي جميعها لدى أحد تلاميذه أو تلاميذ تلاميذه سببا في ظهور الطريقتين العراقية والخراسانية واختلاف الفقهاء في حكاية المذهب ، وتعدد الأقوال عن الشافعي في المسألة الواحدة

١٧- اللائمة التي يثيرها بعض الباحثين حول مخالفة الشافعية لنصوص إمامهم التي وردت في «الأم» غير واردة . وذلك لأن نصوص الشافعي ليست في «الأم» فقط .

١٨- مذهبَ الشافعيِّ في الحقيقةِ واحدٌ ، والقولَ الجديدَ امتدادٌ للقولِ القديم وتطويرٌ له ، والكتبُ الجديدةُ هي تمحيصٌ وزيادةٌ للكُتُبِ القديمة .

١٩- لم يكن لليث بن سعد وفقهه تأثير في تغيير الإمام الشافعي لبعض اجتهاداته بمصر.

٢٠- ولم يؤثِّر المجتمع المصري بعاداتِهِ وأعرافِهِ على اجتهاداتِ الإمام فغيَّرها تبعا للمجتمع الجديد .

٢١- القول المتأخر -الجديد- هو المرجح عند الشافعية ، والمسائل التي اعتمدها الأصحاب من قوله القديم ، وجدت أقوال جديدة موافقة لهذا القديم ، فيكون الاعتماد على الجديد مطلقا .

٢٢- السمة الغالبة للمصنفات في المراحل الأولى قبل مرحلة التحرير عدم الاهتمام بذكر الأرجح من بين الأقوال والوجوه في المسألة ، فإما أن لا تذكر الأقوال في المسألة ، أو تذكر الأقوال من غير ترجيح .

٢٣- يظهر من تتبع حركة الترجيح في المذهب أنها بدأت الحاجة إليها تزامنا مع بداية سريان دعوى إغلاق باب الاجتهاد في بداية القرن الرابع الهجري وانتشار التعصب المذهبي .

٢٤- جهود عملية الترجيح (التحرير) على يد الرافعي والنووي كانت مسبوقة بجهود إمام الحرمين الجويني في موسوعته «نهاية المطلب» ، وجهود تلميذه الغزالي في اختصارها وتهذيبها ، والشيرازي ، والتي انتهت إلى الكتب الخمسة «مختصر المزني» و«الوسيط» و«الوجيز» و«التنبيه» و«المذهب» التي استقر عليها الاعتماد قبل مرحلة التحرير.

٢٥- «الخلاصة» للغزالي ليس مختصرا من «الوجيز» ، خلافاً لكل من كتبوا عنه .

٢٦- بسبب اهتمام الرافعي بأمر الترجيح وتنقيح المذهب انصَبَّ اهتمامُ فقهاء الشافعية على كتبه نظرا لشدة الحاجة إليها في تلك المرحلة من عمر المذهب .

٢٧- «المحرر» للرافعي ليس مختصراً من كتاب بعينه ، خلافا لمعظم الباحثين .

٢٨- النووي وضع اصطلاحاتٍ دقيقة للترجيح بين الأقوال والوجوه ومراتب الخلاف فيها قوةً وضعفاً ، وليسَ هو أول من وضعها .

٢٩- الاهتمام بجهود الرافعي بدأ مبكراً بعد وفاته مباشرة واستمرَّ إلى ظهور النووي وبعده حتى نهاية القرن الثامن تقريبا .

٣٠- تقديم النووي على الرافعي ، وُجِدَ بعد النوويِّ بفترة يسيرة ، واستقر في نهاية القرن الثامن تقريبا .

٣١- أهم أسباب تقديم النووي على الرافعي : تأخر الإمام النووي عن الرافعي ، واجتهاده في خدمة المذهب ، واعتناؤه بالترجيح أكثر ، وسعة اطلاعه وتوافر مصادر لم يطلع عليها غيره ، وكثرة تصانيفه الفقهية وانتشارها .

٣٢- ابن الرفعة والسبكي كانت لهما جهود في تحرير المذهب مكملة لجهود الشيخين ، حتى كادت أن تعتبر ترجيحاتهما مع ترجيحات الشيخين .

٣٣- أبرز من اعترض على تقديم الشيخين على غيرهما هو الإسنوي ، وكان لقوله هذا صدى ، إلى أن استقر الاعتماد عليهما في عهد شيخ الإسلام زكريا (القرن العاشر) .

٣٤- شيخ الإسلام زكريا هو أستاذ المتأخرين قاطبة ، وهو الذي اقتصر على تقديم قول الشيخين فقط مع حذف ما عداه ، ونحا نحوه جميع تلاميذه من بعده .

٣٥- تعتبر مؤلفات شيخ الإسلام العمود الفقري لدى المتأخرين إفتاءً وتدريساً ، كما يتضح من الشكل الشجري لمؤلفات الشافعية .

٣٦- شيخ الإسلام زكريا والشهاب الرملي والخطيب الشربيني وابن حجر الهيتمي والشمس الرملي هم خاتمة طبقة (النُّظَّار) ، وهم في مرتبة فقهية واحدة ، لذا الاقتصار على الشيخين ابن حجر والشمس الرملي إجحاف بحق الآخرين .

٣٧- التشابه الكبير بين جهود هؤلاء الأعلام الخمسة سببه اعتماد بعضهم على بعض وتلمذة بعضهم على بعض .

٣٨- تميز الشيخ ابن حجر الهيتمي بمؤلفات فقهية غزيرة ونوعية مع تحقيق وتدقيق ، مما جعل له الحظوة الكبرى عند متأخري الشافعية في أغلب الأقاليم .

٣٩- الشيخ ابن حجر الهيتمي أهم من دافع عن تقديم الشيخين والإعراض عمن سواهما من الفقهاء .

٤٠- الشيخ ابن حجر الهيتمي والشمس الرملي هما خاتمة طبقة النظار ، لذا احتلا مكانةً كبيرة لدى المتأخرين .

٤١- جميع من جاء بعدهم من فقهاء إنما هم تلاميذهم المباشرون ، أو تلاميذ تلاميذهم بلا استثناء ، فمن الطبيعي التعويل على مصنفات شيوخهم .

٤٢- المحققان ابن حجر والرملي لم يقوما بعملية تنقيح للمذهب ولا ترجيح بين أقواله كما فعل الشيخان الرافعي والنووي .

٤٣- مرحلة (الحواشي) وهذا النمط من التأليف الذي وصف بالضعف أو الانحطاط ، ليس ضعفا أو انحطاطا في الحقيقة ، بل هو سمة ذلك العصر وأنسب ما يحتاج إليه في حينه .

٤٤- وهذه المرحلة التي وصفت أيضا بالجمود الفقهي ، ظل فيها الحراك الفقهي مستمرا ، ولم تتوقف حركة الترجيح والتصحيح ، بل مع استقرار العمل بمعتمد المذهب ، نشاهد كثيرا من فقهاء هذه المرحلة أصحاب الحواشي يرجحون في مسائل كثيرة خلاف معتمد المذهب .

٤٥- اختلف المتأخرون في تحديد الرأي المعتمد عند اختلاف الفقهاء في الطبقة التي قبلهم ، بين حاصرٍ للمعتمد في ترجيح المحققين ابن حجر والرملي ، أو بين متَّبعٍ للكثرة ، والرأي الأرجح هو رأي التخيير بين أي من أقوال الفقهاء من بعد شيخ الإسلام .

٤٦- أقوال الفقهاء المتأخرين معتمدة بشرط أن لا تكون شاذة مخالفة لقواعد المذهب ، وإلا فلا اعتبار بها .

٤٧- نبه الفقهاء على الأقوال الشاذة المردودة في كتب الفقه ، وهذه الأقوال ينبغي التنبه لها حتى لا يقع المفتي في الإفتاء بها .

٤٨- نظرية المعتمد بالشكل الكامل (ما اتفق عليه النووي والرافعي ، ثم ما رجحه النووي ، ثم ما رجحه الرافعي ، وما اختلف فيه كلام النووي أو لم يوجد له في المسألة كلام ، فالمعتمد ما يرجحه شيخ الإسلام وتلاميذه ، وإن اختلفوا فجميع أقوالهم معتمدة على التخيير)

٤٩- اختلاف المتأخرين إنما هو في فروع المسائل المبنية على ترجيح الشيخين ، فهم إنما يصدرون من خلال ترجيحات الشيخين ويفرعون عليها ، وقد يختلفون ، فتكون آراؤهم كلها من المذهب ، والخلاف فيها خلاف في مسائل فرعية جدا .

٥٠- مصطلح (المعتمد) عند المتأخرين هو مصطلحٌ نِسْبي ، وكذلك بقية المصطلحات كالأصح مثلا ، فهم لم يلتزموا اصطلاح النووي فيها ، فما يكون معتمدا عن ابن حجر مثلا قد لا يكون معتمدا عند الشمس الرملي أو غيره ، مع أن قول كليهما قول معتمد في المذهب.

٥١- المرحلة المعاصرة امتداد للمرحلة التي قبلها مع قلة في الجهود الخادمة للمذهب من تصنيف أو إفتاء أو تدريس مقارنة بالمرحلة السابقة .

٥٢- تتميز هذه المرحلة بظهور وتحقيق أمهات مصادر الشافعية ، وسهولة الوصول للمسألة في مظنتها، والتبسيط في طريقة العرض الفقهي .

٥٣- الالتزام بالمعتمد واجب للمفتي والقاضي والمنتسب للمذهب بشروط .

٥٤- للقاضي وللمفتي الخروج عن معتمد المذهب إن استلزم الأمر لضرورة أو حاجة ملحة .

٥٥- الخروج عن معتمد المذهب لمصلحة راجحة ، فقد اختلف في ذلك المتأخرون بين رافض ومقرر لجوازه ، والعمل الفعلي على جوازه .

٥٦- هناك مسائل كثيرة خالف فيها الفقهاء المتأخرون معتمد المذهب وقرروا خلافه بناء على معطيات عصرهم ومتطلباته ، وإثراءً للحركة الفقهية ، مما يدل على عدم جمودهم وتقوقعهم على ما اعتمده الفقهاء المتقدمون .

٥٧- فقهاء حضرموت وتجربتهم الفقهية في تطبيق المذهب الشافعي جديرة بالدراسة ، بسبب اعتناءهم بتطبيق المذهب الشافعي إفتاءاً وقضاء طيلة قرون عديدة إلى زمن قريب جدا .

٥٨- السلطنة القعيطية في حضرموت اليمن التي طبقت المذهب الشافعي في أحكامها القضائية ، والسلطنة الكثيرية أيضا ، تعدان مثالا تطبيقيا لجواز خروج المفتي والقاضي عن معتمد مذهبه.

٥٩- وأستطيع أن ألخص أسباب الخروج عن معتمد المذهب : الحاجة ، المصلحة ، أمر السلطان .

٦٠- هناك قضايا في تاريخ المذهب الشافعي تحتاج لدراسة ولم تعط حقها من البحث ، تحتاج لتحقيق وتمحيص حتى نصل إلى نتائج أكثر دقة .

الفصل السادس

مصطلحات الشافعية

مصطلحات المذهب الشافعي

عبد الحميد بن صالح الكراني
المشرف العام على الملتقى الفقهي

([١]) الوجهان أو الأوجه: لأصحاب الشافعي المنتسبين لمذهبه؛ لأنهم يخرجونها على أصوله، ويستنبطونها من قواعده، وقد يجتهدون في بعضها وإن لم ياخذوه من أصله. [ينظر: المجموع (١/ ٦٦ وما بعدها)، مغني المحتاج (١/ ١٠٥ وما بعدها)، حاشية قليوبي (١/ ١٣ وما بعدها)].

([٢]) الطريق، والطرق: هي اختلاف الأصحاب في حكاية المذهب، كأن يحكي بعضهم في المسألة قولين أو وجهين لمن تقدم، ويقطع بعضهم بأحدهما. قال الرافعي -في آخر زكاة التجارة-: (وقد تسمى طرق الأصحاب وجوها)، وذكر مثله في مقدمة المجموع (١/ ٦٦) فقال: (وقد يستعملون الوجهين في موضع الطريقين وعكسه). [ينظر: المجموع (١/ ٦٦)، مغني المحتاج (١/ ١٠٦)، نهاية المحتاج (١/ ٤٩)، حاشية قليوبي (١/ ٤٠)، حاشية عميرة (١/ ١٣)].

([٣]) الجديد: ما قاله الشافعي بمصر تصنيفا أو إفتاء، والمشهور من رواته أربعة: المزني، والبويطي، والربيع المرادي، والربيع الجيزي، ومنهم-أيضا-: حرملة، ويونس بن عبدالأعلى، وعبدالله بن الزبير المكي، ومحمد بن عبد الله بن عبد الحكم -الذي قبر الشافعي في بيته- وقد انتقل أخيرا إلى مذهب أبيه، وهو مذهب مالك، وغير هؤلاء، والثلاثة الأول: هم الذين تصدوا لذلك وقاموا به، والباقون نقلت عنهم أشياء محصورة على تفاوت بينهم. [ينظر: المجموع (١/ ٦٦) وما بعدها، مغني المحتاج (١/ ١٠٨ - ١٠٩)، نهاية المحتاج (١/ ٤٥)، حاشية عميرة (١/ ١٥)، حاشية قليوبي (١/ ١٥)].

([٤]) الاختيار والمختار: ما استنبطه المجتهد باجتهاده من الأدلة الأصولية. [ينظر: الخزائن السنية ص (١٨٣)، الفوائد المكية ص (٤٣)].

([٥]) القديم: ما قاله الشافعي بالعراق تصنيفا: وهو الحجة أو أفتى به، والمشهور من رواته أربعة: الإمام أحمد بن حنبل، والزعفراني، والكرابيسي، وأبو ثور. وقد رجع الشافعي عنه، وقال: لا أجعل في حل من رواه عني. وقال الإمام: لا يحل عد القديم من المذهب، وقال الماوردي في الحاوي (٩/ ٤٥٢) -في أثناء كتاب الصداق-: (والشافعي غير جميع كتبه القديمة في الجديد وصنفها ثانية، إلا الصداق فإنه لم يغيره في الجديد ولا أعاد تصنيفه، وإنما ضرب على مواضع منه وزاد في مواضع). [ينظر: المجموع

(١/ ٦٦) وما بعدها، مغني المحتاج (١/ ١٠٨ – ١٠٩)، نهاية المحتاج (١/ ٤٥)، حاشية عميرة (١/ ١٥)، حاشية قليوبي (١/ ١٥)].

([٦]) القولان -أو الأقوال-: للإمام الشافعي، ثم قد يكون القولان قديمين، وقد يكونان جديدين، أو قديما وجديدا، وقد يقولهما في وقت، وقد يقولهما في وقتين، وقد يرجح أحدهما، وقد لا يرجح، فالمنتسب لمذهب الشافعي عليه العمل بآخر القولين إن علمه، وإلا فبالذي رجحه الشافعي، أو بالبحث عن أرجحهما، فيعمل به. ومن وجد خلافا بين الأصحاب ولم يكن أهلا للترجيح فعليه أحد أمرين:

إما اعتماد ما صححه الأكثر والأعلم والأورع؛ فإن تعارض الأعلم والأورع قدم الأعلم.

وإما اعتبار صفات الناقلين للقولين؛ إذ ما رواه البويطي (ت: ٢٣١هـ) والربيع المرادي (ت: ٢٧٠هـ) والمزني (ت: ٢٦٤هـ) عن الشافعي مقدما عند الأصحاب على ما رواه الربيع الجيزي (ت: ٢٥٦هـ) وحرملة (ت: ٢٤٣هـ). ومما يرجح به أحد القولين: أن يكون الشافعي ذكره في بابه ومظنته، وذكر الآخر في غير بابه؛ كأن يجري بحثه وكلام جر إلى ذكره؛ فالذي ذكره في بابه أقوى؛ لأنه أتى به مقصودا وقرره في موضعه بعد فكر طويل، بخلاف ما ذكره في غير بابه استطرادا؛ فلا يعتني به اعتناء الأول، وقد صرح الأصحاب بمثل هذا الترجيح في مواضع لا تنحصر في المهذب. [ينظر: بتصرف يسير من مقدمة النووي في المجموع (١/ ٦٥ – ٦٩)].

([٧]) الصحيح: يعبر به إذا ضعف الخلاف؛ المشعر بفساد مقابله؛ لضعف مدركه، ولم يعبر بذلك في الأقوال تأدبا مع الإمام الشافعي، قال الرملي: (وظاهر أن المشهور أقوى من الأظهر، وأن الصحيح أقوى من الأصح). [ينظر: مغني المحتاج (١/ ١٠٦)، نهاية المحتاج (١/ ٤٥ – ٥١)، حاشية قليوبي (١/ ١٥)].

([٨]) التفريع: هو أن يثبت لمتعلق أمر حكم بعد إثباته لمتعلق له آخر على وجه يشعر بالتفريع والتعقيب. [ينظر: موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم (١/ ٤٩١)].

([٩]) الأصح: [1]يعبر به إذا قوي الخلاف؛ المشعر بصحة مقابله؛ لقوة مدركه، وفي حاشية قليوبي (١/ ١٤): (واختلف في حكم المأخوذ من الأصح أو الصحيح أيهما أقوى، فقيل: الأول؛ وعليه جرى شيخنا-الرملي- لزيادة قوته، وقيل: الثاني؛ لأنه قريب من المقطوع به، وعليه جرى بعضهم، وهو أوجه، وكذا يقال في الأظهر والمشهور). [ينظر: مغني المحتاج (١/ ١١١)، نهاية المحتاج (١/ ٤٥)].

([١٠]) حيث أطلق الإمام في كتب الشافعية؛ فهو: إمام الحرمين أبو المعالي، عبدالملك بن عبدالله بن يوسف الجويني، نسبة إلى جوين من نواحي نيسابور، (٤١٩ - ٤٧٨هـ)، له: نهاية المطلب في دراية المذهب، ومختصر نهاية المطلب، قال عنه: (يقع في الحجم من النهاية أقل من النصف، وفي المعنى أكثر من الضعف)؛ غير أنه لم يتمه، قال عنه ابن السبكي: (عزيز الوقوع، من محاسن كتبه). [ينظر: طبقات الشافعية الكبرى (٥/ ١٦٥ - ٢٢٢)، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (١/ ٢٥٥ - ٢٥٦)، وفيات الأعيان (٣/ ١٦٧ - ١٧٠)، الفوائد المدنية ص (٢٥٩)، الفوائد المكية ص (٤١)، ترشيح المستفيدين ص (٦)، سلم المتعلم المحتاج ص (٤٤)، الخزائن السنية ص (١١٥)، ص (٩٣)، (٩٢)،].

([١١]) المشهور: يعبر به إذا ضعف الخلاف عن أحد القولين أو الأقوال التي للإمام الشافعي؛ لضعف مدركه، وإشعارا بغرابتة على مقابله. [ينظر: مغني المحتاج (١/ ١٠٦)، نهاية المحتاج (١/ ٤٥ - ٤٨)، حاشية قليوبي (١/ ١٣ - ١٤)].

---

(١) قال الأستاذ محمد عمر الكاف: للنووي مصطلحاته في «المنهاج» التي هي غير مصطلحاته في «التحقيق» .. ففي «التحقيق» جعل الخلاف على ثلاثة مراتب (أصح وصحيح وصواب) وهو مجرد اصطلاح له في كتابه «التحقيق» الذي لم يقدر له التمام.

كما أن مصطلَحُ (الأصح) عند المتأخرين ليس هو (الأصح) عند النووي، بل هو يوازي (المعتمدِ) و(الأوجه) و(المتجه). وهي مصطلحات نِسبيّةٌ؛ فما يكونُ مُعتَمَداً عند ابنِ حجرٍ مثلاً قد لا يكونُ معتمداً عند الشمسِ الرَّمليِّ أو غيرِه ، مع أنَّ قولَ كليهما قولٌ معتمدٌ في المذهبِ .

وقد يُعبّرُ بالأَصَحِّ ، ويُعبِّرُ غيرُه بالأصحِّ في خلافه أيضاً .. وكلاهما مُعتبرٌ .

وهذا تنبيهٌ دقيقٌ وأمرٌ مُهِمٌّ يغفَلُ عنه الكثيرُ من الباحثين ويشتبهُ عليهم الأمرُ .

وقال في موضع آخر: الأوجه والمتجه : من صيغ الترجيح بين أبحاث الفقهاء بعد الشيخين النووي والرافعي، فإذا كان لأحدهم بحث أو رأي في مسألة ما ، وآخر يخالفه ، رجح أحد البحثين بقوله (المُتَّجَه) .

([١٢]) المذهب: ما عبر عنه بالمذهب هو المفتى به، ومنه يعلم كون الخلاف طرقا، فيجوز أن يكون المعبر عنه بالمذهب أحد القولين أو الوجهين. [ينظر: مغني المحتاج (١/ ١٠٦)، حاشية قليوبي (١/ ١٤)].

([١٣]) الحاصل، وحاصل الكلام: عبارة تستخدم في تفصيل بعد إجمال. [ينظر: سلم المتعلم المحتاج ص (٦٥٦)، الخزائن السنية ص (١٨٥)، الفوائد المكية ص (٤٥)].

([١٤]) النص: ما كان من أقوال الإمام الشافعي -وقد صرح به هنا-، وهو الراجح من الخلاف في المذهب، وما قابله وجه ضعيف جدا، أو قول مخرج من نص في نظير مسألة؛ فلا يعمل به. وسمي ما قاله نصا؛ لأنه مرفوع القدر لتنصيص الإمام عليه؛ أو لأنه مرفوع إلى الإمام، من قولك نصصت الحديث إلى فلان: إذا رفعته إليه.

* تنبيه: وهذه الصيغة: (النص)، بخلاف لفظ: (المنصوص)؛ فقد يعبر به عن النص وعن القول وعن الوجه فالمراد به حينئذ الراجح عنده. [ينظر: منهاج الطالبين ص (٦٥)، مغني المحتاج (١/ ١٠٦ - ١٠٧)، نهاية المحتاج (١/ ٤٥ - ٤٩)، حاشية قليوبي (١/ ١٣ - ١٥)، سلم المتعلم المحتاج ص (٦٤٤ - ٦٤٥)، الابتهاج في بيان اصطلاح المنهاج ص (٦٦٦)، الخزائن السنية ص (١٨٢)، الفوائد المكية ص (٤٦)].

([١٥]) الأظهر: يعبر به إذا قوي الخلاف عن أحد القولين أو الأقوال التي للإمام الشافعي؛ لقوة مدركه، وإشعارا بظهوره على مقابله. [ينظر: مغني المحتاج (١/ ١٠٦)، نهاية المحتاج (١/ ٤٥ - ٤٩)، حاشية قليوبي (١/ ١٣ - ١٤)].

([١٦]) القول المخرج: هو القول المقابل بنص الشافعي، وهو ما كان من نص له في نظير المسألة لا يعمل به وكيفية التخريج -كما قاله الرافعي في باب التيمم-: أن يجيب الشافعي بحكمين مختلفين في صورتين متشابهتين، ولم يظهر ما يصلح للفرق بينهما، فينقل الأصحاب جوابه في كل صورة إلى الأخرى، فيحصل في كل صورة منهما قولان: منصوص ومخرج، المنصوص في هذه المخرج في تلك، والمنصوص في تلك هو المخرج في هذه، فيقال فيهما قولان بالنقل والتخريج. والغالب في مثل هذا عدم إطباق الأصحاب على التخريج، بل منهم من يخرج، ومنهم من يبدي فرقا بين الصورتين. والأصح: أن القول المخرج لا ينسب للشافعي -إلا مقيدا-؛ لأنه ربما روجع فيه، فذكر فارقا). [مغني المحتاج (١/ ١٠٧). وينظر: نهاية المحتاج (١/ ٥٠)].

([١٧]) الإملاء: من كتب الشافعي الجديدة التي أملاها بمصر بلا خلاف، يتكرر ذكره في كتب الأصحاب، وهو في نحو أماليه حجما، وقد يتوهم أن الإملاء هو الأمالي، وليس كذلك. نبه على ذلك النووي قائلا: (استعمله في المهذب في مواضع استعمالا يوهم أنه من الكتب القديمة ... ، فنبهت عليه، وقد أوضحت في شرح المهذب حاله وأزلت ذلك الوهم بفضل الله تعالى، وقد ذكر الإمام الرافعي في مواضع كثيرة بيان كونه في الكتب الجديدة؛ وكأنه خاف ما خفته من تطرق الوهم. وأما الأمالي القديمة الذي ذكره في المهذب في آخر باب إزالة النجاسة فمن الكتب القديمة، وهو غير الإملاء المذكور). [تهذيب الأسماء (٣/ ٣٢٠)]. وهو من رواية أبي الوليد موسى بن أبي الجارود، أحد أصحاب الشافعي، والآخذين عنه، وكان يفتي بمكة على مذهب الشافعي. [ينظر: تهذيب الأسماء (٢/ ٤٢١)، طبقات الفقهاء الشافعيين لابن كثير (١/ ١٥٧ – ١٥٨)، تسمية فقهاء الأمصار (١/ ١٢٨)، كشف الظنون (١/ ١٦٩)، أسماء الكتب (١/ ٥٧)، الخزائن السنية ص (٢٤)].

([١٨]) الأمالي: جمع إملاء، وهو: أن يقعد عالم وحوله تلامذته بالمحابر والقراطيس فيتكلم بما فتح الله عليه من العلم ويكتبه التلامذة فيصير كتابا؛ ويسمونه: الإملاء والأمالي، وهي طريقة السلف من الفقهاء والمحدثين وأهل العربية، وما جرى عليه العلماء قديما خصوصا الحفاظ من أهل الحديث، وقد كان هذا في الصدر الأول فاشيا كثيرا، ثم ماتت الحفاظ؛ فاندرست لذهابهم. [ينظر: طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (٤/ ٣٠ – ٣٣)، الرسالة المستطرفة (١/ ١٥٩)، كشف الظنون (١/ ١٦١)، فهرس الفهارس والأثبات (٢/ ١٠٢٠ – ١٠٢١)].

([١٩]) التعاليق: جمع تعليقة، وهي ما يمليه الإمام على تلامذته فيعلقونها عنه، فتصير كتابا؛ وهي – أيضا– تسمى: الإملاء والأمالي، والشافعية يسمونها: التعليق، والتعاليق، والتعليقة. [ينظر: كشف الظنون (١/ ١٦١)، وسبق تعريف الإملاء والأمالي ص (٤٢٥)].

([٢٠]) الفصل: اسم لجملة مختصة من الباب، مشتملة على مسائل غالبا. [سلم المتعلم المحتاج ص (٦٥٩)].

([٢١]) الباب: اسم لجملة مختصة من الكتاب، مشتملة على فصول ومسائل غالبا. [سلم المتعلم المحتاج ص (٦٥٩)].

([٢٢]) العراقيون: هم الطائفة الكبرى في الاهتمام بفقه الشافعي ونقل أقواله، ويقال لهم–أيضا–: البغداديون؛ لأن معظمهم سكن بغداد وما حولها. ومدار طريقة العراقيين وكتبهم أو جماهيرهم –مع

جماعات من الخراسانيين-: على الشيخ أبي حامد الإسفراييني (ت: ٤٠٦هـ) وتعليقته؛ وهو: شيخ طريقة العراقيين، وعنه انتشر فقههم، انتهت إليه رياسة المذهب الشافعي ببغداد، واشتهرت طريقتهم في تدوين الفروع: بطريقة العراقيين. وتمتاز طريقة العراقيين بأنها: أتقن في نقل نصوص الشافعي، وقواعد مذهبه، ووجوه متقدمي الأصحاب، وأثبت من نقل الخراسانيين غالبا.

[ينظر: مقدمة المجموع (١/ ٦٩)، تهذيب الأسماء (٢/ ٤٩٦)، الابتهاج في بيان اصطلاح المنهاج ص (٦٧١ - ٦٧٣) مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة الكويت، السنة (٢٠)، العدد (٦٠)، سنة: ١٤٢٦هـ، ص (٣٢٥ - ٣٣٢)، المذهب عند الشافعية ص (٩٤ وما بعدها)].

([٢٣]) الخراسانيون: هم الطائفة الكبرى بعد العراقيين في الاهتمام بفقه الشافعي ونقل أقواله، ويقال لهم-أيضا-: المراوزة؛ لأن شيخهم ومعظم أتباعهم مراوزة؛ فتارة يقال لهم: الخراسانيون، وتارة: المراوزة، وهما عبارتان بمعنى واحد، ومدار طريقة الخراسانيين: على القفال الصغير، وهو: عبدالله بن أحمد المروزي (ت: ٤١٧هـ)،المتكرر ذكره في كتب متأخري الخراسانيين؛ لأنه الأشهر في نقل المذهب؛ فهو شيخ طريقة الخراسانيين، الذي انتهت إليه رياسة المذهب في عصره، فسلك طريقة أخرى في تدوين الفروع، واشتهرت طريقتهم في تدوين الفروع: بطريقة الخراسانيين، وكان اشتهارها في القرن الرابع والخامس الهجريين. وتمتاز طريقة الخراسانيين بأنها: أحسن تصرفا وبحثا وتفريعا غالبا.

[ينظر: مقدمة المجموع (١/ ٦٩)، تهذيب الأسماء (١/ ٤٧)، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (٢/ ١٨٢)، الابتهاج في بيان اصطلاح المنهاج ص (٦٧١ - ٦٧٣) مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة الكويت، السنة (٢٠)، العدد (٦٠)، سنة: ١٤٢٦هـ، ص (٣٢٥ - ٣٣٢)، المذهب عند الشافعية ص (٩٤ وما بعدها)].

اصطلاحات متأخري السادة الشافعية

محمد سالم بحيري

هذه مجموعة من الاصطلاحات المتداولة بين متأخري السادة الشافعية ، جمعتها من «المسلك العدل في شرح مختصر بافضل [لوحة٩-١٠-خ] للعلامة الكدري ، و«سلم المتعلم المحتاج» للعلامة الأهدل [ص٦٥٣-٦٥٨] ، و«المنهل النضاخ في اختلاف الأشياخ» [ص٤٤] للعلامة القره داغي ، وليس لي فيها إلا الجمع والرقم .

• «القاضي»[(١)] عند الإطلاق يريدون به القاضي حسين.

• «القاضيان» يريدون بهما الروياني والماوردي .

• «الشارح» إذا أطلقها الرملي أو الهيتمي أو الخطيب فالمراد الجلال المحلي[(٢)]، وإذا أطلقها أصحاب الحواشي فالمراد شارح الكتاب، وهذا حيث لم يكن ثم اصطلاح خاص، كابن حجر في «شرح الإرشاد» إذا أطلق الشارح فالمراد الجوجري شارح الإرشاد .

• «الشارح المحقق» : جلال الدين المحلي .

• «الشيخان»[(٣)] يريدون بهما الرافعي والنووي.

• «الشيوخ» يريدون بهم الرافعي والنووي والسبكي.

• «شيخنا» : إذا قالها الهيتمي في «التحفة» أو الخطيب في «المغني» فيريدان به شيخ الإسلام زكريا الأنصاري ، وهو مراد الرملي في النهاية بقوله:«الشيخ».

• «شيخي» إذا قالها الخطيب «شيخي» فيريد به الشهاب أحمد الرملي ، وهو مراد ابنه الجمال بقوله: «أفتى به الوالد».

---

(١) لو أطلق في كتب المتقدمين من الشافعية فالمراد القاضي أبو حامد المروزي صاحب الجامع وشرح مختصر المزني. ولو أطلق في كتب الأصول فالمراد به القاضي أبو بكر بن الطيب الباقلاني.

(٢) كذلك أيضا يطلقون عليه (المحلى): الشارح المحقق.

(٣) لو أطلق في الصحابة فالمراد أبو بكر الصديق و عمر –رضي الله عنهما –، ولو أطلق في المحدثين فالمراد محمد بن إسماعيل البخاري ومسلم بن الحجاج .

* مصطلح "الشيخ" عند الدميري في النجم الوهاج شرح المنهاج يقصد به: تقي الدين السبكي، فقد ذكر الدميري في مقدمته أن مقصوده بالشيخ هو الشارح الأول، وبالرجوع إلى كتاب "الابتهاج شرح المنهاج" لتقي الدين السبكي تبين أن المنقول عن "الشيخ" هو نفس كلامه[1].

* الإمام: حيث أطلق الإمام في كتب الشافعية فالمراد إمام الحرمين أبو المعالي عبد المالك بن عبد الله الجويني. ولو أطلق الإمام في الأصول فالمراد به فخر الدين الراز محمد بن عمر بن الحسين الرازي .[2]

• «لا يبعد كذا» فهو احتمال.

• «على ما شمله كلامهم» إشارة إلى التبري منه أو أنه مشكل ، كما صرح بذلك اك في حاشية فتح الجواد، ومحله حيث لم ينبه على ضعفه أو ترجيحه ، وإلا خرج عن كونه مشكلًا إلى ما حكم به عليه .

• «كذا قالوه» فهو تبرٍ أو مشكل ، ومثله «كذا قاله فلان» .

• «إن صح هذا فكذا» فظاهره عدم إرتضائه ، كما نبه عليه في الجنائز من «التحفة».

• وإن قالوا : «كما» أو «لكن» فإن نبهوا بعد ذلك على تضعيفه أو ترجيحه فالأمر واضح ، وإلا فهو معتمد ، فإن جمع بينهما فنقل الشيخ سعيد سنبل عن شيخه الشيخ عيد المصري عن شيخه الشوبري أن ما بعد «كما» هو المعتمد ، وأن ما اشتهر من أن المعتمد ما بعد «لكن» إنما هو فيما إذا لم يسبقها «كما» ، إلا إن قال : «لكن الأوجه كذا» أو «لكن المعتمد كذا» فهو حينئذ المعتمد .

• وقول ابن حجر: «على المعتمد» يعني به الأظهر من القولين أو الأقوال للشافعي.

• وقوله: «على الأوجه» يعني به: الأصح من الوجهين أو الأوجه للأصحاب.

• أو «على ما اقتضاه كلامهم» فصيغة تَبَرٍّ كقولهم: «على ما قاله فلان» بذكر «على» أو «هذا كلام فلان» كله تَبَرٍّ ، والمعتمد مقابله.

• «والذي يظهر» بحث للمصنف، والبحث : ما يفهم فهماً واضحاً من الكلام العام للأصحاب المنقول عن صاحب المذهب بنقلٍ عام.

• أو «لم نر فيه نقلاً» يريدون نقلاً خاصاً.

---

(١) من مشاركات بعض الباحثين على الملتقى الفقهى.

(٢) من مشاركات بعض الباحثين على الملتقى الفقهى.

• أو «هو محتمل» فإن ضبطوه بفتح الميم الثانية فهو راجح، أو بالكسر فالمعنى ذو احتمال مرجوح، فإن لم يضبطوه بشيء يلزم مراجعة كتب المتأخرين، فإن وقع بعد أسباب التوجيه فهو بالفتح راجح، أو بعد أسباب التضعيف فهو بالكسر مرجوح.

• أو «على المختار» إن كان لغير النووي فهو خارج عن صاحب المذهب، فلا يعول عليه، وإن وقع للنووي في الروضة فهو بمعنى الأصح في المذهب لا بمعناه المصطلح عليه إلا في اختياره عدم كراهة المشمس فهو بمعنى الضعيف.

• أو «وقع لفلان كذا» فهو ضعيف إلا أن يلحقوه بترجيح فيكون راجحاً .

• أو «في أصل الروضة» فالمراد عبارة النووي في الروضة التي لخصها واختصرها من لفظ العزيز.

• أو «في زوائد الروضة» فالمراد الزائد فيها عن لفظ العزيز.

• أو «نقله فلان عن فلان» أو «حكاه فلان عن فلان» فالمعنى واحد.

• أو «سكت عليه» أي ارتضاه.

• أو «أقره فلان» فهو كالجازم به.

• أو «نبه عليه الأذرعي» معناه أنه معلوم من كلام الأصحاب، وإنما للأذرعي التنبيه عليه لا غير.

• أو «كما ذكره الأذرعي» فالمراد أن ذلك من عند نفسه.

• أو «الظاهر كذا» فهو من بحث القائل.

• و «الفحوى» هو ما فهم من الأحكام بطريق القطع.

• و «المقتضى» و «القضية» هو الحكم بالشيء لا على وجه الصراحة.

• أو «زعم فلان» فهو بمعنى قال إلا أنه أكثر ما يقال فيما شك فيه.

• ومن اصطلاحهم أنهم إذا نقلوا عن الإمام الحي فلا يصرحون باسمه لأنه ربما رجع عن قوله وإنما يقال: «قال بعض العلماء» فإن مات صرحوا باسمه.

• والمقرر الناقل متى قال «وعبارته» تعين عليه سوق العبارة المنقولة بلفظها ولم يجز له تغيير شيء منها وإلا كان كاذباً.

• ومتى قال: «قال فلان» كان بالخيار بين أن يسوق عبارته بلفظها أو بمعناها من غير نقلها، لكن لا يجوز له تغيير شيء من معاني ألفاظها.

• وقولهم: «ملخصاً» فالمراد أن يأتي من ألفاظه بما هو المقصود .

- وقولهم: «المعنى كذا» المراد به التعبير عن لفظه بما هو المفهوم منه.
- وقولهم: «فيرد عليه كذا» وما اشتق من الورود يقال لما لا يندفع بزعم المعترض .
- وقولهم: «ويتوجه» وما اشتق منه أعم منه من غيره.
- وقولهم: «مع ضعف فيه»قد يقال لما فيه ضعف شديد أيضاً.
- وقولهم: «ولقائل» لما فيه ضعف ضعيف.
- أو «وفيه بحث» ونحوه لما فيه قوة سواءٌ تحقق الجواب أم لا.
- و «قيل» و«يقال» و«لا يبعد» و«يمكن» صيغ تمريض تدل على ضعف مدلولها بحثاً كان أو جواباً.
- أو «أقول» أو «قلت» لما هو خاصٌ بالقائل أو «حاصله» أو «محصله» أو «تحريره» أو« تنقيحه» أو نحو ذلك فإشارة إلى قصور في الأصل أو اشتماله على حشو.
- «تأمل» إشارة إلى دقة المقام مرة، وإلى خدشٍ فيه أخرى، فهو إشارة إلى الجواب القوي.
- «فتأمل» بالفاء إشارة إلى الضعيف.
- «فليتأمل» إشارة إلى الأضعف.
- «وفيه نظر» يستعمل في لزوم الفساد.
- «ولقائل» إذا كان بسؤال قوي فجوابه أقول أو نقول بإعانة سائر العلماء.
- «فإن قيل» إذا كان السؤال ضعيفاَ فجوابه أجيب ويقال .
- «لا يقال» لما كان أضعف وجوابه لأنا نقول .
- «فإن قلت» للسؤال إذا كان قوياً وجوابه قلنا أو قلت.
- «قيل» يقال لما فيه اختلاف وضعف ما قالوه.
- «محصل الكلام»يقال للإجمال بعد التفصيل.
- «وحاصل الكلام» يقال للتفصيل بعد الإجمال.
- «والتعسف» ارتكاب ما لا يجوز عند المحققين وقد يطلق على ارتكاب ما لا ضرورة فيه.
- «وفيه تساهل» يستعمل في كلامٍ لا خطأ فيه.
- «التسامح» هو استعمال اللفظ في غير موضعه الأصلي كالمجاز.
- «التأمل» هو إعمال الفكر.
- «التدبر» تصرف القلب بالنظر في الدلائل.

• «تدبر» للسؤال في المقام.
• «فتدبر» بمعنى التقرير والتحقيق لما بعده.
• «وفي الجملة» يستعمل في الجزئي والإجمالي.
• «وبالجملة» في الكليات والتفصيل.
• «اللهم إلا أن يكون كذا» قد يجيء حشواً أو بعد عموم حثاً للسامع، وتنبيهاً للمقيد المذكور قبلها.
• «وقد يفرق» و«إلا أن يفرق» و«يمكن الفرق» صيغ فرق.
• «وقد يجاب» و«إلا أن يجاب» و«لك أن تجيب» كلها جواب من قائله.
• «ولك رده» و«يمكن رده» صيغ رد.
• «لو قيل كذا» صيغة ترجيح.
• ومثله «لم يبعد» ومثله «ليس ببعيد» ومثله «لكان قريباً» ومثله «أو أقرب».
• وإذا اختلف المصنف والفتوى فالعمدة ما في المصنف، وإن وجدنا كلاماً في الباب وكلاماً في غير الباب فالعمدة ما في الباب.
• وإن قالوا: «وإن» أو «ولو» فهو إشارة إلى الخلاف، فإن لم يوجد خلاف فإن لم يوجد خلاف فهو لتعميم الحكم، وأن البحث والإشكال والاستحسان والنظر لا يرد المنقول والمفهوم لا يرد الصريح.
• «الأشهر كذا والعمل على خلافه» تعارض الترجيح من حيث دليل المذهب والترجيح من حيث العمل فساغ العمل بما عليه العمل.
• وقول الشيخين «وعليه العمل» صيغة ترجيح.
• «اتفقوا» و«هذا المجزوم به» و«هذا لاخلاف فيه» يقال فيما يتعلق بأهل المذهب لاغير.
• «هذا مجمع عليه» يقال فيما اجتمعت عليه الأئمة.
• «وفي صحته نظر» دليلٌ على أنهم لم يرو فيه نقلاً.
• «ينبغي» الأغلب استعمالها في المندوب تارةً والوجوب أخرى، ويحمل على أحدهما بالقرينة وقد يستعمل للجواب والترجيح .
• «لا ينبغي» قد تكون للتحريم أو الكراهة.
• «وانتحله» ادعاه لنفسه وهو لغيره.
• «وليس بشيء» تأكيد للضعيف.

• «وفي النفس منه شيء» صيغة رد.
• «وزعم كذا ممنوع» صيغة توجيه.
• «لم أعثر عليه» صيغة استغراب.
• «المتقدمون» جاء في فتاوى ابن حجر ما لفظه: "وفي الاصطلاح أن المراد بالأصحاب المتقدمون وهم أصحاب الأوجه غالباً، وضبطوه بالزمن، وهم من الأربعمائة، ومن عداهم لا يسمون بالمتقدمين ولا بالمتأخرين.[1]

---

(١) قال الأستاذ عبد الحميد بن صالح الكراني: أهم المراجع في معرفة أصول ومصطلحات وطبقات الشافعية:
١. الفوائد المكية فيما يحتاجه طلبة الشافعية من المسائل والضوابط والقواعد الكلية، تأليف: علوي بن أحمد السقاف، مطبوع ضمن مجموعة سبعة كتب مفيدة، طبعة مصطفى البابي الحلبي، الطبعة الأخيرة عام (١٩٤٠م).
٢. الفوائد المدنية فيمن يفتى بقوله من متأخري الشافعية، للشيخ محمد بن سليمان الكردي المدني، طبع في مطبعة مصطفى البابي الحلبي.
٣. الخزائن السنية من مشاهير الكتب الفقهية، تأليف: عبد القادر المنديلي الأندونيسي، مؤسسة الرسالة ناشرون بيروت –الطبعة الأولى (١٤١٨ هـــ ١٩٩٧م). [وهذا من أخصرها وأرتبها وأفودها من وجهة نظري].
٤. المذهب عند الشافعية وذكر بعض علمائهم وكتبهم واصطلاحاتهم، تأليف: محمد الطيب بن محمد اليوسف، طبعة مكتبة دار البيان الحديثة–الطائف، الطبعة الأولى (١٤٢٤هـ،٢٠٠٠م).
٥. سلم المتعلم المحتاج إلى معرفة رموز المنهاج، تأليف: أحمد ميقري شميلة الأهدل (ت:١٣٩٠هـ).
٦. الابتهاج في بيان اصطلاح المنهاج.
كلاهما ملحق بكتاب: منهاج الطالبين، تأليف: الإمام النووي، بعناية: محمد محمد طاهر شعبان، دار المنهاج- جدة، الطبعة الأولى (١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م).
هذا ومن أراد التوسع؛ فيتوجَّب عليه جرد كتب المطولات في ذكر طبقات فقهاء الشافعية؛ بالإضافة لما سبق؛ ومن أشهرها:
١. طبقات الفقهاء ، تأليف: محي الدين بن شرف النووي، دار الفكر - بيروت، الطبعة: الأولى (١٩٩٦م)، تحقيق: مكتب البحوث والدراسات.
٢. طبقات الشافعية الكبرى، تأليف: تاج الدين بن علي بن عبد الكافي السبكي، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية (١٤١٣هـ)، تحقيق: د. محمود محمد الطناحي، د.عبد الفتاح محمد الحلو.
٣. طبقات الشافعية، تأليف: أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر بن قاضي شهبة، عالم الكتب – بيروت، الطبعة الأولى (١٤٠٧هـ)، تحقيق: د. الحافظ عبد العليم خان.

٤. طبقات الشافعية، تأليف: جمال الدين الإسنوي، تحقيق: كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية-بيروت(١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م).

٥. طبقات الفقهاء الشافعية ، تأليف: تقي الدين أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن ابن الصلاح ، دار البشائر الإسلامية - بيروت، الطبعة الأولى (١٩٩٢م)، تحقيق: محيي الدين علي نجيب.

٦. طبقات الفقهاء الشافعيين، تأليف: الحافظ ابن كثير، تحقيق: أنور الباز، دار الوفاء بمصر -الطبعة الأولى (١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤ م).

٧. طبقات الفقهاء، تأليف: إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي أبو إسحاق، دار القلم - بيروت، تحقيق: خليل الميس.

التعريف بأبرز اختصارات المذهب الشافعي

الباحثين: عمر الإمبابي وابن وهب

طب : الطبلاوي الكبير

محمد بن سالم ناصر الدين الطبلاوي ، عاش نحو مائة سنة ، وانفرد في كبره بإقراء العلوم الشرعية وآلاتها كلها ، ولم يكن في مصر أحفظ منه لها ، له شرحان على البهجة الوردية (وهي منظومة في فقه الشافعية لعمر بن الوردي ، في نحو خمسة آلاف بيت) ، (ت ٩٦٦هـ) .

وقولنا : " الطبلاوي الكبير " احتراز من منصور الطبلاوي الصغير سبطه ، له حاشية على المنهاج ، وشرح على الأزهرية سماه العقود الجوهرية ، وغيرها (ت ١٠١٤هـ) . (الأعلام ٦/ ١٣٤ ، ٧/ ٣٠٠)

دم : الدميري على المنهاج

محمد بن موسى بن عيسى بن علي أبو البقاء الدميري ، الفقيه ، له النجم الوهاج في شرح المنهاج ، وحياة الحيوان مشهور مطبوع مرات ، (ت ٨٠٨هـ) . (الأعلام ٧/ ١١٨)

م د : المدابغي

حسن بن علي بن أحمد المنطاوي الشافعي الأزهري ، الشهير بالمدابغي ، فاضل من أهل مصر ، له كتب ، منها : إتحاف فضلاء الأمة المحمدية ببيان جمع القراءات السبع من طريق التيسير والشاطبية ، وحاشية على شرح الأربعين النووية ، لم يطبعا ، وكفاية اللبيب حاشية شرح الخطيب ، على الإقناع شرح متن أبي شجاع للخطيب الشربيني في فقه الشافعية . (الأعلام ٢/ ٢٠٥)

م ر : الشمس الرملي على المنهاج ، وقد يرمز للشمس الرملي بـ (م)

محمد بن أحمد بن حمزة ، شمس الدين بن شهاب الدين الرملي ، (ت ١٠٠٤هـ) ، فقيه مصر ومفتيها ، لقب بالشافعي الصغير ، له عدة مصنفات ، طبع منها نهاية المحتاج شرح المنهاج ، وغاية البيان شرح زبد ابن رسلان ، وغيرها .

أما والده فهو : أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي (ت ٩٥٧هـ) ، له مصنفات منها فتح الجواد شرح منظومة ابن العماد ، في المعفوات ، وله الفتاوى جمعها ابنه شمس الدين ، وكلاهما مطبوع . (الأعلام ١/ ١٢٠ ، ٦/ ٧)

سم : ابن قاسم العبادي

أحمد بن قاسم الصباغ ، شهاب الدين العبادي ، فقيه شافعي له عدة مصنفات معتمدة عند المتأخرين ، طبع منها : الآيات البينات حاشية على شرح جمع الجوامع في أصول الفقه ، وشرحان صغير وكبير على ورقات الجويني ، وحاشية على تحفة المحتاج شرح المنهاج لابن حجر في فقه الشافعية ، وحاشية على شرح البهجة الكبير لشيخ الإسلام زكريا ، وله مما لم يطبع حاشية على شرح المنهج لشيخ الإسلام زكريا. (راجع : معجم المطبوعات ١/ ٢٠٧ ، والأعلام ١/ ١٩٨)

(حل) ح ل : الحلبي

علي ين إبراهيم بن أحمد ، نور الدين الحلبي ، أصله من حلب ، ومولده ووفاته بمصر ، له الشيرة المشهورة بسيرة الحلبي والسيرة الحلبية ، والمسماة إنسان العيون في سيرة الأمين المأمون ، طبع ، وحاشية على شرح المنهج . (راجع معجم المطبوعات ١/ ٧٨٦ ، والأعلام ٤/ ٢٥١)

ق ل : القليوبي

أحمد بن أحمد بن سلامة شهاب الدين القليوبي ، تلميذ شمس الدين الرملي ، (ت ١٠٦٩هـ) ، له عدة مصنفات طبع منها : حاشية القليوبي ، على شرح الجلال المحلي على المنهاج ، تذكرة القليوبي في الطب ، ونوادر القليوبي . (معجم المطبوعات ١٥٢٥)

ع ش : الشبراملسي

علي بن علي نور الدين الشبراملسي القاهري ، (ت ١٠٨٧هـ) ، له حاشية على نهاية المحتاج شرح المنهاج للرملي ، طبعت بهامشه . (معجم المطبوعات ١٠٩٧)

زي : الزيادي

علي بن يحيى نور الدين الزيادي المصري نسبته إلى محلة زياد بالبحيرة ، انتهت إليه رياسة الشافعية بمصر، كان مقامه ووفاته بالقاهرة ، له حاشية على شرح المنهج لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري في الفقه (ت ١٠٢٤هـ) . (الأعلام ٥/ ٣٢)

أج : الأجهوري

عطية بن عطية البرهاني الأجهوري الشافعي (ت ١١٩٠هـ) ، له عدة مصنفات منها : إرشاد الرحمن لأسباب النزول والمتشابه من القرآن ، وحاشية على تفسير الجلالين سماها " الكوكبين النيرين في حل

ألفاظ الجلالين " ، وشرح مختصر السنوسي في المنطق ، وطبع له : حاشيته على شرح الزرقاني على البيقونية . (معجم المطبوعات ٣٦٥ ، والأعلام ٤/ ٢٣٨)

س ل : سلطان المزاحي

سلطان بن أحمد بن سلامة بن إسماعيل المزاحي المصري الشافعي ، شيخ القراء بمصر (ت ١٠٧٥هـ) ، له حاشية على شرح المنهج لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري ، وشرح الشمائل ، وكتاب في القراءات الأربع الزائدة على العشر . (الأعلام ٣/ ١٠٨)

ح ف : الحفني

محمد بن سالم بن أحمد شمس الدين الحفني ، العارف بالله ، الفقيه الشافعي ، (ت ١١٨٠هـ) ، له مصنفات عدة ، طبع منها حاشيته على الجامع الصغير للسيوطي ، وأنفس نفائس الدرر على شرح الهمزية لابن حجر . (معجم المطبوعات ٧٨١ ، والأعلام ٦/ ١٣٥)

خ ط : الخطيب الشربيني

محمد بن أحمد الخطيب الشربيني القاهري ، الإمام الفقيه المعتمد الولي الصالح ، (ت ٩٧٧هـ) ، له مصنفات رزقت القبول والنفع ، طبع منها : معني المحتاج شرح المنهاج في أربع مجلدات ، والإقناع شرح متن أبي شجاع ، والسراج المنير تفسير في أربعة مجلدات ، وشرح شواهد قطر الندى في النحو ، وتقريرات على المطول في البلاغة ، ومناسك الحج . (معجم المطبوعات ١١٠٨)

ب ج : البجيرمي

سليمان بن محمد بن عمر البجيرمي ، الفقيه الشافعي (ت ١٢٢١هـ) ، له حاشية التجريد لنفع العبيد على شرح المنهج لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري ، وحاشية تحفة الحبيب على شرح الخطيب ، أي على شرح الإقناع . (معجم المطبوعات ٥٢٩)

حج (ح) : ابن حجر الهيتمي

أحمد بن محمد بن علي بن حجر ، شهاب الدين الهيتمي ، عمدة المتأخرين ، (ت ٩٧٤هـ) ، طبع له العديد من المؤلفات ، منها في علم الفقه : تحفة المحتاج شرح المنهاج ، وهو المقصود بالتحفة عند الإطلاق ، وحاشية على الإيضاح في المناسك للإمام النووي ، وشرح على المقدمة الحضرمية ، وفتح الجواد شرح الإرشاد ، وغيرها . (معجم المطبوعات ٨٢)

ع ب : ابن حجر في شرح العباب

ش ر : عبد الحميد الشرواني

له حاشية على تحفة المحتاج لابن حجر ، طبعت مع حاشية ابن قاسم العبادي ، لم نقف على تاريخ وفاته، إلا أنه ذكر في خاتمة حاشيته أنه فرغ منها في مكة المشرفة في منتصف ربيع الثاني من شهور سنة ألف ومائتين وتسع وثمانين (١٢٨٩هـ) ، وقد كتب على طرة الحاشية المطبوعة أنه نزيل مكة .

رش : الرشيدي

أحمد بن عبد الرزاق بن محمد الرشيدي الشافعي ، (ت ١٠٩٦هـ) ، له حاشية مطبوعة على نهاية المحتاج شرح المنهاج للرملي . (معجم المطبوعات ٩٣٦)

ع ن : عناني

محمد بن داود العناني القاهري ، نزل الجنبلاطية بالقاهرة ، وأخذ عن علي الحلبي صاحب السيرة وآخرين من آثاره: حاشية على عمدة الرابح في معرفة الطريق الواضح وشرح البردة. (معجم المؤلفين ٣/ ٢٨٥). له حاشية على التحرير، وحاشية على المنهج.

ب ر : البرماوي

إبراهيم بن محمد بن شهاب الدين بن خالد برهان البرماوي الشافعي الأنصاري، أخذ عن الشوبري، والسلطان المزاحي، والبابلي، والشبراملسي، والقليوبي، (ت ١١٠٦هـ)، له حاشية مطبوعة على شرح ابن قاسم الغزي على متن أبي شجاع، وهي أصل حاشية الباجوري المشهورة كما نبه عليه الباجوري في مقدمته، وعلى حاشية البرماوي هذه تقرير هام في بابه لشيخ الإسلام شمس الدين الإنبابي، وللبرماوي أيضا حاشية غير مطبوعة على شرح المنهج لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري. (معجم المطبوعات ٥٥٢)

با : البابلي

من علماء الشافعية : شمس الدين محمد بن علاء الدين البابلي ، كان كثير الإفادة للطلاب ، قليل العناية بالتأليف ، (ت ١٠٧٧هـ) . (الأعلام ٦/ ٢٧٠)

شو : الشوبري

شمس الدين محمد بن أحمد الشافعي المصري ، (ت ١٠٦٩هـ) ، كان يلقب بشافعي الزمان حضر الشمس الرملي ثمان سنين ، من مصنفاته : حاشية على المواهب اللدنية ، وحاشية على شرح الأربعين النووية، وحاشية على تحرير اللباب ، وغيرها . (خلاصة الأثر ٣/ ٣٨٥)

أط : الأطفيحي

الأطفيحي: نسبة إلى أطفيح المصرية الشهيرة. وهو شمس السنة محمد بن منصور الأطفيحي الوفائي الشافعي. ولد سنة ١٠٤٢، وأخذ عن الشبراملسي، وعن الشمس البابلي، والشمس الشوبري، والشهاب القليوبي، توفي سنة ١١١٥. من تلامذته: عبد الرؤوف البشبيشي، والجوهري الشافعيان.

ط ي : الطيبي

شرف الدين حسن بن محمد الطيبي ، شارح المشكاة ، وصاحب حاشية الكشاف ، (ت ٧٤٣هـ) . (الأعلام ٢/ ٢٥٦)

رح : رحماني

داود بن سليمان الرحماني المصري (ت ١٠٨٧)، له حاشية على شرح التحرير، والرحماني نسبة إلى محلّة عبد الرحمن من أعمال البحيرة المصرية، ولد بها سنة ١٠٢٥، وأخذ من الشوبري والبابلي والمزاحي والشبراملسي.

دش : دنشوري

عبد الله بن عبدالرحمن بن علي بن محمد الدنوشري الشافعي ت (١٠٢٥)، أخذ عن الشمس الرملي والشهاب بن قاسم العب والشاديمس العلقمي، وأخذ عنه الشمس البابلي والنور الشبرملسي.

قلت (ابن وهب): وهو أحد أئمة اللغة وحسبك أن الشهاب الخفاجي قد نقل عنه وقال: قال صاحبنا.

ك ر : الكردي

محمد سليمان الكردي المدني الشافعي، نشأ بالمدينة وتعلم، حتى تولى إفتاء الشافعية بها، وكان فردا من أفراد العالم في سعة الاطلاع واستحضار الفقه (ت ١١٩٤هـ).

ج م : الجمل على المنهج

سليمان بن عمر بن منصور العجيلي الأزهري الشافعي ، (ت ١٢٠٤هـ) ، له حاشية مشهورة على شرح المنهج لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري ، سماها فتوحات الوهاب بتوضيح شرح منهج الطلاب ، وله أيضا : الحاشية المشهورة على تفسير الجلالين المسماة : الفتوحات الإلهية ، وشرح همزية البوصيري بشرح سماه : الفتوحات الأحمدية على الهمزية ، وله تقرير في الفقه ، وقد طبع الجميع .

ب ص : بصري ، وهو عمر بن عبد الرحيم البصري

ش ق : عبد الله الشرقاوي

عبد الله بن حجازي بن إبراهيم الشرقاوي (ت ١٢٢٧هـ) ، أحد مشايخ الأزهر الشريف في القرن الثالث عشر الهجري ، ولد بقرية طويلة من قرى الشرقية بمصر عام ١١٥٠هـ ، تعلم في الأزهر الشريف وتولى مشيخته عام ١٢٠٨هـ ، كانت له مواقف شجاعة أثناء الحملة الفرنسية على مصر ، قام محمد علي باشا بوضع الشيخ الشرقاوي تحت الإقامة الجبرية في محاولة منه للقضاء على نفوذ علماء الأزهر ، في أيامه تم إنشاء رواق الشراقوه بالأزهر ، من مؤلفاته : التحفة البهية فى طبقات الشافعية ، تحفة الناظرين في من ولي مصر من السلاطين ، حاشية على شرح التحرير في فقه الشافعية.

با ج : إبراهيم الباجوري (البيجوري)

برهان الدين إبراهيم الباجوري الشافعي (ت ١٢٧٧هـ) شيخ الأزهر ، من فقهاء الشافعية المصريين ، له حاشية على شرح ابن قاسم الغزي على متن أبي شجاع في الفقه الشافعي ، وله شرح على السلم المنورق في المنطق مطبوع ، ومن تلاميذه محدث الديار الشامية في عصره بدر الدين الحسني .

حميد : عبد الحميد الداغستاني.

خ ض : خضر الشوبري

قال الشيخ محمد محفوظ الترمسي : هكذا حفظته في موضع ولكن هذا غير من اشتهر نقلهم عنه فإنه الشيخ محمد بن أحمد الشوبري – تقدم ذكره – شيخ الشبراملسي .

(راجع : السقاية المرضية في أسامي الكتب الفقهية لأصحابنا الشافعية)

– في حاشية البجيرمي على الإقناع يكثر من النقل عن:

– **خ ض**

– **شوبري**

وفي أكثر من موضع عين الشوبري بأنه محمد بن أحمد ، وعين أن شيخه الرملي.

ويستحيل أن يكون المقصود بـ (خ ض) الخضري ، حيث أن الخضري توفى ١٢٨٧هـ ، بينما توفى البجيرمي ١٢٢١هـ.

وللشوبري محمد بن أحمد حاشية على تحرير اللباب ، وكذا للخضر الشوبري.

فعلى ذلك هناك:

– **الخضر الشوبري ، والنقل عنه يكون بـ (خ ض).**

– **محمد بن أحمد الشوبري ، والنقل عنه يكون بـ (شوبري).**

*** خ ض: هو الخضر الشوبري**

أكثر البجيرمي من النقل عنه، وله حاشية على التحرير وهو الذي يكثر النقل عنه، وله حاشية على شرح المنهج.

ب = عبد الله بن الحسين بن عبد الله بافقيه.

ي = عبد الله بن عمر بن أبي بكر بن يحيى. العلامة ذو اليقين والعزم وكثرة الاطلاع وجودة الفهم.

ج = الشريف العلامة ذو الفهم الثاقب والرأي الصائب: علوي بن سقاف بن محمد الجعفري.

ش = الشيخ العلامة البحر الخضمّ: محمد بن أبي بكر الأشخر اليمني

ك = الشيخ العلامة المحقق: محمد بن سليمان الكردي المدني

*** (الْفَاضِلُ عَبْدُ الرَّءُوفِ) هو ابن يحيى الواعظ المكي تلميذ ابن حجر الفقيه.**

*** الونائي: هو أبو الحسن عليّ بن عبد البر بن عليّ الونائي.**

الشافعي المصري المكي الفقيه المحدث المسند الصوفي الإمام العلامة، ولد سنة ١١٧٠ ومات سنة ١٢١٢. هذا الرجل كان من نوابغ المصريين ولو طال عمره لأنسى ذكر كثير من مشايخه، قال عنه شيخه الحافظ مرتضى: " لازمني ملازمة تامة، وطبق الطباق وضبط الأسماء وعرف الأسانيد والرجال، وتدرج في فنون الحديث وناولته شرحي على الإحياء وأمرته بمطالعته من أوله، فنظر فيه بالإمعان ونبه على مواضع منه، فأصلحته فيما يحتاج إليه، وهكذا إلى قريب الآخر، ولاحت عليه الأنوار، وله في معاملة القلوب قدم راسخ ".

*** الشلي: هو محمد باعلوي صاحب شرح الايضاح ت ١٠٩٣.**

صاحب كتاب عقود الجواهر والدرر وشرح جمع الجوامع.

*** ابن الجمال (ت ١٠٧٢):**

كذا يرد في كتب الحواشي. وقد يرد: علي بن الجمال

قال في خلاصة الأثر: على بن أبى بكر بن على نور الدين بن أبى بكر بن أحمد بن عبد الرحمن بن محمد المعروف بالجمال المصرى بن أبى بكر بن على بن يوسف بن ابراهيم بن موسى بن ضرغام ابن طعان بن حميد الانصارى الخزرجى المكي الشافعي الإمام الحجة المؤلف المصنف كان صدرا عالي القدر واسع المحفوظ محققا تشد إليه الرحال للأخذ عنه.

السيد البطاح: هو يوسف بن محمد الأهدل البطاح، ت ١٢٤٦.

له إفهام الأفهام شرح بلوغ المرام، شرح مناسك الشيخ محمد صالح الريس.

ب ر = الشهاب البرلسي عميرة صاحب حاشية المحلى على المنهاج

ح د = شرح ابن حجر على الإرشاد

*** فائدة:**

إذا قال البصير الشبراملسي شيخي فيعني الحلبي مع أنه أخذ عن الزيادي والشبشيري والشوبري والبابلي.

*** مرحومي = المرحومي (١٠٠٠ - ١٠٧٣ هـ = ١٥٩٢ - ١٦٦٢ م)** [1]

إبراهيم بن عطاء بن علي بن محمد، المرحومي: فقيه شافعي كان إمام الجامع الازهر.

نسبته إلى محلة المرحوم من المنوفية، بمصر.

قدم منها إلى الازهر، وتفقه وتأدب، وتصدر للاقراء فيه وتولى امامته.

له (حاشية على شرح الاقناع للخطيب الشربيني - خ) في دار الكتب، و (حاشية على شرح شروط الجمزوري - خ) فقه، في الازهرية ، والشيخ البجيرمي كثير النقل عنها في حاشيته على الإقناع (البجيرمي على الخطيب) ..

---

(١) من مشاركة للأستاذ محمد عمر الكاف.

الفصل السابع

مباحث

متعلقة بالمذهب

جهود فقهاء الشافعية في المرحلة المعاصرة
(١٣٣٥هـ - ١٤٢٩هـ)

محمد بن عمر الكاف
قيم الملتقى الشافعي

هذه المرحلة التي تميزت بتحولات سياسية واجتماعية كبيرة على العالم العربي والإسلامي كما تقدم في الباب الأول عند سرد المراحل التاريخية للمذهب ، وقد عرضت لأهم الأسباب التي ساهمت في إضعاف الحركة الفقهية المذهبية بشكل عام ، والشافعية بشكل خاص .

وهذه المرحلة لم تحظ بأي شكل من الكتابة عنها أو توثيق المصنفات والجهود فيها ، الأمر الذي يحتاج مزيدا من الجهد والتتبع للكتابة عن هذه المرحلة بشكل استقرائي ..

وأستطيع أن أصف -بشكل عام- هذه المرحلة أنها امتداد للمرحلة السابقة من حيث المنهج مع قلة في الجهود الخادمة للمذهب من تصنيف أو إفتاء أو تدريس مقارنة بالمرحلة السابقة .

لكن تميزت هذه المرحلة بمجموعة أمور اقتضتها طبيعة المرحلة والظروف التي أحاطت وتحيط بها إلى الآن :

١- نشاط الطباعة وتحقيق الكتب وإخراج أمهات المصادر الشافعية ، ففي هذه المرحلة ظهرت كتب كثيرة لم تكن مطبوعة أو لم تكن محققة .

٢- اختفاء التعصب المذهبي بين أتباع المذاهب الأربعة عما كان عليه في المراحل السابقة بسبب انتشار الوعي العام لدى المسلمين واتساع دائرة التعليم .

٣- إفتاء فقهاء الشافعية بأقوال مخالفة لمعتمد المذهب أو خارجة عن المذهب الكلية وفقا للحاجة أو الضرورة .

٤- ظهور المصنفات الفقهية التي كتبت بلغة عصرية تناسب المرحلة ، بعد أن أصبحت كتب الحواشي المقررة للتدريس غير صالحة للمبتدئين في هذه المرحلة .

٥- استمرار نشاط التدريس في الحلقات في المساجد والمعاهد العلمية والمدارس الشرعية خصوصا في الشام واليمن وإندونيسيا والحجاز والأحساء وغيرها .

٦- لم يطرأ أي تغيير على منهج الترجيح أو الاعتماد في هذه المرحلة ، بل هو امتداد للمرحلة السابقة .

ولعلي أشير إلى أهم الجهود – في نظري- التي خدمت المذهب في المرحلة المعاصرة ، وأترك الاستقراء والتتبع للباحثين غيري .

*** الجهود الخادمة للمذهب :**

تتنوع الجهود الخادمة للمذهب في المرحلة المعاصرة بين ثلاث اتجاهات :

١ – التدريس .

٢- تحقيق المصنفات الفقهية لفقهاء الشافعية .

٣- التأليف .

وسأتحدث عن كل محور منها :

*** التدريس :**

حظي فقهاء الشافعية بحضرموت بالقسط الأوفى منها ، من خلال المدارس التي أنشؤوها وينشؤونها لتدريس المذهب الشافعي في حضرموت واليمن ، وفي المناطق التي هاجروا إليها كجنوب شرق آسيا وشرق إفريقيا ، وهذه المدارس والمعاهد – على الرغم من تقليديتها وعدم مواكبتها للعصر- تشكل رافدا مهما جدا في وجود المذهب الشافعي وانتشاره ، والإقبال على قراءة كتبه ومصنفاته ([١]).

ويتميز تدريس الفقه الشافعي بحضرموت بالتخصص والتعمق ، وعدم الاكتفاء بفك عبارات المتون والشروح بل بمراجعة الحواشي والبحث عن فروع المسائل واستدراكات المتأخرين ، مما يجعل حضرموت –حاليا- مقصد طلاب الفقه الشافعي للدراسة والتعمق فيه .

وهذا يرجع إلى نمط الدراسة القديم غير المحدد بوقت أو سنوات دراسية أو منهج ، الأمر الذي جعل الطالب يقضي سنوات عديدة من عمره في كتاب واحد ، في قراءة تحقيق وتدقيق .

ومن أبرز المدارس الشافعية بحضرموت حاليا (رباط تريم) و(دار المصطفى للدراسات الإسلامية) وغيرها .

وتجدر الإشارة إلى ظاهرة حديثة في مجال تدريس المذهب ، أن اعتمدت كلية الشريعة بجامعة الأحقاف بحضرموت منهجا شافعيا ، يعتمد تدريس المذهب الشافعي للطلبة من خلال متن «المنهاج» حيث وزع على سنواتها الأربع ، ويتم تدريسه بشكل مكثف ومتخصص على أيدي مدرسين متخصصين ، وهو ما يعد تفرُّدا لهذه الكلية وخدمة في تدريس المذهب .

إضافة إلى وجود الكثير من الحلقات العلمية بالحجاز بشكل غير رسمي ، وكذلك في منطقة الأحساء من المملكة العربية السعودية ، وأما في بلاد الشام فهناك مجموعة من المعاهد الشرعية التي تدرس المذهبين الشافعي والحنفي معاً، وهناك حلقات في كثير من المساجد لفقهاء الشافعية وعليها إقبال كبير.

*** التحقيق والنشر :**

أشرت إلى أن المذهب الشافعي لم يحظ بدعم رسمي في هذه المرحلة ، بخلاف غيره من المذاهب الفقهية التي حظيت بدعم رسمي ساهم في إخراج الكثير من مصادرها ، وهو ما يؤكده د. محمد الزحيلي بقوله: (ولاحظت أن بعض المذاهب الفقهية قد لقيت رعاية ودعماً من الدول المعاصرة ، وخاصة في إخراجها وتحقيقها ونشر كتبها ، وتخصيصها في الاعتماد عليها في التشريع والتنظيم والقضاء والفتوى والتدريس ، ولم يحظ الفقه الشافعي بشيء من ذلك) ([٢])

واقتصر إخراج كتب الشافعية على جهود دور النشر وهي متفاوتة في مستوياتها ، وإذا أردنا أن نقيم مستوى دور النشر في إخراج كتب المذهب الشافعي وخدمتها ، يجدر بي أن أشيد بجهود دار المنهاج بجدة في ذلك ، حيث عملت على إخراج أهم كتب الشافعية إخراجا علميا متقنا وفق أصول التحقيق والنشر ، وخدمة للمذهب من متخصصين أكفاء ، ومن منشوراتهم القيمة :

١- «نهاية المطلب في دراية المذهب» لإمام الحرمين الجويني (ت٤٧٨هـ)، بتحقيق الدكتور عبدالعظيم الديب في ٢٠ مجلدا ، في طبعة فريدة من نوعها ، مخدومة بفهارس متنوعة ، وهو من مفاخر هذه الدار .

٢- «البيان شرح المهذب» للعمراني(ت٥٧٨هـ) ، في ١٣ مجلداً .

٣- «النجم الوهاج شرح المنهاج» للدميري(ت٨٠٨هـ) ، في١٠ مجلدات .

٤- «الخلاصة» للغزالي(ت٥٠٥هـ) .

٥- «منهاج الطالبين» للنووي ، وهي أفضل طبعات هذا الكتاب .

٦- «كفاية الأخيار» لتقي الدين الحصني(٨٢٩هـ) ([٣]) ، وهي أفضل طبعات هذا الكتاب.

وغيرها من الكتب القيمة التي تزيد على٥٠ إصدارا .

وهناك دور نشر أخرى ساهمت في إخراج كتب مهمة ، كدار الكتب العلمية التي أخرجت «الحاوي» للماوردي ، و«فتح العزيز» للرافعي ، و«التهذيب» البغوي ، وغيرها .

وهناك «بحر المذهب» للروياني الذي نشرته دار إحياء التراث العربي ، ودار السلام التي أخرجت «الوسيط» للغزالي ، ودار القلم التي أخرجت «المهذب» بالتحقيق القيم للدكتور محمد الزحيلي وغيرها.

وهو الأمر الذي جعل الوصول لمعتمد المذهب سهلاً ميسوراً في ظل توافر المصادر وخدمتها علميا .

*** التأليف :**

تميزت مصنفات فقهاء الشافعية في المرحلة المعاصرة بالاعتماد الكامل على مصنفات المرحلة السابقة مع التجديد في الأسلوب وطريقة العرض ، وهذا السمة غالبة على جميع المصنفات في المرحلة المعاصرة ، ومن أهم المصنفات التي انتشرت وكان لها قبول واسع عند متفقهة الشافعية :

١- «الياقوت النفيس»([٤]) للعلامة أحمد بن عمر الشاطري(ت١٣٦٠هـ) ([٥]): حيث عرض فيه الفروع الفقهية بأسلوب مبتكر يجمع فيه ضوابط وشروط كل باب بعبارة سهلة وجيزة مما يعين المتفقه على استحضار مسائل الباب بدون أن يتشتت في البحث عنها ، وعليه شرح ابنه العلامة الأستاذ محمد بن أحمد الشاطري(ت١٤٢٢هـ) ([٦]) ، وهو شرح قيم يهتم بالمسائل العصرية .

٢- «التقريرات السديدة في المسائل المفيدة» ([٧]) : للباحث الأستاذ حسن بن أحمد الكاف ، والذي يعد تطويرا نوعيا للياقوت النفيس حيث زاد عليه مسائل كثيرة مهمة وحوى فيه خلاصة الأبواب الفقهية التي لا يستغنى الطالب عنها مع ذكر خلافات محققي الفقهاء خصوصاً الشيخين ابن حجر والرملي ، إضافة إلى تحليته بالجداول الموضحة والرسومات والمكاييل الحديثة وبعض المسائل العصرية ، مما يعد تميُّزاً لهذا الكتاب ، وهو مرجع أساسٌ لمدرسي وطلاب حلقات الفقه الشافعي في كثير من المعاهد الشرعية .

٣- «الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي»([٨]) للدكتور مصطفى البغا ، والدكتور مصطفى الخن وعلي الشربجي ، وهو عرض لأبواب الفقه بأسلوب سهل ميسر خالٍ من ذكر الخلافات المذهبية مع اهتمام بذكر الأدلة على كل باب ، حيث يمكن الإفادة منه ولو لغير المتفقهة وطلاب العلم ، بخلاف الكتابين الأولين حيث لا يستفيد منهما إلا طلاب العلم خاصة .

٤- «المعتمد في الفقه الشافعي» ([٩])، للدكتور محمد الزحيلي ، وهو موسوعة فقهية في ٦ مجلدات ، حاول فيها مصنفها تلخيص وجمع وتبسيط المسائل الفقهية على غرار «الفقه المنهجي» لكن بتوسع أكثر، مع تركيزه على كتب النووي «المنهاج» و«الروضة» و«المجموع» وأراده أن يكون مرجعا للطلاب والباحثين معاصراً ، ويميزه أنه موثق المصادر والمراجع ، وهو جهد قيم .

وهناك جهود كثيرة في هذا المجال ، ليس المجال لحصرها ، ولكنها كلها تجتمع في تقريب كتب المرحلة السابقة لطلاب المرحلة المعاصرة ، وتجميع ما ورد في الحواشي والشروح مع حذف المسائل الافتراضية

والتي لم يعد لها وجود كمسائل الرق مثلا ، وحذف التفريعات الافتراضية والمناقشات اللفظية ، ومحاولة تطبيق الأحكام على الواقع المعاصر ، وهي جهود مشكورة ، أقترح على الباحثين تتبعها واستقصاءها ودراستها .

---

(١) انظر : محمد أبوبكر باذيب ، (فقهاء حضرموت وجهودهم في خدمة المذهب الشافعي) رسالة ماجستير غير مطبوعة مقدمة لجامعة بيروت الإسلامية .

([٢]) د. محمد الزحيلي ، المعتمد في الفقه الشافعي (١/ ٦) .

(١) طبع عام ١٤٢٨هـ .

([٤]) طبع طبعات كثيرة ، أولها في مصر عام ١٣٦٩هـ.

([٥])السيد أحمد بن عمر بن عوض بن عمر الشاطري، باعلوي الحسيني ، العلامة الفقيه ، من فقهاء تريم ، ولد ونشأ ودرس على علمائها ، ودرَّس في رباطها ومعاهدها العلمية ، له عدد من المؤلفات القيمة منها (الياقوت النفيس) و(نيل الرجا شرح سفينة النجا) وفتاوى . توفي بتريم . انظر : محمد بن أحمد الشاطري (ابنه)، ترجمة أبيه في مقدمة كتاب الياقوت النفيس: ص ٤-١١، ، عبدالله السقاف، تاريخ الشعراء: ٥/ ٢٥٦-٢٥٩ .

([٦]) هو شيخنا وأستاذنا العلامة الأديب الفقيه النسابة المؤرخ محمد بن أحمد بن عمر الشاطري ، ولد بتريم واخذ عن علمائها وفي مقدمتهم والده ، نبغ منذ صباه ، وشارك في النهضة الاجتماعية والثقافية والأدبية لبلاده ، وتولى عدة مناصب قضائية في عهد الحكومة القعيطية ، ثم هاجر إلى المملكة العربية السعودية عام ١٣٩٣هـ متفرغا للبحث والتأليف ، وتوفي بجدة ، له مصنفات عديدة قيمة في فنون متنوعة وديوان شعر . انظر : أبوبكر المشهور ، قبسات النور ، (دار الفقيه ، تريم ، ط١ ، ١٤١٩هـ) ص١٤٦ .

([٧]) طبع أربع طبعات ، عن دار الميراث النبوي بتريم ، الجمهورية اليمنية ، آخرها عام ١٤٢٧هـ .

([٨]) طبع مرات كثيرة ، أولها عن دار القلم بدمشق في ٨ أجزاء .

([٩]) طبع حديثا عن دار القلم بدمشق ١٤٢٨هـ في ٥ مجلدات كبيرة .

الإشارات السنية إلى أصحاب الوجوه من الشافعية

سيف علي العصري

* المراد بالوجه:

الوجه هو القول الذي توفر فيه أمران :

الأول : أن يكون قائله إماما مجتهداً وأدناه مجتهد وجوه.

الثاني : أن يكون مخرَّجاً على قواعد الإمام وأصوله ومنصوصاته.

فإذا كان من قامَ بالتخريج لم يبلغ مقام أصحاب الوجوه، فإن ما استنبطه لا يكون وجهاً في المذهب الذي ينتمي إليه، بل هو اختيار له، قال الإمام أبو عمرو ابن الصلاح في الفتاوى (١/ ١١١) : فقد علم طلبةُ العلمِ وغيرهم أن حكم المسألة إذا كان مسطوراً في كتبِ المذهبِ، فخالفه إنسان لا اجتهاد له من أجل ذلك المذهب كان معدودا من المخطئين وإن أخذ بوجهٍ ما قاله ويخرِّجُه لم يلتفت إليه، وقيل له لست من المجتهدين، ولا من الأئمة الذين لهم أن يخرجوا من نصوص المذهب وأصولهِ أقوالاً مخرجةً تضاف إلى المنقول.اهـ

ولذا نص جماعات على أنه لا يعول على تفردات أمثال الإمام الرافعي والنووي والبلقيني لأنهم لم يبلغوا درجةَ أصحابِ الوجوه، وفي الإمام الغزالي وإمام الحرمين والروياني خلاف شهير.

قال الشيخ قليوبي في حاشيته على شرح الجلال المحلي في كتاب الجراح: (الرافعي ليس من أصحاب الوجوه). اهـ

وقال العلامة الشرواني في حاشيته على التحفة في كتاب الخلع : المسألة ليس فيها خلافٌ محققٌ، لأن الغزالي ليس من أصحاب الوجوه. اهـ

وقال الإمام الهيتمي في التحفة في كتاب الطلاق : واعترض البلقيني الثاني بأن الظهار ليس موقوفا بل صحيح ناجز، ثم بنى عليه اعتراضاً على صحة الرجعة، وكونها عوداً، وكونه لغواً، وقد علمت أن ما ادعاه من تفرده فلا يعول عليه ولا على ما بناه عليه .

قال العلامة الشرواني في الحاشيه : وقوله: (فلا يعول عليه) ، لأنه ليس من أصحاب الوجوه . اهـ

وقد اخْتُلِفَ في إمام الحرمين هل بلغ درجة أصحاب الوجوه أم لا ؟

نقل ذلك الخلاف العلامةُ ابن حجر الهيتمي رحمه الله تعالى في التحفة فقال في كتاب القضاء (١٠/ ١١٠): قال ابن الصلاح إمام الحرمين والغزالي والشيرازي من الأئمة المجتهدين في المذهب.اهـ. ووافقه الشيخان فأقاما كالغزالي احتمالات الإمام وجوها، وخالف في ذلك ابن الرفعة فقال في موضع من المطلب : احتمالات الإمام لا تعد وجوهاً، وفي موضع آخر منه الغزالي ليس من أصحاب الوجوه، بل ولا إمامه، والذي يتجه أن هؤلاء وإن ثبت لهم الاجتهاد، فالمراد به التأهل له مطلقا، أو في بعض المسائل، إذ الأصح جواز تجزيه، أما حقيقته بالفعل في سائر الأبواب فلم يحفظ ذلك من قريب عصر الشافعي إلى الآن، كيف وهو متوقف على تأسيس قواعد أصولية وحديثية وغيرهما، يُخَرِّجُ عليها استنباطاته وتفريعاته، وهذا التأسيس هو الذي أعجز الناس عن بلوغ حقيقة مرتبة الاجتهاد المطلق، ولا يغني عنه بلوغ الدرجة الوسطى فيما سبق، فإن أدون أصحابنا ومن بعدهم بلغ ذلك ولم يحصل له مرتبة الاجتهاد المذهبي، فضلاً عن الاجتهاد النسبي، فضلا عن الاجتهاد المطلق. اهـ

وقال الإمام المناوي في كتابه فيض القدير نقلاً عن الشهاب الرملي (١/ ١٢): وإذا كان بين الأئمة نزاع طويل في أن إمام الحرمين وحجة الإسلام الغزالي وناهيك بهما، هل هما من أصحاب الوجوه أم لا ؟ كما هو الأصح عند جماعة، فما ظنك بغيرهما، بل قال الأئمة في الروياني صاحب البحر أنه لم يكن من أصحاب الوجوه، هذا مع قوله " لو ضاعت نصوص الشافعي لأمليتها من صدري " ، فإذا لم يتأهل هؤلاء الأكابر لمرتبة الاجتهاد المذهبي، فكيف يسوغ لمن لم يفهم أكثر عباراتهم على وجهها أن يدعى ما هو أعلى من ذلك، وهو الاجتهاد المطلق ؟ سبحانك هذا بهتان عظيم. انتهى إلى هنا كلام الشهاب .

*** تنبيه:**

من كان إماماً مستقلا لا يعد قوله وجهاً في المذهب إن خرج على أصول نفسه، كالإمام ابن جرير رحمه الله تعالى، قال الإمام النووي في المجموع (١/ ٤٥٣) وهو يتحدث عن مسألة نُسِبَتْ لابن خيران : ووقع في النهاية والوسيط في هذه المسألة غلط فقالا: لا يلزمه غسل ذلك خلافا لابن خيران، قال في النهاية: نقله العراقيون عن ابن خيران، فيقتضي هذا أن يكون وجهاً في المذهب، فإن أبا علي بن خيران من كبار أصحابنا أصحاب الوجوه ومتقدميهم في العصر والمرتبة، ولكن هذا غلط وتصحيف، وقد اتفق المتأخرون على أن هذا غلط وتصحيف، وأن صوابه : (خلافا لابن جرير) بالجيم وهو إمام مستقل لا يعد قوله وجها في مذهبنا . انتهى المراد

قال الإمام النووي رحمه الله في المجموع (١/ ١١٦) : قال إمام الحرمين في باب ما ينقض الوضوء من النهاية : إذا انفرد المزني برأي فهو صاحب مذهبٍ، وإذا خرج للشافعي قولاً فتخريجه أولى من تخريج غيره، وهو ملتحق بالمذهب لا محالة، وهذا الذي قاله الإمام : حسن لا شك أنه متعين.اهـ

*** حكم الوجه:**

الوجه الصحيح يصح العمل به والإفتاء والقضاء .

وأما الوجه الضعيف فيصح أن يعمل به المقلد في حق نفسه عند جماهير الأصحاب، بل حكى الإمام ابن الصلاح الاتفاق على ذلك، وهل يصح الإفتاء به والقضاء أم لا ؟

قال الإمام ابن حجر الهيتمي رحمه الله في الفتاوى الفقهية الكبرى (٤/ ٣٠٥): الأصح التخيير لأنه يجوز تقليد الوجه الضعيف في العمل ... ويؤيده أيضا قول السبكي في الوقف من فتاويه يجوز تقليد الوجه الضعيف في نفس الأمر أو القوي، بالنسبة للعمل في حق نفسه، لا الفتوى والحكم، فقد نقل ابن الصلاح الإجماع على أنه لا يجوز .اهـ

وقال الشيخ قليوبي في حاشيته على شرح الجلال المحلي (١/ ١٤) : ويجوز العمل بالمرجوح في حق نفسه، لا في الإفتاء والقضاء، إذا لم يجمع بين متناقضين، كحل وحرمة في مسألة واحدة. اهـ

البيئة المصرية وفقه الليث بن سعد ومدى تأثيرها على قول الشافعي الجديد

محمد عمر الكاف

أعجبني هذا البحث للدكتور لمين الناجي فأحببت أن أضعه بين يديك أخي القارىء الكريم عسى أن لا تنساني من دعوة صالحة :

إنّ المهتم بالتراث الإسلامي يلحظ أن هناك أحكاما كثيرة متعلقة بتاريخ التشريع قد اتخذها جمهرة من الباحثين مسلمة بنوا عليها كثيرا من الآراء ، مع أنها لا ترتكز على أي سند علمي.

من هذه الأحكام القول بأنّ السبب الرئيس في تغير بعض آراء الشافعي عندما قدم مصر هو اختلاف البيئة المصرية عن البيئة العراقية والحجازية!

ومن الذين رأيتهم روجوا لهذه المقالة الأستاذان أحمد أمين وعبد الرحمن الشرقاوي. غير أن الثاني أفرط في القول حتى ادعى أن الشافعي انبهر بما شاهده في مصر من مظاهر الحضارة والتقدم، والتزاوج الفكري بين الإسلام ومعطيات الحضارات التي تشكل الوجدان المصري :

الحضارات القبطية والمصرية القديمة واليونانية، وهو ما لم يعرفه من قبل (!!).

وذكر الأستاذ الشرقاوي بعض المسائل التي تأثر فيها الشافعي تأثرا مباشرا بالبيئة المصرية.. فقد كان يرى، كالإمام مالك، أن من حق صاحب الأرض التي بها بئر أن يبيع الماء..ولكنه في أرض النيل، تابع الإمام الليث في أن صاحب الأرض التي بها بئر ليس له إلا حق السبق في الاستعمال، أي الامتياز فقط، وللغير بعد ذلك حق الرش وسقي الأرض بلا مقابل.

وقال الأستاذ الشرقاوي أيضا: إن الشافعي قد استطاع وهو بمصر أن يتحرر في آرائه.. فألف كتابا عن قتال أهل البغي، لعله لم يكن يستطيع أن يصنعه في غير مصر(!). قال: وقتال أهل البغي قائم على تفسير قوله : (فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله).

قال: وأهل البغي، عند الشافعي، هم: معاوية وجنوده الذين حاربوا عليا.

وهناك سبب آخر يراه بعض الباحثين على رأسهم الأستاذان أحمد أمين وعبد الرحمن الشرقاوي أيضا مُؤثِّرا في تغير بعض آراء الشافعي: إنه الليث بن سعد المصري وفقهه.

وقبل أن أشرع في بيان أن هذه المقالة المشهورة على الألسنة (أعني تأثير البيئة المصرية على فقه الشافعي) لا أساس لها من الصحة، أرى من المفيد أن أقف مع الأستاذ الشرقاوي في بعض ما قاله:

أما فيما يتعلق بمسألة حق صاحب الأرض التي بها بئر.. فلا أدري من أين أتى الأستاذ الشرقاوي بهذه المسألة على هذه الصيغة الغريبة والتعليل العجيب؟ والمسألة عند الفقهاء -ومنهم الشافعي- مذكورة تحت مبحث فقهي كبير هو كتاب إحياء الموات. وهذا الكتاب مبني على حديث "من أحيى أرضا ميتة فهي له".

وتتفرع مسائل الكتاب حتى تصل إلى حفر البئر في الأرض المملوكة بالإحياء وبغير الإحياء..

جاء في فتح الباري في سياق الكلام على حديث "لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به فضل الكلأ" قول ابن حجر: "..وهو (أي الحديث) محمول عند الجمهور على ماء البئر المحفورة في الأرض المملوكة، وكذلك في الموات إذا كان بقصد التملك، والصحيح عند الشافعية، ونص عليه في القديم وحرملة، أن الحافر يملك ماءها، وأما البئر المحفورة في الموات لقصد الارتفاق لا التملك فإن الحافر لا يملك ماءها، بل يكون أحق به إلى أن يرتحل؛ وفي الصورتين: يجب عليه بذل ما يفضل عن حاجته، والمراد حاجة نفسه وعياله وزرعه وماشيته. هذا هو الصحيح عند الشافعية، و"رخص" المالكية هذا الحكم بالموات، وقالوا في البئر التي في الملك: لا يجب عليه بذل فضلها.

وأما الماء المحرز في الإناء فلا يجب بذل فضله لغير المضطر على الصحيح".

والمسألة تعرض لها أيضا النووي في كتابه "منهاج الطالبين" في "كتاب إحياء الموات" وتناولها محمد الخطيب الشربيني، شارح "منهاج الطالبين" بشيء من التوسع.. وعلل وجوب بذل فضل الماء بقوله : "لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به الكلأ"، ثم شرح الحديث فقال: "أي من حيث إن الماشية إنما ترعى بقرب الماء، فإذا منع من الماء فقد منع الكلأ، والمراد بالماشية هنا: الحيوانات المحترمة".

وهذا الحديث هو الذي جعله الشافعي أصلا في الكلام عن هذه المسألة، قال: "أخبرنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله قال: "من منع فضول الماء ليمنع به الكلأ منعه الله فضل رحمته يوم القيامة".. ففي هذا الحديث ما دل على أنه ليس لأحد أن يمنع فضل مائه، وإنما يمنع فضل رحمة الله بمعصية الله، فلما كان منع فضل الماء معصية لم يكن لأحد منع فضل الماء، وفي هذا الحديث دلالة على أن مالك الماء أولى أن يشرب به ويسقي، وأنه إنما يعطي فضله عما يحتاج إليه، لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال.." .

فأصل رأي الشافعي واضح إذن، ذكره الشافعي بنفسه وأقره أتباعه من بعده، وهو حديث "من منع فضول الماء..." أو "لا تمنعوا فضل

الماء". وليس للشافعي رأي قديم وافق فيه مالكا.. فهذا هو رأي الشافعي عندما كان بمصر وبالعراق، بل وعندما كان بالحجاز، لأن الشافعي أخذ عن مالك الموطأ ومنه هذا الحديث قبل أن يدخل العراق، فليت شعري أين التأثر بحضارة مصر، وفقه الليث؟!

ثم إن رأي المالكية لا يخالف لا عادات مصر ولا عوائد غيرها من البلاد، لأنهم استدركوا على رأيهم في حالة الضرورة والحاجة برأي آخر، هو المقصود بالنهي عن بيع الماء، فرأي مالك وأصحابه، كما حكاه ابن عبد البر: "أن كل من حفر في أرضه أو داره بئرا فله بيعها وبيع مائها كله،

وله منع المارة من مائها إلا بثمن، إلا قوم لا ثمن معهم، وإن تركوا إلى أن يردوا ماء غيره هلكوا، فإنهم لا يمنعون، ولهم جهاده إن منعهم ذلك..".

وكذلك البئر تنهار للرجل وله عليها زرع أو نحوه من النبات الذي يهلك بعدم الماء.. وإلى جنبه بئر لجاره يمكن أن يسقي منها زرعه: يجبر -عند مالك وأصحابه- صاحب البئر على أن يسقي بفضل مائه زرع جاره الذي يخاف هلاكه، "إذا لم يكن على صاحب الماء فيه ضرر بين. وعلى هذا المعنى تأول مالك قوله: "لا يمنع نقع بئر" يعني بئر الزرع".

ثم قال ابن عبد البر: "واختلف أصحابه هل يكون ذلك بثمن، أو بغير ثمن، فقال بعضهم: يجبر ويعطى الثمن، وقال بعضهم: يجبر ولا ثمن له.

وجعلوه كالشفاه من الآدميين والمواشي. فتدبر ما أوردته عن الشافعي ومالك، تقف على المعنى الذي اختلفا فيه من ذلك".

وأما قضية تأليف كتاب قتال أهل البغي، وأن الشافعي ألفه عندما تحرر في آرائه بعد قدومه مصر، وهي أيضا قضية متعلقة بتأثير البيئة المصرية على الشافعي، فإن ذلك كله لا سند له سوى الظن والتخمين، لأنه لا يوجد أي مبرر يمنع الشافعي من أن يضع مثل هذا الكتاب في غير مصر، ما دام أن أهل البغي عنده -برأي الأستاذ الشرقاوي ومن وافقه- معاوية وجنوده، لأن الدولة الأموية لم تعد موجودة في عصر الشافعي حتى يهابها، فلا يؤلف مثل هذا الكتاب؛ فهي قد انهارت وذهب ريحها بالشرق قبل تاريخ مولد الشافعي، والدولة العباسية الجديدة الموجودة بالعراق هي التي أزاحتها عن مركز الخلافة.

وكتاب قتال أهل البغي موجود في الأم، وليس هو كما قال الأستاذ، وإنما تكلم الشافعي فيه عن قتال أهل البغي عامة، وذكر ما يتعلق بهم من أحكام. نعم، ذكر في الكتاب معاوية، ويوم صفين، ويوم

الجمل.. لكنه ذكر أيضا: حروب أهل الردة، والخوارج، وبعض ما يتعلق بالحرابة.. وما ذكر هذا وذاك إلا ليستنبط الحكم الفقهي العام، لا أن يعرض بهذه الفئة أو تلك.

على أن أهم ما يستفاد من هذا الكتاب أن الشافعي اعتمد في استنباط أكثر الأحكام المتعلقة بقتال أهل البغي على تصرفات الصحابة: أبي بكر وعمر وعلي.. وأن الخوارج عنده مسلمون، وأن من رأوا رأيهم وتجنبوا جماعات الناس وكفروهم لم يحل بذلك قتالهم، لأنهم على حرمة الإيمان، لم يصيروا إلى الحال التي أمر الله تعالى بقتالهم فيها..

وأما قضية تأثر الشافعي بالليث بن سعد، فقيه مصر وإمامها، وهي أيضا قضية متعلقة بتأثير بيئة مصر على الشافعي وفقهه فإنه ليس لمن قال ذلك من مستند سوى التوهم والاعتقاد بأن الواقع هو الذي يصنع الأفكار، ويوجه الاجتهاد.

إن رحلة الشافعي إلى مصر وتفاصيلها محفوظة عند أتباعه وشيعته، يقول ابن أبي حاتم: حدثنا بحر بن نصر المصري الخولاني قال: قدم الشافعي من الحجاز فبقي بمصر أربع سنين، ووضع هذه الكتب في أربع سنين، ثم مات. وكان أقدم معه من الحجاز كتب ابن عيينة، وخرج إلى يحيى بن حسان: فكتب عنه، وأخذ كتبا من أشهب بن عبد العزيز، فيها آثار وكلام من كلام أشهب. وكان يضع الكتب بين يديه، ويصنف الكتب.

فإذا ارتفع له كتاب، جاءه صديق له، يقال له: ابن هرم، فيكتب، ويقرأ عليه البويطي –وجميع من يحضر يسمع– في كتاب ابن هرم، ثم ينسخونه بعد، وكان الربيع على حوائج الشافعي، فربما غاب في حاجة فيعلم له، فإذا رجع قرأ الربيع عليه ما فاته.

وقال عمرو بن خالد الحراني: "جاءني الشافعي، فأخذ مني كتاب موسى بن أعين، وهو كتاب اختلاف الأوزاعي وأبي حنيفة..".

ما نقلته لك يحكي نشاط الشافعي العلمي، بعد قدومه مصر، ويحصي الكتب التي استفاد منها هناك، وليس في النص ذكر لكتب الليث بن سعد. لكن فيه ذكر لكتب يحيى بن حسان بن حيان التنيسي البكري وكان صاحب الليث. ومروياته عند الشافعي في مسنده عديدة بأسانيد مختلفة، يروي الشافعي عنه عن ابن علية، وعنه عن الليث بن سعد، وعنه عن محمد بن أبان.. أو يروي عنه عن حماد بن زيد.

وفي الرسالة يقول الشافعي: أخبرنا الثقة –وهو يحيى بن حسان– عن الليث بن سعد عن أبي الزبير المكي.

ومن الصعب الجزم بأن الأحاديث التي رواها الشافعي عن يحيى قد أخذها كلها عنه بمصر، لأن الفخر الرازي يروي عن كتاب أبيه (وجادة) أن الشافعي أخذ عن يحيى بن حسان في اليمن أيضا.

ولا يبعد أن يكون الشافعي قد أخذ بعض المسائل من فقه الليث بن سعد.. فقد كان الشافعي يرفع من شأن الليث وفقهه، واشتهر عنه قوله فيه: " الليث أفقه من مالك، إلا أن أصحابه لم يقوموا به"، يعني أنهم لم يحفظوا فقهه، ولم ينشروه، وقال فيه أيضا: "الليث أتبع للأثر من مالك".

وكان يتأسف لعدم لقياه والأخذ عنه، قال: "ما اشتد علي فوت أحد من العلماء مثل فوت ابن أبي ذئب، والليث بن سعد.

ومن المسائل التي صادفتها، ينتقدها الشافعي على الليث ما جاء في حكم العقيقة، قال الشافعي: "أفرط فيها رجلان، قال أحدهما: هي بدعة، والآخر قال: واجبة". وأشار بذلك إلى أبي حنيفة والليث بن سعد".

أما مروياته في مسند الشافعي فهي قليلة تبلغ العشرة أو تزيد عليها بقليل، أو تقل: فقد رأيته يروي عنه في المسند ثماني مرات، ستة: صرح فيها بالواسطة، وهو يحيى بن حسان ، ومرة سابعة قال: أخبرنا الثقة عن الليث بن سعد، والمرة الثامنة عن الليث من غير طريق يحيى، بل يروي عنه بواسطة إبراهيم بن محمد. وهذا مدني، فالرواية الثامنة -إذن- وقعت للشافعي قبل دخوله مصر، قطعا، فإبراهيم مات قبل دخول الشافعي مصر بأعوام.

ثم إن من هذه الأحاديث التي رواها عن الليث ما هو معروف عند الشافعي بسند آخر. والشافعية في كتبهم الفقهية التي تعنى بحكاية الخلاف لا يحتفلون بآراء الليث كثيرا.

والأم اليوم بين أيدينا نقرأ فيه آراء مالك وأحاديث موطئه، ونقرأ فيه قسطا وافرا من كتب محمد بن الحسن وأبي يوسف صاحبي أبي حنيفة، ونقرأ فيه كتاب سير الأوزاعي، وليس فيه ذكر لليث ولا لفقهه.

فبان من كل ما ذكر أن علاقة فقه الشافعي بفقه إمام مصر الليث بن سعد ضعيفة جدا، ولم يكن لاجتهاداته "المتأثرة بالبيئة المصرية" تأثير على فقه الشافعي الجديد..

إن السبب في رجوع الشافعي عن بعض آرائه عندما قدم مصر لا يمكن رده إلى البيئة المصرية:

أولا: لأن الشافعي لم يكن قاضيا، محتكا بواقع الناس ومشاكلهم، حتى يضطر إلى الرجوع عن رأي يراه من الناحية النظرية صوابا. فالفقيه غير المكلف بمهمة قضائية: كالمفكر والفيلسوف، سواء بسواء،

عادته أن يبدي رأيه في أفعال المكلفين بالتحريم أو الوجوب أو الندب أو الكراهة أو الجواز، تبعا لما يعتقده، ولا يهمه إذا ناسب ضرورات الواقع أو لم يناسبها.

ونحن قد رأينا في نص بحر بن نصر الخولاني ما يفيد أن الشافعي كان يقضي بياض نهاره وجزءا من الليل في التأليف والتدريس ومناظرة أصحابه ومناقشة ما كتبه غيره..

ثانيا: أن الشافعي لا يقول بالعرف أصلا، فالشرع عنده إما نص أو حمل على النص. ومعنى الحمل على النص أي القياس على أصل معين. ومن طالع كتاب الرسالة يجد الشافعي يكرر هذا القول في أكثر من موضع.

وهو الذي حمل لواء المعارضة للمنهج الذي كان سائدا قبله، أقصد اعتبار عمل أهل البلد أصلا من أصول الفتوى.

ذلك أن التقليد السائد قبل الشافعي في منهج الاستنباط: اعتبار الفقيه ما عليه الناس، وما عليه العلماء قبله، حتى إذا جاء حديث لا يعرفه أهل بلده، ويخالف ما عليه الناس يرده ولا يأخذ به.

قيل لإبراهيم النخعي، أحد علماء الكوفة: يا أبا عمران، أما بلغك حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم تحدثنا؟ قال: "بلى، ولكن أقول: قال عمر، وقال عبد الله، وقال علقمة، وقال الأسود، أجد ذلك أهون علي".

فإبراهيم النخعي يحيل على علماء بلده: عبد الله بن مسعود، وهو مؤسس المدرسة العلمية بالكوفة، وعلقمة والأسود، وهما من تلاميذ ابن مسعود.

وما ذكر عمر إلا لأن ابن مسعود يقتفي أثره في الاجتهاد.

وابن أبي ليلى وهو من فقهاء الكوفة البارزين في وقته أفتى في مسألة في الإرث، وقال في آخرها: "..لا [نرفع] شيئا من هذا إلى أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ولكن إلى فقهائنا دون ذلك".

وعمل أهل المدينة الذي كان يأخذ به مالك إن هو إلا نموذج لما كان سائدا في غير المدينة: العراق والشام.

جاء الشافعي، فاتبع نسقا فقهيا وأصوليا مخالفا للنسق الذي كان متبعا قبله، فأعلن في الرسالة – وطبق ذلك في الفروع-: أن الشريعة نص أو حمل على النص، وما سوى ذلك من مراعاة عوائد الناس (عمل أهل البلد)، والتوسع في الاستحسان والمصالح المرسلة.. إن هو إلا شرع شرعه الناس. قال

الشافعي: "ومن ينازع ممن بعد رسول الله: رد الأمر إلى قضاء الله، ثم قضاء رسوله، فإن لم يكن فيما تنازعوا فيه قضاء نصاً فيهما ولا في واحد منهما، ردوه قياسا على أحدهما".

وقال لمناظره: "إنه لبين عند من يثبت الرواية منكم: أنه لا يكون الاجتهاد أبدا إلا على طلب عين قائمة مغيبة بدلالة..".

والجزء السابع من "الأم" مخصص بالأساس للرد على الإمام مالك وعلى أهل العراق. أي أنه مخصص للمواضيع التي سعى الشافعي من خلالها إلى تقويض النسق الفقهي والأصولي السائد.

وهكذا نجد فيه كتاب الرد على محمد بن الحسن، وكتاب إبطال الاستحسان، وكتاب اختلاف مالك والشافعي، وكتاب اختلاف أبي حنيفة وابن أبي ليلى، وكتاب سير الأوزاعي..

ثالثا : أن الشافعي لا يقول بأصل سد الذرائع، وهو أصل مرتبط بمراعاة مقاصد الناس، واختلاف أحوالهم وأزمانهم وأمكنتهم. ولذلك فهو يبيح بيع العينة مثلا، ولا يحرم بيع العنب لمن يعصره خمرا، ولا السلاح لمن يقتل به، لانعقاد البيع في كل هذه الصور صحيحا.. إنه ظاهري في العقود.

من أقوال الشافعي في هذا الصدد: أصل ما أذهب إليه أن كل عقد كان صحيحا في الظاهر لم أبطله بتهمة ولا بعادة بين المتبايعين، وأجزته بصحة الظاهر...

ويبين المنهج الذي يجب أن يتبعه القاضي فيقول: "..أحكام الله تعالى ورسوله صلى اله عليه وسلم تدل على ما وصفت من أنه لا يجوز للحاكم أن يحكم بالظن، وإن كانت له عليه دلائل قريبة، فلا يحكم إلا من حيث أمره الله بالبينة تقوم على المدعى عليه، أو إقرار منه بالأمر البين، وكما حكم الله أن ما أظهر فله حكمه، كذلك حكم أن ما أظهر فعليه حكمه، لأنه أباح الدم بالكفر وإن كان قولا، فلا يجوز في شيء من الأحكام بين العباد أن يحكم فيه إلا بالظاهر لا بالدلائل".

رابعا: أن الشافعية –وهم أعرف الناس بفقه إمامهم– لم يذكروا في كتبهم أن الشافعي راعى عرف أهل مصر فغير بعض آرائه. والنووي في مقدمته الطويلة التي قدم بها شرحه على "المهذب" للشيرازي المسمى ب "المجموع" تعرض للمسائل التي فيها قديم وجديد ولم يشر إلى هذا الأمر..

خامسا– أن الوسيلة العملية للتحقق من هذه المقالة هو دراسة المسائل التي فيها قديم وجديد، إذ الأقوال القديمة: ما قالها قبل دخوله مصر ثم رجع عنها بمصر، والجديدة: ما قالها بعد الدخول..

ولقد جمعت هذه المسائل في دراسة سابقة، وأحصيتها، فكان الإحصاء كالآتي:

– كتاب الطهارة : تسع وعشرون (٢٩) مسألة.

- كتاب الصلاة: خمس وخمسون (٥٥) مسألة.
- كتاب الزكاة: ثلاثون (٣٠) مسألة.
- كتاب الصيام والاعتكاف: اثنتا عشرة (١٢) مسألة.
- كتاب الحج: إحدى وثلاثون (٣١) مسألة.
- كتاب البيوع وما يشاكلها من العقود: سبع وعشرون (٢٧) مسألة.
- كتاب النكاح وما يتعلق به : إحدى عشرة (١١) مسألة.
- كتاب الطلاق وما يتعلق به: عشرون (٢٠) مسألة.
- كتاب الجراح والقصاص وباقي الأبواب الفقهية: ثماني عشرة (١٨) مسألة.

ثم درست هذه المسائل واحدة واحدة، فما وجدت في أي منها أن السبب في انتقال الشافعي من قول قديم إلى آخر جديد هو ما وجد عليه أهل مصر من عادة كذا أو عرف كذا. ولا وجدت الشافعية ذكروا ذلك.

يبقى السؤال الكبير: لم رجع الشافعي عن كثير من آرائه عندما قدم مصر؟

إن السبب هو أن الشافعي دائم الفحص في الأدلة ينقدها ويمحصها، ودائم المناظرة مع تلامذته ومع غيرهم، ولذلك فهو يقول القول ثم يرجع عنه،

وقد يرجع إلى القول الأول مرة أخرى إذا ما عن له مبرر للرجوع، وقد يقول قولين أو أقوالا، ولا يتبين له وجه الترجيح فيترك المسألة هكذا،

كأن يقول: في المسألة قولان أو ثلاثة، ولا يرجح. وقد شاع عنه قوله: إذا صح الحديث فهو مذهبي.

وروى ابن أبي حاتم الرازي بسنده إلى عمرو بن سواد السرحي أنه قال: "قال لي الشافعي: مالك لا تكتب كتبي؟ فسكت، فقال له رجل: إنه يزعم أنك كتبت، ثم غيرت، ثم كتبت، ثم غيرت. فقال الشافعي: الآن حمي الوطيس". والوطيس: التنور. ومعنى حمي الوطيس أي تعين شرح حقيقة الأمر، وذلك أن المجتهد إذا ما صح له الدليل وجب عليه العمل به، فإذا تبين له بعد ذلك دليل أقوى منه، ويدل على خلاف حكمه، أخذ به، وعدل عن الأول.. فالتغيير لم ينشأ عن شك واضطراب، ولكن عن بحث واجتهاد.

و"حمي الوطيس" اقتباس مثل، قاله النبي يوم حنين.

وبرجوعك إلى الأم، تجد الأقوال المرجوع عنها في الأم أو المقيلة دون ترجيح كثيرة، وهي ظاهرة في كتاب الأم لا تجدها مثلا في موطأ الإمام مالك ولا في كتب محمد بن الحسن الشيباني، ولا في كتاب أبي يوسف المسمى "اختلاف أبي حنيفة وابن أبي ليلى".

ويكفي للتدليل على ذلك أن تقرأ في الأم قول الربيع: "قد رجع الشافعي عن خيار الرؤية، وقال: لا يجوز خيار الرؤية"، وقوله في مكان آخر: "وقال الشافعي: إنه إذا انصرف من رعاف أو غيره قبل أن يتم صلاته أنه يبتدئ الصلاة. (قال الربيع): رجع الشافعي عن هذه المسألة، وقال: إذا حول وجهه عن تمام الصلاة عمدا أعاد الصلاة، إذا خرج من رعاف وغيره..".

وفي مكان آخر، تقرأ قول الربيع: "قال الشافعي: وإن أعطى رجل رجلا شيئا يشتري له شيئا بعينه فاشترى له ذلك الشيء وغيره بما أعطاه، أو أمره أن يشتري له شاة فاشترى شاتين أو عبدا فاشترى عبدين، ففيها قولان: أحدهما أن صاحب المال بالخيار في أخذ ما أمر به وما ازداد له بغير أمره، أو أخذ ما أمره به بحصته من الثمن والرجوع على المشتري بما يبقى من الثمن، وتكون الزيادة التي اشترى: للمشتري، وكذلك إن اشترى بذلك الشيء وباع فالخيار في ذلك إلى رب المال، لأنه بماله ملك ذلك كله، وبماله باع وفي ماله كان الفضل. والقول الآخر (أي الثاني):

أنه قد رضي أن يشتري له شيئا بدينار، فاشتراه وازداد معه شيئا فهو له، فإن شاء أمسكه، وإن شاء وهبه، لأن من رضي شيئا بدينار فلم يتعد من زاده معه غيره، لأنه قد جاءه بالذي رضي وزيادة شيء لا مؤنة عليه في ماله. قال الربيع: وهو معنى قول الشافعي".

ومن النوازل التي حكى فيها الشافعي قولين دون ترجيح: ما جاء في كتاب قتال أهل البغي.. للشافعي: "وإذا قتل أهل العدل أهل البغي في

المعركة، ففيهم قولان: أحدهما: أن يدفنوا بكلومهم ودمائهم، والثياب التي قتلوا فيها، إن شاؤوا، لأنهم شهداء، ولا يصلى عليهم، ويصنع بهم كما يصنع بمن قتله المشركون، لأنهم مقتولون في المعركة وشهداء، والقول الثاني: أن يصلى عليهم، لأن أصل الحكم في المسلمين الصلاة على الموتى، إلا حيث تركها رسول الله صلى الله عليه وسلم وإنما تركها فيمن قتله المشركون في المعركة".

وسبب التردد وعدم القطع بقول في هذه المسألة هو: هل ترك رسول الله الصلاة على من قتله المشركون معلل فيلحق به من قتله أهل البغي، أم غير معلل فلا يلحق به.

وفي مختصر المزني، في سياق الحديث عن الأمة تعتق وزوجها عبد، وأن لا خيار لها في الانفصال عنه إذا وطئها بعد العتق، يقول الشافعي: " فإن أصابها فادعت الجهالة، ففيها قولان: أحدهما أن لا خيار لها، والآخر: لها الخيار. وهذا أحب إلينا". قال المزني معقبا: "وقد قطع بأن لها الخيار في كتابين. ولا معنى فيها لقولين".

هذه الأمثلة –وغيرها في كتاب الأم كثير– توضح بجلاء هذه الظاهرة في فقه الشافعي، وهي كثرة الأقوال في المسألة الواحدة. وقد عد خصوم الشافعي ذلك دليلا على ضعف أصوله، وأنها غير وافية بجميع ما يقع من نوازل.. فقد ذكر الجويني مقالتهم في كتابه "مغيث الخلق في ترجيح القول الحق" ورد عليها. وكذلك فعل الفخر الرازي في كتابه "مناقب الإمام الشافعي" وفيه: "قالوا (أي لخصوم) إنه ما كان كاملا في الاجتهاد، لأنه توقف في أكثر مسائل الفقه، وتساوت عنده الأدلة. وذلك يدل على ضعف الرأي وقلة الفقه".

في إطار هذه الظاهرة نضع الآراء التي رجع عنها الشافعي عندما قدم مصر، فهو لو بقي في العراق مثلا، لكان من الممكن بل من المرجح جدا أن يغير الكثير من آرائه إذا عن له ما يقتضي ذلك.

يؤكد هذا التحليل أنه قد يكون في المسألة الواحدة قول قديم ويقابله قولان أو أقوال جديدة. وأمثلة هذا النوع في كتب الشافعية كثيرة، منها أن المحرم إذا اشترط في إحرامه أنه إذا مرض تحلل، ففي أحد طريقي المسألة قولان: القديم: يصح الاشتراط، وفي الجديد قولان: أصحهما:

الصحة، والثاني: المنع.

وفي أحيان قليلة تجد في مصنفات الشافعية قولا قديما منصوصا عليه في الجديد، ويقابله قول آخر في الجديد أيضا، ولا ترجيح. مثال ذلك أن الحلال أو المحرم إذا حلق شعره محرم بغير إذنه، وهو نائم، أو مكره، أو مجنون، أو مغمى عليه.. ففي أحد الطريقين أن في المسألة قولين:

أحدهما أن الفدية على الحالق. نص عليه الشافعي في القديم والإملاء. والثاني تجب على المحلوق، ثم يرجع بها على الحالق. نص عليه في البويطي ومختصر الحج الأوسط.

والمقصود: أن ما تكلمنا عنه في هذه العجالة هو خاصية في فقه الشافعي، معروفة عند من خبره. ولقد تعرض لهذه الخاصية الشيخ أبو زهرة رحمه الله، لكنه لم يعتن بربط ظاهرة القديم والجديد بهذه الخاصية، قال رحمه الله :"ننبه إلى أمر ثابت، وهو أن الشافعي قد روى عنه أصحابه قولين أو ثلاثا في المسألة الواحدة، وقد يثبت رجوعه عن أحدهما، وربما لا يثبت، فيبقى القولان ثابتين في المذهب،

منسوبين إليه، وقد رأينا في الأم، وهو فقه الشافعي في آخر أدوار اجتهاده كما علمت، وهو الذي استقر عليه، وانتهى إليه، رأينا فيه حكاية لأكثر من قول في مسائل: يبين في الأم أحد القولين، ويعلن الربيع فينبه إلى القول الثاني، وهو قد يذكر في الأم قولين، فينبه الربيع إلى قول ثالث..".

إن الربط بين هذه الخاصية وظاهرة القديم والجديد هو ربط له جانب كبير من الأهمية، إذ يكشف عن زيف هذه المقالة التي أذاعها طائفة من الباحثين، وطفق آخرون يرددونها تقليدا واتباعا كلما احتاجوا إلى التدليل على أن الفتوى تتغير بتغير الزمان والمكان، مع أن هذه الحقيقة -أعني تغير الفتوى بتغير الزمان والمكان- أشهر وأمكن من أن يتكلف التدليل عليها بهذه المقالة التي تحتاج هي نفسها إلى دليل.

إن القول بأن للزمان والمكان والأشخاص تأثيرا في الإفتاء لا يجحده إلا من ينكر اختلاف الأزمنة والأمكنة، ومقاصد الخلق وحاجاتهم. وجمهور الفقهاء نصوا على ذلك في مصنفاتهم وطبقوه في فتاواهم: فعند الأحناف أنه يجوز للمجتهد في المذهب أن يفتي بخلاف ما أفتى به من سبقه من أئمة المذهب إذا تعلق الأمر بتغير الأزمان.

والأمر عند المالكية أشهر وأمكن من أن يستدل عليه أيضا: فعمل أهل المدينة، والفتوى بما جرى به العمل، والعمل الفاسي.. مظاهر تدل على أن للعرف اعتبارا في الفتوى. وابن القيم -وهو من أشد الناس تمسكا بالآثار- ينوه بهذا الأصل في غير ما موضع من كتبه كإعلام الموقعين عن رب العالمين، والطرق الحكمية في السياسة الشرعية.

هذا -كما قلت- كله حق. لكن الذي ليس بحق: أن يستدل على ذلك بتغيير الشافعي بعض آرائه عندما أقام بمصر.. والله أعلم.

ما صحة القول بأن الإمام الشافعي غير مذهبه في مصر مراعاة للعوائد والبيئة المصرية؟

علوي بن عبد القادر السَّقَّاف

السؤال: هل ثبت أن الإمام الشافعي كان يفتي في العراق بفتاوى ولما ذهب إلى مصر أصبح يفتي بخلاف ذلك لاختلاف البيئة بين مصر والعراق وبالتالي أصبحت له فتاوى تناسب أهل العراق وفتاوى تناسب أهل مصر؟ هكذا ذكر أحد المشايخ على قناة فضائية واستدل بفعل الشافعي على تغير الفتاوى بتغير المكان.

الجواب: لا، لم يثبت أنه كان للإمام الشافعي رحمه الله فتاوى تناسب أهل العراق وأخرى تناسب أهل مصر، ولكن المقرر في كتب المذهب الشافعي هو أن الإمام الشافعي كان له مذهبان مذهب في العراق وهو المذهب القديم تلقاه عنه تلاميذه هناك وألَّف فيه كتباً ثم إنه عندما انتقل إلى مصر مروراً بمكة التقى بعدد من العلماء ونقلة الأحاديث وتراجع عن كثير مما كان عليه بالعراق، وهو ما أصبح يُعرف بالمذهب الجديد، ولم يكن آنذاك يُعرف بمذهب العراق ومذهب مصر. وهذا المذهب الجديد قيل إنه تشكَّل قبيل مغادرته العراق إلى مكة، وقيل قبل مغادرته مكة، لكن من المقطوع به أنه كتبه وأصَّله في مصر، فهو إذن لا علاقة له بكونه في مصر أو في العراق

ومما يدل على ذلك:

١- أنه لو كان الأمر مجرد فتاوى تناسب كل بلد لما أمر رحمه الله بشطب كتبه التي ألَّفها في العراق وحرَّم على الناس روايتها، فقد كان يقول: (ليس في حلٍّ من روى عني القديم) (البحر المحيط) للزركشي (٤/ ٥٨٤)، بل لجعل لكل بلد فتاواه التي تناسبه.

٢- ولو كان الأمر كما يزعم هؤلاء لأفتى أصحابه بالعراق بأقواله القديمة والواقع خلاف ذلك.

٣- أن أئمة المذهب الشافعي والذين هم أدرى به لم يذكر أحدٌ منهم هذا السبب، فهل هؤلاء المتأخرون أعلم بذلك منهم؟!. بل عندما اختار بعضهم شيئاً من أقواله القديمة لم ينسبوها إليه، بل اختاروها لرجحان أدلتها من وجهة نظرهم.

٤- أن أئمة المذهب الشافعي صرَّحوا بأنه لا يجوز تقليد الشافعي في مذهبه القديم ولو كان المقلِّد من أهل العراق، فكيف يزعم هؤلاء أن السبب اختلاف البيئة واختلاف المكان.

٥- لو صح أن سبب تغيير الإمام الشافعي لمذهبه في مصر اختلاف المكان لما قلَّده الشافعية في غير مصر والمعلوم لدى طلاب العلم أن أئمة الشافعية أين ما كانوا قد أخذوا بمذهبه الجديد الذي أسسه في مصر حتى أهل العراق أنفسهم، وكتاب الأم وهو العمدة في المذهب الشافعي إلى الآن؛ أَلَّفه في مصر، لذلك قال النووي في المجموع (١/ ٦٦): (كل مسألة فيها قولان للشافعي رحمه الله قديم وجديد، فالجديد هو الصحيح وعليه العمل)، وقال (١/ ٦٨): (ليس للمفتي ولا للعامي المنتسب إلى مذهب الشافعي رحمه الله في مسألةِ القولين أو الوجهين أن يعمل بما شاء منهما بغير نظر بل عليه في القولين العمل بآخرهما) ولم يفرق بين كون هذا المفتي في العراق أو مصر أو غيرهما.

والعجيب في الأمر أن الذين يزعمون أنه غيَّر مذهبه لتغير عوائد الناس وطبائعهم إنما يريدون بهذا الزعم إصدار فتاوى تيسر على الناس ولو خالفت الدليل زاعمين أن الإمام الشافعي أفتى بفتاوى تناسب أهل مصر تيسيراً عليهم، وجهل أولئك أن فتاوى الإمام حسب أصوله في مصر أشد من فتاواه في العراق، ومذهبه في العراق أقرب إلى التيسير، وأنه بنى مذهبه الجديد على الاحتياط، وعدم القول بالمصالح المرسلة التي يدندن حولها القوم، ولا عبرة بالعرف عنده بل العبرة بالنص والالتزام بظاهر النصوص كما سيظهر ذلك من خلال بعض الأمثلة التي سأوردها لك بعد قليل، ولا توجد مسألة واحدة تراجع عنها الإمام لتغير الظروف بين مصر والعراق، والبينة على المدعي، وهيهات!.

ومن أمثلة الفتاوى التي أفتى بها في مصر وكان رأيه فيها أشد من رأيه في العراق كما هو مبثوث في كتب الشافعية:

١- استعمال أواني الذهب والفضة، في القديم: يكره كراهة تنزيه، وفي الجديد: يكره كراهة تحريم.

٢- المسح على الخفّ المخرق، في القديم: إن كان الخرق لا يمنع المشي عليه جاز، وفي الجديد: إن ظهر من الرِّجل شيء لم يجز.

٣- ترك الفاتحة نسياناً، في القديم: تسقط عنه القراءة بالنسيان، وفي الجديد: لا تسقط.

٤- الغسل من ولوغ الكلب، في القديم: لا يجب غسله، وفي الجديد: يغسل ستاً.

٥- ترك الترتيب في الوضوء ناسياً، في القديم: صحيح، وفي الجديد: باطل.

٦- النوم في الصلاة، في القديم: لا ينقض الوضوء، و في الجديد: ينقض.

٧-امرأة المفقود، في القديم: تتربص أربع سنين من وقت انقطاع خبره، ثم تعتد عدة الوفاة: أربعة أشهر وعشرة أيام، وفي الجديد: لا تعتد ولا تنكح أبداً حتى يأتيها يقين وفاته، فأخذ في القديم بقول ابن عباس رضي الله عنهما الأيسر، وأخذ في الجديد بقول علي رضي الله عنه الأشد.

والأمثلة كثيرة يمكن الرجوع إليها في مظانها، ويلاحظ أنه لا أثر لاختلاف المكان والبيئة في اختلاف قولي الإمام الشافعي القديم والجديد في هذه المسائل كلها، وإنما يرجع سبب الاختلاف إلى إحكام مذهبه وضبطه بالأدلة الشرعية كما قال تلميذه الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله لما قيل له: (ما ترى في كتب الشافعي التي عند العراقيين أحب إليك أم التي عند المصريين؟، قال: عليك بالكتب التي وضعها بمصر، فإنه وضع هذه الكتب بالعراق ولم يحكمها، ثم رجع إلى مصر فأحكم ذلك).(مناقب الإمام الشافعي للبيهقي ١/ ٢٦٣).

فهذا تلميذه وأعرف الناس به أرجع سبب تغير مذهب إمامه إلى الإحكام والضبط، ولو كان للبيئة والمجتمع سبب في ذلك لذكره.

فالقول بأن هذا هو السبب قول باطل وعري عن الصحة ولا يستقيم مع التحقيق العلمي ولا يقوله إلا جاهل أو صاحب هوى.

وليس معنى ذلك أن الفقيه لا يجوز له أن يغير فتواه بتغير الزمان والمكان، بل هذا ممكن في المسائل الاجتهادية المبنية على العرف والمصالح ورفع الحرج، أما المسائل المبنية على الأدلة الشرعية الصحيحة، فهي ثابتة وصالحة لكل زمان ومكان .

مقارنة بين منظومة صفوة الزُّبد لابن رسلان ومنظومة نهاية التدريب للعَمريطي

د.النعمان الشاوي

١. عدد أبيات صفوة الزبد (١٠٨٨) بيتًا ، بينما عدد أبيات نهاية التدريب في نظم غاية التقريب (١٢٢٥) بيتًا .

٢. صفوة الزبد تضمن مقدمة في الأصلين وخاتمة في التصوف ، بخلاف نهاية التدريب .

٣. صفوة الزُّبد أشهر ، ومعتمد في التدريس لاسيما في حضرموت ، بخلاف نهاية التدريب .

٤. صفوة الزُّبد مخدوم بكثرة شروحه وحواشيه المطبوعة والمخطوطة ، بينما نهاية التدريب ليس له – حسب اطلاعي – إلا شرح واحد مطبوع وهو شرح الفَشني (ت: ٩٧٨هـ) ، واعتمد فيه على الإقناع للخطيب الشربيني .

٥. نهاية التدريب عبارته أسلس وأوضح ، بخلاف صفوة الزبد .

٦. تأخر وفاة العَمريطي (إذ كان حيًا بعد ٩٨٩هـ) ، وكونه مصريًا أزهريًا يعني أنه غالبًا قد اطلع على مؤلفات شيخ الإسلام زكريا الأنصاري ، وتلاميذه الشهاب الرملي والهيتمي والخطيب الشربيني والتي عليها الفتوى ، بينما لم يتسن ذلك لابن رسلان ؛ لأنه توفي عام ٨٤٤ هـ .

٧. صفوة الزبد هو تلخيص زُبد العلامة البارزي وهو ليس من المتون المعتمدة في المذهب ، بينما نهاية التدريب هو نظم لمتن أبي شجاع ، وهو من المتون المعتمدة في المذهب باستثناء مسائل فيه.

٨. تضمن صفوة الزبد بعض المسائل المرجوحة ، بينما استبدل العمريطي المفتى به بمسائل أبي شجاع الضعيفة . [1]

---

(١) قال الأستاذ محمد الكاف: تتميز صفوة الزبد بجلالة مؤلفها وكثرة الفروع الفقهية بها وكثرة شروحها المطبوعة وجلالة شراحها، وتتميز منظومة نهاية التدريب بسلاسة نظمها وسهولته وعليها شرح واحد فقط مطبوع.
والمبتدئ مخير بينهما وإن كنت أنا حفظت الأولى في صغري فهي مباركة، وأكثر الفقهاء الشافعية يحفظونها، لكن الثانية جميلة جدا، وهي في نظري أسهل من الأولى بكثير، وللطالب الخيار.

طبقات فقهاء المذهب

محمد عمر الكاف

هذا الفصل مهم جدا في معرفة الطبقات أو مراتب فقهاء المذهب من حيث الاجتهاد والتقليد ومدى اعتبار أقوالهم في المذهب .

وهذا الفصل مرتبط ارتباطا وثيقا بتاريخ المذهب ، ولا يمكن فهمه وتصوره إلا بعد تصور المراحل التاريخية للمذهب .

وسأحاول في هذا الفصل عرض هذه الطبقات مستفيدا من كتب التراجم والفقه ومن بحثوا هذا الموضوع ، وأضيف على ما كتبوه تتمات لهذا الموضوع .

*** تقسيم طبقات الفقهاء من حيث الزمن :**

جرت عادة المؤلفين في تراجم الفقهاء تقسيم فقهاء الشافعية إلى طبقات بحسب الزمن مع اختلافهم في تحديد مدة كل طبقة ، فمنهم من جعل أهل كل ١٠٠ سنة طبقة كالتاج السبكي(ت٧٧١) ، ومنهم من جعل كل ٢٠ سنة طبقة كابن قاضي شهبة (ت٨٥١هـ) ([١]) ، ومنهم من جعل كل ٥٠ سنة طبقة كابن كثير(ت٧٧٤هـ) ([٢]) وابن هداية الله الحسيني(ت١٠١٤هـ)([٣]) .

*** تقسيم طبقات الفقهاء من حيث المرتبة العلمية :**

والتقسيم الذي يقتضيه البحث هو تقسيمهم باعتبار مراتبهم العلمية من حيث الاجتهاد والتقليد ومدى اعتبار قولهم في المذهب .

فأوَّل مَنْ قسَّمهم الرافعي(ت٦٢٣هـ) حيث جعلهم ثلاث مراتب ، العوام المقلدون ، والمجتهدون المطلقون المنتسبون للمذهب ، والمجتهدون المقيدون ، وذلك في قوله :

(واعلم أن الذين يقال لهم أصحاب الشافعي ثلاثة أصناف :

١-العوام ، وتقليدهم إياهم مفرع على جواز تقليد الميت .

٢-والبالغون درجة الاجتهاد ، وقد ذكرنا أن المجتهد لا يقلد المجتهد . وإنما ينسب هؤلاء إلى الشافعي لأنهم يجرون على طريقته في الاجتهاد ، ويوافق اجتهادهم اجتهاد ممهدي تلك الطرق . وإذا خالف أحيانا لم يبالوا بالمخالفة .

٣-والصنف الثالث : المتوسطون بين الصنفين الأولين ، وهم الذين لم يبلغوا رتبة الاجتهاد في أصل الشرع ولكنهم وقفوا على أصول الإمام الذي ينتسبون إليه في الأبواب ، وتمكنوا من قياس ما لم يجدوه على ما وجد ، وهؤلاء مقلدون له تفريعا على تقليد الميت) ([٤]).

وكذلك ابن الملقن(ت٨٠٤هـ) ([٥]) في طبقاته «العقد المذهب في طبقات حملة المذهب »([٦]) الذي قسم فقهاء الشافعية من عصر الشافعي إلى زمنه إلى طبقتين ، أصحاب الوجوه ، ومن دونهم ، وهناك حاجة إلى دراسة كتابه لمعرفة المعايير التي اعتمد عليها في هذا التقسيم([٧]) .

ثم جاء ابن الصلاح (ت٦٤٣هـ) ([٨]) وقسمهم إلى خمسة طبقات ، وهو التقسيم المشهور الذي حذا حذوَهُ أكثرُ من كتب في هذا الموضوع([٩]) .

وقد اعتمدت هذا التقسيم مع زيادة طبقة أضافها بعض المتأخرين ليستقر تقسيم الفقهاء إلى ستة طبقات ([١٠]) وهي :

الطبقة الأولى: مرتبة المجتهد المستقل :

مثل الأئمة الأربعة وأمثالهم ، ممن له مذهب مستقل في أصول الفقه وقواعده وفروعه لا يقلد في جملة ذلك أحدا ، أي : الإمام الذي أسس قواعد أصولية خاصة به ، وهو ما سُمِّي بالمجتهد المطلق .

قال ابن الصلاح (ت٦٤٣هـ): (ومن دهر طويل عدم المفتي المستقل وصارت الفتوى إلى المنتسبين إلى أئمة المذاهب المتبوعة) ([١١]) .

قال ابن حجر الهيتمي (ت٩٧٤هـ) : (أَمَّا حَقِيقَتُهُ بِالْفِعْلِ فِي سَائِرِ الْأَبْوَابِ فَلَمْ يُحْفَظْ ذَلِكَ مِنْ قَرِيبِ عَصرِ الشَّافِعِيِّ إلَى الْآنَ ، كَيْفَ وَهُوَ مُتَوَقِّفٌ عَلَى تَأْسِيسِ قَوَاعِدَ أُصُولِيَّةٍ وَحَدِيثِيَّةٍ وَغَيْرِهِمَا يُخَرِّجُ عَلَيْهَا اسْتِنْبَاطَاته وَتَفْرِيعَاته ، وَهَذَا التَّأْسِيسُ هُوَ الَّذِي أَعْجَزَ النَّاسَ عَنْ بُلُوغِ حَقِيقَةِ مَرْتَبَةِ الِاجْتِهَادِ الْمُطْلَقِ ، وَلَا يُغْنِي عَنْهُ بُلُوغُ الدَّرَجَةِ الْوُسْطَى فِيمَا سَبَقَ ، فَإِنَّ أَدْوَنَ أَصْحَابِنَا وَمَنْ بَعْدَهُمْ بَلَغَ ذَلِكَ وَلَمْ يَحْصُلْ لَهُ مَرْتَبَةُ الِاجْتِهَادِ الْمَذْهَبِيِّ فَضْلًا عَنْ الِاجْتِهَادِ النِّسْبِيِّ فَضْلًا عَنْ الِاجْتِهَادِ الْمُطْلَقِ)([١٢]).

الطبقة الثانية: مرتبة المجتهد المنتسب.

وهذه المرتبة طبقة الفقهاء الذين بلغوا رتبة الاجتهاد المطلق ولكنهم لم يؤسسوا قواعد أصولية خاصة بهم ، ولكن انتسبوا لمذهب من المذاهب الأربعة ومشوا على قواعدها وأصولها ، ومن الذين انتسبوا للمذهب الشافعي أبو ثور الكلبي (ت٢٤٠هـ) ([١٣]) والمزني(ت٢٦٤هـ) ([١٤]) ، ومحمد بن نصر المروزي (ت٢٩٤هـ) ، وابن خزيمة (ت٣١١هـ) ([١٥]) ، وابن المنذر(ت٣١٩هـ) ([١٦]) وابن

جريرالطبري (ت٣١٩هـ) ([١٧]) ، فإنهم من الشافعية ووصفوا بالاجتهاد المطلق مع انتسابهم للشافعي، ومشيهم على أصوله وقواعده.

وهذا لا يكون مقلدا لإمامه لا في المذهب ولا في دليله ولكنه يسلك طريقة إمامه في الاجتهاد ، وقد يوافق إمامه فيكون من قبيل اتفاق الآراء ، وقد يخالف إمامه وهو كثير .

والفرق بينهم وبين المجتهد المطلق ، أنهم لم يؤسِّسوا قواعد أصولية خاصة بهم .

قال ابن الصلاح(ت٦٤٣هـ) : (الصحيح الذي ذهب إليه المحققون ما ذهب إليه أصحابنا وهو أنهم صاروا إلى مذهب الشافعي رحمه الله لا على جهة التقليد له ولكن لما وجدوا طريقه في الاجتهاد والفتاوى أسد الطرق وأولاها ولم يكن لهم بُدٌّ من الاجتهاد سلكوا طريقه في الاجتهاد وطلبوا معرفة الأحكام بالطريق الذي طلبها الشافعي به)([١٨])

واختلف الفقهاء في عد أقوالهم التي خالفوا فيها الإمام وجوهاً في المذهب ، وبعضهم اعتبر أنَّ من كثر مخالفته للإمام لا تعد أقواله وجوها ، ومن قلت مخالفته للإمام تعد أقواله وجوها كالمزني(ت٢٤٦هـ) ([١٩]).

الطبقة الثالثة: مرتبة المجتهد المقيد ، أو (أصحاب الوجوه).

وهو من لم يبلغ درجة الاجتهاد المطلق ، بل يجتهد اجتهادا مقيدا بنصوص الإمام وقواعده وأصوله ، وله أهلية النظر في الوقائع وتخريجها على أصول الإمام ، بأن يقيس ما سكت عنه الإمام على ما نص عليه ، أو يدخله في عمومه ، أو يدرجه تحت قاعدة من قواعده ، أو ينقل أقوال الإمام من مسألة إلى أخرى تشبهها على خلافها ، فيصبح في كل المسألتين قولان : منصوص ومخرج ([٢٠]).

قال عنه ابن الصلاح (ت٦٤٣هـ)(أن يكون مجتهدا مقيدا في مذهب إمامه مستقلا بتقرير أصوله – أصول الاستدلال – بالدليل غير أنه لا يتجاوز في أدلته أصولَ إمامه وقواعده) ([٢١]).

وتسمى أقوال هذه الطبقة (الوجوه في المذهب) ، ويعبر عنهم (بأصحاب الوجوه) ([٢٢]) .

وللمجتهد المقيد الاستنباط من نصوص الشرع مباشرة ، لكن يتقيَّد في استنباطه منها بالجري على طريقة إمامه في الاستدلال ومراعاة قواعده وشروطه فيه، وبهذا يفارق المجتهد المطلق، فإنه لا يتقيد بطريق غيره، ولا بمراعاة قواعده وشروطه .

قال ابن حجر الهيتمي (ت٩٧٤هـ) : (وَالْقَفَّالُ نَفْسُهُ كَانَ يَقُولَ لِسَائِلِهِ فِي مَسَائِلِ الصُّبْرَةِ : تَسْأَلُنِي عَنْ مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ أَمْ عَمَّا عِنْدِي ؟ وَقَالَ هُوَ وَآخَرُونَ مِنْهُمْ تِلْمِيذُهُ الْقَاضِي حُسَيْنٌ : لَسْنَا مُقَلِّدِينَ لِلشَّافِعِيِّ بَلْ وَافَقَ رَأْيُنَا رَأْيَهُ)([٢٣]) .

وهذا النقل يدل على أنهم مجتهدون لا مقلدون ، ولكن وافقوا الإمام في القواعد والأصول .

*** تحديد أصحاب الوجوه :**

حاول الفقهاء تحديد أصحاب الوجوه وحصرهم في كتب التراجم ، والنووي هو الأكثر عناية بهذا الشأن من غيره في كتابه «تهذيب الأسماء واللغات» ، ولكنه لم يستوعب جميعهم ، كما يشير د. عبدالعظيم الديب بأن الاتفاق على حصرهم غير ممكن ([٢٤]) .

وبعض الفقهاء حددوا أصحاب الوجوه بالزمن ، واختلفوا :

فالمشهور أنهم إلى المائة الرابعة ، أي القرن الخامس الهجري .

قال العلامة باسودان (ت١٢٨١هـ) ([٢٥]) نقلاً عن ابن أبي الدم (ت٦٤٢هـ) ([٢٦])(وبموت القفال وبموت أصحاب أبي حامد انقطع الاجتهاد وتخريج الوجوه في مذهب الشافعي وإنما هم نقلة وحفظة)([٢٧]) والقفال الصغير شيخ الخراسانيين توفي سنة (٤١٧هـ) .

وهو رأي الشيخ ابن حجر الهيتمي (ت٩٧٤هـ) حيث يقول :

(والمتبحر في الفقه هو الذي أحاط بأصول إمامه في كل باب من أبواب الفقه بحيث يمكنه أن يقيس ما لم ينص إمامه عليه على ما نص عليه ، وهذه مرتبة جليلة لا توجد الآن ، لأنها مرتبة أصحاب الوجوه ، وقد انقطعت من أربعمائة سنة) ([٢٨])

ومن الفقهاء من لا يمانع في وجود أصحاب الوجوه بعد القرن الخامس([٢٩]) .

*** من أصحاب الوجوه :**

١- أحمد بن سيار بن أيوب ، أبو الحسن المروزي (ت٢٨٦هـ) ، من تلاميذ أصحاب الإمام الشافعي ([٣٠]) .

٢- محمد بن نصر المروزي (٢٤٩هـ) : أحد الأئمة الأعلام، تفقه على أصحاب الشافعي بمصر ، وله تصانيف . ([٣١])

٣- أبو الطيب بن سلمة (ت٣٠٨هـ) : محمد بن المفضل بن سلمة بن عاصم أبو الطيب بن سلمة الضبي البغدادي، تفقه على ابن سريج .([٣٢]).

٤- أبو عبد الله الزبيري البصري(ت٣١٧هـ) : الزبير بن أحمد بن سليمان بن عبد الله بن عاصم بن المنذر بن الزبير بن العوام الأسدي، ، وكان أعمى، وله مصنفات كثيرة ، منها «الكافي» ([٣٣]) .

٥-ابن حربويه (ت٣١٩هـ): علي بن الحسين بن حرب بن عيسى البغدادي القاضي أبو عبيد بن حربويه، تولى القضاء بمصر فترة طويلة ([٣٤]).

٦-أبو علي بن خيران (ت٣٢٠هـ) : الحسين بن صالح بن خيران ، أبوعلي البغدادي، عرض عليه تولي قضاء بغداد فامتنع ([٣٥]) .

٧-أبو بكر النيسابوري (ت٣٢٤هـ) : أحمد بن إسحاق بن أيوب بن يزيد ، أبو بكر النيسابوري المعروف بالصَّبغي، رحل وسمع الكثير، له كتب مطولة ([٣٦]).

٨-أبو سعيد الإصطخري (٣٢٨هـ): الحسن بن أحمد بن يزيد بن عيسى ، أبو سعيد الإصطخري، شيخ الشافعية ببغداد ومحتسبها، له مصنفات مفيدة ([٣٧]) .

٩-أبو بكر الصيرفي (ت٣٣٠هـ) : محمد بن عبد الله ، أبو بكر الصيرفي الفقيه الأصولي، أحد أصحاب الوجوه في الفروع والمقالات في الأصول، تفقه على ابن سريج ([٣٨]) .

١٠-ابن القاص(ت٣٣٥هـ) : أحمد بن أبي أحمد الطبري أبو العباس ابن القاص، أخذ الفقه عن ابن سريج، وتفقه عليه أهل طبرستان ، له التصنيف المشهور «التلخيص» ([٣٩]) .

١١-أبو إسحق المروزي(ت٣٤٠هـ) : إبراهيم بن أحمد أبو إسحاق المروزي، أخذ عن ابن سريج والإصطخري وانتهت إليه رئاسة المذهب في زمانه ، شرح المختصر، وصنف الأصول، وأخذ عنه الأئمة وانتشر الفقه عن أصحابه في البلاد، وخرج إلى مصر ومات بها ([٤٠]) .

١٢-أبو علي بن أبي هريرة (ت٣٤٥هـ): الحسن بن الحسين القاضي أبو علي بن أبي هريرة البغدادي، تفقه على ابن سريج وأبي إسحاق المروزي، ودرس ببغداد ، وصنف «التعليق الكبير» على مختصر المزني ([٤١]) .

١٣-ابن الحداد (ت٣٤٥هـ): محمد بن أحمد بن محمد بن جعفر أبو بكر ابن الحداد الكناني المصري، شيخ الشافعية بالديار المصرية ([٤٢]) .

١٤-ابن القطان (ت٣٥٩هـ): أحمد بن محمد بن أحمد أبو الحسين ابن القطان البغدادي، آخر أصحاب ابن سريج وفاة ، وله مصنفات في أصول الفقه وفروعه ([٤٣]) .

١٥-القفال الشاشي (٣٦٥هـ) : محمد بن علي بن إسماعيل أبو بكر الشاشي القفال الكبير ، وله مصنفات كثيرة ليس لأحد مثلها، وهو أول من صنف الجدل الحسن من الفقهاء، وله شرح «الرسالة» في أصول الفقه، و«التقريب» ، وعنه انتشر فقه الشافعي في ما وراء النهر ([٤٤])

١٦-ابن العفريس (ت٣٦٢هـ) : أحمد بن محمد بن محمد الزوزني ، أبو سهل، صاحب «جمع الجوامع» وهو كتاب موسوعي في تتبع نصوص الشافعي ([٤٥]) .

١٧-أبو زيد المروزي (٣٧١هـ) : محمد بن أحمد بن عبد الله المروزي، أخذ عن أبي إسحاق المروزي، وجاور بمكة سبع سنين ([٤٦])

١٨-الخضري (ت٣٨٠هـ) : محمد بن أحمد أبو عبد الله الخضري المروزي، كان هو وأبو زيد المروزي شيخي عصرهما بمرو ، أقام بمرو ناشراً لفقه الشافعي ([٤٧]) .

١٩-الماسرجسي (ت٣٨٤هـ) : محمد بن علي بن سهل بن مصلح ، الفقيه أبو الحسن الماسرجسي النيسابوري، شيخ الشافعية وأحد أصحاب الوجوه([٤٨]) .

٢٠- أبو القاسم الصيمري(ت٣٨٦هـ) : عبد الواحد بن الحسين أبو القاسم الصيمري البصري، ومن تصانيفه: «الإيضاح» في نحو خمس مجلدات و«الكفاية» وهو مختصر و«الإرشاد شرح الكفاية» ([٤٩]).

٢١-ابن لال (٣٩٨هـ): أبو بكر أحمد بن علي بن أحمد ابن لال الهمداني ، أخذ الفقه عن أبي إسحاق، وأبي علي بن أبي هريرة ([٥٠]) .

٢٢-أبو الحسن الجوري (ت بعد ٣٠٠هـ) ، علي بن الحسين القاضي أبو الحسين الجوري ، صنف «المرشد» في عشرة أجزاء ([٥١]).

٢٣-ابن سهل الصعلوكي(ت٤٠٤هـ) : سهل بن محمد بن سليمان بن محمد الإمام شمس الإسلام أبو الطيب ، ابن الإمام أبي سهل العجلي الحنفي الصعلوكي النيسابوري ، أحد أئمة الشافعية ومفتي نيسابور، تفقه على أبيه ([٥٢]).

٢٤-أبو حامد الإِسفرايِينيّ (ت٤٠٦هـ)شيخُ طريقة العراقيين([٥٣]) .

٢٥-أبو طاهر الزيادي (ت٤١٠هـ): محمد بن محمد بن مَحْمِش بن علي بن داود بن أيوب ، الأستاذ أبو طاهر الزيادي، كان إمام أصحاب الحديث وفقيههم ومفتيهم بنيسابور بلا مدافعة ([٥٤]) .

٢٦-المحاملي (٤١٥هـ) : أحمد بن محمد بن أحمد بن القاسم بن إسماعيل الضبي ، أبو الحسن المحاملي البغدادي ، وهو من أبرز العراقيين من تلاميذ أبي حامد ، له كتب مشهورة كـ«المجموع» و«المقنع» و«اللباب» ([٥٥]).

٢٧- القفال المروزي (٤١٧هـ) : أو القفال الصغير شيخ طريقة الخراسانيين([٥٦]) .

٢٨-أبو إسحق الإسفراييني (ت٤١٨هـ) إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن مهران ، ركن الدين أبو إسحاق الإسفراييني ، المتكلم الأصولي الفقيه ، يقال: إنه بلغ رتبة الاجتهاد، وله مصنفات كثيرة ([٥٧])وهو من أبرز العراقيين .

٢٩-أبو بكر البرقاني (ت٤٢٥هـ): أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب ، أبو بكر البرقاني الخوارزمي نزيل بغداد، رحل وطوف وسمع ببلاد شتى، صنف في الفقه ثم اشتغل بعلم الحديث فصار فيه إماماً ([٥٨])وهو من أبرز العراقيين .

٣٠-أبو علي السنجي (ت٤٢٧هـ) : الحسين بن شعيب بن محمد بن الحسين أبو علي السنجي المروزي، عالم تلك البلاد في زمانه، وهو من أبرز العراقيين ، تفقه بالقفال وبالشيخ أبي حامد الإسفراييني ببغداد، وله تعليقة جمع فيها مذهبي العراقيين والخراسانيين، وهو أول من جمع بين الطريقتين في التصنيف([٥٩]) .

٣١-الجويني ، والد إمام الحرمين (ت٤٣٨هـ) ([٦٠])من أبرز الخراسانيين .

٣٢-أبو حاتم القزويني (ت٤٤٠هـ): محمود بن الحسن بن محمد بن يوسف بن الحسين بن محمد بن عكرمة الأنصاري ، أبو حاتم القزويني ، قدم بغداد وأخذ عن الشيخ أبي حامد الإسفراييني حتى صار من أبرز العراقيين ، ثم رجع إلى وطنه وصار شيخ تلك البلاد في العلم والفقه، له مصنفات ([٦١]) .

٣٣-القاضي أبو الطيِّب طاهر بن عبدالله الطَّبَرِيّ (ت٤٥٠هـ) ([٦٢]) الذي لازم الشيخ أبا حامد الإسفراييني حتى صار من أبرز فقهاء العراقيين ، وله «التعليقة» شرح مختصر المزني .

٣٤-أبو الحسن الماوردي (ت٤٥٠هـ) ([٦٣]) من أبرز العراقيين .

٣٥-أبو عاصم العبادي (ت٤٥٨هـ): محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله بن عباد القاضي أبو عاصم العبادي الهروي، صنف كتاب «المبسوط»، وكتاب «الهادي» ، وكتاب «طبقات الفقهاء» وغيرها ([٦٤]) .

٣٦- الفوراني (ت٤٦١هـ) : عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن محمد بن فوران ، وهو من أبرز الخراسانيين ، وكان مقدم الشافعية بمرو ، صنف «الإبانة» و«العمد» ([٦٥]).

٣٧-القاضي حسين (ت٤٦٢هـ) من أبرز الخراسانيين([٦٦]) .

٣٨-أبو خلف الطبري (٤٧٠هـ) : محمد بن عبد الملك بن خلف ، أبو خلف السلمي الطبري، من أبرز الخراسانيين ، أخذ عن القفال وغيره ، له تصانيف ([٦٧]) .

٣٩-القاضي أبو علي البندنيجي (ت٤٩٥هـ) ([٦٨]): الحسن بن عبيد الله بن يحيى الشيخ أبو علي البندنيجي، وهو من أبرز العراقيين ، درس الفقه ببغداد على الشيخ أبي حامد الإسفراييني، وأخذ عنه تعليقته ، وله مصنفات .

وهؤلاء الأئمة الأجلاء ، لم يكتفوا بنقل أقوال الإمام فقط ، بل عملوا على تنمية المذهب وتوسيعه باجتهاداتهم وتخريجاتهم ، بل ربما اجتهد الواحد منهم في بعض الفروع وخالف اجتهاد إمامه([٦٩]) .

وقسمهم الدكتور محمد حسن هيتو إلى قسمين : مُقلِّين ، ومُكثِرين ، بناء على الوجوه المنقولة عنهم في كتب المذهب ([٧٠]).

الطبقة الرابعة: مرتبة مجتهد الفتوى .

وسماه ابن الصلاح (ت٦٤٣هـ): مجتهد في المذهب ، ولكن لا يبلغ رتبة أصحاب الوجوه ، وهم الذين أخذوا على عاتقهم مهمة تحرير المذهب والترجيح بين الأقوال والوجوه فيه ، حتى تُوِّجَتْ بمرحلة التحرير على يد الشيخين .

ويصفه بأنه: (فقيه النفس حافظٌ مذهب إمامه عارف بأدلته قائم بتقريرها يصور ويحرر ويقرر ويمهد ويزيف ويرجح لكنه قصر عن أولئك (أصحاب الوجوه) لقصوره عنهم في حفظ المذهب أو الارتياض في الاستنباط أو معرفة الأصول ونحوها من أدواتهم)([٧١]).

ويحددهم زمنياً بقوله (وهذه صفة كثير من المتأخرين إلى أواخر المائة الرابعة المصنفين الذين رتبوا المذهب وحرروه وصنفوا فيه تصانيف فيها معظم اشتغال الناس اليوم ولم يلحقوا الذين قبلهم في التخريج) ([٧٢]) .

ومنهم : الشيرازي (ت٤٧٦هـ) ([٧٣]) ، وابن الصباغ (٤٧٦هـ) ، وإمام الحرمين (ت٤٧٨هـ) ([٧٤]) ، والمتولي (ت٤٧٨هـ) ، والروياني (ت٥٠٢هـ) ، والغزالي (ت٥٠٥هـ) ([٧٥]) ، والقفال الشاشي (ت٥٠٥هـ) ، والبغوي (ت٥١٦هـ) ([٧٦]) ، والعمراني (ت٥٧٨هـ) ([٧٧]) ، وابن أبي

عصرون (ت٥٨٥هـ) ([٧٨]) ، وابن الصلاح (ت٦٤٣هـ) والرافعي(ت ٦٢٣هـ)، والنووي (ت٦٧٦هـ) .

وبعضهم عَدَّ الغزالي وإمام الحرمين والشيرازي من أصحاب الوجوه ، قال ابن حجر الهيتمي (ت٩٧٤هـ) : (وَقَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ : إمَامُ الْحَرَمَيْنِ وَالْغَزَالِيُّ وَالشِّيرَازِيُّ مِنْ الْأَئِمَّةِ الْمُجْتَهِدِينَ فِي الْمَذْهَبِ. وَوَافَقَهُ الشَّيْخَانِ فَأَقَامَا كَالْغَزَالِيِّ احْتِمَالَاتِ الْإِمَامِ وُجُوهًا . وَخَالَفَ فِي ذَلِكَ ابْنُ الرِّفْعَةِ فَقَالَ فِي مَوْضِعٍ مِنْ «الْمَطْلَبِ» : احْتِمَالَاتُ الْإِمَامِ لَا تُعَدُّ وُجُوهًا ، وَفِي مَوْضِعٍ آخَرَ مِنْهُ : الْغَزَالِيُّ لَيْسَ مِنْ أَصْحَابِ الْوُجُوهِ ، بَلْ وَلَا إمَامُهُ) ([٧٩])

واخترت عدَّهم من مجتهدي الفتوى ، خلافا لمن جعلهم من أصحاب الوجوه([٨٠]) ، لأن أقوالهم عمليا لا تعد من الوجوه في المذهب كما يظهر من تتبع النقل عنهم في الكتب الفقهية ، وهو ما أيَّده الدكتور حسن هيتو([٨١]) .

الطبقة الخامسة: مرتبة النُظَّار في ترجيح ما اختلف فيه الشيخان النووي والرافعي([٨٢]).

هذه المرتبة هي مرتبة الفقهاء في المرحلة بعد مرحلة تحرير المذهب ، حيث أصبح الفقهاء في هذه المرحلة متمحورين حول ترجيحات الشيخين قبولا ومقارنة واستدلالا وتفريعاً .

مع أن لهم اختياراتهم الخاصة التي يخالفون فيها الشيخين ، وهي سمة بارزة لدى فقهاء هذا العصر ، حتى أطلق عليهم مصطلح (المختارِين) ([٨٣]) .

من أبرز هؤلاء العلماء :

١- ابن الرفعة (ت٧١٠هـ) ([٨٤]) .

٢- القمولي (ت٧٢٧هـ) ([٨٥]) .

٣- آل السُّبكي : وفي مقدمتهم الشيخ تقي الدين علي بن عبد الكافي السُّبكي (ت٧٥٦هـ) ([٨٦])وابنه تاج الدين السبكي(ت٧٧١هـ).

٤- جمال الدين الإسنوي(ت٧٧٢هـ) ([٨٧]).

٥- شهاب الدين الأذْرِعِيُّ(ت٧٨٣هـ)([٨٨])

٦- بدر الدين الزَّرْكَشِيّ(ت٧٩٤هـ) ([٨٩])

٧- ابن الملقن (ت٨٠٤هـ)

٨- سراج الدين البُلْقِينِيّ(ت٨٠٥هـ)([٩٠])

٩- ولي الدين العراقي (ت٨٢٦هـ) ([٩١]) .

١٠- جلال الدين المَحَلِّي(ت٨٦٤هـ) ([٩٢])

١١- جلال الدين السيوطي (ت٩١١هـ) ([٩٣])

١٢- شيخ الإسلام زكريا الأنصاري (ت٩٢٣هـ) ([٩٤]).

١٣- شهاب الدين الرملي (ت٩٥٧هـ) ([٩٥]) .

١٤- الخطيب الشربيني (٩٧٧هـ) ([٩٦]) .

١٥- الشيخ ابن حجر الهيتمي (٩٧٤هـ) ([٩٧]) .

١٦- شمس الدين الرملي (ت١٠٠٤هـ) ([٩٨])

الطبقة السادسة: مرتبة الحافظ للمذهب المفتي به

قال ابن الصلاح (ت٦٤٣هـ) عن هذه الطبقة : (أن يقوم بحفظ المذهب ونقله وفهمه في الواضحات والمشكلات ولكن عنده ضعف في تقرير أدلته وتحرير أقيسته .. هذا يعتمد نقله وفتواه فيما يحكيه من مسطورات مذهبه من منصوص إمامه وتفريع المجتهدين في مذهبه، وما لا يجده منقولاً إن وجد في المنقول معناه بحيث يدرك بغير كبير فكر أنه لا فرق بينهما جاز إلحاقه به والفتوى به وكذا ما يعلم اندراجه تحت ضابط ممهد في المذهب) ([٩٩]) .

وهذه الطبقة تشمل جميع الفقهاء المصنفين في المذهب بعد المُحَقِّقَينِ ابن حجر الهيتمي والشمس الرملي ، وهم مرحلة أصحاب الحواشي ، التي أفردت لتراجمهم وجهودهم الفقهية مبحثا مستقلا ، وهم ليسوا في مرتبة واحدة ، بل على مراتب مختلفة في العلم والإحاطة بنصوص المذهب .

وهؤلاء عدَّهم الفقهاء مجرد نقلة للمذهب ، لا مفتين في الحقيقة ، لأنهم لم يبلغوا أي مرتبة من مراتب الاجتهاد ، فلهم النقل من كتب المذهب أو من غيره من المذاهب بشرط التثبت من صحة النقل .

يقول ابن حجر الهيتمي (ت٩٧٤هـ) : (لأن الإفتاء في العصر المتأخرة إنما سبيله النقل والرواية لانقطاع الاجتهاد بسائر مراتبه منذ أزمنة كما صرح به غير واحد ، وإذا كان هذا هو سبيل المفتين اليوم ، فلا فرق بين أن ينقل الحكم عن إمامه أو غيره) ([١٠٠]) .

وهؤلاء وإن كانوا حفظة ونقلة للمذهب ، لم يبلغوا أي مرتبة من مراتب الاجتهاد ، لكن لهم بعض الاختيارات التي يرجحون فيه خلاف معتمد المذهب ، بناء على جواز تجزؤ الاجتهاد ، وسيأتي في آخر الرسالة نماذج من ذلك عند فقهاء هذه المرتبة .

قال العلامة البَنَّاني (ت١١٩٨هـ) ([١٠١]): (أنَّ مجتهد الفتيا قد يستنبط من نصوص الإمام، بل ومن الأدلة على قواعد الإمام كما هو معلوم من تَتَبُّعِ أحوال مَنْ عدُّوهم من مجتهدي الفتيا كالنووي، بل قد يقع ذلك لمن هو دون مجتهد الفتيا كما يعلم من أحوال المتأخرين) ([١٠٢]).

وهؤلاء الفقهاء أصحاب الطبقة الرابعة والخامسة والسادسة ، فهم وإن لم يقوموا بدور اجتهادي في المذهب، لكن لهم الفضل في جمعه وترتيبه وتحريره وتنقيحه ، والاستدراك عليه.

*** معنى مصطلح (المتقدمين) و(المتأخرين)([١٠٣]) :**

هما مصطلحان نِسْبِيان يختلفان باختلاف زمن إطلاقهما .

فإذا أطلق مصطلح (المتأخرين) في كلام الشيخين (الرافعي والنووي) : فهم من بعد الأربعمائة ، أي القرن الخامس الهجري ، وتشمل هذه الفترة بعضا من أصحاب الوجوه وهم الطبقة الرابعة من طبقات فقهاء المذهب ، وأما المتقدمون فهم من قبل (٤٠٠هـ) وتشمل أيضاً بعضا من أصحاب الوجوه (الطبقة الثالثة) .

أما عند الشيخ ابن حجر الهيتمي (ت٩٧٤هـ) : فالمتأخرون هم من بعد الشيخين ، أي الطبقة الخامسة من طبقات فقهاء المذهب ، والمتقدمون هم الطبقات قبلها([١٠٤]).

وفي كتابات من بعد ابن حجر الهيتمي من الشافعية ، يقصد بالمتأخرين : أصحاب مرحلة (الحواشي) ، والمتقدمون ما عداهم من الطبقات .

([١]) أبو بكر بن أحمد الأسدي، الشهبي، الدمشقي، الشافعي، ويعرف بابن قاضي شهبة ، فقيه مؤرخ، مفسر ، ناب في القضاء بدمشق، وتوفي بها ، له : طبقات الشافعية ، وشرح للمنهاج وتفسير ، وطبقات النحاة واللغويين . (الزركلي ، الأعلام ٣/ ٥٧).

([٢])إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصروي ثم الدمشقي، أبو الفداء، عماد الدين: حافظ مؤرخ فقيه. ولد في قرية من أعمال بصرى الشام ، ثم انتقل إلى دمشق ، له تصانيف كثيرة تناقلها الناس في حياته منها : البداية والنهاية ، وطبقات الفقهاء الشافعيين انظر : (ابن العماد ، شذرات الذهب ٥/ ١٩ الزركلي ، الأعلام ١/ ٣٢٠) .

([٣])أبو بكر بن هداية الله المريواني، الكوراني، الكردي، الحسيني، الملقب بالمصنف ، مؤرخ أقام مدة بالمدينة ، من آثاره: طبقات الشافعية في الفقه، وشرح المحرر في ثلاث مجلدات. (الزركلي ، الأعلام ٢/ ٧١)

([٤]) الرافعي ، العزيز شرح الوجيز ، تحقيق : علي معوض ، وعادل عبدالموجود (بيروت ، دار الكتب العلمية ، ط١ ، ١٩٩٧م) ١٢/ ٤٢٢ .

([٥])عمر بن علي بن أحمد الأنصاري الشافعي، سراج الدين، أبو حفص ابن النحوي، المعروف بابن الملقن: من أكابر العلماء بالحديث والفقه وتاريخ الرجال. أصله من وادي آش (بالاندلس) ومولده ووفاته في القاهرة. له مصنفات كثيرة وصلت إلى ٣٠٠ مصنف . انظر : الإسنوي ، طبقات الشافعية ١٣٨ / ٢ ، ابن خلكان ، وفيات الأعيان ١/ ٣٩٣ .

([٦])ابن الملقن ، العقد المذهب ، تحقيق أيمن نصر وسيد مهنا ، (دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط١ ، ١٤١٧هـ) .

([٧]) عبد العظيم الديب ، مقدمة تحقيق نهاية المطلب (١/ ١٢١).

([٨]) عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان بن موسى الكردي: الشهرزوري، الموصلي، الشرخاني ، المعروف بابن الصلاح، محدث، مفسر، فقيه، أصولي، نحوي، عارف بالرجال، مشارك في علوم عديدة. وله تصانيف كثيرة قيمة ، توفي بدمشق . (الإسنوي: طبقات الشافعية ١٣٨/٢ ، الذهبي ، سير أعلام النبلاء ١٣/ ٢٥٣ – ٢٥٥).

([٩]) ومن أفضل من كتب في هذا الموضوع د. محمد حسن هيتو في كتابه (الاجتهاد وطبقات مجتهدي الشافعية).

([١٠]) ابن الصلاح ، أدب المفتي والمستفتي ، تحقيق : د. عبدالمعطي قلعجي (دار المعرفة ،بيروت ، ط١ ، ١٩٨٦م)(١/ ٢٩-٣٧) ، ومحمد بن عبدالله باسودان (المقاصد السنية إلى الموارد الهنية في جمع الفوائد الفقهية) ، مخطوط ، نسخة مكتبة الأحقاف بتريم (١٣٤) ص١٢ ، نقلا عن الشيخ علي بن عبدالرحيم باكثير (ت١١٤٥هـ) في كتابه (القول الأجمل في العمل بشهادة الأمثل فالأمثل) ، مخطوط مفقود .

([١١]) ابن الصلاح ، أدب المفتي والمستفتي (١/ ٢٩-٣٧) .

([١٢]) ابن حجر الهيتمي ، التحفة ، (١٠/ ١٠٩) .

([١٣]) تقدمت ترجمته .

([١٤]) تقدمت ترجمته .

([١٥]) محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي، أبو بكر: إمام نيسابور في عصره. كان فقيها مجتهدا، عالما بالحديث. مولده ووفاته بنيسابور ، له مصنفات كثيرة تزيد على ١٤٠ مصنفا (التاج السبكي ، طبقات الشافعية الكبرى٢/ ١٣٠ ، الذهبي تذكرة الحفاظ ٢/ ١٦٨).

([١٦]) محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، أبو بكر: فقيه مجتهد، من الحفاظ. كان شيخ الحرم بمكة، وتوفي بها ، له مصنفات عديدة مهمة . ابن قاضي شهبة ، طبقات الشافعية (٢/ ١٢٦) الذهبي ، تذكرة الحفاظ (٣/ ٤) .

([١٧]) محمد بن جرير بن يزيد الطبري، أبو جعفر: المؤرخ المفسر الامام. ولد في آمل طبرستان، واستوطن بغداد وتوفي بها. وعرض عليه القضاء فامتنع، والمظالم فأبى. وهو عمدة المؤرخين ، له تصانيف عديدة قيمة، التاج السبكي ، طبقات الشافعية الكبرى٢/ ١٣٥ – ١٤٠ و الذهبي ، تذكرة الحفاظ ٢/ ٣٥١ .

([١٨]) ابن الصلاح ، أدب المفتي والمستفتي (١/ ٢٩-٣٧) .

([١٩]) التاج السبكي ، طبقات الشافعية الكبرى (٢/ ١٠٣) .

([٢٠]) وسيأتي مزيد إيضاح لذلك في موضوع (الحكم في تعارض القولين المنصوص والمخرج) ص١٤٢.

([٢١]) ابن الصلاح ، أدب المفتي والمستفتي (١/ ٣١) .

([٢٢]) وسيأتي مزيد إيضاح لمعنى الوجه في المذهب في موضوع (تعارض وجوه الأصحاب في المسألة) ١٣٧.

([٢٣])ابن حجر الهيتمي ، التحفة ، ١٠: ١٠٩ .

([٢٤]) عبد العظيم الديب ، مقدمة تحقيق نهاية المطلب ، ص١٢٣ .

([٢٥]) الشيخ محمد بن عبد الله باسودان ، فقيه ولد بالخريبة من وادي دوعن بحضرموت ، وأخذ عن والده الشيخ العلامة عبد الله بن أحمد باسودان ، وتولى القضاء والإفتاء فيها نيابة عن والده ، له عدة رسائل فقهية . انظر : عبد الله السقاف ، تاريخ الشعراء الحضرميين . (مكتبة المعارف ، الطائف ، ط٣ ،

١٤١٨هـ) . (٣/ ١٩٦) . ومحمد أبو بكر باذيب ، مقدمة تحقيق (الأنوار اللامعة شرح الرسالة الجامعة) (دار المنهاج ، جدة ،ط١ ، ٢٠٠٤) .

([٢٦]) إبراهيم بن عبد الله بن عبد المنعم الهمداني الحموي، شهاب الدين، أبو إسحاق، المعروف بابن أبي الدم: مؤرخ بحاث، من علماء الشافعية. مولده ووفاته بحماة (في سورية). تفقه ببغداد، وسمع بالقاهرة، وحدث بها وبكثير من بلاد الشام. له تصانيف ، انظر : ابن قاضي شهبة ، طبقات الشافعية (٥/ ٤٧) ابن العماد ، شذرات الذهب (٥/ ٢١٣).

([٢٧]) محمد بن عبدالله باسودان ، المقاصد السنية إلى الموارد الهنية في جمع الفوائد الفقهية ، ص ٥.

([٢٨]) ابن حجر ، الفتاوى الفقهية الكبرى (دار الفكر) ٤/ ٢٩٦.

([٢٩]) أحمد بن أبي بكر بن سميط ، الإبهاج في بيان اصطلاح المنهاج ، (دار المنهاج ، جدة ، ١٤٢٦ ، ط١).

([٣٠]) التاج السبكي ، طبقات الشافعية الكبرى (٢/ ١٨٣) ، ابن قاضي شهبة ، طبقات الشافعية ، (٢/ ٧٥).

([٣١]) ابن الصلاح ، طبقات الشافعية ، (١/ ٢٧٨) ابن قاضي شهبة ، طبقات الشافعية (٢/ ٨٥) .

([٣٢]) الشيرازي ، طبقات الفقهاء ، (١٩٨) ، ابن قاضي شهبة ، طبقات الشافعية (٢/ ١٠٢) .

([٣٣]) التاج السبكي ، طبقات الشافعية الكبرى (٣/ ٢٩٥) ، ابن قاضي شهبة ، طبقات الشافعية (٢/ ٩٤).

([٣٤]) الشيرازي ، طبقات الفقهاء ، (١١٩) ، ابن قاضي شهبة ، طبقات الشافعية (٢/ ٩٧).

([٣٥]) التاج السبكي ، طبقات الشافعية الكبرى (٣/ ٢٧١) ، ابن قاضي شهبة ، طبقات الشافعية (٢/ ٩٣).

([٣٦]) التاج السبكي ، طبقات الشافعية الكبرى (٣/ ٩) ، ابن قاضي شهبة ، طبقات الشافعية (٢/ ١٢٢).

([٣٧]) التاج السبكي ، طبقات الشافعية الكبرى (٣/ ٣٢٠) ، ابن قاضي شهبة ، طبقات الشافعية (٢/ ١٠٩).

([٣٨]) الشيرازي ، طبقات الفقهاء (ص١٢٠) ، ابن قاضي شهبة ، طبقات الشافعية (٢/ ١١٦).

([٣٩]) الشيرازي ، طبقات الفقهاء (ص١٢٠) ، ابن قاضي شهبة ، طبقات الشافعية (٢/ ١٠٦) ، وللدكتور محمد مزياني رسالة دكتوراة في (المسائل الفقهية المخرجة عند ابن القاص الشافعي) مقدمة للجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ، ١٤٢٦هـ .

([٤٠]) الشيرازي ، طبقات الفقهاء (ص٢٠٣) ، ابن قاضي شهبة ، طبقات الشافعية (٢/ ١٠٥) ، وللباحث محمد إبراهيم الفغاني رسالة ماجستير في (آراء أبي إسحاق المروزي في العبادات ، جمعا ودراسة) مقدمة للجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ، ١٤٢٢هـ .

([٤١])الشيرازي ، طبقات الفقهاء (ص١٢١) ، ابن قاضي شهبة ، طبقات الشافعية (٢/ ١٢٦).

([٤٢])التاج السبكي ، طبقات الشافعية الكبرى (٣/ ٧٩) ، ابن قاضي شهبة ، طبقات الشافعية (٢/ ١٣٠).

([٤٣]) الشيرازي ، طبقات الفقهاء (ص٢٠٩) ابن قاضي شهبة ، طبقات الشافعية (٢/ ١٢٤).

([٤٤]) التاج السبكي ، طبقات الشافعية الكبرى(٢/ ١٥٢) ، ابن قاضي شهبة ، طبقات الشافعية (٢/ ١٤٨).

([٤٥]) التاج السبكي ، طبقات الشافعية الكبرى(٣/ ٣٠١) ابن قاضي شهبة ، طبقات الشافعية (٢/ ١٣٩).

([٤٦]) الشيرازي ، طبقات الفقهاء (ص٢١١) ، ابن قاضي شهبة ، طبقات الشافعية (٢/ ١٤٤).

([٤٧]) الشيرازي ، طبقات الفقهاء (ص٢١٦) ، ابن قاضي شهبة ، طبقات الشافعية (٢/ ١٤٦).

([٤٨]) الشيرازي ، طبقات الفقهاء (ص١٢٤) ، ابن قاضي شهبة ، طبقات الشافعية (٢/ ١٦٦).

([٤٩]) الشيرازي ، طبقات الفقهاء (ص١٣٢) ، ابن قاضي شهبة ، طبقات الشافعية (٢/ ١٨٤).

([٥٠]) الشيرازي ، طبقات الفقهاء (ص١٢٦) .

([٥١]) ابن الصلاح ، طبقات الشافعية ، (٢/ ٦١٤) ، ابن قاضي شهبة ، طبقات الشافعية (٢/ ١٢٩).

([٥٢]) الشيرازي ، طبقات الفقهاء (ص٢٢٢) ، ابن قاضي شهبة ، طبقات الشافعية (٢/ ١٨١) .

([٥٣]) تقدمت ترجمته ، وللدكتور فاروق سعدالدين عبدالرشيد رسالة دكتوراة بعنوان (الشيخ أبو حامد الإسفراييني وآراؤه الفقهية في العبادات ، جمع ودراسة) مقدمة للجامعة الإسلامية ، ١٤٢٣هـ .

([٥٤]) الشيرازي ، طبقات الفقهاء (ص٢٢٣) ، ابن قاضي شهبة ، طبقات الشافعية (٢/ ١٩٦).

([٥٥]) الشيرازي ، طبقات الفقهاء (ص١٣٦) ، ابن قاضي شهبة ، طبقات الشافعية (٢/ ١٤٧).

([٥٦]) تقدمت ترجمته . وللطالب عبدالقادر يوسف رسالة ماجستير بعنوان (الإمام القفال المروزي وفقهه في العبادات والمعاملات) مقدمة للجامعة الإسلامية ١٤٢٣هـ .

([٥٧]) ابن الصلاح ، طبقات الشافعية (١/ ٣١٢) ، ابن قاضي شهبة ، طبقات الشافعية (٢/ ١٧٠).

([٥٨]) ابن الصلاح ، طبقات الشافعية (١/ ٣٦٢) ابن قاضي شهبة ، طبقات الشافعية ٢/ ٢٠٤).

([٥٩]) التاج السبكي ، طبقات الشافعية الكبرى(٤/ ٣٤٤)، ابن قاضي شهبة ، طبقات الشافعية (٢/ ٢٠٧).

([٦٠]) تقدمت ترجمته .

([٦١]) التاج السبكي ، طبقات الشافعية الكبرى(٥/ ٣١٢) ، ابن قاضي شهبة ، طبقات الشافعية (٢/ ٢١٨).

([٦٢]) تقدمت ترجمته .

([٦٣]) تقدمت ترجمته .

([٦٤]) الشيرازي ، طبقات الفقهاء (ص٢٣٣) ، ابن قاضي شهبة ، طبقات الشافعية (٢/ ٢٣٢).

([٦٥])الشيرازي ، طبقات الفقهاء (ص٢٣٤) ، ابن قاضي شهبة ، طبقات الشافعية (٢/ ٢٤٨).

([٦٦]) تقدمت ترجمته .

([٦٧]) الشيرازي ، طبقات الفقهاء (ص٢٣٦) ، ابن قاضي شهبة ، طبقات الشافعية (٢/ ٢٥٨).

([٦٨]) الشيرازي ، طبقات الفقهاء (ص٢٢٦) ابن قاضي شهبة ، طبقات الشافعية (٢/ ٢٠٦).

([٦٩]) أحمد بك الحسيني ، دفع الخيالات ، ص٤ .

([٧٠]) هيتو ، الاجتهاد وطبقات مجتهدي الشافعية ، ص٤٧ .

([٧١])ابن الصلاح ، أدب المفتي والمستفتي (١/ ٣٢) .

([٧٢])ابن الصلاح ، أدب المفتي والمستفتي (١/ ٣٢) .

([٧٣]) سيأتي الحديث عنه بشكل مفصل ، ص١٥٥ .

([٧٤]) سيأتي الحديث عنه بشكل مفصل ، ص١٥٦ .

([٧٥]) سيأتي الحديث عنه بشكل مفصل ، ص١٥٨ .

([٧٦]) الحسين بن مسعود بن محمد، الفراء، أبو محمد، ويلقب بمحيي السنة، البغوي: فقيه، محدث، مفسر .نسبته إلى (بغا) من قرى خراسان، له عدة تصانيف من أشهرها : (التهذيب) اختصر به الحاوي للماوردي. انظر : الشيرازي ، طبقات الفقهاء (ص٢٥٢) ، ابن خلكان ، وفيات الأعيان ١/ ١٤٥ .

([٧٧])طاهر بن يحيى بن أبي الخير سالم، أبو الطيب العمراني: فقيه شافعي يماني. خلف أباه في العلم والقضاء. وجاور بمكة ، ثم عاد إلى وطنه ، وهو صاحب الكتاب الشهير (البيان) شرح المهذب . انظر: الشيرازي ، طبقات الفقهاء (ص٢٥٧) ، التاج السبكي ، طبقات الشافعية الكبرى (٧/ ٣٣٦) .

([٧٨])عبد الله بن محمد بن هبة الله التميمي، شرف الدين أبو سعد، ابن أبي عصرون ، من فقهاء الشافعية ، ولدبالموصل ، وانتقل إلى بغداد ، واستقر في دمشق ، فتولى بها القضاء وإليه تنسب المدرسة (العصرونية) في دمشق ، له عدة تصانيف فقهية مهمة . (التاج السبكي ، طبقات الشافعية الكبرى ٤/ ٢٣٧. وابن خلكان ، وفيات الأعيان ١: ٢٥٥).

([٧٩]) ابن حجر ، تحفة المحتاج ، (١٠/ ١٠٨).

([٨٠]) مثل الدكتور مرتضى المحمدي في رسالته للدكتوراة (المدخل إلى أصول الإمام الشافعي) (دار السلام ، داغستان ، ط١ ، ١٤٢٨هـ) (١/ ٢١٧).

([٨١]) هيتو ، الاجتهاد وطبقات مجتهدي الشافعية ، ص٤٩ .

([٨٢]) هذه المرتبة زادها الشيخ علي باكثير على المراتب التي ذكرها ابن الصلاح ، وهي مرتبة مهمة جدا ، تحدد مراتب الفقهاء المتأخرين بشكل أدق ـ وتجمع بين الأقوال المختلفة في مرتبة الشيخين ابن حجر والرملي ، حيث عدهما البعض من مرتبة مجتهدي الفتوى ، والبعض عدهما مجرد حفظة للمذهب. انظر : د. أمجد رشيد ، إتحاف ذوي النظر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر وما له في المذهب من أثر ، رسالة ماجستير ، الجامعة الأردنية ٢٠٠٠ م ، ص١٤٣ .

([٨٣]) شطا ، إعانة الطالبين (٢/ ١٠٥) .

([٨٤]) سيأتي الحديث عنه بشكل مفصل ، ص٢٢٩ .

([٨٥])أحمد بن محمد بن أبي الحرم القرشي المخزومي، نجم الدين القمولي: فقيه شافعي مصري، من أهل (قمولة) بصعيد مصر. تعلم بقوص ثم بالقاهرة. وولي نيابة الأحكام والتدريس في مدن عدة، والحكم والحسبة بالقاهرة، وتوفي بها. له (البحر المحيط شرح الوسيط) و(جواهر البحر) .انظر: ابن قاضي شهبة ، طبقات الشافعية ٢/ ٢٥٤ وابن كثير ، البداية والنهاية ١٤/ ١٣١ .

([٨٦]) سيأتي الحديث عنه بشكل مفصل ، ص٢٣١ .

([٨٧])سيأتي الحديث عنه بشكل مفصل ، ص٢٣٣ .

([٨٨]) هو شهاب الدين أبو العباس ، أحمد بن حمدان بن عبدالواحد بن عبدالغني بن محمد الأذرعي، ولد في أذرعات الشام (درعا) ولها ينتسب ، رحل إلى القاهرة لطلب العلم حتى صار من أعلام الشافعية ، تولى قضاء حلب ثم تفرغ للتدريس والتصنيف ، توفي بحلب . انظر : الحسيني ، طبقات الشافعية ، تحقيق : عادل نويهض ، (دار الآفاق الجديدة ، بيروت ، ط٢) (ص٢٣٧) ، ابن العماد ، شذرات الذهب (٧/ ١٨) .

([٨٩]) هو بدرالدين أبو عبدالله محمد بن بهادر بن عبدالله الزركشي ، ولد بالقاهرة وهو من أصل تركي ، وتعلم صنعة الزركشة في صغره فنسب إليها ، أخذ عن الإسنوي بمصر ، ثم رحل إلى الشام فأخذ عن الأذرعي ، حتى أتقن المذهب أصولا وفروعا ، له الموسوعة الأصولية (البحر المحيط) وغيرها من المصنفات في الفقه وأصوله ، توفي بالقاهرة. انظر : الحسيني ، طبقات الشافعية (ص٢٤١). ابن العماد ، شذرات الذهب (٧/ ٨٥) .

([٩٠]) هو سراج الدين أبو حفص ، عمر بن رسلان بن نصير بن صالح البلقيني ، ولد في بُلقينة وتقع في محافظة الغربية بمصر ، رحل إلى القاهرة لطلب العلم ، ثم إلى الشام حيث عين فيها قاضيا ، ثم عاد إلى القاهرة يفتي ويدرس ويصنف ، أصبح من أعلام الشافعية ذلك العصر حتى لقب بشيخ الإسلام وحتى عده بعضهم مجدد المائة التاسعة ، له مصنفات كثيرة في الفقه والحديث ، توفي بالقاهرة . ابن العماد ، شذرات الذهب (٧/ ١٧٧) ، كحالة ، معجم المؤلفين ، المكتبة العربية ، دمشق ، ط١ ، ١٣٨١هـ) (٢/ ٥٥٨) .

([٩١])أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين الكردي الرازياني ثم المصري، أبو زرعة ولي الدين، ابن العراقي: قاضي الديار المصرية.مولده ووفاته بالقاهرة.رحل به أبوه (الحافظ العراقي) إلى دمشق فقرأ فيها، وعاد إلى مصر فارتفعت مكانته إلى أن ولي القضاء ، بعد الجلال البلقيني، وحمدت سيرته. له مصنفات عديدة في فنون شتى . انظر : السخاوي ، الضوء اللامع ١/ ٣٣٦ – ٣٤٤ ، الشوكاني ، البدر الطالع ، دار المعرفة ، بيروت (١/ ٧٢).

([٩٢]) هو جلال الدين أبو عبدالله محمد بن أحمد بن إبراهيم المحلي المصري ، نسبة إلى المحلة الكبرى من محافظة الغربية بمصر ، ولد بالقاهرة ، كان مفرط الذكاء غلب عليه الفهم على الحفظ ، رفض تولي

القضاء وعاش متقشفا ، له (البدر الطالع في حل جمع الجوامع) في الأصول ، و(شرح الورقات) في الأصول ، وله التفسير المشهور الذي أكمله السيوطي (تفسير الجلالين) ، انظر : ابن العماد ، شذرات الذهب (٧/ ٤٤٢) ، كحالة ، معجم المؤلفين (٣/ ٩٣) .

([٩٣])عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد ابن سابق الدين الخضيري السيوطي، جلال الدين: إمام حافظ مؤرخ أديب. له نحو ٦٠٠ مصنف، منها الكتاب الكبير، والرسالة الصغيرة. نشأ في القاهرة يتيما (مات والده وعمره خمس سنوات) ولما بلغ أربعين سنة اعتزل الناس، وخلا بنفسه في روضة المقياس، على النيل، منزويا عن أصحابه جميعا، كأنه لا يعرف أحدا منهم، فألف أكثر كتبه ، انظر : ابن العماد ، شذرات الذهب (٨/ ٥١). الغزي ، الكواكب السائرة (دار البشائر ، بيروت ، ١٤١٧هـ) (١/ ٢٢٦).

([٩٤]) سيأتي الحديث عنه بشكل مفصل ، ص٢٤٦ .

([٩٥]) سيأتي الحديث عنه بشكل مفصل ، ص٢٥٤ .

([٩٦]) سيأتي الحديث عنه بشكل مفصل ، ص٢٥٥ .

([٩٧]) سيأتي الحديث عنه بشكل مفصل ، ص٢٥٦ .

([٩٨]) سيأتي الحديث عنه بشكل مفصل ، ص٢٦٧ .

([٩٩]) ابن الصلاح ، أدب المفتي والمستفتي(١/ ٣٤) .

([١٠٠]) ابن حجر ، الفتاوى الفقهية (٤/ ٣١٥).

([١٠١]) هو العلامة الفقيه الأصولي عبد الرّحمن بن جادَ الله البَنَّاني المغربي ، قدم مصر وجاور بالأزهر. له: الحاشية المذكورة في أصول الفقه تقع في جزأين. والبناني: نسبةً إلى بنانة من قرى منستير بإفريقيّة.انظر : الزركلي ، الأعلام (٣/ ٣٠٢).

([١٠٢]) البناني ، حاشية على شرح جمع الجوامع (البابي الحلبي ، القاهرة ، ط٢ ، ١٣٥٦هـ) (٢/ ٣٨٦).

([١٠٣]) باسودان ، محمد بن عبدالله ، المقاصد السنية إلى الموارد الهنية في جمع الفوائد الفقهية ، ص ١٢. والسقاف ، الفوائد المكية ، تحقيق حميد الحالمي (مركز النور للدراسات والأبحاث ، تريم ، ط١ ، ١٤٢٤هـ) (ص١٤٥).

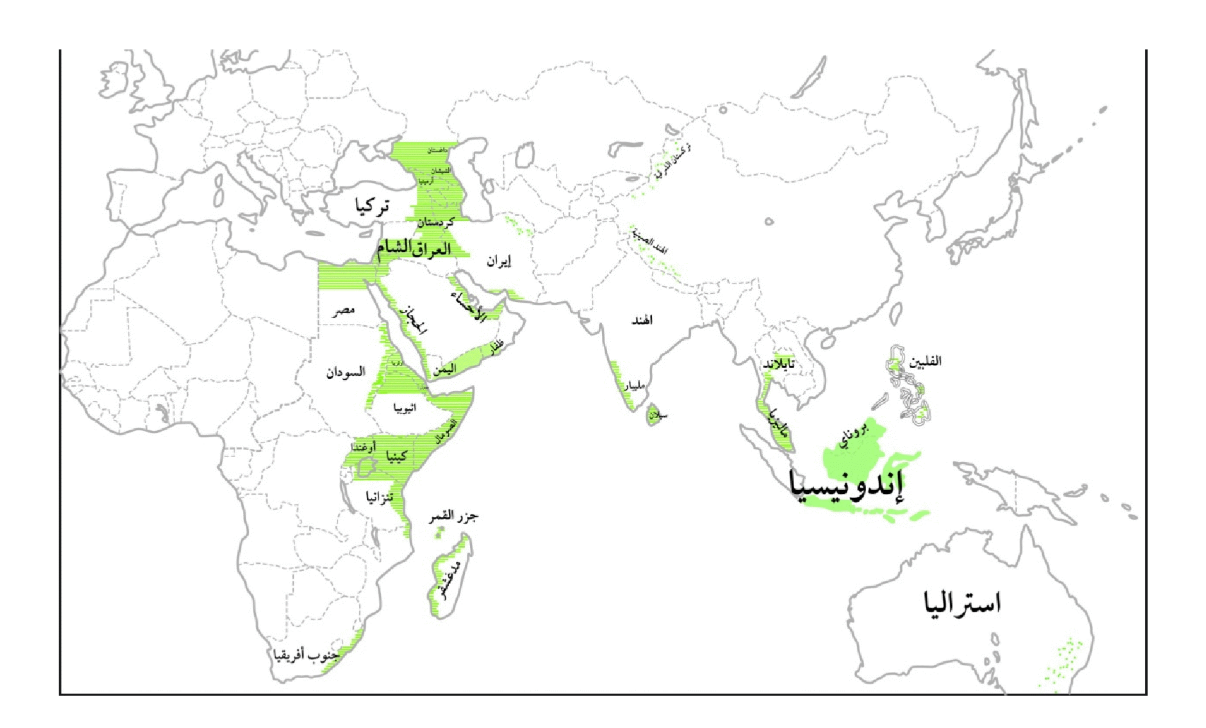
([١٠٤]) ابن حجر الهيتمي ، التحفة (٦/ ٣٩١) .

انتشار المذهب الشافعي في العالم الإسلامي مع خريطة توضيحية

ديموغرافيا المذهب

(أماكن الانتشار – المجتمعات الشافعية)

محمد عمر الكاف



بعد الاستعراض التاريخي السريع لمراحل تأسيس المذهب وانتشاره واستقراره ، يجدر أن نتعرف على واقع المذهب الشافعي حاليا من حيث الأماكن التي ينتشر فيها مُتَّبِعوه في العالم الإسلامي والمجتمعات التي تتبناه مذهبا ، وهذا الرصد فرع من علم إحصاء السكان أو ما يسمى (الديموغرافيا) .

لنتعرف على مدى أهمية دراسة هذا المذهب من خلال البقعة الجغرافية الواسعة التي ينتشر فيها ، والأعداد الكبيرة من المسلمين التي تعتنقه مذهبا .

فبشكل إجمالي ، يجمل الباحثون أماكن انتشار المذهب بقولهم :

(ينتشر المذهب الشافعي في كل أرجاء العالم الإسلامي؛ فقد انتشر قديماً في كل مكان حط فيه الشافعي رحاله. وقد كان مقلدوه في مصر أكثر مما سواها، حيث تغلب على المذهبين الحنفي والمالكي، لكن أُبْطِلَ العمل به بمجيئ الدولة الفاطمية التي استبدلت به مذهب الشيعة الإمامية ، لكنه عاد مرة أخرى

للعمل به في عهد الدولة الأيوبية وبعدها في عهد المماليك إلى أن أُوقِفَ العمل به في عهد الدولة العثمانية؛ التي حصر حكامها القضاء في المذهب الحنفي لأنه مذهبهم. وإذا كان المذهب الشافعي قد فقد مكانته الرسمية في مصر، إلا أنه قد بقيت منزلته لدى الشعب المصري، فإنه هو والمذهب المالكي قد تغلغلا في النفوس؛ لذا نجد أن أغلب سكان الوجه البحري (الشمال) يعملون بالمذهب الشافعي، بينما أغلب سكان صعيد مصر (الجنوب) يعملون بمقتضى الفقه المالكي.

أما في بلاد الشام، فقد حل المذهب الشافعي محل مذهب الأوزاعي بتولي أبي زرعة الشافعي قضاء دمشق، وذلك عند منتصف القرن الرابع الهجري.

وفي العراق تزاحم المذهب الشافعي ومذهب أبي حنيفة لمكانة الأخير عند الخلفاء والحكام. وقد كان للمذهب الشافعي مكانة عالية لوجود تلاميذ الشافعي الأولين، ولهجرة كثير من أصحاب الشافعي وعلماء الشافعية إلى العراق، فكانت لهم منزلة لدى الخلفاء وإن كان القضاء عند الحنفية.

وفي بلاد خراسان وسجستان وما وراء النهر، انتشر المذهب الشافعي، وقد ساعد على انتشاره علماء من أمثال محمد بن إسماعيل الشاشي، وعبدالله المروزي، وأحمد بن سيار ، ويعقوب الإسفراييني.

وانتشر هذا المذهب في أقصى بلاد الشرق كإندونيسيا، وماليزيا، والفلبين، وسريلانكا، وأستراليا وبعض أجزاء من الهند. كما انتشر في اليمن وأجزاء من الحجاز، لكنه لم ينتشر في بلاد المغرب ولا في الأندلس لتمكن المذهب المالكي وغلبته فيها) ([١]).

وسأفصل القول في كل منطقة من هذه المناطق ، مستعرضا تاريخ دخول المذهب إليها ، ونسبة تواجد الشافعية بها ما أمكن :

١- مصر : انتشر المذهب الشافعي بمصر لأن الشافعي أقام بها آخر حياته .. ومع أن المذهب الحنفي له سلطان لأنه مذهب الدولة العباسية ، والمذهب المالكي أيضاً لوجود تلاميذ الإمام مالك ، كان المذهب الشافعي ينازعهما السلطان في الشعب ، واستمر سلطانه في مصر حتى بعد أن غلبت الدولة الفاطمية عام ٣٨٥هـ .

يقول التاج السبكي(ت٧٧١هـ) ([٢]) :

(ومنهم أهل الشام ومصر ، وهذان الإقليمان وما معهما من عيذاب وهي منتهى الصعيد إلى العراق مركز ملك الشافعية منذ ظهر مذهب الشافعي اليد العالية لأصحابه في هذه البلاد ، لا يكون القضاء والخطابة في غيرهم ، ومنذ انتشر مذهبه لم يُوَلَّ أحد قضاء الديار المصرية إلا على مذهبه) ([٣])

ولما آل الحكم إلى الأيوبيين عاد المذهب الشافعي إلى مصر بقوة ، وجعل له السلطان الأكبر في الدولة مع سلطانه الروحي في الشعب ، واستمر سلطانه مستمرا إلى عصر المماليك ، ولما استولى العثمانيون على مصر جعلوا للمذهب الحنفي المكان الأول ، ثم جاء محمد علي باشا(ت١٢٦٥هـ) ([٤]) فألغي العمل بالمذاهب الأخرى غير المذهب الحنفي ، وبقي للشافعي والمالكي مكانهما في الشعب ([٥]) ..

يقول ابن خلدون (ت٨٠٨هـ) : (وأما الشافعي فمُقَلِّدُوه بمصر أكثر مما سواها) ([٦])

ويقول أحمد تيمور باشا (ت١٣٤٨هـ) ([٧]) (ويغلب في مصر الشافعي والمالكي ، الأول في الريف ، والثاني في الصعيد والسودان) ([٨])

ويقول أحمد شلبي : (مذهب الشافعي هو مذهب الأغلبية الساحقة من سكان مصر) ([٩]) (ولا يزال يدرس المذهب الشافعي بحماسة في الجامع الأزهر) ([١٠])

٢- الشام : ونقصد بالشام هنا (سوريا والأردن وفلسطين ولبنان) ..

يقول التاج السبكي(ت٧٧١هـ) : (ولم يُوَلَّ في الشام قاضٍ إلا على مذهبه إلا البلاساغوني ، وجرى له ما جرى ، فإنه ولي دمشق وأساء السيرة ثم أراد أن يعمل في جامع بني أمية إماما حنفيا ، وجامع بني أمية منذ ظهور مذهب الشافعي لم يؤم فيه إلا شافعي ولا صعد منبره غير شافعي) ([١١])

وأهل الشام كانوا على مذهب الأوزاعي في القضاء ، حتى ولي القضاء أبو زرعة الدمشقي الشافعي (ت٣٠٢هـ) ، فانتشر المذهب بالشام . وحظي بدعم الأيوبيين والمماليك كما هو الحال في مصر ، مع ملاحظة أنه يقاسم المذهب الحنفي([١٢]) .

ويقدر أحمد تيمور باشا نسبة الشافعية بنحو الربع من أهل الشام ([١٣]) ، والآن توجد حركة ظاهرة في المساجد والمعاهد الشرعية لتدريس المذهب الشافعي بدمشق خصوصاً .

٣- العراق :

يقول التاج السبكي(ت٧٧١هـ) : (واعلم أن أصحابنا فرق تفرقوا بتفرق البلاد فمنهم أصحابنا بالعراق كبغداد وما والاها) ([١٤]) وقد تقدم أن هناك طريقة فقهية تسمى (طريقة العراقيين) .

ومع ما للمذهب الشافعي من مكان عند أهل العراق لم يستطع أن يغالب المذهب الحنفي القضاء ، وفي السلطان عند الشعب ([١٥])، حتى إن الخليفة القادر بالله(ت٤٢٢هـ) ولى قاضيا شافعيا لبغداد ، فثار أهلها ، فاضطر الخليفة إلى إرضاء أكثر الشعب ، وعزل القاضي الشافعي([١٦]) ربما يعود ذلك لمقام الإمام أبي حنيفة في بغداد (الأعظمية) ..

٤- كردستان : وهي المناطق التي يقطنها الشعب الكردي ، وهي منطقة كبيرة تمتد من شمال العراق ، وجنوب تركيا ، وشمال سوريا ، وغرب إيران ، وتصل إلى أرمينية والشيشان وداغستان ، وغالبيتهم يتبعون المذهب الشافعي([١٧]) ، ولهم جهود جليلة في خدمة المذهب .

ومن أشهر أعلامهم : الشيخ العلامة محمد بن عبدالرسول البرزنجي (١١٠٣هـ) ([١٨]) ومحمد بن سليمان الكردي (ت١١٩٤هـ) ([١٩]) ومن متأخريهم الشيخ محمد أمين الكردي ([٢٠]) ، وللشيخ عبدالكريم المدرس (ت١٤٢٨هـ) مفتي العراق السابق كتاب جمع فيه تراجم لعلماء الأكراد ومصنفاتهم سماه (علماؤنا) .

٥- أرمينية : المذهب الشافعي هو المذهب الغالب على بلاد أرمينية لأن أغلب مسلميها من أصل كردي ([٢١]).

٦- بلاد فارس (إيران) ([٢٢]):

قال التاج السبكي (ت٧٧١هـ) : (ومنهم أهل فارس .. ولم يبرحوا شافعية أو ظاهرية على مذهب داود والغالب عليهم الشافعية وهي مدائن كثيرة قاعدتها شيراز .. ونحو مائة منبر - يعني مائة مدينة - في بلاد أذربيجان وما وراءها يختصُّ بالشافعية لا يستطيع أحد أن يذكر فيها غير مذهب الشافعي) ([٢٣])

(وكفاك قول أصحابنا تارة : قال الخراسانيون ، وتارة قال المراوزة ، وهما عبارتان عندهم عن مَعْبَر واحد .. وكفاك بأبي زيد المروزي ، وتلميذه القفال الصغير ومن نبغ من شعابهما وخرج من بابهما) ([٢٤])

(ومنهم خلائقُ من بلاد أُخَرَ من بلاد الشرق [أي شرق إيران حاليا] على اختلاف أقاليمه واتساع مدنه : كسمرقند ، وبخارى ، وشيراز ، وجرجان ، والري ، وأصبهان ، وطوس ، وساوة ، وهمذان ، ودامغان ، وزنجان ، وبسطام ، وتبريز ، وبيهق ، وميهنة ، وأستراباذ ، وغير ذلك من المدن الداخلة في أقاليم ما وراء النهر ، وخراسان ، وأذربيجان ، ومازندران ، وخوارزم ، وغزنة ، وصحاب ، والغور ، وكرمان ، إلى بلاد الهند ، وجميع ما وراء النهر إلى أطراف الصين وعراق العجم وعراق العرب وغير ذلك ..

وكل هذه كانت تحتوي على مدائن تقر العين وتسر القلب ، إلى حين قدر الله تعالى وله الحمد على ما قضاه خروج جنكزخان ، فأهلك العباد والبلاد ، ووضع السيف واستباح الدماء والفروج ، وخرَّبَ

العامر ، ثم تلاه بنوه وذووه ، وأكدوا فعله القبيح وأطدوه ، وزادوا عليه إلى أن وصل الحال إلى ما لا يقوم بشرحه المقال، واستبيح حمى الخلافة ، وأخذت بغداد على يد هولاكو بن تولى بن جنكزخان ، وقتل أمير المؤمنين وبعده سائر المسلمين ، ورفع الصليب تارة على جدران بني العباس ، وسمع الناقوس آونةً من بيوتٍ أَذِنَ الله أن ترفع ويُذْكَر فيها اسمه ، وانتهكت المحارم ، وخربت الجوامع ، وعُطِّلَتِ المساجد ، وخربت تلك الديار ، ومُحِيَت تلك الرسوم والآثار .

ثم انقضَتْ تِلْكَ البلادُ وأهلُها فكأنها وكأنهم أحلامُ) ([٢٥])

قال ابن خلدون (ت٨٠٨هـ) : (وقد انتشر مذهبه بالعراق وخراسان وما وراء النهر ، وقاسموا الحنفية في الفتوى والتدريس في جميع الأمصار وعظمت مجالس المناظرات بينهم ، وشحنت كتب الخلافيات بأنواع استدلالاتهم ، ثم دَرَسَ ذلك كله بدروس المشرق وأقطاره ..) ([٢٦])

أثرت الحملة المغولية من قِبَل جنكيز خان وهولاكو.. حيث قام التتر بتصفية العرب وسلالاتهم من تلك البلدان ، وأبادوا الكثير من الفرس كذلك في بلاد ما وراء النهرين.... ثم نشأت الدولة الصفوية في إيران ، وقامت بفرض المذهب الجعفري الإثني عشري ، ودخلت في صراع مع الخلافة العثمانية ، ففرض العثمانيون المذهب الحنفي في شمال ووسط العراق (ما عدا جبال كردستان)، وفرض الصفويون المذهب الشيعي الإمامي في فارس وجنوب العراق ، وبذلك ضعف المذهب الشافعي في تلك البلاد ، مع بقاءه في الأجزاء الساحلية الجنوبية الغربية من إيران حاليا .

يقول أبو زهرة : (وفي فارس هو الذي يجاور المذهب الجعفري) ([٢٧]) .. ومن آخر أعلام الشافعية في إيران الشيخ عبدالله بن حسن آل حسن الكوهجي(ت١٤٠٠هـ) ([٢٨]).

٥- الحجاز : يقول التاج السبكي (ت٧٧١هـ) : (وأما بلاد الحجاز فلم تبرح أيضا منذ ظهور مذهب الشافعي وإلى يومنا هذا في أيدي الشافعية القضاء والخطابة والإمامة بمكة والمدينة ، والناس من خمسمائة وثلاث وستين سنة يخطبون في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ويصلون على مذهب ابن عمه محمد بن إدريس ، يقنتون في الفجر ، ويجهرون بالتسمية ، ويفردون الإقامة ، إلى غير ذلك ، وهو صلى الله عليه وسلم حاضر يبصر ويسمع ، وفي ذلك أوضح دليل على أن هذا المذهب صواب عند الله تعالى) ([٢٩]).

ويؤكد تقديم الشافعية في الحجاز الإسنوي(ت٧٧٢هـ) حيث يقول : (فإن الشافعي رضي الله عنه وأرضاه ، قد حصل له في أصحابه من السعادة أمور لم تتفق في أصحاب غيره ، منها : أنهم المقدمون في

المساجد الثلاثة الشهيرة ، ومنها : أن الكلمة لهم في الأقاليم الفاضلة المشار إليها ، وغالب الأقاليم الكبار العامرة ، المتوسطة في الدنيا ، المتأصلة في الإسلام ، وشعار الإسلام بها ظاهر منتظم ، كالحجاز واليمن ، ومصر ، والشام والعراق ، وخراسان ، وديار بكر ، وإقليم الروم) ([٣٠])

ويشيد المستشرق الهولندي سنوك ([٣١]) في مذكراته عن تاريخ مكة المكرمة كثيرا بنشاط علماء الشافعية بمكة في وقته ، وأن عدد العلماء الشافعية المدرسين بالمسجدالحرام يتراوح بين العشرين إلى الثلاثين مدرساً ، ويشير إلى أن المذهب الشافعي كان ذا نفوذ روحي قوي على المكيين ، مع كون العمل في القضاء على المذهب الحنفي مذهب الدولة العثمانية آنذاك([٣٢]) .وهو ما يؤكد أحمد تيمور بقوله (ويغلب على الحجاز المذهب الشافعي والحنبلي) . ([٣٣])

٧- اليمن : يقول التاج السبكي(ت٧٧١هـ) : (ومنهم أهل اليمن والغالب عليهم الشافعية لا يوجد غير شافعي إلا أن يكون بعض زيدية ، وفي قوله ^ : (الإيمان يمان والحكمة يمانية) مع اقتصار أهل اليمن على مذهب الشافعي دليلٌ واضحٌ على أن الحق في هذا المذهب المطلبي) ([٣٤])

للإمام الشافعي صلة باليمن وطيدة وله إليها عدة رحلات ([٣٥]) ، ولكن انتشار المذهب الشافعي في اليمن كان في بداية القرن الخامس الهجري ، أي بعد استقرار المذهب ، وللأيوبيين دور كبير في نشر دعائم المذهب باليمن ، ولفقهاء الشافعية باليمن جهود مشهورة في خدمة المذهب([٣٦]) ، انتشر في مخلاف الجند وصنعاء وعدن وتهامة وحضرموت ، وصار مذهب الدول السُّنِّية التي حكمت اليمن والتي استقرت فيما يعرف باليمن الأسفل ([٣٧]).

ويتبع له إقليم حضرموت (جنوب اليمن) الذي انتشر فيه المذهب الشافعي أواسط القرن السابع([٣٨]) والذي يعد من أهم الأقاليم التي استمر بها مذهب الشافعي ، ويتميَّزُ مجتمعه بالالتزام التام بأحكامه إلى يومنا هذا ، وفي عهد الدولة القعيطية([٣٩]) كتب مشروع قانون للمحاكم الشرعية مستمد بأكمله من المذهب الشافعي ، وتعد هذه ظاهرة فريدة تميز بهذا القطر ([٤٠]) .

يقول المؤرخ السيد سقاف الكاف (ت١٤١٧هـ) : (وكانت جميع المحاكم الشرعية والنظم البلدية تأخذ أحكامها من هذا المذهب ، ولا يجوز للقاضي ولا غيره الخروج عن المذهب والانتقال إلى غيره مطلقا ، إلا في عهد السلطان صالح بن غالب القعيطي حيث أدخل على نظام التشريع والقضاء مسائلَ مختارة من المذاهب الفقهية الأخرى ، رأى أن المصلحة تقتضيها ، وذلك سنة ١٣٤١هـ ، وبقي الأمر على ذلك حتى عام ١٣٩٢هـ ، حيث أسقط النظام الشيوعي في عدن التشريعات الإسلامية كافة واستبدل بها

النظام الشيوعي) ([٤١]) ، وهو الذي ينازع الشعب اليمني سلطان المذهب الزيدي مع كون الشافعية الغالبية العظمى([٤٢])

٨- الأحساء : (المنطقة الشرقية من المملكة العربية السعودية) انتشر فيها المذهب الشافعي وكذلك في دول الخليج العربي بشكل عام ، تبعا لبلاد فارس التي كانت حاضنة المذهب ، وبعد الغزو المغولي والحكم الصفوي هاجر كثير من الشافعية من بلاد فارس إلى دول الخليج المجاورة واستقروا بها ، ويعد إقليم الأحساء من أهم التمركزات للشافعية في الجزيرة ، واشتهر منهم مجموعة من العلماء ([٤٣]).

٩- عسير وتهامة : (جنوب غرب المملكة العربية السعودية) : يكاد يغشى المذهب الشافعي معظم المناطق بتهامة وعسير([٤٤]) ، وهو المذهب السائد فيها إلى جوار المذهب الزيدي ([٤٥]) .

١٠- مملكة البحرين : المذهبان السائدان في البحرين ، المالكية والشافعية .([٤٦])

١١- جنوب عمان (ظفار) ([٤٧]) : انتشر فيها المذهب الشافعي بحكم مجاورتها لحضرموت اليمن .

١٢- جنوب شرق آسيا : وتشمل (إندونيسيا ، ماليزيا ، الفلبين ، سيلان ، تايلاند ، وبروناي)

دخول المذهب الشافعي لتلك البقاع قديم ، رصد ذلك ابن بطوطة(ت٧٧٩هـ) ([٤٨]) في رحلته حيث يقول : (ذكر سُلطان الجَاوَةِ ، وهو السلطان الملك الظاهر من فضلاء الملوك وكرمائهم، شافعيٌّ المذهب ، محبٌّ في الفقهاء يحضرون مجلسه للقراءة والمذاكرة وهو كثير الجهاد والغزو ومتواضع يأتي إلى صلاة الجمعة ماشياً على قدميه ، وأهل بلاده شافعية محبُّون في الجهاد يخرجون معه تطوعاً ، وهم غالبون على من يليهم من الكفار) ([٤٩])

وهي المناطق التي دخلها المذهب الشافعي عن طريق هجرة الحضارمة الذين هاجروا إلى تلك الأماكن ([٥٠]).. والأغلبية الساحقة من سكان تلك المناطق متمذهبون بالمذهب الشافعي([٥١]) ، ومنذ زمن قديم يرحل أعداد كبيرة من الطلبة الإندونوسيين لطلب الفقه الشافعي خصوصا إلى مكة وحضرموت ومصر ([٥٢]) ، ويعد هؤلاء من أهم المجتمعات التي تتبنى المذهب الشافعي نظرا لكثرة عددهم وعدم وجود مذهب آخر ينافس المذهب الشافعي، ومن أشهر أعلامهم الشيخ محمد نووي الجاوي(ت١٣١٥هـ)، والشيخ محفوظ الترمسي(١٣٣٨هـ) ([٥٣]) .

١٣- جنوب الهند (مليبار): وهي الجزء الجنوبي الغربي من الساحل الهندي أغلب سكانه من الشافعية ، قدر عددهم بمليون مسلم ([٥٤]) وكانت لهم هجرات لطلب العلم إلى مكة المكرمة ([٥٥]) ، من

أشهر أعلامهم الشيخ زين الدين المليباري(ت٩٨٧هـ) صاحب « قرة العين» وشرحه «فتح المعين» ([٥٦]).

١٤- السودان : ورغم أن المذهب المالكي هو السائد إلا أن بعض المناطق في شرق السودان كانت شافعية ، وقد يعود ذلك إلى تأثير الدول المجاورة بالاضافة إلى مكة واليمن([٥٧]) .

١٥-الصومال وأريتريا وجيبوتي ([٥٨]): انتشر المذهب عن طريق اليمنيين الذين هاجروا إليها بحكم القرب ، وغالبية سكانها شافعية . رصد ذلك ابن بطوطة (ت٧٧٩هـ) بقوله : (وسافرت من مدينة عدن في البحر أربعة أيام، ووصلت إلى مدينة زيلع وهي مدينة البرابرة، وهم طائفة من السودان شافعية المذهب، وبلادهم صحراء مسيرة شهرين. أولها زيلع، وآخرها مقدشو) ([٥٩])

١٦-أثيوبيا (الحبشة) : وبها قسم كبير من الشافعية ، خصوصا في القسم الجنوبي منها المتاخم للصومال ، واشتهر منهم مجموعة من العلماء ([٦٠]) .

١٧ – السواحل الشرقية الإفريقية (تنزانيا – كينيا – أوغندا – جزر القمر–مدغشقر) : وصل المذهب الشافعي إلى تلك البلاد مبكرا في القرن الرابع الهجري تقريبا عبر اليمن ، ولا يزال المذهب الشافعي هو السائد في بلاد شرقي إفريقية اليوم ([٦١]).

وقد رصد ذلك ابن بطوطة(ت٧٧٩هـ) حيث يقول : (ثم ركبت من مدينة مقديشو متوجهاً إلى بلاد السواحل قاصداً مدينة (كلوا) من بلاد الزنوج ، فوصلنا إلى جزيرة مَنْبَسَى – وضبط اسمها ميم مفتوح ونون مسكن وباء موحدة مفتوحة وسين مهمل مفتوح وياء – وهي كبيرة، وهم شافعية المذهب) ([٦٢]).

١٨- الشيشان : يسود المذهب الشافعي لدى المسلمين في منطقة القوقاز (الشيشان) ، بينما يشكل أتباع المذهب الحنفي الأكثرية لدى المسلمين في أعماق روسيا وسيبيريا([٦٣]) .

١٩- داغستان([٦٤]) : تقع بين جبال القوقاز وبحر الخزر ، وهي الآن من الجمهوريات التي استقلت عن الاتحاد السوفييتي ، وأهلها يتبعون المذهب الشافعي ، وكانت لهم هجرات لطلب العلم بمكة خصوصا في المرحلة الأخيرة من عمر المذهب ، من أشهر علمائهم الشيخ عبدالحميد الشرواني(ت١٣٠١هـ) صاحب الحاشية على «تحفة المحتاج»([٦٥]) .

٢٠-تركستان الشرقية : كان الغالب عليها الشافعية ثم تغلب عليها الحنفية أيام العثمانيين ([٦٦]).

٢١-الهند الصينية ([٦٧]).

٢٢-أستراليا ([٦٨]).

بعد هذا الاستعراض ، يتبين معنا المنطقة الجغرافية الواسعة التي ينتشر فيها هذا المذهب وكثرة معتنقيه في عصرنا الحالي ، وأن الدراسات التي تجعل من المذهب الشافعي هو ثالث المذاهب الإسلامية السنية من حيث الانتشار وأن نسبة معتنقيه يمثلون ١٥٪ من أهل السنة ([٦٩]) نسبة تحتاج لإعادة نظر ..

فعدد سكان جنوب شرق آسيا يتجاوز ٢٣٤ مليون نسمة حسب أحدث الإحصائيات ([٧٠]) وتعد الدولة الرابعة على مستوى العالم من حيث عدد السكان بعد الصين والهند والولايات المتحدة ، ويشكل المسلمون فيها نسبة ٨٨٪ تقريباً ، أي : ١٩٣ مليوناً كلهم يتبعون المذهب الشافعي ([٧١]). وهو ما يؤكده الشيخ محمد زاهد الكوثري(ت١٣٧١هـ) ([٧٢]) حيث يقول (وهو ثالث الأئمة الأربعة باعتبار الترتيب وثانيهم باعتبار كثرة الأتباع ، ولا سيما بعد أن سعى السادة الحضارمة في نشر المذهب في جزر جاوة والسواحل الهندية وتلك الأرجاء) ([٧٣])

([١]) الموسوعة العربية العالمية ، (مؤسسة أعمال الموسوعة للنشر والتوزيع ، الرياض ، ط١ ، ١٤١٦هـ) (٣/٣) .

([٢])عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي، أبو نصر: قاضي القضاة، المؤرخ، الباحث. ولد في القاهرة، وانتقل إلى دمشق مع والده، فسكنها وتوفي بها. وكان طلق اللسان، قوي الحجة، انتهى إليه قضاء في الشام وعزل . من تصانيفه ، طبقات الشافعية الكبرى ، ومعيد النعم ومبيد النقم ، وجمع الجوامع ، وغيرها . العسقلاني ، الدرر الكامنة (٢/ ٤٢٥) .

([٣])التاج السبكي ، طبقات الشافعية الكبرى (١/ ٣٢٦).

([٤]) محمد علي (باشا) ابن إبراهيم آغا بن لي، المعروف بمحمد علي الكبير: مؤسس آخر دولة ملكية بمصر(الزركلي ، الأعلام ٦/ ٢٩٨) .

([٥]) أبو زهرة ، تاريخ المذاهب الإسلامية ، (دار الفكر العربي) ص٤٤٩ .

([٦])ابن خلدون ، المقدمة (١/ ٤٤٩).

([٧])أحمد بن إسماعيل بن محمد تيمور ، عالم بالأدب، باحث، مؤرخ مصري ، من أعضاء المجمع العلمي العربي، مولده ووفاته بالقاهرة ، جمع مكتبة قيمة ، له مؤلفات وأبحاث قيمة . (الزركلي ، الأعلام ١/ ١٠٠).

([٨]) أحمد تيمور باشا ، نظرة في تاريخ حدوث المذاهب الأربعة وانتشارها عند جمهور المسلمين (دار القادري ، بيروت ، ط١ ، ١٩٩٠م) ص٨٧ .

([٩]) أحمد شلبي ، المجتمع الإسلامي (مكتبة النهضة المصرية ، ط٤) (٣/ ٢٤٣) .

([١٠]) مجموعة مترجمين ، دائرة المعارف الإسلامية ، ١٩٣٣م ، (١٣/ ٧٦) .

([١١])التاج السبكي ، طبقات الشافعية الكبرى (١/ ٣٢٦).

([١٢]) أبو زهرة – تاريخ المذاهب الإسلامية ، (دار الفكر العربي) ص٤٤٩ .

([١٣])أحمد تيمور باشا ، نظرة في تاريخ حدوث المذاهب الأربعة ص٨٧ .

([١٤]) التاج السبكي ، طبقات الشافعية الكبرى (١/ ٣٢٤).

([١٥]) آدم متز ، الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري ، ترجمة : محمد أبو ريدة (دار الكتاب العربي ، بيروت ، ط٤ ، ١٣٨٧هـ)ص٣٩٢ .

([١٦]) أبو زهرة – تاريخ المذاهب الإسلامية ص٤٤٩ .

([١٧]) انظر : أحمد خليل ، تاريخ الكرد في الحضارة الإسلامية (دار هيرو للنشر والطباعة ، بيروت ، ٢٠٠٧م).

([١٨])ولد في بلاد شهرزور من بلاد الأكراد ، ورحل في طلب العلم للشام ومصر حتى استقر بالمدينة المنورة وتولى منصب مفتي الشافعية بها إلى أن توفي ودفن بالبقيع . انظر : المرادي ، سلك الدرر ، دار البشائر، بيروت ، ١٤٠٨هـ (٤/ ٨٠) .

([١٩])سيأتي الحديث عنه لاحقاً ص٢٩٩ .

([٢٠])هو محمد أمين بن فتح الله زاده الكردي الإربلي ، طلب العلم ببلده إربل قرب الموصل ، ثم هاجر للمدينة المنورة ، والتحق بالأزهر واستقر بمصر للتعليم والتصنيف ، حتى توفي بها عام ١٣٣٢هـ، له (تنوير القلوب في معاملة المحبوب) في الفقه ، طبع مرارا ، منها بتحقيق محمد علي إدلبي ، دار النهضة الحديثة ، ١٩٨٨م .

([٢١])أحمد تيمور باشا ، نظرة في تاريخ حدوث المذاهب الأربعة ص٨٧ .

([٢٢]) دائرة المعارف الإسلامية (١٣/ ٧٦) .

([٢٣])التاج السبكي ، طبقات الشافعية الكبرى (١/ ٣٢٦).

([٢٤]) التاج السبكي ، طبقات الشافعية الكبرى (١/ ٣٢٦).

([٢٥]) المصدر نفسه .

([٢٦]) التاج السبكي ، التاج السبكي ، طبقات الشافعية الكبرى (١/ ٣٢٦) .

([٢٧]) أبو زهرة – تاريخ المذاهب الإسلامية ص٤٤٩ .

([٢٨]) ستأتي ترجمته .

([٢٩]) التاج السبكي ، طبقات الشافعية الكبرى(١/ ٣٢٦) .

([٣٠]) الإسنوي ، طبقات الشافعية (١/ ٤) .

([٣١]) كرستيان هرخرونيه ، مستشرق هولندي ، أقام في " جدة " بالحجاز (سنة ١٨٨٤) سبعة أشهر، ويقول إنه دخل مكة متسميا بعبد الغفار، ومكث بها خمسة أشهر، واضطر إلى مغادرتها فجأة قبل حلول موسم الحج لانكشاف أمره، ورحل إلى إندونيسيا فأقام ١٧ سنة ، وعين (سنة ١٩٠٦م) أستاذا للعربية في جامعة ليدن ، ثم كان مستشارا في الامور الإسلامية والعربية بوزارة المستعمرات الهولندية.له عدة كتب بالألمانية عن الاسلام والمسلمين . الزركلي ، الأعلام (٥/ ٢٢١) .

([٣٢]) ك . سنوك هورخرونيه ، صفحات من تاريخ مكة المكرمة (٢/ ٣١٦) .

([٣٣])أحمد تيمور باشا ، نظرة في تاريخ حدوث المذاهب الأربعة ص٨٨ .

([٣٤]) المصدر نفسه .

([٣٥]) انظر في تفصيل رحلاته إلى اليمن ، محمد ابوبكر باذيب ،(فقهاء حضرموت وجهودهم في خدمة المذهب الشافعي) ، رسالة ماجستير مقدمة لجامعة بيروت الإسلامية ، ٢٠٠٨م –مقدمة الرسالة.

([٣٦]) الموسوعة اليمنية ،(مركز دراسات الوحدة العربية ومؤسسة العفيف الثقافية ، بيروت ، ط٢ ، ٢٠٠٣م) (٣/ ١٦٧٦) ود. حسين العمري ، مئة عام من تاريخ اليمن الحديث (دارالفكر ، دمشق ، ط١ ، ١٤٠٥) .

([٣٧]) أيمن فؤاد سيد ، تاريخ المذاهب الدينية في اليمن (الدار المصرية اللبنانية ، ط١ ، ١٤٠٨)ص٦٣ .

([٣٨]) سقاف علي الكاف ، حضرموت عبر أربعة عشر قرنا (مكتبة أسامة ، بيروت ، ط١ ، ١٤١٠هـ) ص٥٨ .

([٣٩]) الدولة القعيطية : (١٢٧١هـ - ١٣٨٦هـ) من أواخر السلطنات التي حكمت حضرموت قبل الاستقلال عام ١٣٨٧هـ/ ١٩٦٧م ، انظر: محمد بن أحمد الشاطري ، أدوار التاريخ الحضرمي (دار المهاجر، اليمن ، ١٩٩٤م ، ط٣) (٢/ ٤٠١).

([٤٠])وللأخ الزميل الأستاذ محمد بن أبي بكر باذيب رسالة ماجستير بعنوان (فقهاء حضرموت وجهودهم في خدمة المذهب الشافعي) تتبع فيها جميع ما كتبه فقهاء الحضارمة قديماً وحديثاً مطبوعا ومخطوطاً ، وهي مقدمة لجامعة بيروت الإسلامية ، كلية الشريعة ، ٢٠٠٨م.

([٤١])سقاف علي الكاف ، حضرموت عبر أربعة عشر قرنا، ص٥٨.

([٤٢]) أبو زهرة – تاريخ المذاهب الإسلامية ، (ص٤٤٩) . ودائرة المعارف الإسلامية (١٣/ ٧٦).

([٤٣])انظر : عبد الإله بن حسين العرفج ، نبذه مختصره عن المذهب الشافعي في الإحساء ، (نشر المؤلف ، ط١ ، ١٤٢٧هـ) .

([٤٤]) أحمد تيمور باشا ، نظرة في تاريخ حدوث المذاهب الأربعة ص٨٨ .

([٤٥])د. عبدالله محمد أبو داهش ، أهل تهامة في القرون الإسلامية الوسيطة ، (ط١-١٩٩٩م) (١٤٨) .

([٤٦]) بشار يوسف الحادي ، علماء وأدباء البحرين في القرن الرابع عشر الهجري ، (بيت البحرين للدراسات ، البحرين ، ط١، ١٤١٦هـ) (١/ ٤٢).

([٤٧])أحمد تيمور باشا ، نظرة في تاريخ حدوث المذاهب الأربعة ، ص٨٨ .

([٤٨]) محمد بن عبد الله بن محمد بن إبراهيم اللواتي الطنجي، أبو عبد الله ، ابن بطوطة: رحالة، مؤرخ ، طاف بلاد المغرب ومصر والشام والحجاز والعراق وفارس اليمن والبحرين وتركستان وما وراء النهر وبعض الهند والصين والجاوة وبلاد التتر وأواسط إفريقية ، واستغرقت رحلته ٢٧ سنة ، وتعد رحلته (تحفة النظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار) مصدرا مهما من مصادر التاريخ والجغرافيا ، ترجمت إلى عدة لغات أجنبية . العسقلاني ، الدرر الكامنة (٣ / ٤٨٠) الزركلي ، الأعلام (٦/ ٢٣٥) .

([٤٩]) ابن بطوطة ، تحفة النظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار ، تحقيق عبدالهادي التازي (مطبوعات أكاديمية المملكة المغربية ، ١٩٩٧م) (٤/ ١١٤) .

([٥٠]) سقاف الكاف ، حضرموت عبر أربعة عشر قرنا ، ص٥٨ .

([٥١]) أحمد شلبي ، المجتمع الإسلامي (مكتبة النهضة المصرية ، ط٤) (٣/ ٢٤٥) .

([٥٢]) ك . سنوك هورخرونيه ، صفحات من تاريخ مكة المكرمة (٢/ ٣٢٣) .

([٥٣]) سأتي ترجمتها .

([٥٤])أحمد تيمور باشا ، نظرة في تاريخ حدوث المذاهب الأربعة ص٨٧ .

([٥٥]) ك . سنوك هورخرونيه ، صفحات من تاريخ مكة المكرمة (٢/ ٣١٦) .

([٥٦]) ستأتي ترجمته لاحقا .

([٥٧]) حيدر إبراهيم ، مقال نشر في صحيفة الصحافة السودانية ، بعنوان (التعليم الديني المضمون والقضايا) ، عدد ٥١٨١، تاريخ ١٩/ ١١/ ٢٠٠٧م .

([٥٨]) محمد شيخ أحمد محمد ، مقال بعنوان (المذهب الشافعي في الصومال .. معالم وملامح من وحي التفاعل البيئي) ، نشر موقع معهد مبارك قسم الله للبحوث والتدريب www.mubarak-inst.org.

([٥٩]) ابن بطوطة ، تحفة النظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار ، (٢/ ١١٤) .

([٦٠]) انظر: محمد الطيب اليوسف ، أثيوبيا والعروبة والإسلام عبر التاريخ (المكتبة المكية ، مكة المكرمة ، ط١ ، ١٤١٦هـ).

([٦١]) د.غيثان جريس ود. السرسيد العراقي ، تاريخ الأقليات الإسلامية في العالم – (نادي أبها الأدبي ، أبها ، ط١ ، ١٤١٧) (١/ ٣٠) .

([٦٢]) ابن بطوطة ، تحفة النظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار ، (٢/ ١٢٠) .

([٦٣])محمد هلوش عثمان ، الشيشان مسلمون تحت الاضطهاد ، مجلة الرسالة ، عدد ٤ ، رجب ، ١٤٢٨هـ.

([٦٤]) دائرة المعارف الإسلامية (١٣/ ٧٦) و ك . سنوك هورخرونيه ، صفحات من تاريخ مكة المكرمة (٢/ ٣١٦) .

([٦٥]) ك . سنوك هورخرونيه ، صفحات من تاريخ مكة المكرمة (٢/ ٣١٦) .

([٦٦])أحمد تيمور باشا ، نظرة في تاريخ حدوث المذاهب الأربعة ، ص٨٨ .

([٦٧])المصدر نفسه .

([٦٨])المصدر نفسه .

([٦٩]) مركز الجمل للدراسات ، المذهب السني: فروعه وأماكن انتشاره وأشهر رجالاته ، موقع aljaml.com.

([٧٠]) حسب آخر إحصائية لعام ٢٠٠٧م من موقع infoplease.com.

([٧١]) حسب موقع gulf2000.columbia.edu

([٧٢]) محمد زاهد بن الحسن بن علي الكوثري: فقيه حنفي، جركسي الاصل، له اشتغال بالادب والسير وتنقل زمنا بين مصر والشام، ثم استقر في القاهرة، موظفا في (دار المحفوظات) لترجمة ما فيها من الوثائق التركية إلى العربية.وتوفي بالقاهرة. له تعليقات كثيرة على بعض المطبوعات في أيامه، في الفقه والحديث والرجال.وله تآليف نافعة (الزركلي ، الأعلام ٦/ ١٢٩) .

([٧٣]) ابن أبي حاتم ، آداب الشافعي ومناقبه ، مقدمة الشيخ الكوثري ص٤ .

أصول مذهب الإمام الشافعي

أحمد فخري الرفاعي

إن لكل مذهب فقهي أصوله ، وبهذه الأصول تتميز المذاهب .

وكلما كانت الأصول واضحة ومتفقة في المذهب ، كانت الاستنباطات والاجتهادات أسدّ وأقرب .

وقد جرت عادة حملة المذاهب بعد الأئمة ، استنباط طرائق الاجتهاد والاستدلال من مناهج أصحاب المذاهب ، ومن هنا نشأ علم الأصول في المذاهب .

أما في مذهب إمامنا الشافعي : فقد كان الأمر مختلفا ، فالإمام الشافعي هو الذي كان وضع أصول مذهبه بنفسه ، وبدأ بناء المذهب على هذه الأصول ، وكان كتاب "الرسالة " الأولى ، ثم الثانية من أول ما كُتب في علم أصول الفقه ، فالامام الشافعي أول من وضع كتابا مستقلا في علم الأصول .

ولقد ساعد الشافعي في بناء علم الأصول أنه استطاع أن يَسْتَشِفَّ مناهج المدارس الفقهية التي سبقته ، فهو تلميذ المدرسة المكية ، ووارثُ علمها ، فقد ابتدأ الرضاع من معينها كما سبق في ترجمته .

ثم اتجه الى المدرسة المدنية وتلقى العلم على شيخها ، وإمامها ، ووارث علمها الإمام مالك بن أنس ، وظلّ الإمام الشافعي معه حتى توفّاه الله تعالى ، وكان تأثر به تأثرا بالغا ، حتى صار يفتي على أصوله ويتكلم بلسانه . وكان ذلك والشافعي لازال في مرحلة مبكرة ، فقد مات الامام مالك والشافعي في الخامسة أو السادسة والعشرين من عمره .

ثم لما ورد بغداد ، والتقى بحامل سيف الأحناف ، ولسانهم : محمد بن الحسن الشيباني ، تلميذ أبي حنيفة النجيب ، وناشر مذهبه ، والمُقَعِّد لأصوله ، الضابط لفروعه ، لما التقى به الامام الشافعي ، حرص على أخذ علم مدرسة العراق منه ، فأكبّ عليه مجتهدا في التحصيل ، حريصا على الشاردة قبل الواردة ، فاستطاع خلال فترة وجيزة حمل علم الامام محمد بن الحسن ، وقد تقدمت في ترجمة الامام الشافعي رواية أبي عبيد عنه إذ يقول : " كتبت عن محمد وقر بعير " .

وشرع الشافعي ، سليل المدرسة المكية والمدنية ، بمقارنة علم مدرسة أبي حنيفة بالمدرستين الأخريين ، وقال في ذلك فيما رواه عنه احمد بن أبي سريج كما تقدم في ترجمة الشافعي : " قد أنفقت على كتب محمد ستين دينارا، ثم تدبرتها، فوضعت إلى جنب كل مسألة حديثا" ، يعني: رد عليه .

لقد استطاع الامام الشافعي من خلال هذه الدراسات وغيرها أن يتعرف أصول المذاهب التي تقدمته ، واستطاع بما وهبه الله تعالى من ذكاء خارق ، وكمال عقل ، وحسن فهم ، وسعة إدراك ، وموسوعية معرفة ، وكثرة حفظ ، وصفاء ذهن ، وقبل ذلك وبعده ما حباه الله تعالى اياه من توفيق وتسديد ، استطاع أن يفضّ بكارة علم أصول الفقه ، وأن يضع "رسالته " الأولى ، بطلب من شيخه الامام عبد الرحمن بن مهدي ، والتي رأى فيها مشايخه فتحا عظيما من الله تعالى لهذه الأمة تحقق على يديه .

قال جعفر ابن أخي أبي ثور الكلبي، عن عمه : "كتب عبد الرحمن بن مهدي إلى الشافعي وهو شاب أن يضع له كتابا فيه معاني القرآن، ويجمع قبول الأخبار، وحجة الاجماع، وبيان الناسخ والمنسوخ، فوضع له كتاب " الرسالة " .

قلت : ولما رآها الامام عبد الرحمن بن مهدي فرح وسُرّ بها غاية السرور ، وأخذ يدعو للشافعي في كل صلاة ، كما مرّ في ترجمة الإمام .

أصول الامام الشافعي :

الأصل الأول : كتاب الله تعالى

والاستدلال به يتوقف على معرفة اللغة ، ومعرفة أقسامها .

وهو ينقسم الى : أمر ونهي ، وعام وخاص ، ومجمل ومبين ، وتاسخ ومنسوخ .

الأصل الثاني : السنة

والسنة في اللغة : أصلها الطريقة المحمودة ، قال الخطابي ، فإذا أُطلقت انصرفت اليها ، وقد تستعمل غير مقيدة ، كقولهم : من سنّ سنة سيئة . وتطلق على الواجب في عُرف اللغويين والمحدّثين ، وأما في عُرف الفقهاء ، فيطلقونها على ما لا ليس بواجب ، وتطلق في مقابلة البدعة .

والسنة في المصطلح : تُطلق على ما صدر من النبي صلى الله عليه وسلم من ألأقوال ، والأفعال ، والتقرير ، والهم ، وهذا الأخير لم يذكره الأصوليون ، ولكن الشافعي استعمله في الاستدلال .

وتُطلق على ما ترجح جانب وجوده على جانب عدمه ترجيحا ليس معه المنع من النقيض . البحر المحيط للزركشي ٤/ ١٦٤

منزلة السنة عند الشافعية :

نص الامام الشافعي في " الرسالة " على أن السنة منزَّلة كالقرآن ، محتجا بقول الله تعالى (واذكرن ما يتلى في بيوتكن من آيات الله والحكمة) سورة الأحزاب ٣٤ .

فذكر السنة بلفظ التلاوة كالقرآن ، وبين سبحانه أنه آتاه مع الكتاب غير الكتاب ، ، وهو ما سنّه على لسانه مما لم يذكره فيه ، ولهذا قال صلى الله عليه وسلم " ألا إني قد أوتيت القرآن ، ومثله معه " .رواه أبو داود .

وفي بعض طرقه قال : " أوتيت القرآن ، وأوتيت مثله " من السنن التي لم ينطق بها القرآن بنصه ، وما هي الا مفسرة لإرادة الله به ، كتحريم الحمار الأهلي ، وكل ذي ناب من السباع ، وليسا بمنصوصين في الكتاب . المرجع السابق .

وقال ابن حبان في صحيحه في قوله ﷺ: " بلغوا عني ولو آية " ، قال : " فيه دلالة على أن السنة يقال فيها : آي . وقال الشافعي في "الرسالة " : في باب فرض طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم : قال الله تعالى : (من يطع الرسول فقد أطاع الله) سورة النساء ٨٠ .

وكل فريضة فرضها الله تعالى في كتابه كالحج ، والصلاة ، والزكاة ، لولا بيان الرسول صلى الله عليه وسلم ما كنا نعرف كيف نأتيها ، ولا كان يمكننا أداء شيء من العبادات ، واذا كان الرسول صلى الله عليه وسلم من الشريعة بهذه المنزلة ، كانت طاعته على الحقيقة طاعة لله .

والسنة تنقسم الى ثلاثة أقسام :

قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي " الرِّسَالَةِ " : لَا أَعْلَمُ خِلَافًا بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ سُنَنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَنْقَسِمُ إلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ:

أَحَدُهَا : مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ نَصَّ كِتَابٍ ، فَبَيَّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِثْلَ نَصِّ الْكِتَابِ .

وَالثَّانِي : مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ جُمْلَةَ كِتَابٍ ، فَبَيَّنَ عَنْ اللَّهِ مَا أَرَادَ ، وَهَذَانِ الْوَجْهَانِ لَمْ يَخْتَلِفُوا فِيهِمَا .

وَالثَّالِثُ : مَا سَنَّ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَيْسَ فِيهِ نَصُّ كِتَابٍ ، وَاخْتَلَفُوا فِيهِ ، فَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ : جَعَلَ اللَّهُ [لَهُ بِمَا] فَرَضَ مِنْ طَاعَتِهِ ، وَسَبَقَ فِي عِلْمِهِ مِنْ تَوْفِيقِهِ لِرِضَاهُ ، أَنْ يَسُنَّ فِيمَا لَيْسَ فِيهِ نَصُّ كِتَابٍ .

وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ : لَمْ يَسُنَّ سُنَّةً قَطُّ إلَّا وَلَهَا أَصْلٌ فِي الْكِتَابِ .

وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ : بَلْ جَاءَتْهُ رِسَالَةُ اللَّهِ فَأَثْبَتَ سُنَّتَهُ بِفَرْضِ اللَّهِ .

وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ : أُلْقِيَ فِي رُوعِهِ كَمَا سَنَّ . البحر المحيط

والسنة على قسمين :

١ – الأقوال : وَتَنْقَسِمُ إلَى نَصٍّ ، وَظَاهِرٍ مُجْمَلٍ وَغَيْرِهِ ، وَقَدْ سَبَقَتْ مَبَاحِثُ الْأَقْوَالِ بِأَقْسَامِهَا مِنْ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ ، وَالْعَامِّ وَالْخَاصِّ ، وَالْمُجْمَلِ وَالْمُبَيَّنِ ، وَالنَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ .

٢- الأفعال : وَعَادَتُهُمْ يُقَدِّمُونَ عَلَيْهَا الْكَلَامَ عَلَى الْعِصْمَةِ ؛ لِأَجْلِ أَنَّهُ يَنْبَنِي عَلَيْهَا وُجُوبُ التَّأَسِّي بِأَفْعَالِهِ ﷺ .

الأصل الثالث : الإجماع :

الإجماع لغة : يطلق في اللغة على معنيين : العزم على الشيء والإمضاء ، والثاني : الاتفاق .

الإجماع في المصطلح : هُوَ اتِّفَاقُ مُجْتَهِدِي أُمَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ وَفَاتِهِ فِي حَادِثَةٍ عَلَى أَمْرٍ مِنْ الْأُمُورِ فِي عَصْرٍ مِنْ الْأَعْصَارِ .

فَخَرَجَ اتِّفَاقُ الْعَوَامّ ، فَلَا عِبْرَةَ بِوِفَاقِهِمْ وَلَا خِلَافِهِمْ ، وَيَخْرُجُ أَيْضًا اتِّفَاقُ بَعْضِ الْمُجْتَهِدِينَ .

وَبِالْإِضَافَةِ إلَى أُمَّةِ مُحَمَّدٍ خَرَجَ اتِّفَاقُ الْأُمَمِ السَّابِقَةِ ، وَإِنْ قِيلَ بِأَنَّهُ حُجَّةٌ عَلَى رَأْيٍ ، لَكِنَّ الْكَلَامَ فِي الْإِجْمَاعِ الَّذِي هُوَ حُجَّةٌ .

حجية الإجماع :

قال الإمام الشافعي في " الرسالة " ص ٤٧١-٤٧٦ :

" فقال لي قائل : قد فهمتُ مذهبك في أحكام الله ، ثم أحكام رسوله ، وأنّ من قَبِل عن رسول الله ، فعن الله قَبِل ، فإن الله افترض طاعة رسوله ، وقامت الحجة بما قلتَ : بأن لا يحلَّ لمسلم عَلِمَ كتاباً ولا سنة أن يقول بخلاف واحد منهما ، وعلمتُ أن هذا فرضُ الله . فما حجتك في أن تَتْبع ما اجتمع الناس عليه مما ليس فيه نص حكم لله ولم يحكوه عن النبي ؟ أتزعُمُ ما يقول غيرك أن إجماعهم لا يكون أبداً إلا على سنة ثابتة وإن لم يحكوها ؟

قال : فقلت له : أمَّا ما اجتمعوا عليه فذكروا أنه حكاية عن رسول الله ، فكما قالوا إن شاء الله

وأما ما لم يحكوه ، فاحتمل أن يكون قالوا حكايةً عن رسول الله ، واحتمل غيره ، ولا يجوز أن نَعُدَّه له حكايةً ، لأنه لا يجوز أن يحكي إلا مسموعاً ، ولا يجوز أن يحكي شيئاً يُتَوَهَّم يمكن فيه غير ما قال .

فكنا نقول بما قالوا به اتباعاً لهم ، ونعلم أنهم إذا كانت سنن رسول الله لا تَعزُبُ عن عامتهم ، وقد تعزُبُ عن بعضهم . ونعلم أن عامّتهم لا تجتمع على خلافٍ لسنة رسول الله ، ولا على خطأ إن شاء الله.

فإن قال : فهل من شيء يدل على ذلك وتشدُّه به ؟

قيل : أخبرنا سفيان عن عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه : أن رسول الله قال : " نَضَّرَ الله عبداً " .

أخبرنا سفيان عن عبد الله بن أبي لبيد عن ابن سليمان بن يسار عن أبيه : " أن عمر بن الخطاب خطبَ الناسَ بالجابية فقال : إن رسول الله قام فينا كمَقَامي فيكم ، فقال : "أكرموا أصحابي ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم ، ثم يظهر الكذب ، حتى إن الرجل لَيَحْلف ، ولا يُستحلف ، ويَشهد ولا يُستشهد ، ألا فمن سرَّه بَحبَحَة الجنة ، فليلزم الجماعة ، فإن الشيطان مع الفَذّ ، وهو من الاثنين أبعد ، ولا يخلُوَنَّ رجل بامرأة ، فإن الشيطان ثالثهم ، ومن سَرَّته حسنته وساءته سيئته فهو مؤمن " .

قال : فما معنى أمر النبي بلزوم جماعتهم ؟

قلت : لا معنى له إلا واحد .

قال : فكيف لا يحتمل إلا واحداً ؟

قلت : إذا كانت جماعتهم متفرقة في البلدان ، فلا يقدر أحدٌ أن يلزم جماعةَ أبدانِ قومٍ متفرقين ، وقد وُجِدَت الأبدان تكون مجتمعة من المسلمين والكافرين والأتقياء والفُجَّار ، فلم يكن في لزوم الأبدان معنى ، لأنه لا يمكن ، ولأن اجتماع الأبدان لا يصنع شيئاً ، فلم يكن للزوم جماعتهم معنى ، إلا ما عليهم جماعتهم من التحليل والتحريم والطاعة فيهما ، ومن قال بما تقول به جماعةُ المسلمين فقد لزم جماعتهم ، ومن خالف ما تقول به جماعةُ المسلمين ، فقد خالف جماعتهم التي أُمِرَ بلزومها ، وإنما تكون الغفلة في الفُرقة ، فأما الجماعة فلا يمكن فيها كافةً غفلةٌ عن معنى كتاب ولا سنة ولا قياس إن شاء الله " . انتهى

قلت : والإجماع حجة شرعية عند جميع العلماء ، ولم يخالف فيه غير النّظّام والروافض .

الأصل الرابع : قول الصحابي

قال الإمام الشافعي في كتاب "الأم" :

" مَا كَانَ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ مَوْجُودَيْنِ فَالْعُذْرُ عَلَى مَنْ سَمِعَهُمَا مَقْطُوعٌ إلَّا بِاتِّبَاعِهِمَا ، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ صِرْنَا إلَى أَقَاوِيلِ أَصْحَابِ الرَّسُولِ أَوْ وَاحِدِهِمْ ، وَكَانَ قَوْلُ الْأَئِمَّةِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَلِيٍّ – رِضْوَانُ اللهَّ عَلَيْهِمْ – أَحَبَّ إلَيْنَا إذَا صِرْنَا إلَى التَّقْلِيدِ ، وَلَكِنْ إذَا لَمْ نَجِدْ دَلَالَةً فِي الِاخْتِلَافِ تَدُلُّ عَلَى أَقْرَبِ الِاخْتِلَافِ مِنْ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ فَنَتَّبِعُ الْقَوْلَ الَّذِي مَعَهُ الدَّلَالَةُ ، لِأَنَّ قَوْلَ الْإِمَامِ مَشْهُورٌ فَإِنَّهُ يَلْزَمُ النَّاسَ وَمِنْ لَزِمَ قَوْلُهُ النَّاسَ كَانَ أَظْهَرُ مِمَّنْ يُفْتِي الرَّجُلَ وَالنَّفَرَ ، وَقَدْ يَأْخُذُ بِفُتْيَاهُ وَقَدْ يَدَعُهَا ، وَأَكْثَرُ الْمُفْتِينَ يُفْتُونَ الْخَاصَّةَ فِي بُيُوتِهِمْ وَمَجَالِسِهِمْ ، وَلَا يَعْنِي الْخَاصَّةَ بِمَا قَالُوا : عِنَايَتُهُمْ بِمَا قَالَ الْإِمَامُ .

ثُمَّ قَالَ : فَإِذَا لَمْ يُوجَدْ عَنْ الْأَئِمَّةِ فَأَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الدِّينِ فِي مَوْضِعِ الْأَمَانَةِ أَخَذْنَا بِقَوْلِهِمْ ، وَكَانَ اتِّبَاعُهُمْ أَوْلَى بِنَا مِنْ اتِّبَاعِ مَنْ بَعْدَهُمْ " . البحر المحيط ٦/ ٥٥

قال الزركشي : " وَهَذَا صَرِيحٌ مِنْهُ فِي أَنَّ قَوْلَ الصَّحَابِيِّ عِنْدَهُ حُجَّةٌ مُقَدَّمَةٌ عَلَى الْقِيَاسِ ، كَمَا نَقَلَهُ عَنْهُ إمَامُ الْحَرَمَيْنِ ، فَيَكُونُ لَهُ قَوْلَانِ فِي الْجَدِيدِ ، وَأَحَدُهُمَا مُوَافِقٌ لِلْقَدِيمِ ، وَإِنْ كَانَ قَدْ غَفَلَ عَنْ نَقْلِهِ أَكْثَرُ الْأَصْحَابِ " .

الأصل الخامس :القياس

والنظر فيه أوسع من غيره من أبواب الأصول .

قال إمام الحرمين الجُوينيّ: "الْقِيَاسُ مَنَاطُ الِاجْتِهَادِ ، وَأَصْلُ الرَّأْيِ ، وَمِنْهُ يَتَشَعَّبُ الْفِقْهُ وَأَسَالِيبُ الشَّرِيعَةِ ، وَهُوَ الْمُفْضِي إلَى الِاسْتِقْلَالِ بِتَفَاصِيل أَحْكَامِ الْوَقَائِعِ مَعَ انْتِفَاءِ الْغَايَةِ وَالنِّهَايَةِ ، فَإِنَّ نُصُوصَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ مَحْصُورَةٌ مَقْصُورَةٌ ، وَمَوَاضِعُ الْإِجْمَاعِ مَعْدُودَةٌ مَأْثُورَةٌ ، فَمَا يُنْقَلُ مِنْهَا تَوَاتُرًا فَهُوَ الْمُسْتَنِدُ إلَى الْقَطْعِ ، وَهُوَ مُعْوِزٌ قَلِيلٌ ، وَمَا يَنْقُلُهُ الْآحَادُ مِنْ عُلَمَاءِ الْأَعْصَارِ يَنْزِلُ مَنْزِلَةَ أَخْبَارِ الْآحَادِ ، وَهِيَ عَلَى الْجُمْلَةِ مُتَنَاهِيَةٌ ، وَنَحْنُ نَعْلَمُ قَطْعًا أَنَّ الْوَقَائِعَ الَّتِي يَتَوَقَّعُ وُقُوعَهَا لَا نِهَايَةٌ لَهَا ".

القياس لغة : فَالْمَشْهُورُ أَنَّهُ تَقْدِيرُ شَيْءٍ عَلَى مِثَالِ شَيْءٍ آخَرَ وَتَسْوِيَتُهُ بِهِ ، وَلِذَلِكَ سُمِّيَ الْمِكْيَالُ مِقْيَاسًا ، وَمَا يُقَدَّرُ بِهِ النِّعَالُ مِقْيَاسًا ، وَفُلَانٌ لَا يُقَاسُ بِفُلَانٍ : أَيْ لَا يُسَاوِيهِ .البحر المحيط ٥/ ٣٧٦

القياس اصطلاحا : هو رد الفرع إلى الأصل بعلة تجمعهما في الحكم

وهو ينقسم إلى ثلاثة أقسام إلى قياس علة وقياس دلالة وقياس شبه .متن الورقات لإمام الحرمين الجويني ص ٢٦

ترتيب الأدلة عند الشافعية :

قال الإمام الشافعي : " وَالْعِلْمُ طَبَقَاتٌ : الْأُولَى : الْكِتَابُ ، وَالسُّنَّةُ إذَا ثَبَتَتْ السُّنَّةُ .

وَالثَّانِيَةُ : الْإِجْمَاعُ مِمَّا لَيْسَ فِي كِتَابٍ وَلَا سُنَّةٍ .

وَالثَّالِثَةُ : أَنْ يَقُولَ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا نَعْلَمُ لَهُ مُخَالِفًا فِيهِمْ .

وَالرَّابِعَةُ : اخْتِلَافُ أَصْحَابِ الرَّسُولِ .

وَالْخَامِسَةُ : الْقِيَاسُ عَلَى بَعْضِ هَذِهِ الطَّبَقَاتِ .

وَلَا يُصَارُ إلَى شَيْءٍ غَيْرَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَهُمَا مَوْجُودَانِ ، وَإِنَّمَا يُؤْخَذُ الْعِلْمُ مِنْ أَعْلَى ". البحر المحيط للزركشي ٦/ ٥٥

كتب الأصول في مذهب الشافعي :

لقد حظي مذهب الامام الشافعي بميزة تفرد بها عن غيره ، وهي غناه بكثرة المصنفات في علم الأصول، فالكتب المصنفة في أصول الفقه الشافعي كثيرة جدا ، وقد أردتُ أن أُحصيَها فزاد ما وقفت عليه على ٣٠٠ كتاب ، دون كبير بحث ، فتوقفت ، ويكفي أن يعلم القارىء الفاضل ، أن كتاب الامام العلامة البيضاوي المسمى " منهاج الوصول الى علم الأصول " قد بلغ عدد الكتب التي خدمته ، إما بالشرح ، أو التحشية ، أو النظم ، قد بلغت نحوا من ٣٥ كتابا . فما بالك بغيره !!!

وسأكتفي بذكر بعض المصنفات في أصول فقه الشافعية ، وسأقتصر على بعض المطبوع ، لمن اراد أن يدرس أصول فقه الشافعية ، فمنها :

الرسالة للامام الشافعي تحقيق احمد شاكر

التبصرة في أصول الفقه لأبي اسحق ابراهيم بن علي الفيروزآبادي توفي سنة ٤٧٦ هـ طبعة دار الفكر ، دمشق

شرح اللمع لأبي اسحق الشيرازي المتوفى سنة ٤٧٦ هـ تحقيق عبدالمجيد تركي طبع دار الغرب .

البرهان في اصول الفقه لامام الحرمين عبدالملك بن عبدالله الجويني المتوفي سنة ٤٧٨ هـ طبع في الدوحة قطر .

المستصفى من علم الأصول لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي المتوفي سنة ٥٠٥ هـ ، طبعة دار الفكر بيروت .

المنخول من تعليقات الأصول لأبي حامد الغزالي طبع دار الفكر

المحصول في علم الأصول لفخر الدين الرازي المتوفي سنة ٦٠٦ هـ .طبع جامعة الامام .

الإحكام في أصول الأحكام لسيف الدين علي بن ابي علي بن محمد الأمدي المتوفى سنة ٦٣١ هـ ، طبعة الشيخ عبد الرزاق عفيفي طبع دار الصميعي . في ٤ مجلدات .

منتهى السول في علم الأصول لسيف الدين علي بن محمد الآمدي توفي سنة ٦٣١ هـ ، ومعه تحصيل المأمول من علم الأصول مختصر ارشاد الفحول لصديق حسن القنوجي .

التحصيل من المحصول لسراج الدين محمود بن أبي بكر الأرموي توفي سنة ٦٨٢ هـ ، طبعة موسسة الرسالة بيروت .

شرح الورقات لتاج الدين عبد الرحمن بن ابراهيم الفزاري المعروف بابن الفركاح توفي سنة ٦٩٠ ، طبع دار البشائر

جمع الجوامع للتاج السبكي المتوفي سنة ٧٧١ هـ مطبوع مع حاشية البناني على شرج المحلي طبع مصطفى الحلبي . تصوير دار الفكر بيروت في مجلدين

الأبهاج في شرح المنهاج لتقي الدين علي بن عبدالكافي السبكي وولده تاج الدين ، طبعة التوفيق الأدبية بالقاهرة .

الغيث الهامع شرح جمع الجوامع لولي الدين أبي زرعة العراقي رسالة جامعية .

نهاية السول شرح منهاج الأصول لجمال الدين عبد الرحيم الأسنوي المتوفى سنة ٧٧٢ هـ طبع مع كتاب مناهج العقول للبدخشي ،طبعة محمد علي صبيح في ٣ مجلدات

شرح البدخشي على منهاج الوصول في علم الأصول ، وبهامشه شرح الأسنوي ، طبعة محمد علي صبيح بمصر .

البحر المحيط لبدر الدين الزركشي المتوفي سنة ٧٩٤ هـ ، طبع وزارة الأوقاف الكويت .

غاية الوصول شرح لب الأصول لشيخ الاسلام الأنصاري توفي سنة ٨١٣ هـ ، طبع الحلبي .

شرح الورقات للجلال المحلي المتوفى سنة ٨٦٤ هـ طبع الكليات الأزهرية .

تيسير الوصول الى منهاج الأصول لكمال الدين محمد بن محمد بن عبد الرحمن المعروف بابن امام الكاملية المتوفى سنة ٨٧٤ هـ ، طبع الفاروق في ٦ مجلدات .

تقريرات الشربيني بهامش شرح المحلي على جمع الجوامع للشيخ عبدالرحمن الشربيني ، طبعة مصطفى الحلبي تصوير دار الفكر بيروت في مجلدين

حاشية العطار المتوفى سنة ١٢٥٠ هـ على شرح المحلي لجمع الجوامع ، تصوير دار الكتب العلمية .

حاشية سلم الوصول على هامش نهاية السول للشيخ محمد بخيت المطيعي ،ومعها حاشية الاسنوي مصورة عالم الكتب في ٤ مجلدات .

هل اختصر الرافعي كتاب المحرر من كتاب الوجيز للغزالي ؟

محمد عمر الكاف

اختلف المتأخرون في كتاب (المحرر) للرافعي :

هل هو كتابٌ مستقلٌ ، أم مختصرٌ من كتابٍ قبله ؟ على ثلاثة أقوال :

١-هو كتاب مستقل : قال ابن حجرالهيتمي(ت٩٧٤هـ) : (وتسميته -أي المحرر- مختصراً لقلة لفظه، لا لكونه ملخصاً من كتاب بعينه)([١]) .

٢- هو مختصر من «الوجيز» للغزالي : قال البجيرمي(١٢٢١هـ): (إن المحرر مختصر من الوجيز)([٢]) وهو أشهر هذه الأقوال ، والذي تابعه عليه معظم من كتبوا عن المذهب وكتبه([٣]) .

٣- هو مختصر من «الخلاصة» للغزالي : قال العلامة عبد الله بن حسين بلفقيه (ت١٢٦٦هـ) ([٤]) في رسالته القيمة «مطلب الإيقاظ» : (ثم اختصر الخلاصة الإمام الرافعي في كتابه المحرر)([٥])

وهو رأي د. محمد الزحيلي حيث يقول : (أما السلسلة الأصلية فتابعت تطورها من الخلاصة للغزالي فجاء الإمام الرافعي، وهو محقق المذهب وشيخه، فاختصر «الخلاصة» في كتابه «المحرر» فاختار الأقوال الراجحة، والآراء المعتمدة، وصوّب الكثير لآراء الغزالي وترجيحاته) ([٦])

والرأي الأول هو الأرجح.

وحاول الجمع بين هذه الآراء الدكتور مرتضى المحمدي في رسالته للدكتوراه (المدخل إلى أصول الإمام الشافعي) (١/ ٢٢٢) أن «المحرر» مختصر من «الوجيز» بمعنى أنَّ الأحكام مستمدة منه أو أنه استفاد منه ، وهو جمع ضعيف .

والرأي الأقوى- في نظري- من بين هذه الآراء هو الرأي الأول ، لمجموعة أمور :

١ – الرافعي لم يَنُصَّ في مقدمة كتابه «المحرر» على أنه مختصر من «الوجيز» .

٢- لم ينص أحد من شراح «المنهاج» على أن « المحرر» مختصر من «الوجيز» .

٣- ولا ذكر أحد ممن ترجموا للرافعي ذلك .

٤- ولم تشر كتب الفهارس والمصنفات إلى ذلك ، مع اهتمامها بمختصرات «الوجيز» .

وبعد توصلي لهذا الرأي وجدت أ.د علي جمعة قد رجحه أيضا في كتابه (مدخل إلى دراسة المذاهب الفقهية) ص٥١ ، فلله الحمد .

* وقد يقول قائل : ما الفائدة من تحرير هذا الأمر ؟

فأقول : هناك أمر يترتب على هذا ، وهو تسلسل كتب الشافعية بدءا من «مختصر المزني» وصولاً إلى «المنهج» لشيخ الإسلام زكريا ، فالمشهور عند المتأخرين أن «مختصر المزني» شرحه إمام الحرمين في «نهاية المطلب» وهو الذي اختصره الغزالي في «البسيط» ثم اختصره في «الوسيط» ثم اختصره في «الوجيز» ثم جعلوا «المحرر» مختصراً «للوجيز» ، و«المنهاج» مختصر «للمحرر» ، و«المنهج» مختصر للمنهاج . وبناء على هذا الرأي ينقطع هذا التسلسل وهو الصحيح عندي .

ولعل سبب اختلاف المتأخرين هو إهمال العلماء لهذا الكتاب واهتمامهم الشديد بمختصره «منهاج الطالبين» للنووي ، كما تقدم في سرد المراحل التاريخية للمذهب ، حيث انحصر اهتمام المتأخرين بـ«المنهاج» وشروحه فقط في المراحل المتأخرة ، الأمر الذي جعل نسخ «المحرَّر» عزيزة الوجود وغير متوافرة ، فلم يطلع أكثر المتأخرين عليها ، فنشأت هذه الأقوال تخميناً.

([١]) ابن حجر الهيتمي ، تحفة المحتاج (١/ ٣٥) .

([٢])البجيرمي ، حاشية البجيرمي على المنهج (المكتبة الإسلامية ، ديار بكر / تركيا) (١/ ١٥) .

([٣])مثل الأهدل في (سلم المتعلم) والدكتور عبدالعظيم الديب في مقدمة تحقيقه لنهاية المطلب ، والدكتور محمد إبراهيم أحمد علي في بحثه (المذهب عند الشافعية) ود. مرتضى المحمدي في رسالته للدكتوراة (المدخل إلى أصول الإمام الشافعي) وغيرهم.

([٤])عبد الله بن حسين بن عبد الله، بلفقيه الحضرمي التريمي العلوي ، مولده ووفاته في تريم ، عالم متفنن مشارك ، له عدة تصانيف في الفقه والأدب وغيرها ، انظر : السقاف ، تاريخ الشعراء الحضرميين ٣/ ١٨٩.

([٥])بلفقيه ، مطلب الإيقاظ في الكلام على شيء من غرر الألفاظ ، اعتناء : مصطفى بن سميط (دار العلم والدعوة ، تريم ، حضرموت ، ط١ ، ٢٠٠٥م) ص١٣٦ .

([٦])د. محمد الزحيلي ، بحث بعنوان ، الغزالي الفقيه وكتابه الوجيز مجلة التراث العربي –دمشق – العدد ٢٢ – السنة السادسة – كانون الثاني / يناير/ ١٩٨٦م – جمادى الأولى/ ١٤٠٦هـ .



الفهرس

فهرس المحتويات